سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٥٣)

شرح

رياض الصالحين

من كلام سيد المرسلين

لفضيلة الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

المجلد السادس

الأخير

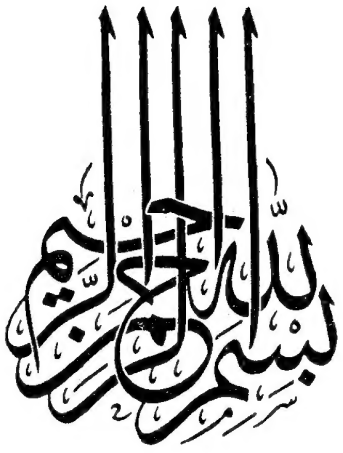
بسم الله الرحمن الرحيم

شرح

رياض الصالحين

من كلام سيد المرسلين

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف
إلا لمن أراد طبعه لتوزيعه مجانًا بعد مراجعة
مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية
رحمه الله تعالى

المملكة العربية السعودية
عنيزة ـ ص.ب : ١٩٢٩
هاتف : ٠٦/٣٦٤٢١٠٧ ـ ٠٦/٣٦٤٢٠٠٩
www.binothaimeen.com
info@binothaimeen.com

بعون الله وتوفيقه
طبع هذا الكتاب عدة طبعات منذ نشره عام ١٤١٥ هـ
نفع الله به وأجزل المثوبة والأجر لمؤلفه

الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ

مدار الوطن للنشر - الرياض
هاتف : ٤٧٩٢٠٤٢ (٥ خطوط) فاكس : ٤٧٢٣٩٤١ ـ ص.ب : ٣٣١٠
فرع السويدي : هاتف : ٤٢٦٧١٧٧ ـ فاكس : ٤٢٦٧٣٧٧
المنطقة الغربية : ٠٥٠٤١٤٣١٩٨ المنطقة الشرقية والرياض : ٠٥٠٣١٩٣٢٦٨
المنطقة الشمالية والقصيم : ٠٥٠٤١٣٠٧٢٨ المنطقة الجنوبية : ٠٥٠٤١٣٠٧٢٧
التوزيع الخيري : ٠٥٠٦٤٣٦٨٠٤ ـ ٢٨٣١٤٥٣ التسويق والمعارض الخارجية : ٠٥٠٦٤٩٥٦٢٥
البريد الإلكتروني : Pop@dar-alwatan.com
موقعنا على الإنترنت : www.madar-alwatan.com

كلمة ختامية لشرح رياض الصالحين

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليمًا كثيرًا، أما بعد:

فهذا هو المجلد السادس، وبه انتهى - بفضل الله تعالى وتوفيقه - تدوينُ ونشر ما تم تسجيله صوتيًّا من شرح صاحب الفضيلة شيخنا محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله تعالى - لكتاب (رياض الصالحين من كلام سيّد المرسلين) لمؤلفه الحافظ محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي - تغمده الله بواسع رحمته ورضوانه وأسكنه فسيح جناته، وجزاه عن الإسلام والمسلمين خيرًا.

ولقد كان شيخنا الشارح رحمه الله تعالى من العلماء الأجلاء الذين عنوا بهذا الكتاب عناية فائقة وكان ينصح بقراءته ويؤكد ذلك بقوله: [إن كتاب رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين للحافظ النووي من أبرك ما رأيت من الكتب في انتفاع الناس به مما يدل على حسن نية مؤلفه رحمه الله تعالى].

وقد شرحه عدة مرات غير أنه لم يسجل صوتيًّا إلا هذا الشرح الأخير المعقود خلال الفترة من الخامس من شهر صفر عام ١٤١١هـ حتى

نهاية شهر رجب عام ١٤١٦هـ وكان رحمه الله يُلقيه يوميًا على المصلين في جامعه بعنيزة – المملكة العربية السعودية - بعد انقضاء صلاة العصر مباشرة، فاختار له أسلوبًا مميزًا غير متكلف فجاء سهلا في عباراته، واضحًا في مسائله، ثريا في فوائده وكان بمثابة المواعظ المؤثرة البليغة، المفعمة بالعلم، وتقرير عقيدة أهل السنة والجماعة ومذهب السلف الصالح وبيان الأحكام والآداب الشرعية في العبادات والمعاملات والدعوة إلى إخلاص العمل لله تعالى، ومتابعة هدي رسوله ﷺ، والحث على المسارعة في الخيرات، واغتنام الأوقات، وكسب المزيد من العمل الصالح.

والله تعالى نسأل أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، موافقًا لمرضاته، نافعًا لعباده وأن يجزيَ صاحب الفضيلة شيخنا محمد بن صالح العثيمين عن الإسلام والمسلمين خيرًا، ويعلي درجته في المهديين وأن يتغمده بواسع رحمته ورضوانه، ويسكنه فسيح جناته، إنه قريب مجيب.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله، نبينا محمد، خاتم النبيين، وسيد الأولين والآخرين، وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

اللجنة العلمية

في مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

١/ ٦/ ١٤٢٧هـ

كتاب الدعوات

٢٥٠ ـ باب فضل الدعاء

قال الله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر: ٦٠]. **وقال تعالى:** ﴿ ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٥]. **وقال تعالى:** ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ **الآية** [البقرة: ١٨٦]. **وقال تعالى:** ﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ ﴾ **الآية** [النمل: ٦٢].

الشرح

قال المؤلف «الحافظ النووي»[١] – رحمه الله – كتاب الدعوات: الدعوات جمع دعوة، وهي دعوة الإنسان ربه عزَّ وجلَّ، يقول: يا رب، يا رب. وما أشبه ذلك، يسأل الله تعالى أن يعطيه ما يريد، وأن يكشف عنه ما لا يريد.

ثم قال "باب فضل الدعاء"، ثم ذكر الآيات ومنها قول الله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر: ٦٠]. وهذا قول من الله عزَّ

---

(١) هو الإمام الحافظ المحدث الفقيه أبوزكريا يحيى بن شرف النووي، ولد في «نوى» من أعمال دمشق ـ عام ٦٣١هـ وتوفي فيها عام ٦٧٦هـ تغمده الله بواسع رحمته ورضوانه واسكنه فسيح جناته. انظر: «طبقات الحفاظ» للسيوطي (١/ ٥١٣). طبقات الشافعية للسبكي (٨/ ٣٩٥).

وجلَّ ووعد، والله تعالى لا يخلف الميعاد، ﴿ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾. والمراد بالدعاء هنا دعاء العبادة ودعاء المسألة، أما دعاء العبادة فهو أن يقوم الإنسان بعبادة الله لأن القائم بعبادة الله لو سألته: لماذا أقمت الصلاة؟ لماذا آتيت الزكاة؟ لماذا صمت؟ لماذا حججت؟ لماذا جاهدت؟ لماذا بررت الوالدين؟ لماذا وصلت الرحم؟ لقال: أريد بذلك رضا الله عزَّ وجلَّ وهذه عبادة متضمنة للدعاء.

أما دعاء المسألة فهو أن تسأل الله الشيء فتقول: يا رب اغفر لي، يارب ارحمني، يا رب ارزقني. وما أشبه ذلك. وهذا أيضًا عبادة كما جاء في الحديث "الدعاء هو العبادة[1]" وهو عبادة لما فيه من صفة التوجه إلى الله تعالى والاعتراف بفضله، فيكون قوله: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ ﴾. يشمل دعاء العبادة ودعاء المسألة.

﴿ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾: والاستجابة في دعاء العبادة هي قبولها، والاستجابة في دعاء المسألة إعطاء الإنسان مسألته، وهذا وعد من الله تعالى، لكن لابد من أمور، فلابد لإجابة الدعاء من شروط:

الشرط الأول: **الإخلاص**، أن تخلص لله فتكون داعيًا له حقًّا، إن كنت في عبادة، لا تشرك به شيئًا، لا تعبدْه رياءً ولا سمعة، ولا من أجل أن يقال: فلانٌ حجّ، فلان سخي، فلان كثير الصوم.

إذا قلت هذا أحبطتَ عملك، فلابد من الإخلاص في المسألة أيضًا،

---

(١) سيأتي تخريجه قريبًا.

ادعُ الله وأنت تشعر بأنك في حاجة إليه وأنه غني عنك وقادر على إعطائك ما تسأل.

الشرط الثاني: **أن يكون الدعاء لا عدوان فيه**، فإن كان فيه عدوان فإن الله لا يقبله ولو من الأب لابنه أو من الأم لابنها، لقول الله تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾، فلو دعا الإنسان بإثم بأن سأل ربه شيئًا محرمًا – والعياذ بالله – فهذا لا يقبل، لأنه معتدٍ، ولو سأل ما لا يمكن شرعًا، مثل أن يقول: اللهم اجعلني نبيًّا، فلا يجوز وهو عدوان لا يقبل، ولو دعا على مظلوم فإنه لا يُقبل، ولو دعت المرأةُ على ابنها لأنه يُحبُّ زوجته فإنه لا يُقبل، وكذلك الأب لو دعا على ابنه لأنه صاحب أناسًا طيبين فإنه لا يقبل، فيشترط أن لا يكون في الدعاء عدوان.

الشرط الثالث : يُشترط أن يدعو الله تعالى وهو موقن بالإجابة لا دعاء تجربة، لأن بعض الناس قد يدعو ليجرّب، ليرى هل يُقبل الدعاء أم لا، هذا لا يُقبل منه، ولكن ادع الله وأنت موقن بأن الله تعالى سيجيبك، فإن دعوتَه وأنت في شك فإنه لا يقبله منك.

الشرط الرابع : اجتناب الحرام، بأن لا يكون الإنسان آكلاً للحرام، فمن أكل الحرام من ربا أو فوائد غش أو كذب أو ما أشبه ذلك فإنه لا يُستجاب له، والدليل على هذا قول النبي ﷺ:"إن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين" قال تعالى:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١]. وقال تعالى:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ

مَا رَزَقْنَٰكُمْ وَٱشْكُرُوا۟ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٢]، ثم ذكر "الرجل يطيل السفر، أشعث أغبر، يمدّ يده إلى السماء: يا رب، يا رب. ومطعمُه حرام وملبسُه حرام وغُذّي بالحرام، فأنّى يُستجاب لذلك"(١).

فاستبعد النبي ﷺ أن يستجيب الله لهذا، مع أنه فعل من أسباب الإجابة ما يكون جديرًا بالإجابة، ولكن لما كان يأكل الحرامَ صار بعيدًا أن يقبل الله منه نسأل الله العافية. فهذه أربعة شروط للدعاء لابد منها. والله الموفق.

* * *

وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ **الآية** [البقرة: ١٨٦]. **وقال تعالى:** ﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ ﴾ **الآية** [النمل: ٦٢].

الشرح

سبق لنا الكلام على بيان فضيلة الدعاء وشروط الإجابة، وفي هذه الآية الكريمة يقول الله تعالى:﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۖ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لِى وَلْيُؤْمِنُوا۟ بِى لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٦].

الخطاب إلى النبي ﷺ يقول الله له:﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى ﴾.

---

(١) رواه مسلم: كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، رقم(١٦٨٦).

يعني: هل أنا قريب أو لست بقريب، فالجواب ﴿ فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾. وقربه جل وعلا قرب يليق بجلاله وعظمته، ليس قرب مكان، لأنه سبحانه وتعالى فوق كل شيء، فوق السماوات السبع، فوق العرش، ولكنه قرب يليق بجلاله وعظمته، فهو مع علوه العظيم الذي لا منتهى له إلا بذاته المقدسة فهو مع ذلك قريب في علوه بعيد في دنوِّه جلَّ وعلا، قال النبي ﷺ ذات يوم لأصحابه: "إن الذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته[1]" ولكنه فوق سماواته.

السماوات السبع والأرضون السبع في كفه جل وعلا كخردلةٍ في كف أحدنا[2]، فهو محيط بكل شيء لا إله إلا هو.

﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ﴾. قربًا يليق بجلاله وعظمته وليس قرب مكان، بمعنى أنه ليس عندنا في الأرض بل هو فوق سماواته جل وعلا ﴿ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾. هذا الشاهد أنه يجيب دعوة الداعي إذا دعاه حقيقة والتجأ إليه وافتقر إليه، وعلم أنه لا يكشف السوء إلا الله وأنه محتاج إلى ربه، فإنه إذا دعاه في هذا الحال أجابه سبحانه وتعالى، ولكن لابد من ملاحظة الشروط السابقة.

﴿ فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِي ﴾: أي لما دعوتهم إليه، من عبادته سبحانه وتعالى، ومنها أن يدعوني، لأن الله أمر بذلك ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾،

---

(١) رواه أحمد (٤/ ٤٠٢).

(٢) «مصنف ابن أبي شيبة» (٧/ ١٨٦)، و«تفسير الطبري» (٢٤/ ٢٥).

﴿ وَلْيُؤْمِنُوا بِي ﴾ إيمانًا حقيقيًّا لا شك معه، ولا كفر معه.

وحينئذ يكون الله تعالى أسرع إليهم بالإجابة.

﴿ لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ لعل هنا للتعليل، أي: لأجل أن يرشدوا، فيكونوا في جميع تصرفاتهم على وجه الرشد، والرشد ضده السفه، وهذه أيضًا من الآيات التي تحث الإنسان أن يدعو الله عزَّ وجلَّ بإيمان وإخلاص.

ثم ذكر المؤلف الآية الرابعة، وهي قوله تعالى: ﴿ أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ ﴾ [النمل: ٦٢]. الاستفهام هنا للإنكار والنفي، يعني لا أحد يجيب المضطر إذا دعاه إلا الله، فالله عزَّ وجلَّ يجيب دعوة المضطر ولو كان كافرًا، حتى الكافر إذا اضطر ودعا الله أجابه سبحانه وتعالى.

قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا غَشِيَهُم مَّوْجٌ كَالظُّلَلِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ ﴾ [لقمان: ٣٢]. فالمضطر الذي تلجئه الضرورة إلى دعاء الله ولو كان كافرًا يجيب الله دعوته، فما بالك إذا كان مؤمنًا، فمن باب أولى، فلا أحد يجيب المضطر إذ دعاه إلا الله، أما غير الله عزَّ وجلَّ فقد يجيب وقد لا يجيب، ربما تستغيث بإنسان وأنت غريق أو حريق، تستغيث به ولا يجيبك، ولا ينقذك، لكن الله عزَّ وجلَّ إذا اضطررت إليه ودعوته أجابك ﴿ أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ ﴾ [النمل: ٦٢]. ﴿ وَيَكْشِفُ السُّوءَ ﴾ أي: يزيله ﴿ أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ ﴾ [النمل: ٦٢]. أي لا إله مع الله يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء، وفي هذا رد وإبطال لما يدّعيه

عباد الأصنام من أنها تجيبهم وتغيثهم، فإن هذا لا حقيقة له، أي أحد تدعوه من دون الله فإنه لا يجيبك، حتى الرسول ﷺ لو دعوته وقلت: يا رسول الله أنقذني من الشدة، فإنك مشرك كافر، والرسول ﷺ متبرئ منك ويقاتلك لو كان حيًّا، لأنه لا أحد يُدعى إلا الله، كل من يُدعى من دون الله فإنه لا يستجيب ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَـٰفِلُونَ ۝ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمْ كَـٰفِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥ – ٦]. فهذه الآيات وأمثالها تدل على فضيلة الدعاء والدعوة إليه، وأنه لا ينبغي ولا يمكن للإنسان أن يستغني عن ربه طرفة عين.

نسأل الله تعالى أن يجعلنا وإياكم ممن إذا دعاه أجابه وإذا استغفره غفر له، وإذا تاب إليه تاب عليه.

* * *

١٤٦٥ – وعن النُّعمان بن بشير رضي الله عنهما عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: "الدُّعَاءُ هوَ العِبادَةُ"[1]. رواه أبوداود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

الشـرح

لـمَّا ذكر المؤلف – رحمه الله – الآيات الدالة على فضل الدعاء والأمر به ذكر الأحاديث، وذلك أن الأدلة هي الكتاب والسنة وإجماع المسلمين

---

(١) رواه أحمد (٤/ ٢٧١)، وأبوداود: كتاب الصلاة، باب الدعاء، رقم(١٢٦٤)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب منه، رقم(٣٢٩٤)، وابن ماجه: كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء، رقم(٣٨١٨).

والقياس الصحيح، هذه هي الأدلة الأربعة التي بَنى المسلمون عليها أحكام شريعة الله عزَّ وجلَّ "الكتاب والسنة والإجماع والقياس الصحيح" وكلها تدور على القرآن الكريم، وهو الأصل، فلولا أن الله سبحانه وتعالى جعل طاعة رسول الله ﷺ من طاعته وأمر باتباع رسوله ﷺ ما كانت السنة دليلاً، ولولا أن الله تعالى جعل إجماع هذه الأمة على حق وأنها لا يمكن أن تجتمع على ضلالة ما كان الإجماع دليلاً، ولولا أن الاعتبار والنظر وإلحاق النظير بالنظير من أدلة الشرع التي دل عليها القرآن ما كان القياس أيضًا دليلاً، ولكن كل هذا قد دل القرآن على أنه دليل تثبت به الأحكام الشرعية.

فذكر المؤلف – رحمه الله – آيات من كتاب الله عزَّ وجلَّ في فضل الدعاء والأمر به، ثم ذكر الأحاديث، ومنها حديث النعمان بن بشير أن النبي ﷺ قال: "الدعاء هو العبادة" يعني: أن الدعاء من العبادة ويشهد لهذا قول الله تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴾ [غافر: ٦٠]. لم يقل: يستكبرون عن دعائي. قال: ﴿ عَنْ عِبَادَتِي ﴾. فدل هذا على أن الدعاء هو العبادة، ووجه ذلك من النظر أن الإنسان إذا دعا ربه فقد اعترف لله عزَّ وجلَّ بالكمال وإجابة الدعاء، وأنه على كل شيء قدير، وأن العطاء أحب إليه من المنع، ثم هو لم يلجأ إلى غيره، لم يدع غير الله لا ملكا ولا نبيًّا ولا وليًّا ولا قريبًا ولا بعيدًا، وهذا هو حقيقة العبادة، وبذلك نعرف أنك إذا دعوت الله أُثِبْتَ على

هذا الدعاء سواء استجيب لك أم لا، لأنك تعبدت لله عزَّ وجلَّ وعبدت الله، فإذا قلت: يا رب اغفر لي، يا رب ارحمني، يا رب ارزقني، يا رب اهدني، فهذه عبادة تقربك إلى الله عزَّ وجلَّ ويكتب الله لك بها ثوابًا عنده يوم القيامة. وفّق الله الجميع لما فيه الخير والصلاح.

* * *

١٤٦٦ - وعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَسْتَحِبُّ الجَوامعَ مِنَ الدُّعَاءِ، وَيَدَعُ مَا سِوَى ذَلِكَ[1]. رواه أبوداود بإسناد جيد.

١٤٦٧ - وَعَنْ أنس رضي الله عنه كَانَ أَكْثَرُ دُعَاء النَّبِيِّ ﷺ "اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وفِي الآخرةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ"[2] [متفق عليه].

زاد مسلم في روايته قال: وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها، وإذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيه.

الشـرح

ذكر المؤلف - رحمه الله - في باب فضل الدعاء أحاديث: منها حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يحب الجوامع من الدعاء ويدع ما

---

(١) رواه أبوداود: كتاب الصلاة، باب الدعاء، رقم(١٢٦٧).

(٢) البخاري: كتاب الدعوات، باب قول النبي ﷺ ربنا آتنا... رقم(٥٩١٠)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الدعاء بـ اللهم آتنا في الدنيا حسنة، رقم(٤٨٥٥).

سوى ذلك، يعني أنه إذا دعا يختار من الدعاء أجمعه، كلمات جامعة عامة، ويدع التفاصيل، ذلك لأن الدعاء العام أبلغ في العموم والشمول من التفاصيل، فمثلاً إذا أراد أن يدعو الإنسان ربه أن يدخله الجنة قال: اللهم أدخلني الجنة. ولا يحتاج إلى أن يفصل ويقول فيها كذا وكذا، لأنه قد يكون هناك أشياء لا يعلمها، فيكون هذا التفصيل كالحاصر لها، فإذا دعا دعاء عامًّا كان هذا أشمل وأجمل.

وأما تكرر الدعاء فإن النبي ﷺ كان يكرر الدعاء، فإذا دعا، دعا ثلاثًا[1].

ومن أجمع ما يكون من الدعاء ما ذكره في حديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يكثر أن يقول في دعائه: "اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار" هذا الدعاء أجمع الدعاء "ربنا آتنا في الدنيا حسنة" يشمل كل حسنات الدنيا، من زوجة صالحة، ومركب مريح، وسكن مطمئن وغير ذلك، "وفي الآخرة حسنة" كذلك يشمل حسنة الآخرة كلها، من الحساب اليسير وإعطاء الكتاب باليمين، والمرور على الصراط بسهولة والشرب من حوض الرسول ﷺ ودخول الجنة، إلى غير ذلك من حسنات الآخرة. فهذا الدعاء من أجمع الأدعية، بل هو أجمعها، لأنه شامل، وكان أنس رضي الله عنه يدعو بذلك، وإذا دعا بشيء آخر دعا بذلك أيضًا، يعني كأنه

(١) البخاري: كتاب الدعوات، باب قول النبي ﷺ ربنا آتنا... رقم(٥٩١٠)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الدعاء بـ اللهم آتنا في الدنيا حسنة، رقم(٤٨٥٥).

رضي الله عنه لا يدعه أبدًا إذا دعا، وهذا يدل على فضيلة هذا الدعاء، وأنه ينبغي للإنسان أن يدعو به، ولهذا كان الرسول ﷺ يختم به أشواط الطواف، يقول بين الركن اليماني والحجر الأسود: "ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار" في آخر كل شوط. والله الموفق.

* * *

١٤٦٨ – وَعَنْ ابن مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الهُدَى، والتُّقى، والعَفَافَ، والغِنَى"(١) رواه مسلم.

الشـرح

لما ذكر المؤلف ـ رحمه الله ـ بعض الأحاديث الواردة في الدعاء ذكر حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول: "اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى" هذه كلمات أربع يسألها النبي ﷺ ربه "اللهم إني أسألك الهدى" والهدى يعني العلم النافع، والهدى نوعان: هدى علم، وهدى عمل. وبعضهم يقول: هدى دلالة. وهدى توفيق، فإذا سأل الإنسان ربه الهدى فهو يسأل الأمرين، يعني يسأل الله أن يعلمه وأن يوفقه للعمل، وهذا داخل في قوله سبحانه وتعالى في سورة الفاتحة: ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾[الفاتحة: ٦]. يعني: دلنا على الخير ووفقنا إلى القيام به،

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، رقم(٤٨٩٨).

لأن الناس ينقسمون إلى أربعة أقسام في هذا الباب.

الأول: قسم علّمه الله ووفقه للعمل، وهذا أكمل الأقسام.

الثاني: قسم حُرِم العلم والعمل.

الثالث: قسم أُوتِي العلم وحُرِم العمل.

الرابع: قسم أُوتِي العمل لكن بدون علم، فَضَلَّ كثيرًا.

وخير الأقسام الذي أوتي العلم والعمل معًا، وهذا داخل في دعاء الإنسان "اللهم اهدني"، أو ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾.

وأما "التقى" فالتُّقى بمعنى التقوى، والتقوى اسم جامع لفعل ما أمر الله به، وترك ما نهى عنه لأنه مأخوذ من الوقاية، ولا يقيك من عذاب الله إلا فعل أوامره واجتناب نواهيه.

"والعفاف" يعني **(العفاف)** عن الزنا، ويشمل زنا النظر، وزنا اللمس، وزنا الفرج، وزنا الاستمتاع، كل أنواع الزنا، فتسأل الله العفاف عن الزنا كله بأنواعه وأقسامه، لأن الزنا والعياذ بالله من الفواحش، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً﴾ [الإسراء: ٣٢].

وهو مفسد للأخلاق ومفسد للأنساب ومفسد للقلوب ومفسد للأديان.

وأما "الغنى" فالمراد الغنى عن الخلق بأن يستغني الإنسان بما أعطاه الله عما في أيدي الناس، سواء أعطاه الله مالاً كثيرًا أو قليلاً، والقناعة كنز لا يفنى، وكثير من الناس يعطيه الله تعالى ما يكفيه لكن يكون في قلبه الشح والعياذ بالله فنجده دائمًا في فقر وإذا سألت الله الغنى فهو سؤال أن يغنيك الله تعالى عما في أيدي الناس بالقناعة والمال الذي تستغني به عن غيره جلَّ

وعلا. فهذه الأدعية الأربعة ينبغي للإنسان أن يدعو بها كما كان النبي ﷺ يدعو بها "اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى". والله الموفق.

* * *

١٤٦٩ - وعَنْ طارقِ بن أشيَمَ رضي الله عنه قال: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ علَّمهُ النبيُّ ﷺ الصَّلاةَ ثُمَّ أَمرَهُ أَنْ يَدْعُو بهؤلاءِ الكلماتِ: "اللَّهُمَّ اغفِرْ لي، وَارْحَمْني، وَاهدِنِي، وَعَافِنِي، وارْزُقني"[1] رواه مسلم.

وفي رواية لَهُ عَنْ طارقٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ وأَتَاهُ رَجُلٌ فقالَ: يَا رَسُولَ الله، كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: "قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي، وَارْحَمْنِي، وعافني، وارْزُقْنِي، فإنَّ هؤلاءِ تجمعُ لَكَ دُنْيَاكَ وآخِرَتَكَ"[2].

الشـرح

ساق المؤلف عن طارق بن أشيم رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا أسلم الرجل علّمه الصلاة، لأن الصلاة هي أهم وأعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين، وأركان الإسلام خمسة: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرام، فكان النبي ﷺ يُعلّم الرجل إذا أسلم كيف يصلي ويأمره بهذا

---

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، رقم(٤٨٦٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، رقم(٤٨٦٥).

الدعاء: "اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني" خمس كلمات يعلمها النبي ﷺ الرجل إذا أسلم.

"اللهم اغفر لي" يعني اغفر لي الذنوب، والكافر إذا أسلم غفر الله له ذنوبه كما قال الله تعالى: ﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ ﴾ [الأنفال: ٣٨]. ولكن طلب المغفرة مشروع حتى بعد الإسلام من كل مسلم لأن الإنسان لا يخلو من الذنوب، كما جاء في الحديث: "وخير الخطائين التوابون"(١).

"وارحمني" يعني: أسبغ علي رحمتك، ففي طلب المغفرة النجاة من السيئات والآثام والعقوبات، وفي طلب الرحمة حصول المطلوبات، لأن الإنسان لا يتم له لأمر إلا إذا نجا من المكروب وفاز بالمطلوب.

"واهدني" وقد سبق لنا بيان معنى **"الهداية"** أنها هداية علم وبيان، وهداية توفيق ورشد.

"وعافني" أي: من كل مرض، والأمراض نوعان: مرض قلبي كما قال تعالى: ﴿ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا ﴾ [البقرة: ١٠]. ومرض جسمي في أعضاء البدن، وإذا سألت الله المعافاة فالمراد من هذا ومن هذا، ومرض القلب أعظم من مرض البدن، لأن مرض البدن إذا صبر الإنسان واحتسب الأجر من الله صار رفعة في درجاته وتكفيرًا لسيئاته والنهاية فيه الموت، والموت مآل كل حي ولا بد منه.

---

(١) رواه الترمذي: كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب منه، رقم (٢٤٢٣)، وابن ماجه: كتاب الزهد، باب ذكر التوبة، رقم(٤٢٤١).

لكن مرض القلب والعياذ بالله فساد الدنيا والآخرة، إذا مرض القلب بالشك أو الشرك أو النفاق أو كراهة ما أنزل الله، أو بغض أولياء الله أو ما أشبه ذلك، فقد خسر الإنسان دنياه وآخرته. ولهذا ينبغي لك إن سألت العافية أن تستحضر أنك تسأل الله العافية من مرض القلب ومرض البدن، مرض القلب الذي مداره على شك أو شرك أو شهوة.

وكذلك اللفظ الآخر الذي ذكره المؤلف – رحمه الله – أن النبي ﷺ سأله رجل عما ينفعه وما يحتاجه، فأمره أن يدعو بهذا الدعاء "اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني".

"وارزقني" يعني الرزق الذي يقوم به البدن من الطعام والشراب واللباس والمسكن وغير ذلك، والرزق الذي يقوم به القلب وهو العلم النافع والعمل الصالح، وهذا يشمل هذا وهذا فالرزق نوعان: رزق يقوم به البدن، ورزق يقوم به القلب، والإنسان إذا قال: "وارزقني" فهو يسأل الله هذا وهذا.

فينبغي للإنسان أن يحرص على هذه الدعوات التي علّمها النبي ﷺ أمته والتي يبادر بتعليمها الإنسان إذا أسلم. والله الموفق.

* * *

١٤٧٠ – وعن عَبْدِ الله بن عَمْرو بْنِ العَاصِ رضي الله عنهما قَال: قَال رَسُولُ الله ﷺ: "اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ القُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا على طاعتِكَ"(١) رواه مسلم.

(١) رواه مسلم: كتاب القدر، باب تصريف الله تعالى القلوب كيف يشاء، رقم(٤٧٩٨).

الشـرح

نقل المؤلف – رحمه الله – فيما يسوقه من أحاديث الدعاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "اللهُمَّ مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك" القلوب بيد الله عزَّ وجلَّ، كل قلب من قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبه حيث يشاء، وكيف شاء عزَّ وجلَّ، ولهذا كان ينبغي للإنسان أن يسأل الله دائمًا أن يثبته وأن يصرف قلبه على طاعته، وإنما خص القلب لأن القلب إذا صلح صلح الجسد كله وإذا فسد فسد الجسد، كما صح ذلك عن النبي ﷺ حين قال: "ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله"[1].

وقوله: "صَرّف قلوبنا على طاعتك" قد يتبادر إلى الذهن أن الأولى أن يقال "إلى طاعتك" لكن قوله: "على طاعتك" أبلغ، يعني قلّب القلب على الطاعة فلا يتقلب على معصية الله، لأن القلب إذا تقلّب على الطاعة صار ينتقل من طاعة إلى أخرى من صلاة إلى ذكر إلى صدقة إلى صيام إلى علم إلى غير ذلك من طاعة الله عزَّ وجلَّ، فينبغي لنا أن ندعو بهذا الدعاء "اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك".

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، رقم(٥٠)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، رقم(٢٩٩٦).

١٤٧١ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "تَعوَّذُوا بالله من جهد البلاء، ودَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ القضاء، وَشَماتةِ الأَعْداءِ"[1] متفق عليه.

وفي رواية: قال سُفْيان: أَشُكُّ أَنِّي زِدْتُ واحدةً منها.

الشـرح

نقل المؤلف – رحمه الله – في باب فضل الدعاء حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "تعوذوا بالله من جهد البلاء، ودرك الشقاء، وسوء القضاء، وشماتة الأعداء" فهذه أربعة أشياء أمرنا الرسول ﷺ أن نتعوذ منها:

أولاً: جهد البلاء: أي من البلاء الذي يبلو الجهد، أي الطاقة، والبلاء نوعان: بلاء جسمي كالأمراض، وبلاء معنوي بأن يُبتلى الإنسان بمن يتسلّط عليه بلسانه فينشر معايبه ويخفي محاسنه وما أشبه ذلك، هذا من البلاء الذي يشق على الإنسان، وربما يكون مشقة هذا الإنسان أبلغ من مشقة جهد البلاء الجسمي، فيتعوذ الإنسان من جهد البلاء. أما البلاء البدني فأمره ظاهر، أمراض وأوجاع في الأعضاء، في البطن، أو الصدر، أو الرأس، أو الرقبة، أو في أي مكان، هذا من البلاء وربما يكون أيضًا من البلاء قسم

---

(١) رواه البخاري: كتاب القدر، باب من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء، رقم(٦١٢٦)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره، رقم(٤٨٨٠).

ثالث، وهو ما يُبتلي اللهُ به العبدَ من المصائب الكبيرة العظيمة ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُۥ خَيْرٌ ٱطْمَأَنَّ بِهِۦ ۖ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ ﴾[الحج: ١١] والعياذ بالله، إذا أصابه خير وراحة وطمأنينة اطمأن وإن أصابته فتنة دينية أو دنيوية انقلب على وجهه، تجد إيمانه متزعزعًا، فأدنى شبهه تَرِدُ عليه تصرفه عن الحق، تجده لا يصبر، فيتسخط على قضاء الله وقدره، وربما يقع في قلبه أشياء لا تليق بالله عزَّ وجلَّ من أجل هذا البلاء.

ثانيًا: "ومن درك الشقاء" أي تعوذ بالله من أن يدركك الشقاء، والشقاء ضد السعادة، والسعادة سببها العمل الصالح، والشقاء سببه العمل السيئ، فإذا استعذت بالله من درك الشقاء فهذا يتضمن الدعاء بألا تعمل عمل الأشقياء.

ثالثًا: "ومن سوء القضاء" سوء القضاء يحتمل معنيين:

المعنى الأول: أن أقضي قضاء سيئًا.

والمعنى الثاني: أن يقضي الله على الإنسان قضاءً يسوؤه، والقضاء يعني الحكم.

فالإنسان ربما يحكم بالهوى ويتعجل الأمور ولا يتأنى ويضطرب، هذا سوء قضاء، كذلك القضاء من الله عزَّ وجلَّ، قد يقضي الله عزَّ وجلَّ على الإنسان قضاءً يسوؤه ويحزنه، فتستعين بالله عزَّ وجلَّ من سوء القضاء.

رابعًا: "ومن شماتة الأعداء" الأعداء جمع عدو، وقد ذكر الفقهاء ضابطًا للعدو، فقالوا من سره ما ساء شخصًا أو غمّه فرحُه فهو عدوُّه، كلُّ

إنسانٍ يسرُّه ما ساءك أو يغمُّه فرحُك فإنّه عدو لك.

"وشماتة الأعداء" إن الأعداء يفرحون عليك، يفرحون بما أصابك، والعدوُّ لا شك أنه يفرح في كل ما أصاب الإنسان من بلاء، ويحزن بكل ما أصابه من خير، فأنت تستعيذ بالله عزَّ وجلَّ من شماتة الأعداء.

لقد أمرنا رسول الله ﷺ أن نتعوذ بالله من هذه الأمور الأربعة، فينبغي للإنسان أن يمتثل أمر الرسول وأن يستعيذ بالله منها لعل الله أن يستجيب له. والله الموفق.

* * *

١٤٧٢ – وعَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لي ديني الَّذي هُوَ عِصْمَةُ أمري، وأصلحْ لي دُنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي، واجْعَلِ الحياةَ زِيادةً لي في كل خير، واجعَلِ الموتَ رَاحةً لي مِن كُلِّ شَرٍّ"[1] **رواه مسلم.**

الشـرح

ومن هذه الأحاديث التي ساقها المؤلف – رحمه الله – في باب فضل الدعاء، حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يقول: "اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يُعمل، رقم(٤٨٩٧).

آخرتي التي إليها معادي، (أو التي فيها معادي) واجعل الحياة زيادة لي في كل خير، واجعل الموت راحة لي من كل شر".

فبدأ بالدين، وقال: "أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري" أي اجعله صالحًا بأن يكون خالصًا صوابًا. والدين هو الذي يعتصم به الإنسان من الشر ويعتصم به من الأعداء، لأنه كلما صلح الدين اعتصم الإنسان به من كل شر، وصلاح الدين يكون بالإخلاص لله، والمتابعة لرسول الله ﷺ، فمن أشرك بالله فدينه غير صالح، فمن صلى رياءً، أو تصدق رياءً، أو صام رياءً، أو قرأ القرآن رياءً، أو ذكر الله رياءً، أو طلب العلم رياءً، أو جاهد رياءً، فكل هذا عمله غير صالح والعياذ بالله، وهو مردود عليه لقول الله تعالى في الحديث القدسي: "أنا أغنى الشركاء عن الشرك، مَنْ عَمِل عملاً أشرك به معي غيري تركته وشركه[1]" كذلك المبتدع لا عصمة له، فليس معصومًا من الشر، بل الذي وقع فيه هو الشر، قال الرسول ﷺ: "كُلُّ بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار"[2].

فالمبتدع وإن ذكر الله وإن سَبّح وإن حمد وإن صلى على وجه ليس بمشروع فعمله مردود عليه، قد يزين الشيطان للإنسان عبادة فيلين قلبه ويخشع ويبكي، ولكن ذلك لا ينفعه إذا كان بدعة، بل هو مردود عليه، ألم تر إلى النصارى يأتون إلى الكنيسة، ويبكون ويخشعون أشد من خشوع

(١) رواه مسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب من أشرك في عمله غير الله، رقم(٥٣٠٠).
(٢) رواه النسائي: كتاب صلاة العيدين، باب كيف الخطبة، رقم(١٥٩٠).

بعض المسلمين، ومع ذلك لا ينفعهم هذا لأنهم على ضلالة، كذلك أهل البدع، مثلاً نجد من أهل البدع - ولا سيما الصوفية - أذكارًا كثيرة يذكرون الله ويبكون ويخشعون، وتلين قلوبهم، لكن هذا كله لا ينفعهم، لأنه على غير شرع الله، قال النبي ﷺ: "من أحْدَث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد[1]" أي: مردود عليه، وقال: "من عمل عملاً ليس عيه أمرنا فهو رد"[2].

وقوله: "هو عصمة أمري" يعني الذي أعتصم به من الشر والفتن وغير ذلك.

"وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي" الدنيا معاش، تقيم فيه أو تسكن فيها إلى أن تموت، ولكنها ليست دار قرار وأين الذين استقروا فيها؟ أين الملوك وأبناء الملوك؟ أين الأغنياء؟ أين الأثرياء؟ أين الفقراء؟ أين الأسياد؟ أين المسودون؟ كلهم ذهبوا فصاروا أحاديث، وأنت في يوم من الأيام ستكون أحاديث، قال الشاعر الحكيم[3]:

بَيْنَا يُرَى الإنسانُ فيها مُخْبِرًا حتى يُرى خَبَرًا من الأخبار

هو الآن مخبر، يقول صار كذا وصار كذا ومات فلان وولد فلان،

---

(١) رواه البخاري: كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على ما صلح جور فالصلح مردود، رقم(٢٤٩٩)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، رقم(٣٢٤٢).

(٢) رواه البخاري مرسلاً في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، وأسنده مسلم: كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، رقم(٣٢٤٣)

(٣) هو أبو الحسن التهامي.

ولكنه سوف يكون هو خبرًا من الأخبار، نحن الآن نتحدث عن مشايخنا، وزملائنا، وإخواننا، وآبائنا، وجميعهم خبر من الأخبار كأن لم يوجدوا بالدنيا، كأنهم أحلام، وهكذا أنت أيضًا، فالدنيا معاش فقط وليست قرارًا، ولكنها إن وُفّق الإنسان فيها إلى العمل الصالح وجعلها منفعة للآخرة فيا حبذا، وإن كانت الأخرى وصار يعمل للدنيا لا للآخرة خسر الدنيا والآخرة والعياذ بالله، ولهذا قال: "التي فيها معاشي" فقط معاش يعيش الإنسان ثم يتركها.

"وأصلح لي آخرتي التي إليها معادي" الآخرة هي التي إليها المعاد ولا مفر منها، قال الله تبارك وتعالى في كتابه ﴿ قُلْ إِنَّ ٱلْأَوَّلِينَ وَٱلْآخِرِينَ ۝٤٩ لَمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَٰتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴾ [الواقعة: ٤٩ - ٥٠].

الأولون والآخرون كلهم سوف يجمعهم الله تعالى في صعيد واحد يسمعهم الداعي وينفذهم البصر. وقال الله تبارك وتعالى: ﴿ ذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ ٱلنَّاسُ وَذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ ۝١٠٣ وَمَا نُؤَخِّرُهُۥٓ إِلَّا لِأَجَلٍ مَّعْدُودٍ ﴾ [هود: ١٠٣ - ١٠٤]. لأجل معدود، وليس لأجل ممدود بل معدود، يُعدّ عدًّا، لكنه كله يفنى سريعًا، حال اليوم الذي هو معاد كل أحد، كل أحد معاده إلى يوم القيامة، والشاعر الحكيم يقول:

كل ابن أنثى وإن طالت سلامته ... يومًا على آلة حدباء محمول[1]

كلنا سنُحمل على النعش مهما طالت بنا الحياة، أو نحترق فتأكلنا

(١) كعب بن زهير، انظر ديوانه (١/ ٤٩).

النار، أو نموت في فلاة من الأرض فتأكلنا السباع، أو في البحر فتأكلنا الحيتان،لا ندري، المهم أن كل إنسان مآله إلى الآخرة. ولهذا قال: "أصلح لي آخرتي التي إليها معادي" وصلاح الآخرة أن الله تعالى يُنجيّك من عذاب النار ويدخلك الجنة، نسأل الله أن يصلح لي ولكم الآخرة.

"واجعل الحياة زيادة لي في كل خير" إذا وفق الإنسان في هذا الحياة وصار يزداد خيرًا كل يوم يكتسب عملاً صالحًا ويحس بذلك في نفسه، وتجده يفرح إذا عمل عملاً صالحًا ويقول: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ ﴾[الأعراف: ٤٣]. كل يوم يزداد، يصلي، يسبح، يقرأ، يأمر بالمعروف، ينهى عن المنكر، يلقى أخاه بوجه طلق، إلى آخره، من الأعمال الصالحة وهي خيرات كثيرة، فكلما ازداد الإنسان في حياته خيرًا كانت حياته خيرًا، ولهذا جاء في الحديث: "خيركم من طال عمره وحسن عمله"[1].

"واجعل الموت راحة لي من كل شر" الموت فقد الحياة، لكن دعا النبي ﷺ أن يجعل الله ا لموت له راحة من كل شر، لأن الإنسان لا يدري ما يصيبه في هذه الدنيا، قد يبقى في الدنيا طويلاً ولكنه ينتكس والعياذ بالله، يفسد دينه، قد يبقى في الدنيا وتحدث فتن عظيمة يتعب فيها يقول: يا ليت أمي لم تلدني، يا ليتني مت قبل هذا وكنت نسيًا منسيًا، يواجه فتنًا عظيمة، قد يكون الموت الذي عجله الله له راحة له من كل شر، ولهذا كان من دعاء

(١) رواه أحمد (٥/ ٤٠)، والترمذي: كتاب الزهد، باب منه، رقم(٢٢٥٢).

الرسول ﷺ "واجعل الموت راحة لي من كل شر".

فعليك يا أخي المسلم بهذا الدعاء "اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي، وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي، واجعل الحياة زيادة لي في كل خير، واجعل الموت راحة لي من كل شر".

* * *

١٤٧٣ - وعن علي رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: "قل: اللهم اهدني، وسدِّدْني"[1].

وفي رواية: "اللَّهُمَّ إني أسألك الهدى، والسَّدَادَ" رواه مسلم.

الشـرح

حديث علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ أمره أن يقول: "اللهم إني أسألك الهدى والسداد" أما الهدى فقد سبق الكلام على معناه، وأما السداد فهو تسديد الإنسان في قوله وفعله وعقيدته، والتسديد معناه أن يوفق الإنسان إلى الصواب، بحيث لا يضل وقد قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلاً سَدِيدًا ﴾ أي صوابًا ﴿ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١]. ذكر الله تعالى في القول السديد فائدتين:

الأولى: صلاح الأعمال.

---

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عُمل ومن شر ما لم يُعمل، رقم(٤٩٠٤).

والثانية: مغفرة الذنوب.

فينبغي للإنسان أن يسأل الله هذا الدعاء "اللهم إني أسألك الهدى والسداد" أو يقول: "اللهم اهدني وسددني" المعنى واحد.

* * *

١٤٧٤ – وَعَنْ أَنَس رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ وَالكَسَلِ والجُبْنِ وَالهَرَمِ، وَالبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الـمَحْيَا وَالمَمَاتِ". وفي رواية: "وَضَلَعِ الدَّيْنِ وَغَلْبَةِ الرِّجَالِ"[1] رواه مسلم.

الشـرح

هذا من الأحاديث التي ذكرها المؤلف – رحمه الله – في باب فضل الدعاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول: " اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل" العجز عدم القدرة، والكسل عدم الإرادة، وذلك أن الإنسان إذا لم يفعل فإما لعجزه عن الفعل لمرض، أو كبر أو غيره، وإما لعدم عزيمته وإرادته، فكان الرسول ﷺ يستعيذ بالله من العجز والكسل.

"وأعوذ بك من الجبن والهرم والبخل" الجبن هو الشح بالنفس وألا يكون الإنسان شجاعًا فلا يقدم في محل الإقدام. والهرم الشيخوخة وأما البخل

---

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من العجز والكسل وغيره، رقم(٤٨٧٨).

فهو الشح بالمال، لا يبذل المال بل يمسكه حتى في الأمور الواجبة لا يقوم بها.

"وأعوذ بك من ضلع الدين وغلبة الرجال" فالدَّين - والعياذ بالله - هَمٌّ بالنهار وسهر بالليل، والإنسان المدين يقلق ويتعب، ولكن بشرى للإنسان أنه إذا أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه، وإذا أخذها يريد إتلافها أتلفه الله.

فإذا أخذت أموال الناس بقرض أو ثمن مبيع أو أجرة بيت أو غير ذلك وأنت تريد الأداء أدى الله عنك، إما في الدنيا يعينك حتى تسدد، وإما في الآخرة، صح ذلك عن النبي ﷺ. أما المتلاعب بأموال الناس والذي يأخذها ولا يريد أداءها ولكن يريد إتلافها فإن الله يتلفه والعياذ بالله.

وكان من دعائه ﷺ: "اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن" الحزن لما مضى والهم لما يستقبل، والإنسان إذا كان حزينًا فيما مضى مهتمًا لما يستقبل فإنه يتنكد عيشه، لكن إذا كان لا يهتم إلا بحاضره ويستعد لمستقبله على الوجه الذي أُمِرَ به كان ذلك سببًا في طمأنينته، فكان الرسول ﷺ يستعيذ بالله من الهم والحزن، كثير من الناس تجده يهتم اهتمامًا عظيمًا للمستقبل، اهتمامًا لا داعي له، فتتنكد عليه حياته ويتعب، وإذا وصل إلى حد الفعل وجده سهلاً، وكثير من الناس أيضًا لا ينسى ما مضى فيتجدد له الحزن، فيتعب

* * *

١٤٧٥ – وَعَنْ أَبِي بكر الصدِّيقِ رضي الله عنه أَنَّه قَالَ لِرَسول الله ﷺ: "عَلِّمني دُعَاءً أَدعُو به فِي صَلاتِي، قال: "قُلْ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلا يَغْفِر الذُّنوبَ إلاَّ أَنْتَ، فَاغْفِرْ لي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُور الرَّحِيم"[1] متفق عليه.

وفي رواية: "وَفِي بَيْتِي" وَرويَ: "ظُلْمًا كثيرًا" وروي "كَبِيرًا" بِالثاء المثلثة وبالباء الموحدة، فينبغي أن يُجمع بينهما، فيقال: كثيرًا كبيرًا.

الشـرح

ساق المؤلف – رحمه الله – حديث أبي بكر رضي الله عنه أنه سأل النبي ﷺ دعاءً يدعو به في صلاته.

وتأمل من هو السائل ومن هو المسئول، السائل هو أبوبكر رضي الله عنه، وهو أحب الناس إلى الرسول ﷺ، والمسئول هو النبي ﷺ، فسؤال من حبيب لحبيبه لابد أن يكون الجواب من أفضل الأجوبة، وقوله: "أدعو به في صلاتي" يُحتمل في السجود، أو بعد التشهد الأخير.

فقال: "قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم" هذا دعاء جامع نافع "اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا" وهذا اعتراف من العبد بالظلم، وهو من وسائل الدعاء، أن يذكر الإنسان حاله لربه عزَّ وجلَّ

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب الدعاء قبل ا لسلام، رقم(٧٩٠)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب خفض الصوت بالذكر، رقم(٤٨٧٦).

ضمن الدعاء، كما قال موسى عليه الصلاة والسلام: ﴿ رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤] فتوسل إلى الله بحاله.

"ولا يغفر الذنوب إلا أنت" هذا ثناء على الله عزَّ وجلَّ واعتراف بالعجز وأنه لا يغفر الذنوب إلا الله، كما قال تعالى: ﴿ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾[آل عمران: ١٣٥] . لو اجتمع الناس كلهم على أن يغفروا لك ذنبًا واحدًا ما استطاعوا، وإنما الذي يغفر لك هو الله عزَّ وجلَّ.

وقوله: "اغفر لي مغفرة من عندك" أضافها إلى الله لأنها تكون أبلغ وأعظم، فإن عظم العطاء من عظم المعطي.

"وارحمني" في المستقبل ووفقني لكلِّ خير.

"إنك أنت الغفور الرحيم" هذا توسل إلى الله عزَّ وجلَّ باسمين مناسبين للدعاء، لأنه قال: "اغفر لي وارحمني" فالمناسب "إنك أنت الغفور الرحيم" فينبغي للإنسان أن يقول هذا الدعاء في صلاته، إما في سجوده أو بعد التشهد الأخير. والله الموفق.

* * *

١٤٧٦ – وَعَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه عَنِ النَّبِي ﷺ أَنَّه كَانَ يَدعُو بهذا الدُّعاءِ: "اللَّهُمَّ اغْفِر لي خَطِيئَتي وَجَهْلي، وَإِسْرَافي في أمْري، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغفر لي جِدِّي وَهَزْلِي، وَخَطَئي وعَمْدِي، وكلُّ ذلك عِنْدي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا

أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ المقَدِّم، وَأَنْتَ المُؤخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ[١]" متفق عليه.

١٤٧٧ – وَعَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ في دُعائِهِ: "اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا لَـمْ أَعْمَلْ[٢]" رواه مسلم.

١٤٧٨ – وَعَنْ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ مِنْ دُعاءِ رَسُولِ الله ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ[٣]" رواه مسلم.

١٤٧٩ – وَعَنْ زَيْدِ بنِ أَرْقَم رضي الله عنه قالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ العجزِ والكَسْلِ، وَالْبُخْلِ وَالهرم، وَعذَابِ القَبْرِ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكِّهَا أَنْتَ خيرُ من زكَّاها، أَنتَ وليُّها ومَولاها، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لاَ يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لا يَخْشَعُ، وَمِن نَفسٍ لا تَشبعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لا يُسْتَجَابُ لها[٤]" رواه مسلم.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب قول النبي ﷺ اللهم، رقم(٥٩١٩)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عُمل ومن شر ما لم يُعمل، رقم(٤٨٩٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يُعمل، رقم(٤٨٩١).

(٣) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب أكثر أهل الجنة الفقراء، رقم(٤٩٢٢).

(٤) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عُمل ومن شر ما لم يُعمل، رقم(٤٨٩٩).

١٤٨٠ - وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ. فاغفِرْ لي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الـمُقَدِّمُ، وَأَنْتَ الـمُؤَخِّرُ، لا إلهَ إلاَّ أَنْتَ[1]".

زادَ بَعْضُ الرُّواة: "وَلا حَوْلَ وَلا قوَّةَ إِلا بِاللهِ" متفق عليه.

الشـرح

هذه الأحاديث المتعددة ذكرها المؤلف - رحمه الله - في باب فضل الدعاء وتشتمل على جمل كثيرة، منها أن النبي ﷺ سأل الله تعالى أن يغفر له ما قدّم وما أخّر، فقال: 'اللهم اغفر لي ما قدمت، وما أخرت، وما أسررت، وما أعلنت، وما أنت أعلم به مني" وهذا يغني عنه كلمة واحدة "اللهم اغفر لي ذنبي كله" لكن التفصيل في مقام الدعاء أمر مطلوب، لأنه يؤدي إلى أن يتذكر الإنسان كل ما عمل، مما أسرّ وأعلن وما علم وما لم يعلم، ولأنه أكثر من سؤال الله عزَّ وجلَّ ازداد تعلقًا بالله ومحبة له وخوفًا منه ورجاءً، فلذلك كان النبي ﷺ يُفَصِّل فيما يسأل ربه عزَّ وجلَّ من مغفرة الذنوب وغير ذلك.

وكذلك أيضًا استعاذ الرسول ﷺ من أمور كثيرة، من شر الذنوب وآفاتها وعذاب القبر وغير ذلك مما جاء في هذه الأحاديث، وهذه الأحاديث ينبغي للإنسان أن يكتبها عنده ويقيدها من هذا الكتاب ويذكر الله تعالى بها

---

(١) رواه البخاري: كتاب الجمعة، باب التهجد بالليل، رقم(١٠٥٣)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، رقم(١٢٨٨).

ويدعو بها حتى ينتفع، وأما قراءتها هكذا فهي حسنة ولا بأس بها، لكن خير من هذا أن تكتبوها من هذا الكتاب وتحفظوها ولا تذهب عن قلوبكم ثم تدعوا الله تعالى بها. والله الموفق.

* * *

١٤٨١ - وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ الغِنَى وَالفَقْرِ"(١).

رواه أبوداود والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وهذا لفظُ أبي داود.

١٤٨٢ - وعن زيادة بن عِلاقَةَ عن عَمِّه، وهو قُطبةُ بنُ مالكٍ رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يقول: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مُنْكَرَاتِ الأخلاقِ، وَالأعْمَالِ، وَالأهْوَاءِ(٢)" رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٨٣ - وَعَنْ شَكَل بنِ حُمَيْدٍ رضي الله عنه قال: قلتُ يا رَسُول الله: عَلِّمني دُعَاءً قال: "قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَمِنْ شَرِّ

---

(١) رواه أبوداود: كتاب الصلاة، باب في الاستعاذة، رقم(١٣١٩)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب ما جاء في عقد التسبيح باليد، رقم(٣٤١٧).

(٢) رواه الترمذي: كتاب الدعوات، باب دعاء أم سلمة، رقم(٣٥١٥).

بَصَري، وَمِنْ شَرِّ لسَاني، وَمِنْ شَرِّ قَلْبِي، وَمِنْ شَرِّ مَنِيِّي[١]" رواه أبوداود والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٨٤ – وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ البَرَصِ، وَالجُنُونِ، والجُذامِ، وَسَيِّئِ الأسقامِ[٢]" رواه أبوداود بإسناد صحيح.

١٤٨٥ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الجُوعِ، فإِنَّهُ بِئْسَ الضَّجيعُ، وَأَعُوذُ بِكَ من الخِيَانَةِ، فَإِنَّها بِئْسَتِ البِطَانَةُ[٣]". رواه أبوداود بإسناد صحيح.

١٤٨٦ – وعن علي رضي الله عنه أن مكاتبًا جاءه، فقال: إني عجزتُ عن كتابتي. فأعنِّي. قل: "اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلاَلِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ[٤]".

رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

---

(١) رواه أحمد (٣/ ٤٢٩)، وأبوداود: كتاب الصلاة، باب في الاستعاذة، رقم(١٣٢٧)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب ما جاء في عقد التسبيح باليد، رقم(٣٤١٤)، والنسائي: كتاب الاستعاذة، باب الاستعاذة من شر السمع والبصر، رقم(٥٣٤٩).

(٢) رواه أحمد (٣/ ١٩٢)، وأبوداود: كتاب الصلاة، باب في الاستعاذة، رقم(١٣٢٩).

(٣) رواه أبوداود: كتاب الصلاة، باب في الاستعاذة، رقم(١٣٢٣)، والنسائي: كتاب الاستعاذة، باب الاستعاذة من الجوع، رقم(٥٣٧٣)، وابن ماجه: كتاب الأطعمة، باب التعوذ من الجوع، رقم(٣٣٤٥).

(٤) رواه أحمد (١/ ١٥٣)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب في دعاء النبي ﷺ، رقم(٣٤٨٦).

الشـرح

هذه جملة أحاديث من الأدعية التي كان النبي ﷺ يدعو بها، منها أنه كان ﷺ يعوذ بالله من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء والأدواء "الأمراض" كما في رواية أخرى.

"سيئات الأعمال والأخلاق" سيئات الأعمال هي المعاصي وسيئات الأخلاق هي سوء المعاملة مع الخلق.

"والأهواء": الإنسان له أهواء، فمن الناس من يكون هواه تبعًا لما جاء به الرسول ﷺ، ومنهم من يكون هواه تبعًا لنفسه وما تهواه. و"الأدواء" فهي الأمراض، فهذه أيضًا مما ينبغي للإنسان أن يستعيذ بالله منها، فإذا أعاذه الله من ذلك حصل على خير كثير.

ومنها أنه كان ﷺ يستعيذ من البرص والجنون والجذام وسيء الأسقام، وهذه أيضًا من أمراض البدن والعقل – والعياذ بالله –.

الجذام هو مرض – والعياذ بالله – يصيب الإنسان في أطرافه أحيانًا فإذا بدأ بالطرف تآكل حتى يقضي على البدن كله، نسأل الله العافية، ولهذا قال العلماء إنه لا يجوز أن يخالط الجذماءُ الناس، وأنه يجب على ولي الأمر أن يجعلهم في مكان خاص، وهو ما يعرف عند الناس اليومَ بالحجر الصحي، لأن هذا المرض والعياذ بالله "الجذام" من أشد الأمراض عدوى، يسري سير الهواء نسأل الله العافية.

"وسيء الأسقام" وهو جمع سقم وهو المرض، ويشمل هذا كل الأمراض السيئة ومنها ما عرف في الوقت الحاضر بالسرطان، نسأل الله العافية فإنه من أسوأ الأسقام. فمثل هذه الأحاديث ينبغي للإنسان أن يحرص عليها وأن يقتدي بالنبي ﷺ فيها.

ومن ذلك أن النبي ﷺ كان يستعيذ بالله من الجوع ويقول: "إنه بئس الضجيع" ويستعيذ من "الخيانة فإنها بئست البطانة".فينبغي للإنسان أن يقيد هذه الأحاديث من هذا الكتاب في صحائف يختص بها ويحفظها شيئًا فشيئا، والله الموفق.

* * *

١٤٨٧ – وعن عمران بن الحصين رضي الله عنهما أن النبي ﷺ علَّم أباهُ حُصَينًا كَلِمَتَيْن يدعو بهما: "اللَّهُمَّ أَلْهِمْنِي رُشْدِي، وَأعذني مِنْ شَرِّ نَفْسِي[1]".

رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٨٨ – وَعَنْ أَبِي الفَضلِ العبَّاسِ بنِ عَبد الـمُطَّلب رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ الله: عَلِّمْني شَيْئًا أَسأَلُهُ الله تَعَالَى، قَالَ: "سَلُوا الله العَافِيَةَ" فَمَكَثْتُ أَيَّامًا، ثُمَّ جِئْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله: عَلِّمْني شَيْئًا أَسْأَلُهُ الله تَعَالى، قَالَ تعالى: "يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّ رَسُولِ الله، سَلُوا اللهَ العَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا

(١) رواه الترمذي: كتاب الدعوات، باب ما جاء في جامع الدعوات، رقم(٣٤٠٥).

وَالآخِرَةَ[١]".

رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٤٨٩ - وَعَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: قُلتُ: لأُمِّ سَلَمة رضي الله عَنْها، يَا أُمَّ المؤمِنينَ مَا كانَ أكثرُ دُعَاءِ رَسُولِ الله ﷺ إِذَا كَانَ عِنْدَكِ؟ قالت: كان أكثرُ دُعائه: "يَا مُقَلِّبَ القُلوبِ ثَبِّتْ قَلْبي عَلَى دِينِكَ[٢]" رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٩٠ - وَعَنْ أَبِي الدَّرداءِ رضي الله عنه قَالَ: قال رَسُولُ الله ﷺ: "كَانَ مِنْ دُعَاءِ دَاوُدَ ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حبَّكَ، وَحبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَالعَمَلَ الَّذِي يُبَلِّغُني حُبَّكَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسي، وَأَهْلِي، وَمِنَ المَاءِ البارِدِ[٣]" رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

١٤٩١ - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "أَلِظُّوا بِيَاذا الجلالِ وَالإِكْرَامِ[٤]".

رواه الترمذي ورواه النسائي من رِواية ربيعة بن عامِر الصَّحابيِّ[٥]،

---

(١) رواه أحمد (١/ ٨)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب في العفو والعافية، رقم(٣٥١٨).

(٢) رواه أحمد (٣/ ١١٢)، والترمذي: كتاب القدر، باب ما جاء أن القلوب بين أصبعي الرحمن، رقم(٢٠٦٦).

(٣) رواه الترمذي: كتاب الدعوات، باب ما جاء في عقد التسبيح باليد، رقم(٣٤١٢).

(٤) رواه أحمد (٤/ ١٧٧)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب منه، رقم(٣٤٤٧).

(٥) النسائي: السنن الكبرى (٤/ ٤٠٩).

قال الحاكم[١]: حديث صحيح الإسناد.

"أَلِظُّوا" بِكَسْرِ اللاَّم وَتَشْدِيد الظَّاء المعْجَمَة مَعْنَاهُ: الْزمُوا هَذه الدَّعْوَةَ وَأَكْثِروا منها.

١٤٩٢ – وعن أبي أُمَامَة رضي الله عنه قَالَ: دَعَا رَسُولُ الله ﷺ: بِدُعَاءٍ كَثِيرٍ، لَـمْ نَحْفَظْ مِنْهُ شيئًا، قُلْنَا: يا رَسُول الله دَعوتَ بِدُعَاءٍ كَثيرٍ لم نحفَظْ منه شيئًا، فقال: "أَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَجْمَعُ ذَلِكَ كُلَّهُ؟ تَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ وَأَنْتَ الـمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْكَ البَلاغُ، وَلَا حَوْلَ وَلا قُوَّة إلا بالله[٢]" رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٤٩٣ – وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ الله ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالسَّلامَةَ مِنْ كُلِّ إثمٍ، والغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ، وَالفَوْزَ بِالجَنَّةِ، وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ[٣]".

رواه الحاكِمُ أبو عبدِ الله، وقال: حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلم.

الشـرح

هذه أحاديث في بيان فضل الدعاء، الذي كان النبيُّ ﷺ يدعو به

---

(١) الحاكم: المستدرك (١/ ٦٧٦).

(٢) رواه الترمذي: كتاب الدعوات، باب منه، رقم(٣٤٤٣).

(٣) المستدرك الحاكم: المستدرك (١/ ٧٠٦).

ويأمر به، فمنها حديث عمران بن الحصين أن النبي ﷺ كان يقول: "اللهم ألهمني رشدي وأعذني من شر نفسي" وفي روايةٍ: "وقني شر نفسي". و"ألهمني رشدي" يعني اجعلني موفّقًا للرشد، والرشد ضد الغي، والغي هو المعاصي والشر والفساد، والإنسان إذا وفق إلى الرشد فإنه موفق، وهذا هو غاية المؤمنين الذي قال الله عنهم: ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِى قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلرَّٰشِدُونَ ﴾[الحجرات: ٧]. فهذا هو الرشد.

ومن ذلك أيضًا: أن النبي ﷺ سأله العباس عن شيء يدعو الله به، فقال: قل: "اللهم إني أسألك العافية" ثم جاءه بعد أيام فسأله – أي سأل النبي ﷺ - فقال: قل: "اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة"، والعافية هي السلامة من كل شر، وإذا وفقك الله لها وعافاك من كل شر، من شر الأبدان والقلوب والأهواء وغيرها فأنت في خير.

ومن ذلك أيضًا أن النبي ﷺ كان يكثر هذا الدعاء: "اللهم يا مقلّب القلوب ثبت قلبي على طاعتك" وقد مر بنا أنه ﷺ كان يدعو بدعاء آخر مقارب له، وهو "اللهم يا مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك"، فإذا جمعت بينهما وقلت: "اللهم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على طاعتك، اللهم يا مصرف القلوب صرف قلبي على طاعتك" كان هذا خيرًا.

ومن ذلك أيضًا هذا الدعاء الذي أُثر عن داود عليه الصلاة والسلام: "اللهم إني أسألك حبك، وحب من يحبك، والعمل الذي يقربني إلى حبك" هذا أيضًا من الأدعية المهمة، إذا أحبك الله وأحببت من أحبّه الله، كنت من أوليائه، وكذلك إذا أحببت العمل الذي يحبه الله عزَّ وجلَّ فهذا أيضًا من الدعاء الذي ينبغي للإنسان أن يلزمه دائمًا. فإن حب الله عزَّ وجلَّ هو الغاية. كما قال تعالى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [آل عمران: ٣١] .

ومن ذلك أيضًا: "اللهم إني أسألك العزيمة من كل رشد، والسلامة من كل إثم، والغنيمة من كل بر، وأسألك الفوز بالجنة، والنجاة من النار" إلى غير ذلك من الأحاديث التي ذكرها المؤلف، وقد سبق لنا أن ذكرنا أنه يُفَضَّل أن تكتب هذه الأحاديث وتقرأ؛ لأن حفظها في هذا الدرس قد يكون صعبًا على الإنسان، لكن إذا أخذها وحفظها شيئًا فشيئًا، هان عليه، والله الموفق.

* * *

٢٥١ ـ باب فضل الدعاء بظهر الغيب

قال الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ ﴾ [الحشر: ١٠].

وقال تعالى: ﴿ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ﴾ [محمد: ١٩].

وقال تعالى إخبارًا عن إبراهيم ﷺ: ﴿ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ يَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡحِسَابُ ﴾ [إبراهيم: ٤١].

الشرح

قال المؤلف الحافظ النووي – رحمه الله – باب فضل الدعاء بظهر الغيب – يعني الدعاء لأخيك – بظهر الغيب – أي في حال غيبته – وذلك أن الدعاء بظهر الغيب يدل دلالة واضحة على صدق الإيمان، لأن النبي ﷺ قال: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه"[1] فإذا دعوت لأخيك بظهر الغيب بدون وصية منه كان هذا دليلاً على محبتك إياه، وأنك تحب له من الخير ما تحب لنفسك.

ثم استدل المؤلف – بثلاث آيات من كتاب الله تعالى، الآية الأولى: قول الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا

---

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، رقم(٤٩١٢).

ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ ﴾ [الحشر: ١٠]. وهؤلاء هم الصنف الثالث من الأصناف الثلاثة، الذين قال الله فيهم: ﴿ لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴾ [الحشر: ٨]. فوصفهم الله بالهجرة والنصرة.

الصنف الثاني – قال الله فيهم: ﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾[الحشر: ٩] . وهؤلاء هم الأنصار، أنصار المدينة.

والصنف الثالث – ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحشر: ١٠] . وهذه دعوة لإخوانهم بظهر الغيب.

الآية الثانية: **قوله:** ﴿ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾. فأمر الله نبيه أن يستغفر لذنبه، وأن يستغفر للمؤمنين والمؤمنات، وما أكثر الأحاديث التي فيها أن النبي ﷺ يستغفر لذنبه، ونحن نعلم أنه يستغفر للمؤمنين أيضًا لأنه أمر بذلك ومعنى ﴿ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ ﴾. يعني" اطلب المغفرة من الله – عزَّ وجلَّ – أن يغفر ذنبك، والمغفرة: ستر الذنب والتجاوز عنه، لأن هذا هو الذي يدل عليه الاشتقاق، فإنه مشتق من المِغْفَر: وهو

وقاية الرأس بالبيضة المعروفة (الخوذة) توضع على الرأس عند القتال، فتقيه من السهام وتستره.

وأما الآية الثالثة: فقال الله تعالى إخبارًا عن إبراهيم ﷺ ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ ٱلْحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٤١]. فقوله: ﴿وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾. هذا دعاء للمؤمنين بظهر الغيب.

إذن الدعاء للمؤمنين بظهر الغيب من طرق الرسل عليهم الصلاة والسلام، ومن سبيل الرسل عليهم الصلاة والسلام، ومن ذلك أننا ندعو لإخواننا في صلاتنا بظهر الغيب، كلنا يقول: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، وهذا دعاء، وقد قال النبي ﷺ: "**إنكم إذا قلتم ذلك، سلمتم على كل عبد صالح في السماء والأرض**[1]" فأنت إذا قلت: "السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين" فهذا دعاء لإخوانك بظهر الغيب.

* * *

١٤٩٤ – وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لأَخِيْهِ بِظَهْرِ الغَيْبِ إِلاَّ قَالَ الملك وَلَكَ بِمِثْلٍ[2]**" رواه مسلم.**

---

(١) رواه البخاري: كتاب الجمعة، باب من سمى قومًا أو سلّم في الصلاة على غيره، رقم(١١٢٧).

(٢) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، رقم(٤٩١٢).

١٤٩٥ – وعنه أن رسول الله ﷺ كان يقول: "دَعْوَةُ المرءِ الـمُسلم لأَخِيهِ بِظَهْرِ الغَيْبِ مُسْتَجَابٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لأَخِيْهِ بِخَيْرٍ قَالَ الـمَلَكُ الـمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ[1]" رواه مسلم.

الشـرح

ثم ذكر المؤلف – رحمه الله تعالى – حديث أبي الدرداء رضي الله عنه بلفظَيْه أن الإنسان إذا دعا لأخيه بظهر الغيب قال الملك آمين. ولك بمثل، يعني: لك بمثل ذلك، فالملك يُؤمّن على دعائك إذا دعوت لأخيك بظهر الغيب ويقول: **"لك بمثل"** وهذا يدل على فضيلة هذا.

لكن هذا فيمن لم يطلب منك أن تدعو له، أما من طلب منك أن تدعو له، فدعوت له، فهذا كأنه شاهد، كأنه يسمع كلامك، لأنه هو الذي طلب منك، لكن إذا دعوت له بظهر الغيب بدون أن يخبرك، أو يطلب منك، فهذا هو الذي فيه الأجر، وفيه الفضل. والله الموفق.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، رقم(٤٩١٤).

٢٥٢ ـ باب في مسائل من الدعاء

١٤٩٦ – عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِي الله عَنْهُما قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ، فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ[1]".

رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

الشرح

هذه مسائل مختلفة من أنواع الدعاء منها حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "من صُنع إليه معروفٌ فقال لفاعله: جزاك الله خيرًا، فقد أبلغ في الثناء" إذا صنع إليك إنسانٌ معروفًا بمال أو مساعدةٍ، أو عِلْمٍ، أو غير ذلك، فإن النبي ﷺ أمر أن تُكافئ صانعَ المعروف فقال: "من صَنع إليكم معروفًا فكافئوه[2]".

والمكافأة تكون بحسب الحال، من الناس من تكون مكافأته أن تُعطيه مثل ما أعطاك أو أكثر، ومن الناس من تكون مكافأته أن تدعو له ولا يرضى أن تُكافِئه بمال، فإنّ الإنسان الكبير الذي عنده أموال كثيرة، وله جاه، وشرف في قومه، إذا أَهدى إليك شيئًا، فأعطيتَه مثل ما أهدى إليك، رأى في ذلك قصورًا في حقه، لكن مثل هذا ادعُ اللهُ له "فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا

---

(١) رواه الترمذي: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الثناء بالمعروف، رقم(١٩٥٨).

(٢) رواه أبوداود: كتاب الزكاة، باب عطية من سأل بالله، رقم(١٤٢٤).

أنكم قد كافأتموه" ومن ذلك أن تقول له: "جزاك الله خيرًا" ، إذا أعطاك شيئًا، أو نفعك بشيء فقل له: "جزاك الله خيرًا" فقد أبلغت في الثناء، وذلك لأن الله تعالى إذا جزاه خيرًا، كان ذلك سعادة له في الدنيا والآخرة.

* * *

١٤٩٧ – وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لاَ تَدعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلاَ تَدْعُوا عَلى أَولادِكُمْ، وَلاَ تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُم، لا تُوَافِقُوا مِنَ اللهِ سَاعَةً يُسأَل فِيهَا عَطَاءً، فَيَسْتَجِيْب لَكُمْ[1]" رواه مسلم.

الشـرح

ساق المؤلف – رحمه الله تعالى – حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "لا تدعوا على أنفسكم، ولا على أولادكم، ولا على أموالكم" فإنه ربما يصادف ساعة إجابة فتُجاب، فهذا يقع كثيرًا عند الغضب، إذا غضب الإنسان، ربما يدعو على نفسه وربما يدعو على ولده، ويقول – مثلاً –: قاتلك الله، جزاك الله بسوء... وما أشبه ذلك، حتى إن بعضهم يدعو على ولده باللعنة، نسأل الله العافية، وكذلك نجد بعض الناس يدعو على أهله، على زوجته، على أخته، بل ربما دعا على أمه والعياذ بالله مع الغضب، وكذلك أيضًا يدعو على ماله، يقول مثلاً على سيارة يكثر عطلها: الله لا

(١) رواه مسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر، رقم(٥٣٢٨).

يبارك في هذه السيارة، هذه الدار، هذا الفراش، وما أشبه ذلك، كل ذلك نهى النبي ﷺ أن ندعو عليها، لأنه ربما يصادف ساعة إجابة فإذا صادف ساعة إجابة فإنه يُستجاب. لو قلت – مثلاً – لولدك: تعال قاتلك الله، لماذا فعلت كذا وكذا، الله لا يوفقك، الله لا يربحك، الله لا يصلحك، كل هذا حرام لا يجوز، لأنه ربما تُصادف ساعة إجابة.

كذلك المال: المال الذي يتعسّر عليك، السيارة، أو الشغل في البيت، أو غير ذلك لا تدع عليه، لا تقل: الله لا يبارك في كذا. لكن قل: اللهم يسّر الأمر، اللهم سهّل حتى يحصل التسهيل والتيسير، والله الموفق.

* * *

١٤٩٨ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "أَقْرَبُ مَا يَكُونُ العَبْدُ مِنْ رَبِّه وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكثرُوا الدُّعَاءَ[1]" رواه مسلم.

الشـرح

ثم ساق المؤلف – رحمه الله تعالى – حديث أبي هريرة ففيه أن النبي ﷺ قال: "أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا من الدعاء" الإنسان إذا كان يدعو الله تعالى، فإنه قريب من الله، والله تعالى قريب منه، كما قال جلَّ وعلا: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ

(١) رواه مسلم: كتاب الصلاة، باب ما يُقال في الركوع والسجود، رقم(٧٤٤).

فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِي وَلْيُؤْمِنُواْ بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٦] . وأقرب ما يكون الإنسان من ربه إذا كان ساجدًا، وذلك لأن في السجود كمالَ الخضوع لله – عزَّ وجلَّ – لأنك تضع أشرف أعضائك وأعلى أعضائك في الأسفل، وفي موضع الأقدام تعظيمًا للرب – عزَّ وجلَّ –، فالله تعالى يقرب منك في هذا الحال وأنت تقرب من ربك، فأكثر من الدعاء في السجود سواءً كنت ساجدًا في فريضة أو نافلة، وسواءً كان الدعاء في أمور الدنيا أو في أمور الآخرة، فكله خير؛ لأن الدعاء نفسه عبادة، لو قلت: اللهم كثّر مالي، اللهم هيئ لي سكنًا جميلاً، اللهم هيئ لي سيارة مريحة، وما أشبه فهذا لا بأس به، حتى ولو كان في الفريضة: وقد جاء في الحديث"ليسأل أحدكم ربه حتى شراك نعله[1]" شراك النعل: شيء زهيد ولكن اسأل الله كل شيء، لأن كل شيء تسأله الله فهو عبادة له، ثم اعلم أنك إذا سألت الله فإنك رابح في كل حال، لأنه إما أن يعطيك سبحانه وتعالى ما تسأل، أو يصرف عنك من السوء ما هو أعظم، أو يدّخر ذلك لك يوم القيامة أجرًا، فمن دعا الله تعالى فإنه لا يخيب، فأكثر من دعاء الله، وأكثر من استغفار الله، والتوبة إليه، فإن الرسول ﷺ يقول: "إنه ليُغَانُ على قلبي وإني أستغفر الله وأتوب إليه مائة مرة[2]" وهو الذي قد غفر الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر يستغفر الله، ويتوب إليه في اليوم مائة مرة، ولا تغفل عن هذا في اليوم فهذا أمرٌ يسير يعني لو قلت: أستغفر الله وأتوب

(١) رواه الترمذي: كتاب الدعوات، باب ليسأل الحاجة مهما صغرت، رقم(٣٥٣٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه، رقم(٤٨٧٠).

إليه، تقولها مائة مرة خلال عشر دقائق أو أقل، فالأمر يسير وبه تحصلُ على خير وعلى الاقتداء بالرسول ﷺ، والله الموفق.

* * *

١٤٩٩ – وعنه أن رسول الله ﷺ قال: "يُسْتَجَابُ لأَحَدِكُمْ مَا لَـمْ يَعْجَل: يَقُولُ: قَد دَعَوتُ رَبِّي، فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي[1]" متفق عليه.

وفي رواية لـمُسْلِم: "لاَ يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَـمْ يَدعُ بِإِثم، أَوْ قَطيعَةِ رَحِم، مَا لَـمْ يَسْتَعْجِلْ" قِيلَ: يَا رَسُول الله مَا الاسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: "يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَم أَرَ يَسْتَجِيبُ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ، وَيَدَعُ الدُّعَاءِ[2]".

الشـرح

ساق المؤلف – رحمه الله تعالى – هذا الحديث في باب مسائل من الدعاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "**يُستجاب لأحدكم ما لم يعجل**"، يعني أن الإنسان حري أن يستجيب الله دعاءه إلا إذا عجل، ومعنى العجلة فسّرها النبي ﷺ بأن الإنسان يقول: "دعوت ودعوت فلم

---

(١) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب يستجاب للعبد ما لم يعجل، رقم(٥٨٦٥)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل، رقم(٤٩١٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل، رقم(٤٩١٨).

أر من يستجيب لي"، فحينئذ يستحسر ويدع الدعاء، وهذا من جهل الإنسان، لأن الله سبحانه وتعالى لا يمنعك ما دعوتَه به إلا لحكمة أو لوجود مانع يمنع من إجابة الدعاء، ولكن إذا دعوت الله فادعُ الله تعالى وأنت مُغلّب للرجاء على اليأس وأحسن الظن بالله حتى يحقق لك ما تريد.

ثم إن أعطاك الله ما سألت فهذا المطلوب، وإن لم يُعطِك ما سألتَ فإنه يدفع عنك من البلاء أكثر، وأنت لا تدري، أو يدخر ذلك لك عنده يوم القيامة، فلا تيأس ولا تستحسر بل ادْعُ ربك، وما دام الدعاء عبادة فلماذا لا تكثر منه؟ نسأل الله أن يوفقنا وإياكم لما يحبه ويرضاه.

* * *

١٥٠٠ – وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قيل لرسول الله ﷺ: أيُّ الدعاء أَسْمَعُ؟ قال: "جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرِ دُبُرَ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ[1]" رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٥٠١ – وعن عُبَادَة بنِ الصَّامت رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: ما عَلَى الأرضِ مُسْلِمٌ يدْعُو اللهَ تَعالى بدعوةٍ إلاّ آتاهُ اللهُ إيّاهَا، أو صَرَفَ عَنْه مِنَ السُّوءِ مثلَها. ما لم يدْعُ بإثمٍ، أو قطيعةِ رَحِمٍ" فقال رجلٌ مِنَ القَوْمِ: إذًا نُكْثِر قال: "الله أكثر"[2].

---

(١) رواه الترمذي: كتاب الدعوات، باب ما جاء في عقد التسبيح باليد، رقم(٣٤٢١).

(٢) رواه الترمذي: كتاب الدعوات، باب في انتظار الفرج وغير ذلك، رقم(٣٤٩٧).

رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ: وَرَوَاهُ الحَاكِمُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي سعيدٍ، وَزادَ فيهِ: "أَوْ يَدَّخِرَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلَهَا".

١٥٠٢ - وَعَنِ ابْنِ عَبّاسٍ رَضي اللهُ عَنْهُمَا أَنّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: "لا إِلَهَ إِلا اللهُ العظيمُ الحليمُ، لا إلهَ إلاَّ اللهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمُ، لا إله إلاَّ اللهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ، وَرَبُّ الأَرْضِ، وَرَبُّ العَرْشِ الكريمُ[1]" متفق عليه.

الشـرح

هذه الأحاديث من بقية الأحاديث التي جمعها الحافظ النووي - رحمه الله - في هذا المقام منها الحديث الأول أن النبي ﷺ سُئل: أيُّ الدعاء أَسْمَعُ؟ يعني أي الدعاء أقربُ إجابة؟ فقال: "جوف الليل ودُبَر الصلوات المكتوبات" جوف الليل الآخر يعني آخر الليل، وذلك أن الله تعالى ينزل إلى السماء الدنيا حين يبقى ثُلثُ الليل الآخر فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرُني فأغفر له؟ فينبغي للإنسان أن يجتهد بالدعاء في هذا الجزء من الليل، رجاء الإجابة.

الثانية: أدبار الصلوات المكتوبات، وأدبار الصلوات يعني أواخرها، وهذا قد أرشد إليه النبي ﷺ حين ذكر التشهد، ثم قال بعد ذلك: "ثم

---

(١) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الكرب، رقم(٥٧٨٠)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب دعاء الكرب، رقم(٤٩٠٩).

ليتخيَّرْ من الدعاء ما يَشَاءُ[1]" وليس المراد بأدْبَار الصلوات ما بعدَ السلام، لأن ما بعد السلام في الصلوات ليس محلَّ دعاء إنما هو محل ذكر، لقول الله تعالى: ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ﴾ [النساء: ١٠٣] . ولكن المراد بأدبار الصلوات المكتوبة أواخر الصلوات المكتوبة.

ثم ذكر المؤلف حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه: "أنه ما من مسلم يدعو الله تعالى بدعوة إلا آتاه الله إياها، أو صرف عنه من السوء مثلها، أو ادخر له من الأجر مثلها" وقد سبق لنا بيان هذا وبينا أنه لا يخيب من سأل الله. بل لابد أن يَحدُثَ له واحد من هذه الأمور الثلاثة إلا أن يدعو بإثم، أي بشيء محرم فإنه لا يُستجاب له، لأن الدعاء بالإثم ظلم، وقد قال الله تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴾ [الأنعام: ٢١].

وأما الحديث الأخير – حديث ابن عباس رضي الله عنهما – فهو في دعاء الكرب، أن النبي ﷺ كان يقول: "لا إله إلا الله العظيم الحليم. لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض، ورب العرش الكريم" فهذه الكلمات إذا قالها الإنسان عند الكرب كانت سببًا لتفريج كربه. والله الموفق.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، رقم(٦٠٩).

٢٥٣ - باب كرامات الأولياء وفضلهم

قال الله تعالى: ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [يونس: ٦٢ - ٦٤]. **وقال تعالى:** ﴿ وَهُزِّىٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ تُسَٰقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا ﴿٢٥﴾ فَكُلِى وَٱشْرَبِى ﴾ [مريم: ٢٥ - ٢٦].

الشرح

قال المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله تعالى- باب كرامات الأولياء وفضلهم. الكرامة: هي كل أمر خارق للعادة، يظهره الله سبحانه وتعالى على يد متبعي الرسول ﷺ، إما تكريمًا له، وإما نصرة للحق.

والكرامات ثابتة بالكتاب، والسنة، والواقع. ولكن من هم الأولياء؟ الأولياء هم من بيّنهم الله في قوله: ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴾ [يونس: ٦٢ - ٦٣] . هؤلاء هم الأولياء، جمعوا بين الإيمان والتقوى، وليس الذين يدّعون أنهم أولياؤه وهم من أعدائه كما يُفعل في بعض البلاد، يأتي الرجل يدعي أنه وليٌّ، وهو عاصٍ فاسق يدعو الناس إلى أن يعبدوه ويطيعوه في كل شيء، ويدّعي أن الله قد أحلّ له كل شيء، حتى المحرمات أحلها الله له لأنه بلغ الغاية، هؤلاء ليسوا أولياء الله، هؤلاء أعداء الله، وليّ الله هو المؤمن التقي، كما في هذه الآية

الكريمة التي ساقها المؤلف ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝٦٢ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴾ وسوف يذكر المؤلف – رحمه الله – الآيات والأحاديث الدالة على ذلك، والواقع أيضًا.

والفرق بين الآية – آية النبي ﷺ – وكرامة الولي وشعوذة المشعوذ، أن آية النبي ﷺ أمر خارق للعادة يُظهره الله تعالى على يد النبي ﷺ تأييدًا له وتصديقًا له، مثل إحياء عيسى للموتى، حيث كان عيسى بن مريم عليه السلام يحيي الموتى، بل ويُخرجهم من القبور بعد الدفن كما قال الله تعالى: ﴿ وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِى ﴾ [المائدة: ١١٠]. فيقف على القبر ويدعو صاحبه فيخرج من قبره حيًّا، ويبرئ الأكمه والأبرص، ويخلق من الطين على صورة الطير، يعني يصنع شيئًا كصورة الطير ثم ينفخ فيه فيكون طائرًا بإذن الله، يطير من بين يديه، كان بالأول طينًا فإذا نفخ فيه طار، هذا أيضًا من آيات الله. فآيات الأنبياء هي أمور خارقة للعادة، يُظهرها الله تعالى على أيديهم تأييدًا لهم.

أما كرامات الأولياء فهي أمور خارقة للعادة ولكنها لا تكون للأنبياء بل تكون لمتبعي الأنبياء، من ذلك مثلاً ما جرى لمريم بنت عمران: ﴿ فَأَجَآءَهَا ٱلْمَخَاضُ إِلَىٰ جِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ قَالَتْ يَٰلَيْتَنِى مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسْيًا مَّنسِيًّا ۝٢٣ فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ أَلَّا تَحْزَنِى قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا ۝٢٤ وَهُزِّىٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ تُسَٰقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا ﴾[مريم: ٢٣ – ٢٥]. هذه من آيات الله، كرامة لمريم، امرأة في المخاض تحت نخلة تهز الجذع، وهز الجذع ليس بالهين، هز رأس النخلة ممكن، لكن هز الجذع صعب، تهز الجذع ثم يتساقط الرطب من النخلة جنيًّا،

يعني لا يفسد إذا نزل إلى الأرض كأنه مخروف خرفًا، فهذه آية من آيات الله، وكذلك ما حصل لها من الحمل والولادة كله من آيات الله – عزَّ وجلَّ – كرامة لها، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَٰهَا وَٱبْنَهَآ ءَايَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ٩١].

أما الثالث: الذي يظهره الله على يد المشعوذين الذين يستخدمون الجن، يظهرها الله – عزَّ وجلَّ – على أيديهم فتنة لهم وفتنة بهم، فإنه يوجد من الناس من يأتي بأشياء خارقة للعادة ولكنه ليس وليًّا، ومعلوم أيضًا أنه ليس بنبي لأنه لا نبي بعد محمد ﷺ إذن فهي من الشياطين.

الأمر الرابع: ما يكون خارقًا للعادة يظهره الله سبحانه وتعالى على يد الكاذب تكذيبًا له، مثل ما يُذكر عن مسيلمة الكذاب، وهو رجل ادعى النبوة في آخر حياة النبي ﷺ وقال: إنه نبي وتبعه من تبعه من الناس، وفي يوم من الأيام أتاه قومٌ أهل حرث يشكون إليه أن بئرهم قد غار ماؤها ولم يبق فيه إلا القليل، وطلبوا منه أن يأتي إلى البئر ويمج فيه من ريقه لعله يعود الماء، فذهب فأعطوه ماءً تمضمض به ثم مجّه في البئر، وكان في البئر شيء من الماء، ولما مجّه في البئر غار الماء كله ولم يبق شيء، فهذا ولا شك أنه آية خارق للعادة، ولكن الله سبحانه وتعالى جعله إهانة لذلك الرجل الكذاب وإظهارًا لكذبه.

فهذه أربعة أشياء: آية النبي، وكرامة الولي، وشعوذة المشعوذ، وإهانة الكذاب المفتري، كلها أمور خارقة للعادة، لكن تختلف بحسب مَن أظهرها الله على يديه، ويأتي إن شاء الله الكلام على الآيات التي ذكرها المؤلف.

قال الله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ

﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْأَخِرَةِ ۚ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [يونس: ٦٢ - ٦٤].

الشـرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب كرامات الأولياء وفضلهم، ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ﴾[يونس: ٦٢ - ٦٣]. وتقدم الكلام على أولها وأن الله تعالى بين أن أولياءه هم المؤمنون المتقون ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ﴾. وقد أخذ شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - من هذه الآية عبارة قال فيها "من كان مؤمنًا تقيًّا كان لله وليًّا" فيقول الله - عزَّ وجلَّ -: إن هؤلاء الأولياء ﴿ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾. لا خوف عليهم فيما يستقبل من أمرهم، ولا هم يحزنون على ما مضى من أمرهم، لأنهم أدركوا معنى الحياة الدنيا فعملوا عملاً صالحًا وآمنوا بالله واتقوه فصاروا من أوليائه، ثم قال: ﴿ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْأَخِرَةِ ﴾. البشرى تعني البشارة في الحياة الدنيا وفي الآخرة.

والبشارة في الحياة الدنيا أنواع:

فمنها: الرؤيا الصالحة يراها المؤمن أو تُرى له يعني يرى في المنام ما يسره، أو يرى له أحد من أهل الصلاح ما يسره، مثل أن يرى أنه يبشر بالجنة، أو يرى أحد من الناس أنه من أهل الجنة، أو ما أشبه ذلك، أو يُرى

على هيئة صالحة، المهم أن النبي ﷺ قال في الرؤيا الصالحة يراها أو ترى له: "تلك عاجل بشرى المؤمن[١]".

ومنها: أن الإنسان يُسَرُّ بالطاعة، ويفرح بها وتكون قرة عينه، فإن هذا يدل على أنه من أولياء الله. قال النبي ﷺ: "من سرته حسنته، وساءته سيئته فذلك المؤمن[٢]" فإذا رأيت من نفسك أن صدرك ينشرح بالطاعة، وأنه يضيق بالمعصية فهذه بشرى لك، أنك من عباد الله المؤمنين ومن أوليائه المتقين، ولهذا قال النبي ﷺ: "وجعلت قرة عيني في الصلاة[٣]".

ومن ذلك أيضًا أن أهل الخير يثنون عليه ويحبونه ويذكرونه بالخير، فإذا رأيت أن أهل الخير يحبونك ويثنون عليك بالخير، فهذه بشرى للإنسان أنه يُثنى عليه من أهل الخير، ولا عبرة بثناء أهل الشر ولا قدحهم، لأنهم لا ميزان لهم ولا تقبل شهادتهم عند الله، لكن أهل الخير إذا رأيت أنهم يثنون عليك وأنهم يذكرونك بالخير ويقربون منك ويتجهون إليك، فاعلم أن هذه بشرى من الله لك.

ومن البشرى في الحياة الدنيا: ما يبشر به العبد عند فراق الدنيا، حيث تتنزل عليه الملائكة ﴿أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ ۝ نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنفُسُكُمْ

---

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب إذا أثني على الصالح فهي بشرى ولا تضره، رقم(٤٧٨٠).

(٢) رواه أحمد (١/ ١٨)، والترمذي: كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، رقم(٢٠٩١).

(٣) رواه أحمد (٣/ ٢٨٥)، والنسائي: كتاب عشرة النساء، باب حب النساء، رقم(٣٨٧٨).

وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ ۝ نُزُلًا مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ ﴾ [فصلت: ٣٠-٣٢].

ومن البشارة أيضًا: أن الإنسان يُبشر عند موته بشارة أخرى، فيقال لنفسه: اخرجي أيتها النفس الطيبة التي كانت في الجسد الطيب، اخرجي إلى رحمة من الله ورضوان، فتفرح وتسر.

ومن ذلك أيضًا: البشارة في القبر، فإن الإنسان إذا سُئل عن ربه ودينه ونبيه وأجاب بالحق، نادى مناد من السماء أن صَدَق عبدي، فأفرشوه من الجنة، وألبسوه من الجنة، وافتحوا له بابًا إلى الجنة.

ومنها أيضًا: البشارة يومَ الحشر، تتلقاهم الملائكة ﴿ هَٰذَا يَوْمُكُمُ ٱلَّذِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٣] . و ﴿ وَأَبْشِرُوا۟ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴾.

فالحاصل أن أولياء الله لهم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة نسأل الله أن يجعلنا وإياكم منهم.

﴿ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [يونس: ٦٤].

يعني لا أحد يُبدّل كلمات الله تعالى: أما الكونية فلا يستطيع أحد أن يبدلها، وأما الشرعية فقد يُحرّفها أهل الباطل، كما فعل اليهود والنصارى في كتبهم، فقد حرفوها وبدلوها وغيروها، وأما الكلمات الكونية فلا أحد يبدلها: ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾. والله الموفق.

* * *

وقال تعالى: ﴿ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ۖ قَالَ يَـٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَـٰذَا ۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [آل عمران: ٣٧]. **وقال تعالى:** ﴿ وَإِذِ ٱعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ فَأْوُۥٓا۟ إِلَى ٱلْكَهْفِ يَنشُرْ لَكُمْ رَبُّكُم مِّن رَّحْمَتِهِۦ وَيُهَيِّئْ لَكُم مِّنْ أَمْرِكُم مِّرْفَقًا ﴿١٦﴾ وَتَرَى ٱلشَّمْسَ إِذَا طَلَعَت تَّزَٰوَرُ عَن كَهْفِهِمْ ذَاتَ ٱلْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَت تَّقْرِضُهُمْ ذَاتَ ٱلشِّمَالِ وَهُمْ فِى فَجْوَةٍ مِّنْهُ ﴾ [الكهف: ١٦ – ١٧].

الشـرح

تقدم لنا الكلام على كرامات الأولياء وأنها – أي الكرامات – كل أمر خارق للعادة يظهره الله تعالى على يد الولي تكريمًا له أو نصرةً لدين الله، وذكرنا أن هناك آيات، وهناك شعوذة، وهناك إهانات، أربعة أشياء كلها تخرج عن العادة وبيناها فيما سبق.

واعلم أن كل كرامة لولي فهي آية للنبي الذي اتبعه هذا الوليُّ، لأن هذا الولي الذي اتبع هذا النبي إذا أُكرم بكرامة فهي شهادة من الله سبحانه وتعالى على صحة طريقته، وعلى صحة الشرع الذي اتبعه، ولهذا نقول: كل كرامة لولي فهي آية للنبي الذي اتبعه.

ثم ذكر المؤلف آيات فيها كرامات منها: قال تعالى: ﴿ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ۖ قَالَ يَـٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَـٰذَا ۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [آل عمران: ٣٧] . مريم ابنة عمران نذرتها أمها: ﴿ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِى

مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّيٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّى وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ ۖ وَإِنِّى سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّىٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا ۖ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ۖ قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا ۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾﴾. [آل عمران: ٣٥ - ٣٧]. فزكريا إذا دخل على مريم المحراب - أي مكان صلاتها - وجد عندها رزقًا أي وجد عندها طعامًا لم تجر العادة بوجوده فيقول: أَنَّى لك هذا؟ من جاء به؟ قالت: هو من عند الله، لم تَقُلْ جاء به فلان أو فلان، بل هو من عند الله - عزَّ وجلَّ - والله تعالى على كل شيء قدير. يأتي بهذا الرزق من عنده، لا من سعي بشر، ولكنه من عند الله ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.

وعندئذ دعا زكريا ربه وكان قد بلغه الكبرُ. ولم يأته أولاد فقال: إن الله على كل شيء قدير، واستدل بقدرة الله الذي جاء بهذا الرزق إلى مريم بدون سبب بشري، فاستدل بذلك على كمال قدرة الله، فدعا ربه أن يرزقه ولدًا فجاءه الولد. وفيه أيضًا كرامات لذلك، فمريم رضي الله عنها لها كرامات منها هذه المسألة، رزقها يأتي من عند الله لا يُشترى من السوق ولا يأتي به فلان أو فلان، بل من عند الله.

ومن الكرامات أيضًا ما وقع لأصحاب الكهف، والكهف هو غار فسيح في الجبل وكان هؤلاء القوم سبعة رجال، رأوا ما عليه أهل بلدتهم من

الشرك والكفر ولم يرضوا بذلك، فاعتزلوا قومهم وهاجروا من بلدهم لأنها بلد شرك وكفر فاعتزلوا قومهم ولجأوا إلى غار، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ ءَامَنُوا۟ بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَٰهُمْ هُدًى ﴿١٣﴾ وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا۟ فَقَالُوا۟ رَبُّنَا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَن نَّدْعُوَا۟ مِن دُونِهِۦٓ إِلَٰهًا ۖ لَّقَدْ قُلْنَآ إِذًا شَطَطًا ﴿١٤﴾ هَٰٓؤُلَآءِ قَوْمُنَا ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً ۖ لَّوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِم بِسُلْطَٰنٍۭ بَيِّنٍ ۖ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا ﴿١٥﴾ وَإِذِ ٱعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ فَأْوُۥٓا۟ إِلَى ٱلْكَهْفِ ﴾ [الكهف: ١٣ – ١٦]. يعني لما اعتزلوهم وشركهم أُمِرُوا أن يأووا إلى الكهف ﴿ يَنشُرْ لَكُمْ رَبُّكُم مِّن رَّحْمَتِهِۦ وَيُهَيِّئْ لَكُم مِّنْ أَمْرِكُم مِّرْفَقًا ﴾ [الكهف: ١٦]. ﴿ فَأْوُۥٓا۟ إِلَى ٱلْكَهْفِ ﴾ اذهبوا إلى الكهف، وهذا الكهف كما قلنا هو: غار في الجبل، ذهبوا إليه، وهذا الغار وجهه إلى الشمال الشرقي بحيث لا تدخل الشمس عليه لا أول النهار ولا آخره، يسّره الله لهم، لأن الله تعالى يقول: ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا ﴾ [الطلاق: ٤].

وهؤلاء خرجوا يريدون وجه الله، فيسّر الله أمرهم، أووا إلى الكهف وألقى الله عليهم النوم، قال الله تعالى موضحًا هذا: ﴿ وَتَرَى ٱلشَّمْسَ إِذَا طَلَعَت تَّزَٰوَرُ عَن كَهْفِهِمْ ذَاتَ ٱلْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَت تَّقْرِضُهُمْ ذَاتَ ٱلشِّمَالِ ﴾ [الكهف: ١٧]. يعني لا تدخل عليهم الشمس دخولاً كاملاً فيصيبهم الحر لكن تقرضهم، شيء يسير يأتيهم من الشمس لكي لا يتبخر الغار فيفسد، يدخل عليه من الشمس بقدر الحاجة فقط ﴿ وَهُمْ فِى فَجْوَةٍ مِّنْهُ ﴾ [الكهف: ١٧]. أي: في

مكان متسع كما جاء في الحديث: "فإذا وجد فجوة.."[1] أي: شيئًا متسعًا، هم في مكان متسع من الغار، ذلك من آيات الله أن يسّر الله لهم هذا المكان، لما دخلوا في هذا المكان آمنين متوكلين على الله – عزَّ وجلَّ مفوضين أمرهم إليه، ألقى الله عليهم النوم فناموا، كم ناموا؟ يومًا.... يومين.... ثلاثة؟ لا، ناموا ثلاثمائة سنة وتسع سنين وهم نائمون لا يستيقظون من حر، ولا برد، ولا جوع، ولا عطش، هذا من كرامات الله هل يبقى الواحد منا ثلاثة أيام نائمًا لا يجوع ولا يعطش، ولا يحتر، ولا يبرد؟ لا؛ أما هؤلاء فقد بقوا في كهفهم ثلاثمائة سنة وتسع سنين ﴿ وَلَبِثُواْ فِي كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَ مِاْئَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُواْ تِسْعًا ﴾ [الكهف: ٢٥].

ويقول الله – عزَّ وجلَّ – ﴿ وَنُقَلِّبُهُمْ ذَاتَ ٱلْيَمِينِ وَذَاتَ ٱلشِّمَالِ ﴾ [الكهف: ١٨] . الله – عزَّ وجلَّ – هو الذي يقلبهم، لماذا لم يقل: يتقلبون ذات اليمين وذات الشمال، بل قال ﴿نُقَلِّبُهُمْ﴾؟ لأن النائم لا فعل له، مرفوع عنه القلم، حتى لو فعل ليس من فعله، ﴿ وَكَلْبُهُم بَٰسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِٱلْوَصِيدِ ﴾ [الكهف: ١٨]. عند الباب يحرسهم بإذن الله – عزَّ وجلَّ –، وإنما قلّبهم الله تعالى لأنهم لو بقوا هذه المدة الطويلة على جنب واحد لفسد الدم ولم يتحرك، لكن يقلبون ذات اليمين وذات الشمال، إذا رآهم الإنسان حسبهم أيقاظًا يعني ليس على وجوههم وجه النائم، (وهم رقود) نائمون، وألقى الله عليهم

---

(١) رواه البخاري: كتاب الحج، باب السير إذا دفع من عرفة، رقم(١٥٥٥)، ومسلم: كتاب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة، رقم(٢٢٦٣).

المهابة العظيمة ﴿ لَوِ ٱطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُعْبًا ﴾ [الكهف: ١٨] . لولّيت منهم فرارًا ببدنك ولملئت منهم رعبًا بقلبك، القلب يفزع والبدن يهرب، لئلا يحوم أحد حولهم فيوقظهم، ولكن الله ـ عزَّ وجلَّ ـ أكرمهم بهذا وكرامات أصحاب الكهف كثيرة نقتصر منها على هذا، نسأل الله تعالى أن يجعلنا وإياكم من أوليائه المكرمين إنه على كل شيء قدير.

* * *

قال الله تعالى: ﴿ وَإِذِ ٱعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ فَأْوُۥٓا إِلَى ٱلْكَهْفِ يَنشُرْ لَكُمْ رَبُّكُم مِّن رَّحْمَتِهِۦ وَيُهَيِّئْ لَكُم مِّنْ أَمْرِكُم مِّرْفَقًا ﴿١٦﴾ وَتَرَى ٱلشَّمْسَ إِذَا طَلَعَت تَّزَٰوَرُ عَن كَهْفِهِمْ ذَاتَ ٱلْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَت تَّقْرِضُهُمْ ذَاتَ ٱلشِّمَالِ وَهُمْ فِى فَجْوَةٍ مِّنْهُ ﴾ [الكهف: ١٦ – ١٧].

الشـرح

ذكر المؤلف الحافظ النووي – رحمه الله تعالى – في باب كرامات الأولياء وفضلهم عدة آيات تشتمل على كرامات الأولياء، ومنها قصة أصحاب الكهف، وكانوا فتية آمنوا بالله واعتزلوا قومهم، وخرجوا من بلدهم فهيأ الله لهم كهفًا، يعني غارًا واسعًا في الجبل، فدخلوا فيه فألقى الله عليهم النوم، فناموا ثلاثمائة وتسع سنين، لم يحتاجوا إلى أكل ولا شرب ولم تتأثر أبدانهم، وكان الله تعالى يقلبهم ذات اليمين وذات الشمال، وهذه من كرامات الله لهم، أن الله تعالى هيأ لهم مقرًا آمنًا، حتى إن الله يقول:

﴿ٱطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُعْبًا﴾ [الكهف: ١٨] . لا أحد يحوم حولهم.

ومن كرامات الله لهم أنهم بقوا هذه المدة الطويلة ولم يتغير منهم ظفر ولا شعر ولا غيره، مع أن العادة أن الشعور تطول، والأظفار تطول، لكن هؤلاء لم تطل شعورهم ولا أظفارهم وكأنهم ناموا بالأمس.

ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ بَعَثْنَٰهُمْ لِيَتَسَآءَلُوا۟ بَيْنَهُمْ ۚ قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِثْتُمْ ۖ قَالُوا۟ لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ [الكهف: ١٩] . وإنما قالوا ذلك لأنهم لم يتغير منهم شيء، وأما ما ذكر بعض الناس أنهم طالت أظفارهم وشعورهم فهذا خطأ، لأنه لو كان كذلك لعرفوا أنهم بقوا مدة طويلة ولكنهم لم يتغيروا.

ومن كرامات الله لهم أن الله أبقاهم على هذه النومة حتى أبدل الله تعالى مَلِكَهم الظالم بملك صالح، ولما استيقظوا بعثوا واحدًا منهم إلى البلدة ليأتي بطعام لهم، وكان معهم نقود قديمة من النقود التي مر عليها ثلاثمائة وتسع سنين فلما جاءوا يشترون من البلدة ودفعوا النقود تعجب أهل البلدة، من أين هذه النقود؟! حتى أطلع الله الناس عليهم، فهذا من كرامات الله لهم ويحسن أن تُجمع هذه الآيات وغيرها وتُتأمل ويستخرج ما فيها من الكرامات الدالة على قدرة الله – عزَّ وجلَّ –، وعلى أنه تبارك وتعالى أكرمُ من خلقه، إذا تعبّد الإنسانُ له بما يُرْضِي اللهُ، أعطاه الله تعالى ما يَرْضَى. والله الموفق.

* * *

١٥٠٣ – وَعَنْ أَبِي مُحَمّد عَبْدِ الرَّحمنِ بن أَبي بَكْرٍ الصِّدّيقِ رضي الله عَنْهما أَنَّ أَصحَاب الصُّفَّةِ كَانُوا أُنَاسًا فُقَرَاءَ وَأَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال مَرّةً: "مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ اثْنَيْنِ، فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ أَرْبَعَةٍ، فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ بِسَادِسٍ" أَوْ كَمَا قَالَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه جَاءَ بِثَلاثَةٍ، وَانْطَلَقَ النَّبيُّ ﷺ بِعَشَرَةٍ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَّى العِشَاءَ، ثُمَّ رَجَعَ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللهُ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ؟ قَالَ: أَو مَا عشيَّتهم؟ قَالَت: أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ وَقَدْ عَرِضُوا عَلَيْهِمْ قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا، فاختبأتُ، فَقَالَ: يَا غُنْثَرُ، فَجَدَّعَ وَسَبَّ، وَقَالَ: كُلُوا لا هَنِيئًا، والله لا أَطْعَمُهُ أَبَدًا، قَالَ: وَايمُ الله ما كُنَّا نَأخذُ منْ لقمَةٍ إلا رَبَا مِنْ أَسْفَلهَا أَكْثَرُ مِنْهَا حَتَّى شَبِعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ قَبْل ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لامْرَأتِهِ يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لا وَقُرَّةِ عَيْنِي لـهِيَ الآن أكثرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلاَثِ مَرَّاتٍ! فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ – يَعني يَمِينَهُ – ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لقمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبيِّ ﷺ فَأَصْبَحَت عِنْدَهُ. وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ، فَمَضَى الأَجَلُ، فَتَفَرَّقنَا اثني عَشَرَ رَجُلاً، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُم أُناسٌ، الله أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ[1].

وفي رواية: فَحَلَفَ أَبُو بَكْر لا يَطْعَمُه، فَحَلَفَتِ الـمَرأَةُ لا تَطْعَمُه،

---

(١) رواه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب السمر مع الضيف والأهل، رقم(٥٦٧)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره، رقم(٣٨٣٣).

فَحَلَفَ الضَّيفُ – أو الأضْيَافُ – أَنْ لا يَطعَمَهُ، أَوْ يَطْعَمُوه حَتَّى يَطعَمَه، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هذه مِنَ الشَّيْطَانِ! فَدَعَا بِالطَّعَامِ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا، فَجَعَلُوا لا يَرْفَعُونَ لُقْمَةً إلاَّ رَبَتْ مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا، فَقَالَ: يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ، مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ: وَقُرَّةِ عَيني إنَّها الآنَ لأكْثَرُ مِنْهَا، قَبْلَ أنْ نَأكُلَ، فَأَكَلُوا، وَبَعَثَ بِهَا إلى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ أنه أَكَلَ مِنْهَا[1].

وفي رواية: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمنِ: دُونَكَ أَضْيَافَكَ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَافْرُغْ مِنْ قِرَاهُم قَبْلَ أَنْ أَجِيء، فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحمنِ، فَأَتَاهم بِمَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: اطْعَمُوا، فَقَالُوا: أَيْنَ رَبُّ مَنْزِلَنا؟ قَالَ:اطْعَمُوا، قَالُوا: مَا نَحْنُ بِآكِلِينَ حَتَّى يَجِيءَ رَبُّ مَنْزِلنَا، قال: اقبَلُوا عَنَّا قِرَاكم، فإنَّه إنْ جَاءَ وَلَـمْ تَطْعَمُوا، لَنَلقَيَنَّ مِنْهُ فَأَبَوْا، فَعَرَفْتُ أَنَّه يَجِد عَلَيَّ، فَلَمَّـا جَاءَ تَنَحَّيْتُ عَنْهُ، فَقَالَ: مَا صَنَعْتُم؟ فَأَخْبِرُوهُ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحمن فَسَكَتُّ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحمن، فَسَكتُّ، فَقَالَ: يَا غُنثر أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسمَعُ صَوتي لـما جِئْتَ! فَخَرَجْتُ، فَقُلْتُ: سلْ أَضْيَافَكَ، فَقَالُوا: صَدَقَ، أَتَانَا بِهِ، فقال: إِنَّما انتظَرْتُمُوني والله لا أطعمُه اللَّيْلَةَ، فَقَالَ الآخرُونَ: وَالله لا نَطعَمُهُ حَتَّى تَطْعَمَهُ، فَقَالَ: وَيْلَكُمْ مَالَكُم لا تَقْبَلُونَ عَنَّا قِرَاكُمْ؟ هاتِ طَعَامَكَ، فَجَاءَ بِهِ، فَوَضَعَ يَدَه فَقَالَ: بِسم الله الأولى مِنَ الشَّيْطَانِ، فَأَكَلَ وأَكَلُوا[2]. متفق عليه.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب قول الضيف لصاحبه لا آكل حتى تأكل، رقم(٥٦٧٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يُكره من الغضب والجزع عند الضيف، رقم(٥٦٧٥).

قوله: "غُنْثَر" بغين معجمة مضمومة، ثم نونٍ ساكنة، ثم ثاء مثلثة وهو: الغبي الجاهل، وقوله: "فجدَّعَ" أي: شَتَمه، والجدع: القطعُ، قوله: "يجِدُ عليَّ" هو بكسر الجيم، أي: يَغْضَبُ.

الشـرح

هذه القصة في باب كرامات الأولياء التي رواها أنس عمَّا حصل من النبي ﷺ، وذلك أن قومًا من المهاجرين، كانوا يأتون إلى المدينة وهم فقراء ليس عليهم إلا ثيابهم وليس عندهم شيء، وكان في المسجد صُفَّة يأوون إليها، ثم يُيسر الله لهم من يأتي إليهم ويحملهم معه إلى بيته ويطعمهم، وفي ذات ليلة قال النبي ﷺ: "من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس"، وهكذا، أي أمر أصحابه أن يحملوا معهم أصحاب الصفة ليطعموهم، وكان النبي ﷺ أكرم الناس، ذهب بعشرة ﷺ، وذهب أبو بكر بأربعة، وذهب الناس بعضهم بثلاثة، وبعضهم بأربعة، حسب حالهم.

أبو بكر رضي الله عنه ذهب بأضيافه إلى بيته وأوصى ابنه عبد الرحمن أن يقوم بضيافتهم، وانطلق هو إلى النبي ﷺ لأنه رضي الله عنه كان أشد الناس ملازمة للرسول ﷺ، يكون معه دائمًا، فذهب إلى النبي ﷺ وتعشّى عنده، ثم رجع إلى أهله وقد مضى شيء من الليل، فسألهم: أطعمتم أضيافكم؟ فقالوا: لا، فظن أنهم هم الذين تأخروا عن أضيافهم حتى يأتي أبو بكر رضي الله عنه فجعل يسب ويجدع، يعني معناه أنه اشتد في سبه،

ونادى ابنه عبد الرحمن، يا عبد الرحمن، فلم يُجبه، خوفًا منه لأنه رضي الله عنه كان شديدًا على أهله في تأديبهم، فلم يُجبْه خوفًا من أن يتكلم عليه، أو ما أشبه ذلك، حتى أقسم عليه أنه إذا كان يسمعه فليجبه، فأجابه، فقال لهم: لماذا أخّرتم ضيافة القوم؟

قالوا: اسأل أضيافك، فسألهم، قالوا: نعم، هم عرضوا علينا الضيافة، ولكننا أبينا حتى تأتي، فأقسم رضي الله عنه أن لا يأكل، قال: والله ما آكل، يعني أنكم تأخرتم من أجلي إذن أنا لا آكل، فأقسم أن لا يأكل، فأقسم الأضياف أن لا يأكلوا، إكرامًا له، فصار عندنا الآن قَسَمان، قَسَم أبي بكر رضي الله عنه أن لا يأكل، وقَسَمَ الأضياف أن لا يأكلوا، فأيهم أولى؟ أن نُبرّ بقسم أبي بكر ويأكل الأضياف؟ أم بقسم الأضياف ولا يأكلون، الثاني أولى، فقال رضي الله عنه: إنما ذلك من الشيطان، يعني كونه يحلف أن لا يأكل؟ هذا من الشيطان، ثم أكل وأكل الأضياف، لكن الكرامة التي حصلت أن الواحد منهم إذا أخذ لقمة من الإناء ارتفع الإناء، صار بدل اللقمة أكثر منها في نفس الإناء، من أين جاء هذا؟ من الله – عزَّ وجلَّ – كرامة لأبي بكر رضي الله عنه لأنه أفضل أولياء هذه الأمة على الإطلاق لأنه خير هذه الأمة بعد نبيها ﷺ، ثم انتهوا فبقي في الإناء أكثر مما كان فيه من قبل، فأخذه أبو بكر وذهب به إلى النبي ﷺ، ودعا النبي ﷺ إليه أقوامًا فأكلوا.

وإنما حمله أبو بكر ليريه النبي ﷺ وكيف كان هذا الأمر من عند الله – عزَّ وجلَّ – الذي بيده ملكوت كل شيء، وإذا أراد شيئًا فإنما يقول له كن فيكون.

الشاهد من هذا الحديث: هذه الكرامة لولي من أولياء الله وهو أبو بكر رضي الله عنه ونحن نشهد أنه ولي من أولياء الله، وأنه أفضل أولياء الله على الإطلاق ما عدا النبيين والمرسلين، لأنه رضي الله عنه من الصديقين يعني في المرتبة الثانية من صالح الأمم، قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩].

فهو رضي الله عنه أفضل الصديقين منذ خلق الله آدم إلى يوم القيامة، وهو من أولياء الله، وهذه من كرامته رضي الله عنه وفي الحديث فوائد كثيرة.

أن فيه دليلاً على فضيلة أبي بكر رضي الله عنه وأنه من أولياء الله، وذكرنا أن أبا بكر هو أفضل أولياء الله بعد النبيين، لأن أبا بكر من الصديقين الذين هم في المرتبة الثانية من أصناف الذين أنعم الله عليهم من النبيين، والصديقين، والشهداء، والصالحين.

ومن فوائد هذا الحديث: أن الإنسان إذا غضب بسبب يقتضي الغضب فإنه لا يلام عليه، لأن أبا بكر رضي الله عنه غضب فسب وجدع، وحتى أن ابنه عبد الرحمن اختفى منه، خوفًا منه، وجعل ينادي ويقول: "يا غنثر" والغنثر هو الغبي الجاهل فهذا دليلٌ على أن الإنسان إذا غضب لسبب يقتضي الغضب فإنه لا يُلام عليه، ولا يَخدش من فضله ولا مرتبته.

وفيه أيضًا: أنه لا بأس أن الإنسان يصف ابنه أو من له ولاية عليه بالغباوة والجهل إذا فعل فعلاً يقتضي أنه غبي جاهل.

وفيه:أن من عادة الناس، حتى في العهد القديم، أن الضيف والمضيف يحصل منهم الحلف والأيمان، مثل: والله تأكل، والله ما آكل، والله

تدخل، والله ما أدخل، ولكنهم يحلفون بالله، أما ما يفعله كثير من الجهلة اليوم، يحلفون بالطلاق فهذا غلط، كثير من أهل البادية إذا نزل به ضيف، وخاف الضيف أن صاحب البيت يذبح له ذبيحة، قال: علي الطلاق، وعلي الحرام، وامرأتي كأمي – والعياذ بالله – إن ذبحت لي ذبيحة، وهذا حرام، لا يجوز، "من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت[1]". أما الحلف بالله فهذا قد جرت به العادة قديمًا، وهو من عادات العرب وشِيَمهم، ومع هذا الأفضل أنك إذا حلفت على إنسان أن تقرنها بكلمة "إن شاء الله" تقول: والله إن شاء الله، لأنك إذا قلت: والله إن شاء الله استفدت فائدتين عظيمتين:

الفائدة الأولى: أن الله يُيسّر لك الأمر.

الفائدة الثانية أنه إذا لم يتيسر، لم يكن عليك كفارة، فاقرن يمينك دائمًا، بقول: إن شاء الله حتى تسلم من الحنث وحتى يتيسر لك الأمر.

ألم يأتكم نبأ سليمان نبي الله عليه الصلاة والسلام؟ قال في يومٍ من الأيام: والله لأطوفن الليلة على تسعين امرأة تلد كل واحدة منهن غلامًا يقاتل في سبيل الله، يعني بجامع تسعين امرأة، كل امرأة تلد غلامًا يقاتل في سبيل الله، انظر كيف كان الأنبياء يحبون القتال في سبيل الله، تمنى أن يرزقه الله هذا العدد الكبير من الأولاد ليقاتلوا في سبيل الله، لم يقل ليعينوه على التجارة، أو الحراثة، أو أمر من أمور الدنيا، بل قال: «يقاتلون في سبيل الله»، فقيل له: قل: إن شاء الله، فلم يقل إن شاء الله، لأنه جازم وعازم لكن ﴿ وَمَا

(١) رواه البخاري: كتاب الشهادات، باب كيف يستحلف، رقم(٢٤٨٢).

تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾، فجامع تسعين امرأة تلك الليلة، وقد أعطاه الله قوة، فما الذي حدث؟ ولدت واحدة فقط منهن نصف إنسان أي مشلول، ـ سبحان الله العظيم ـ، إنها آيةً من آيات الله ليريه الله – عزَّ وجلَّ – أن الأمر بيد الله – عزَّ وجلَّ.

قال نبينا محمد ﷺ: لو قال: "إن شاء الله، لم يحنث وكان دركًا له في حاجته[1]"، يعني لو قال: إن شاء الله لسهل الأمر.

والنبي ﷺ لما جاءه قريش، قالوا: أخبرنا عن قوم كانوا في الزمن الأول خرجوا من بلادهم وكانوا في غار، أو قالوا حدثنا عن ذي القرنين، قال: غدًا أحدثكم، والنبي ﷺ لا يدري ما قصتهم لأنه لا أدركها ولا هناك تواريخ موثوقة، فقال: غدًا أخبركم، جاء الغد وما نزل عليه الوحي، لأن رسول الله ﷺ يعلم أن الوحي ينزل عليه بالليل، ما نزل الوحي، واليوم الثاني ما نزل الوحي، الثالث، الرابع، الخامس، مضى خمسة عشر يومًا، وما نزل عليه الوحي، وهذا سيكون شديدًا على الرسول ﷺ لأنه وعد قريشًا – أعداءه – أنه سوف يخبرهم في الغد، ولم يخبرهم، فأنزل الله القصة وقيل له: ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾[2] [الكهف: ٢٣ – ٢٤]. فالأمر بيد الله، لهذا نقول: إن أردت أن تحلف، أي حَلفٍ على نفسك، على أولادك، على ضيفك على أي إنسان، أَقْرِنْ ذلك بكلمة – إن

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأيمان، باب الاستثناء في الأيمان، رقم(٦٢٢٥)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب الاستثناء، رقم(٣١٢٤).

(٢) «تفسير الطبري» (١٥/ ٢٢٨)، و«الدر المنثور» (٥/ ٣٥٨)، و«فتح الباري» (٨/ ٧١٠).

شاء الله- لتحصل على هاتين الفائدتين، وهما، التيسير، أن الله ييسر الأمر ويعطيك ما حلفت عليه، والثانية أنه لو اختلفت الأمور فإنه لا كفارة عليك. والله الموفق.

ومن فوائد هذا الحديث: أن الإنسان إذا حلف على شيء، ثم رأى غيره خيرًا منه، فإنه يكفر عن يمينه ويفعل ما هو خير، وهذا قد دل عليه حديث صريح عن النبي فقال: "إني – والله – إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرًا منها إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني" أو قال: "إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير[1]" فإذا حلفتَ أن لا تكلم فلانًا فالأفضل أن تحنث، وتُكفّر عن يمينك وتكلمه، وإذا صار بينك وبينه شيء، وقلت: والله ما أطرق عليه البيت، ولا أزوره، قلنا له، زره وكفر عن يمينك ما لم يكن في ذلك إثم، وكذلك إذا حلف الإنسان على ولده إن فعل شيئًا أن لا يكلمه، ففعل الولد الشيء، فليكلمه وليكفّر عن يمينه، المهم أنك إذا حلفت على شيء ثم رأيت أن الخير في عدم وفائك باليمين، فلا تَفِ بيمينك وكفِّر عنه.

ومن فوائد الحديث أيضًا: أن الإنسان إذا حلف على شخص يريد إكرامه، ثم لم يفعل فإنه لا كفارة عليه، لأن أبا بكر رضي الله عنه لم يكفر عن يمينه، يعني لم يُنقل أنه كَفّر، هكذا استدلّ بعض العلماء بهذا الحديث، لكنه

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب قول الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو، رقم(٦١٣٣)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها، رقم(٣١٠٩).

استدلال ضعيف لأن حديث أبي بكر هذا ليس فيه أنه كَفّر ولا أنه لم يكفر.

فهو إذًا محتمل أن يكون كفر ولم يذكر، ومحتمل أن يكون لم يكفر، لكن عندنا نصوص بينة واضحة على أن من حنث في يمينه فعليه الكفارة، سواء كان الحنث من فعله أو من فعل غيره، وعلى هذا فنقول: إذا حلفت على شخص إكرامًا له ولم يفعل فعليك الكفارة، مثال ذلك، وقفت أنت وشخص عند الباب في دعوة دعاكما إليها صاحب البيت ففتح الباب، فقال لك: ادخل، قلت: والله ما أدخل، والله تدخل أنت، قال: لا أدخل، فهنا نقول: إذا دخلت فإنك تكفر عن يمينك وإن كان حلفك من أجل الإكرام لكنك حنثت، فإذا حنثت في يمينك فعليك الكفارة سواء كان ذلك إكرامًا أو حنثًا أو غير ذلك.

فإذا قال قائل: أبو بكر رضي الله عنه هو الذي حلف أولاً وكان على الضيوف أن يبروا بيمينه، ولكنهم حلفوا، فإذا تحالف اثنان، أحدهم يقول كذا، والثاني يقول كذا، فأيهما أولى؟ قلنا: الأولى أن يكون الذي حلف الأول هو الذي تُبر يمينه، لأنه أسبق وقد أمر النبي ﷺ بإبرار القسم، فعلى هذا فيكون الثاني هو الذي حصل منه نوع الخطأ، فإذا قلت: والله لتفعلن كذا فقلت أنت: والله لا أفعله، فأيهما الذي تسري يمينه الأول أم الثاني؟ الأول؛ لأنه هو الذي حلف أولاً، لكن أبا بكر رضي الله عنه من تواضعه، أكل من أجل إكرام الضيوف.

وفي حديث أبي بكر رضي الله عنه من الفوائد: أن الإنسان ينبغي له أن يكرم الضيف، بل إن إكرام الضيف من تمام الإيمان، لقول النبي ﷺ: "من

كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه[1]" وحق الضيافة الواجب يوم ليلة، وثلاثة أيام سنة، وما زاد على ذلك فهو أمر مباح، لكن الواجب يوم وليلة، وقد قيد بعض العلماء هذا فيما إذا كان البلد ليس فيها مطاعم، أما إذا كان فيها مطاعم فلا يجب عليك، ولكن تعينه بما تيسر من النقود، والصحيح في هذه المسألة أن الناس يختلفون، من الناس أي من الضيوف من يرى أن ذهابه إلى المطعم فيه إهانة، فهذا لابد **أن تضيفه** في بيتك، ومنهم من يكون الأمر عنده سواء فهنا لا حرج عليك أن تقول: يا أخي هذه دراهم اذهب إلى المطعم الفلاني، كذلك أيضًا إذا كانت البلد فيها فنادق، فإنه في هذا الحال لو قيل بأنه لا يجب كما قال بعض أهل العلم، لكان له فرجه لأن الفندق يأتي إليه الشريف والوضيع وكل أحد، لكن لا شك أن الإنسان إذا قصدك وأتى إلى بيتك وقال: أنا ضيفك، أن الأولى أن تضيفه، إلا أن يكون عليك في ذلك ضرر أو تفويت مصالح أهم، فلكل مقام مقال. والله الموفق.

* * *

١٥٠٤ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُم مِنَ الأُمَمِ نَاسٌ مُحَدَّثُونَ، فإن يَكُ في أُمَّتي أحَدٌ، فَإنَّهُ عُمَرُ" رواه البخاري[2] ورواه مسلم من رواية عائشة[1]، وفي روايتهما قال

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ، رقم(٥٥٥٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم(٦٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب المناقب، باب مناقب عمر بن الخطاب، رقم(٣٤١٣).

ابن وهب "محدَّثُون" أي: مُلْهَمُون.

الشـرح

ساق المؤلف – رحمه الله – حديث أبي هريرة في كرامةٍ لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث قال النبي ﷺ: "كَان فيما كان قبلكم محدثون" – يعني: ملهمون للصواب، يقولون قولاً فيكون موافقًا للحق، وهذا من كرامة الله للعبد أن الإنسان إذا قال قولاً، أو أفتى بفتوى، أو حكم بحكم تبين له بعد ذلك أنه مطابق للحق، فعمر رضي الله عنه من أشد الناس توفيقًا للحق، كما سيأتي إن شاء الله تعالى فيما سيذكره المؤلف من أمثلة لذلك، قال النبي ﷺ: "فإن يكن فيكم مُحدَّثون فعمر" يعني إن كان فيكم مُحَدَّثون فعمر، ويحتمل قوله: "إن يكن فيكم" أنه خطاب لقوم مجتمعين ليس فيهم أبو بكر وَيُحتمل أنه خطاب للأمة كلها، ومن بينهم أبو بكر رضي الله عنه، فإن كان الأول فلا إشكال، وإن كان الثاني فقد يقول قائل: كيف يكون عمر ملهمًا وأبو بكر ليس كذلك، فيقال: إن أبا بكر رضي الله عنه يوفق للصواب بدون إلهام. بمعنى أنه رضي الله عنه من ذات نفسه بتوفيق الله – عزَّ وجلَّ – يُوفّق للصواب ويَدُلّ على هذا عدة مسائل، يعني يدل على أن أبا بكر أشد توفيقًا للصواب من عمر عدة مسائل:

أولاً: في صلح الحديبية لما اشترطت قريش على النبي ﷺ شروطًا يبدو أنها ثقيلة عظيمة، عمل عمر رضي الله عنه على إبطالها، وجاء إلى النبي

---

(١) رواه مسلم: كتاب فضائل الصحابة، من فضائل عمر رضي الله عنه، رقم(٤٤١١).

ﷺ يراجعه في ذلك ويقول: كيف نعطى الدنيّة في ديننا، كيف نشترط على أنفسنا أن من جاءنا منهم مسلمًا، رددناه إليهم، ومن جاءهم منا لا يردونه هذا ثقيل، ولكن النبي ﷺ قال له: "**إني رسول الله ولست عاصيه وهو ناصري**"، فذهب عمر رضي الله عنه إلى أبي بكر رضي الله عنه يريد أن يستنجد به في إقناع الرسول ﷺ فكلم أبا بكر فقال له أبو بكر مثل قول الرسول ﷺ لعمر سواء بسواء قال: إنه رسول الله وليس بعاصيه وهو ناصره فاستمسك بغرزه، يعني لا يكن عندك شك في أمره، فهذا واحدة، إذن من الموافق للصواب في هذا؟ أبو بكر لا شك.

ثانيًا في موت الرسول ﷺ. لما شاع الخبر في المدينة أن النبي ﷺ مات، اجتمع الناس في المسجد وقام عمر فيهم وقال: "إنه لم يمت وإنما صُعق وليبعثنه الله، فليُقطّعنّ أيدي أقوام وأرجلهم من خلاف[1]"، وأنكر أن يكون قد مات، وكان أبو بكر قد خرج ذلك اليوم إلى بستان له خارج المدينة فلما رجع وجد النبي ﷺ قد مات حقًّا، فخرج إلى المسجد وصعد المنبر، وقال كلماته المشهورة التي تكتب بأغلى من ماء الذهب. قال: أما بعد أيها الناس، من كان يعبد محمدًا فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، ثم قرأ قول الله تعالى: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴾[الزمر: ٣٠]. وقوله تعالى: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِين مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ ﴾[آل عمران: ١٤٤].

---

(١) رواه البخاري: كتاب المناقب، باب قول النبي ﷺ لو كنت...، رقم(٣٣٩٤).

قال عمر: فوالله ما إن تلاها أبو بكر حتى عقرت، فما تحملُني رجلاي، يعني أن الإنسان إذا خاف واشتد به الشيءُ لا يقدر أن يقف.

ثالثًا:أنه لما توفي الرسول ﷺ ارتد من ارتد من العرب – كفروا والعياذ بالله – وكان النبي ﷺ قد جهز جيشًا أميرُه أسامة بن زيد، ليقاتل أدنى أهل الشام والجيش كان ظاهر المدينة ولكن لم يسيروا بعد، ولما ارتد العرب جاء عمر لأبي بكر، وقال لا ترسلِ الجيشَ، نحن في حاجة، فقال له أبو بكر: والله لا أحلّن راية عقدها رسول الله ﷺ، وسيّرهم أبو بكر، فكان الصواب مع أبي بكر رضي الله عنه لأن الناس لما سمعوا أن أهل المدينة أرسلوا الجيش إلى أطراف الشام، قالوا: هؤلاء عندهم قوة ولا يمكن أن نرتدّ، فامتنع كثير من الناس عن الردة وبقوا في الإسلام.

فالمهم أن أبا بكر رضي الله عنه أبلغ من عمر رضي الله عنه في إصابة الصواب لا سيما في المواضع الضيقة، وعلى كل حال كلا الرجلين رضي الله عنهما وجمعنا وإياكم بهما في جنات النعيم، موفق للصواب، وكلما كان الإنسان أقوى إيمانًا بالله وأكثر طاعة لله وفقه الله تعالى إلى الحق بقدر ما معه من الإيمان والعلم والعمل الصالح، تجده مثلاً يعمل عملاً يظنه صوابًا لكن بدون أن يكون عنده دليل من القرآن والسنة فإذا راجع أو سأل، وجد أن عمله مطابق للكتاب والسنة، وهذه من الكرامات، فعمر رضي الله عنه قال فيه الرسول ﷺ: "إن يكن فيكم مُحدّثون فإنه عمر".

* * *

١٥٠٥- وَعَنْ جَابر بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنهما قال: شَكَا أَهْلُ الكُوفَةِ سَعْدًا، يَعْني: ابن أبي وَقَّاص رضي الله عنه إلى عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه فَعَزَلَهُ وَاسْتَعْمَل عَلَيْهِمْ عَمَّارًا، فَشَكَوْا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لا يُحْسِنُ يُصَلِّي، فأرسلَ إليهِ، فقال: يا أبا إسحاقَ، إنَّ هَؤُلاءِ يَزْعُمُون أَنَّك لا تُحْسِنُ تُصَلِّي، فقالَ أَمَّا أَنَا وَالله فَإِنِّي كُنتُ أُصَلِّي بهم صلاة رَسُول الله ﷺ لا أَخْرِمُ عَنْهَا، أُصَلِّي صَلاةَ العِشَاءِ فأَرْكُدُ في الأُولَيَيْنِ، وَأُخِفُّ في الأخريَيْنِ، قال: ذلك الظَّنُّ بك يا أبا إسحاق، وأرسلَ معه رجلاً - أو رجالاً - إلى الكُوفَةِ يَسْأَلُ عَنْه أَهْلَ الكُوفَةِ فَلَمْ يَدَعْ مَسْجدًا إلاَّ سَأَلَ عَنْه، ويُثنون مَعْرُوفًا، حَتّى دَخَل مَسْجدًا لبني عَبْسٍ، فَقام رجُلٌ مِنْهم، يُقال له أُسامةُ بْنُ قَتَادة، يُكَنَّى أَبَا سَعْدَة، فقال: أَمَا إِذْ نشدْتَنا فإنَّ سَعْدًا كان لا يَسِير بالسَّرِيَّة، ولا يَقْسِم بالسَّويَّة، ولا يَعْدِلُ في القَضِيَّة، قال سعدٌ: أما والله لأدعُوَنَّ بثلاثٍ: اللهُمَّ إن كان عبدُك هَذا كاذبًا، قَامَ رياءً، وسُمْعَةً، فأَطِلْ عُمُرَهُ، وأَطِلْ فَقْرَهُ، وعرِّضْهُ للفتن، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ: شَيْخٌ كَبيرٌ مفتونٌ، أَصَابَتْني دعوةُ سعدٍ.

قَالَ عَبْدُ الـمَلِكِ بْنُ عَمَيْرٍ الرَّاوِي عَنْ جَابِرٍ بن سَمُرَةَ: فَأَنَا رَأَيتُهُ بَعْدُ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلى عَينيه مَنِ الكِبَرِ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ للجَوَارِي في الطُّرُقِ فَيَغْمِزُهُنَّ[1]. متفق عليه.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم، رقم(٧١٣)، ولم أجده في صحيح مسلم.

الشـرح

هذه من الكرامات التي نقلها المؤلف – رحمه الله – وهي ما رواه جابر بن سمرة في قصة سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وكان سعد معروفًا بإجابة الدعوة، يعني أن الله أعطاه كرامة وهو أن الله تعالى يجيب دعوته إذا دعا، وقد جعله أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أميرًا على أهل الكوفة، لأن المسلمين لما فتحوا العراق ومصّروا الأمصار، وشيدوا مدينتي البصرة والكوفة وهما أشهر ما يكون في العراق، ثم إن أمير المؤمنين جعل للأمصار أمراء، فأمرّ سعد بن أبي وقاص على الكوفة، فشكاه أهل الكوفة إلى أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه، حتى قالوا إنه لا يحسن أن يصلي، وهو صحابي جليل شهد له النبي ﷺ بالجنة، فأرسل إليه عمر، فحضر وقال: إن أهل الكوفة شكوك حتى قالوا: إنك لا تحسن تصلي، فأخبره سعد رضي الله عنه أنه كان يصلي بهم صلاة النبي ﷺ وذكر صلاة العشاء وكأنها والله أعلم – هي التي وقع تعيينها من هؤلاء الشُّكاة، فقال: إني لأصلي بهم صلاة رسول الله ﷺ لا أخرم عنها، يعني لا أدعها أستمر عليها، فكنت أطول في العشاء بالأوليَيْن وأقصر في الأُخْريين، فقال له عمر رضي الله عنه: ذلك الظن بك يا أبا إسحاق، فزكّاه عمر، لأن هذا هو الظن به، إنه يحسن الصلاة وإنه يصلي بقومه الذين أُمِّرَ عليهم صلاةَ النبي ﷺ، ولكن مع ذلك تحرّى عمر رضي الله عنه لأنه يتحمّل المسئولية ويعرف قدر المسئولية، فأرسل رجالاً إلى أهل الكوفة، يسألونهم عن سعد وعن سيرته، فكان هؤلاء

الرجال، لا يدخلون مسجدًا ويسألون عن سعد إلا أثنوا عليه معروفًا.

حتى أتى هؤلاء الرجال إلى مسجد بني عبس، فسألوهم، فقام رجل فقال: أما إذا ناشدتمونا، فإن هذا الرجل لا يعدل في القضية ولا يسير بالسرية، ولا يعدل في القضية، فقوله لا يسير السرية، يعني لا يخرج في الجهاد، ولا يقسم بالسوية إذا غنم، ولا يعدل في القضية إذا حكم بين الناس، فاتهمه هذه التهم، فهي تهم ثلاث، فقال أما والله لأدعون بثلاث دعوات، دعا عليه أن يطيل الله تعالى عمره وفقره ويعرضه للفتن، نسأل الله العافية، ثلاث دعوات عظيمة، ولكنه رضي الله عنه استثنى قال: إن كان عبدك هذا قام رياءً وسمعة يعني لا بحق، فأجاب الله دعاءه، فكان هذا الرجل طويل العمر، عمّر طويلاً حتى إن حاجبيه سقطا على عينيه من الكبر، وكان فقيرًا وعُرّض للفتن، حتى إنه في هذه الحال وهو كبير إلى هذا الحد يتعرض للجواري يعني للبنات، يتعرض لهن في الأسواق يغمزهن والعياذ بالله، وكان يقول عن نفسه: شيخ مفتون كبير أصابتني دعوة سعد.

فهذا من الكرامات التي أكرم الله بها سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وفيه من الفوائد فوائد عديدة.

منها: أن من تولى أمرًا للناس فإنه لا يسلم منهم مهما كانت منزلته، لابد أن يناله السوء، ولهذا قال ابن الوردي في منظومته المشهورة، التي أولها:

اعتـزل ذكر الأغاني والغـزل ... وَقُل الفصلَ وجانب مَنْ هزل

ودع الذكرى لأيـام الصِّبا ... فلأيـام الـصبا نجـم أهـل

قال فيها من جملة ما قال من حكم:

إن نصف الناس أعداء لمن وَلِي الأحكام، هذا إن عدل

ومن الفوائد أيضًا: جواز دعاء المظلوم على ظالمه بمثل ما ظلمه كما دعا سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه بهذه الدعوات على من ظلمه.

ومن فوائده: أن الله تعالى يستجيب دعاء المظلوم، ولهذا قال النبي ﷺ لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن وأمره أن يأخذ الزكاة من أموالهم، قال: "إياك وكرائم أموالهم واتقِ دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب[1]" فالمظلوم يستجيب الله دعاءه حتى ولو كان كافرًا فيُظلم ويدعوا لله على من ظلمه أجاب الله دعاءه، لأن الله حكم عدل – عزَّ وجلَّ – يأخذ بالإنصاف والعدل لمن كان مظلومًا ولو كان كافرًا، فكيف إذا كان مسلمًا؟

ومن فوائد هذا الحديث: أنه يجوز للإنسان أن يستثني في الدعاء، إذا دعا على شخص يستثني فيقول: اللهم إن كان كذا فافعل به كذا، اللهم إن كان ظلمني فأنصفني منه أو فابتَلِه بكذا وكذا، تدعو بمثل ما ظلمك، وقد جاء الاستثناء في الدعاء في القرآن الكريم فقال الله تبارك وتعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٦ وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٧ وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٨ وَٱلْخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [النور: ٦ – ٩].

---

(١) رواه البخاري: كتاب الزكاة، باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء، رقم(١٤٠١)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، رقم(٢٧).

ومن فوائد هذا الحديث أيضًا: حرص أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه على الرعية وتحمله المسئولية وإحساسه بها وشعوره بها رضي الله عنه، ولهذا اشتهر بعدله وحسن سياسته في الأمور كلها، الحربية والسلمية والدينية والدنيوية، فهو في الحقيقة خير الخلفاء بعد أبي بكر، بل هو حسنة من حسنات أبي بكر رضي الله عنه، لأن الذي ولّاه على المسلمين هو أبو بكر رضي الله عنه، فالحاصل أن هذا الحديث فيه فوائد عديدة نقتصر منها على ذلك. والله الموفق.

* * *

١٥٠٦- وعَنْ عُرْوة بْن الزُّبَيْر أنَّ سَعيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ رضي الله عنه خاصَمَتْه أَرْوَى بنتُ أوسٍ إلى مَرْوَانَ بْنِ الحَكَم، وادَّعَتْ أنه أَخَذَ شيئًا مِنْ أَرْضِها، فقال سَعِيْدٌ: أَنَا كُنتُ آخذُ مِنْ أَرْضِها شَيئًا بَعد الّذِي سَمِعتُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ؟! قَال: مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ؟ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يقول: "مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الأرضِ ظُلْمًا، طُوِّقَهُ إلى سَبْعِ أَرَضِينَ" فقال له مَرْوَانُ: لا أَسْأَلُك بيِّنَةً بَعْدَ هَذا، فقال سعيدٌ: اللهُمَّ إنْ كانتْ كاذِبَةً، فأعْمِ بَصَرَها، واقْتُلْهَا في أَرْضِهَا، قال: فَما ماتتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُها، وَبَيْنَمَا هِيَ تَمْشِي في أَرْضِها إذْ وَقَعَتْ في حُفْرَةٍ فماتَتْ[1]. متفق عليه.

وفي رواية لمسلم عن مُحَمَّدِ بن زَيْد بْنِ عَبْدِ الله بْن عُمَرَ بمعناه وأنه

---

(١) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في سبع أرضين، رقم(٢٩٥٩)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم وغصب الأرض، رقم(٣٠٢٢).

رآها عَمْيَاء تَلْمِسُ الجدُرَ تقول: أصابتْني دَعْوةُ سَعِيدٍ، وأنَّها مَرَّتْ على بِئرٍ في الدَّارِ التي خاصَمَتْهُ فيها، فَوقَعَتْ فيها، فَكَانَتْ قَبْرَها.

الشـــرح

من كرامات الأولياء أن الله سبحانه وتعالى يجيب دعوتهم، حتى يدركوها بأعينهم فهذا سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه أحد العشرة المبشرين بالجنة، خاصمته امرأة ادعت أنه أخذ شيئًا من أرضها فخاصمته عند مروان، فقال: أنا آخذ من أرضها شيئًا بعد ما سمعت من رسول الله ﷺ! قالوا: وما سمعت؟ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: "من اقتطع شبرًا من الأرض ظلمًا طوقه الله به يوم القيامة من سبع أرضين" أو طوقه يوم القيامة من سبع أرضين" يعني فكيف آخذ منها بعد أن سمعتُ هذا من النبي ﷺ. كل مؤمن يؤمن بالله ورسوله إذا سمع مثل هذا الخبر الصادر عن الصادق المصدوق ﷺ، فإنه لا يمكن أن يظلم أحدًا من أرضه ولا شبرًا، فالرسول ﷺ يُخْبِر أنك لو أخذت شبرًا من الأرض، وقيّده بالشبر من باب المبالغة وإلا فإن أخذ أقل من ذلك ولو سنتيمترًا واحدًا فإنه يُطوّق به يوم القيامة من سبع أرضين، إذا كان يومُ القيامة جاءت هذه القطعة التي أخذها مطوّقةً في عنقه من سبع أرضين، لأن الأرضين سبع طباق، كما قال الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾[الطلاق: ١٢].

والإنسان إذا ملك أرضًا، ملك قعرها إلى أسفل السافلين، إلى الأرض السابعة، وإذا ملكها أيضًا ملك هواءها إلى الثريا، لا أحد يستطيع

أن يبني فوقه جسرًا أو يحفر تحته خندقًا، لأن الأرض له إلى أسفل السافلين، وإلى أعلى السماء، كلها له، إذا كان يوم القيامة وهذا قد اقتطع شبرًا من الأرض بغير حق، فإنه يأتي يوم القيامة مطوقًا به عنقه، نسأل الله العافية.

وفي اليوم المشهود يوم القيامة حيث تحشر جميع الخلائق حتى الوحوش كلها تحشر يوم القيامة، وهذا المعتدي يشاهد حاملاً هذه الأرض والعياذ بالله من سبع أرضين، ولهذا قال النبي ﷺ: "لعن الله من غير منار الأرض[1]" غير منارها أي غير مراسيمها فأدخل شيئًا ليس له، وفي هذا دليل على أن أخذَ شيء من الأرض بغير حق من كبائر الذنوب لأن عليه هذا الويل العظيم، اللعن وأنه يحمل به يوم القيامة، فما بالك بقومٍ هم اليوم يأخذون أميالاً بل أميال الأميال والعياذ بالله بغير حق، يأخذونها يضيقون بها مراعي المسلمين، ويحرمون المسلمين من مراعيهم أو من طرقهم أو من مسيل أوديتهم أو ما أشبه ذلك، هؤلاء سوف يطوقون ما أخذوا يوم القيامة والعياذ بالله، لأنهم أخذوها بغير الحق، المراعي للمسلمين عمومًا، الخطوط والطرقات للمسلمين عمومًا، الأودية - أودية الأمطار - للمسلمين عمومًا، ولهذا قال العلماء: إن الإنسان لا يملك بالإحياء ما قَرُب من عامر وهو يتعلق بمصلحة هذا العامر، حتى لو أحياها وغرسها وبناها بل يقلع غرسه ويُهدم بناؤه إذا كان هذا يتعلق بمصالح البلد، والبلد ليست ملكًا لفلان أو علان بل هي لعموم المسلمين، حتى لو فرضنا أن ولي الأمر أقطع

---

(١) رواه مسلم: كتاب الأضاحي، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى، رقم(٣٦٥٧).

هذا الرجل من الأرض التي يحتاجها أهل البلد فإنه لا يملكها بذلك لأن ولي الأمر إنما يسعى لمصالح المسلمين، لا يخص أحدًا بمصالح المسلمين دون أحد، وهذه المسألة خطيرة للغاية، ولهذا لما ارتفعت قيم الأراضي صار الناس والعياذ بالله يعتدي بعضهم على بعض، يدّعي أن الأرض له وهي ليست له، يكون جارًا لشخص ثم يُدخل شيئًا من أرضه إلى أرضه. وهذا على خطر عظيم حتى أن العلماء، - وقد يتعب القارئ من هذا – قالوا: لو أن الإنسان بنى جدارًا ثم زاد في تشييده أي في لياصته "المحارة" ودخل على السور سنتيمترًا فإنه يكون ظالمًا ويكون بذلك مُعاقبًا عند الله يوم القيامة، فانظر وتأمل هذا التحذير من العلماء إلى هذا الحد، والناس الآن والعياذ بالله يأخذون أميالاً أو أمتارًا مع هذا الوعيد الشديد، ومروان رحمه الله لما حدثه سعيد بن زيد رضي الله عنه بهذا الحديث قال: الآن لا أطلب عليك بينة، لأنه يعرف أن سعيدًا لا يمكن أبدًا أن يأخذ من أرض هذه المرأة بدون حق، أما المرأة فقال سعيد رضي الله عنه: اللهم إن كانت كاذبة فأعْمِ بصرها وأهلكها في أرضها، فماذا كان؟ أعمى الله عز وجل هذه المرأة قبل أن تموت، وبينما هي تمشي في أرضها ذات يوم إذ سقطت في بئر فماتت، فكانت البئر قبرها في نفس الأرض التي كانت تُخاصم فيها سعيد بن زيد رضي الله عنه، وهذا من كرامة الله عزَّ وجلَّ لسعيد بن زيد، أن الله أجاب دعوته وشاهدها حيًّا قبل أن يموت، وقد سبق لنا أن المظلوم تُجاب دعوته ولو كان كافرًا إذا كان مظلومًا، لأن الله تعالى ينتصر للمظلوم من الظالم لأنه جل وعلا حَكَمٌ عَدْلٌ لا يظلم ولا يُمكّن أحدًا من الظلم، وقد قال الله تعالى في القرآن الكريم

كلام رب العالمين: ﴿ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [الأنعام: ٢١] .

فالظالم لا يفلح أبدًا، فتأمل واعتبر بهذه القصة وقصة سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه التي ذكرناها سابقًا وكيف أجاب الله الدعوة؟ وهذه هي سنة الله سبحانه وتعالى في عباده، نسأل الله أن يحمينا وإياكم من الظلم. والله الموفق.

* * *

١٥٠٧ – وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: لـمَّا حَضَرَت أُحُدٌ دَعاني أَبي مِنَ اللّيل فَقَالَ: مَا أَرَاني إلا مَقْتُولاً فِي أَوَّلِ مَنْ يُقتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبيِّ ﷺ، وَإِنِّي لا أَتْرُكُ بَعْدِي أَعَزَّ عَلَيَّ مِنْكَ غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ الله ﷺ، وإنَّ عَلَيَّ دَيْنًا فَاقْضِ، وَاسْتَوصِ بِأَخَوَاتِكَ خيرًا. فَأَصْبَحْنَا، فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيل، وَدَفَنتُ مَعَهُ آخر في قبره، ثُمّ لَـمْ تطِبْ نفسِي أَنْ أَتْرُكَه مَعَ آخَرَ، فاستخرجْتُهُ بعد سِتَّةِ أَشْهرٍ، فَإِذَا هُوَ كَيَوْمِ وَضعْتُهُ غَيْرَ أُذنِهِ، فَجَعلتُهُ في قَبْرٍ عَلَى حِدَةٍ[1]. رواه البخاري.

الشـرح

سبق لنا بيان شيء من كرامات الأولياء التي ذكرها المؤلف – رحمه الله – في باب كرامة الأولياء وفضلهم، وذكر في هذا الحديث ما جرى لعبد الله بن حرام رضي الله عنه والد جابر بن عبد الله، فإنه أيقظ ابنه جابرًا ليلة من الليالي،

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلة، رقم(١٢٦٤).

وقال: ما أراني إلا أول قتيل من أصحاب النبي ﷺ وذلك قبيل غزوة أحد، ثم أوصاه وقال: إني لن أترك من بعدي أحدًا أعز علي منك غير نفس رسول الله ﷺ، وأوصاه بأن يقضي دينًا كان عليه وأوصاه بأخواته ثم كانت الغزوة فقتل رضي الله عنه، وكان القتلى في ذلك اليوم سبعين رجلاً فكان يشق على المسلمين أن يحفروا لكل رجلٍ قبرًا، فجعلوا يدفنون الاثنين أو الثلاثة في قبر واحد فدفن مع أبي جابر "عبد الله بن حرام" رجلٌ آخر، ولكن جابر رضي الله عنه لم تطب نفسه حتى فَرّق بين أبيه وبين من دُفن معه فحفرَه بعد ستة أشهر من دفنه فوجده كأنه دُفن اليوم، لم يتغيّر إلا شيء في أذنه شيئًا يسيرًا، ثم أفرده في قبر.

أما جابر رضي الله عنه فقد وَفّى دين أبيه واستوصى بأخواته خيرًا حتى إنه تزوج بعد ذلك، وتزوج امرأة ثيبًا فسأله النبي ﷺ هل تزوجت؟ قال: نعم. قال: بكرًا أم ثيبًا: قال: ثيبًا قال: فهلّا تزوّجت بكرًا تلاعبُك وتلاعبُها، وتضاحِكُك وتَضُاحِكُها فقال: يا رسول الله إن أبي ترك أخوات لي، وذكر أنه أخذ الثيب لتقوم عليهن "لتقوم على خدمتهن" وفي هذه كرامة لأبي – جابر وهو عبد الله بن حرام – أنه رضي الله عنه صدَق الله رؤياه فصار أوّل قتيل في أحد، ودفن ولم تأكل الأرض منه شيئًا إلا يسيرًا وقد مضى عليه ستة أشهر، وهذا من كراماته.

واعلم أن الإنسان إذا دُفن فإن الأرض تأكله لا يبقى إلا عجب الذنب، وعجب الذنب هذا يكون كالنواة لخلق الناس يوم القيامة، تنبت منه الأجساد، إلا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فإن الأرض لا تأكلهم، كما

قال النبي ﷺ: "إن الله حَرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء[1]" أما غير الأنبياء فإن الأرض تأكل أجسادهم، ولكن قد يمنع اللهُ الأرض أن تأكل أحدًا كرامة له. والله الموفق.

* * *

١٥٠٨ – وعن أنسٍ رضي الله عنه أن رجُلَيْن مِنْ أصحاب النبي ﷺ خَرَجَا مِنْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ في ليلةٍ مُظْلِمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلَ المِصْبَاحَيْنِ بَيْنَ أَيْدِيهما، فلمَّا افْتَرَقا صَارَ مَعَ كُلِّ واحدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ[2].

رَوَاهُ البُخَارِيّ من طُرقٍ، وَفِي بعضِها أنّ الرَّجُلَين أُسَيْدَ بْنَ حضيرٍ، وعبَّاد بْنَ بِشر رضي الله عنهما.

الشـرح

هذا حديث ذكره الحافظ النووي – رحمه الله – في باب كرامات الأولياء وفضلهم وهو حديث الرجلين أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضي الله عنهما كانا عند النبي ﷺ في ليلة مظلمة وكان في ذاك الوقت ليس في الأسواق أنوار، بل ولا في البيوت مصابيح، فخرجا من عند النبي ﷺ في تلك الليلة المظلمة، فجعل الله تعالى بين أيديهما مثل المصباحين، يعني مثل

---

(١) رواه أحمد (٤/٨)، وأبوداود: كتاب الصلاة، باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة، رقم(٨٨٣)، والنسائي: باب الجمعة، باب إكثار الصلاة على النبي ﷺ، رقم(١٣٥٧)، وابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في فضل الجمعة، رقم(١٠٧٥).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصلاة، باب إدخال البعير في المسجد للعلة، رقم(٤٤٥).

لمبة الكهرباء تضيء لهما الطريق، وليس هذا من فعلهما ولا بسبب منهما، ولكن الله تعالى خلق نورًا يسعى بين أيديهما حتى تفرّقا وتفرّق النور مع كل واحد منهما، حتى بلغا بيوتهما، وهذا كرامة من الله عزَّ وجلَّ، من كرامة الله تعالى أنه يضيء للعبد الطريق، الطريق الحسي وفائدته الحسية، فإن هذين الرجلين رضي الله عنهما وأرضاهما مشيًا في إضاءة ونور بينما الأسواق ليس فيها إضاءة ولا أنوار والليلة مظلمة، فقيض الله لهما هذا النور، هناك أيضًا نور معنوي يقذفه الله تعالى في قلب المؤمن كرامةً له، تجد بعض العلماء يفتح الله عليه من العلوم العظيمة الواسعة في كل فن ويرزقه الفهم والحفظ والمجادلة لنصرة الحق.

ومن هؤلاء العلماء شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمة الله عليه – فإن هذا الرجل مَنَّ الله به على الأمة الإسلامية وما زالت الأمة الإسلامية تنتفع بكتبه إلى يومنا هذا، وقد تُوفّي سنة ٧٢٨هـ يعني منذ مئات السنين، والأمة تنتفع بكتبه، وقد أعطاه الله تعالى علمًا عظيمًا وفهمًا ثاقبًا، وقوة في المجادلة ولا أحد يستطيع أن يجادله في شيء أبدًا، حتى إنه رحمه الله قال: أيُّ إنسان يجادلني بالباطل ويستدل بآية أو حديث فإنني سأجعل الآية والحديث دليلاً عليه وليست دليلاً له. وهذا من نعمة الله عزَّ وجلَّ أن الله تعالى يُعطي الإنسان قدرة إلى هذا الحد، وحتى إنه يتكلم مع المجادلين ويُناظرهم ثم يقول لهم: انظروا إلى قول فلان من زعمائهم في كتابه الفلاني واتباع هذا الرجل الذي يجادلون فيه - شيخ الإسلام - لا يعلمون عن كتبه شيئًا وهو يعلم ما في كتبه، ومناظرته في العقيدة الواسطية مع القاضي المالكي عجيبة،

كان القاضي المالكي يحاول أن يجعل السلطان يبطش به، لكنه يقول هذا لا يمكن ولا يجري على مذهبكم وأنتم أيها المالكية قلتم كذا وكذا. ولا يمكن أن يدين للوالي بهذا الذي ذكرت بناء على مذهبكم، فيبهت الرجل، كيف يعرف من مذهبنا ما لا نعرف؟! وله أيضًا رحمه الله في كل فن يد واسعة، كان عالمًا في النحو والعربية والصرف والبلاغة، حتى إن تلميذه ابن القيم – رحمه الله – في بدائع الفوائد بحث بحثًا دقيقًا جدًّا جدًّا في الفرق بين "مدح" و"حمد" وكيف تفرق اللغة العربية بين المعاني في الكلمات بتقديم حرف أو تأخيره وأتى ببحث عجيب، ثم قال: وكان شيخنا – رحمه الله – إذا تكلّم بهذا أتى بالعجب العجاب، يعني في مسألة اللغة والصرف، ولكنه كما قال الشاعر:

تألق البرق نجديًّا فقلتُ له يا أيها البرق إنِّي عنك مشغولُ[1]

يعني أن شيخ الإسلام مشتغل بما هو أكبر من مسألة نحوية أو بلاغية أو صرفية، فهو مشغول بأكبر من هذا، وفي يوم من الأيام قَدِمَ مصرَ وكان فيها أبو حيان اللغوي المشهور المفسر من العلماء الكبار في هذا الباب، وكان أبو حيان يمدح شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله –، وله في مدحه قصيدة عصماء، منها قوله:

قام ابن تيمية في نصر شرعتنا مقامَ سيِّد تيم إذ عصت مضره[2]

والمقصود بسيّد تيم هو أبو بكر رضي الله عنه، يعني أنه قام في

(١) «معجم البلدان» (٥/ ٢٦٤) منسوبًا إلى عبدالرحمن بن دارة.
(٢) «المقصد الأرشد» (١/ ١٣٨) منسوبًا إلى أبي حيان الأندلسي.

الإسلام في محنة الإسلام والبدع مقام أبي بكر في يوم الردة ومدحه في قصيدة عصماء، فلما قدم مصر، جاء الناس إلى شيخ الإسلام ابن تيمية يستفيدون من علمه ويناقشونه، وكان من بينهم أبو حيان، فناقشه في مسألة نحوية؛ لأن أبا حيان بحر محيط في النحو، ناقشه في مسألة نحوية فقال له شيخُ الإسلام: هذا غلط ليس هذا من كلام العرب، فقال له: كيف وسيبويه إمام النحويين ذكر هذا في كتابه، فقال له شيخ الإسلام: وهل سيبويه نبيٌّ نحوٍ يجب علينا أن نتبعه؟ لقد أخطأ سيبويه في كتابه في أكثر من ثمانين موضعًا لا تعلمها أنت ولا سيبويه، وسيبويه عند النحويين مثل البخاري عند أهل الحديث، فتعجّب أبو حيان، كيف يقول هذا الكلام، ثم إنه ذهب عنه فأنشأ فيه قصيدة يذمُّه والعياذ بالله، بالأمس يمدحه والآن يذمه.

والمهم أني أقول إذا كان الله تعالى يُعطي في الكرامات نورًا حسيًّا يستضيء به الإنسان، كما حدث لهذين الصحابيين، فكذلك يُعطي الله نورًا معنويًّا يقذفه في قلب العبد المؤمن، نسأل الله أن يجعلنا وإياكم من هؤلاء، وأن يقذف في قلوبنا نورًا وهدىً، يستطيع الإنسان به أن يتكلّم في شريعة الله، وكأن النصوص بين عينيه، وهذا من نعمة الله على العبد، فنسأل الله تعالى أن يجعلنا من أوليائه المتقين وحزبه المفلحين وعباده الصالحين.

* * *

١٥٠٩ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بعث رَسُولُ الله ﷺ عَشْرَةَ رهطٍ عيْنًا سَريَّة، وأمَّر عليهم عَاصمَ بْنَ ثابت الأنصَاريّ رضيَ الله

عنه فانطلَقُوا حَتّى إذا كَانُوا بالهدْأَةِ، بَيْنَ عُسْفان ومَكَّة، ذُكِرُوا لحَيّ منْ هُذَيْل يُقالُ لَهُمْ: بنُو لحيَانَ، فَنَفَرُوا لهمْ بِقَريبٍ مِنْ مِائةِ رَجُلٍ رام، فاقْتَصّوا آثارَهُمْ، فلمّا أحسَّ بِهِمْ عَاصِمُ وأصْحابُه، لجؤُوا إلى مَوْضعٍ فَأَحَاطَ بِهِمُ القومُ، فَقَالوا: انْزِلُوا، فأعْطُوا بأيديكُمْ ولَكُم العَهْدُ والـمِيثَاقُ أنْ لا نَقْتُلَ مِنْكُم أَحَدًا، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابتٍ، أيُّها القومُ أمَّا أنَا، فَلا أنْزِلُ عَلى ذِمَّة كافرٍ: اللهُمَّ أخبرْ عَنَّا نبيَّك ﷺ، فَرَمَوْهُمْ بالنَّبْل فَقتلوا عَاصِمًا، ونَزَل إليهم ثَلاثةُ نفرٍ عَلى العَهْدِ والـمِيثَاقِ، مِنْهُم خُبَيبٌ، وَزَيدُ بْنُ الدَّثِنةِ وَرَجلٌ آخرُ. فلما اسْتَمْكَنُوا مِنْهُمْ أطلَقُوا أوْتَار قِسِيِّهِمْ، فَرَبطُوهُمْ بِهَا. قَالَ الرَّجُلُ الثَّالِثُ: هذا أوَّل الغَدْرِ والله لا أصْحَبُكم إنَّ لي بهؤُلاَءِ أُسْوةً، يُرِيدُ القَتْلى، فَجرُّوهُ وَعَالجوهُ، فأبَى أن يَصْحَبهُمْ، فَقَتلُوه، وانْطَلَقُوا بخُبيبٍ، وزَيْدِ بنِ الدِّثنةِ، حَتّى باعُوهُما بمكَّةَ بَعْدَ وَقْعَةِ بدْرٍ، فاتباع بنو الحارث بن عَامِر بن نَوْفَل بنِ عَبْد مَنَافٍ خبيبًا، وكان خبيبٌ هو قَتَل الحارث يَوْمَ بَدْرٍ، فلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهم أَسِيرًا حَتّى أجْمَعُوا عَلى قَتْلِه، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الحارِثِ مُوسَى يستَحِدُّ بها فأعارَتْهُ، فَدَرَجَ بُنيٌّ لها وَهِيَ غافِلةٌ حَتّى أتاهُ فَوَجَدَتْه مُجْلِسَه على فخذِهِ والـمُوسى بيَدِه، ففزِعَتْ فزْعةً عَرَفَهَا خُبَيبٌ. فقال: أَتَخْشَينَ أَنْ أَقتُلَه ما كُنتُ لأفعلَ ذَلك! قَالَتْ: والله ما رأيتُ أَسِيرًا خَيْرًا من خُبَيبٍ، فَوالله لَقدْ وَجَدْتُهُ يومًا يَأكلُ قِطْفًا من عِنَبٍ في يَدِه وإنَّهُ لَمُوثَقٌ بالحَدِيدِ وَمَا بمكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إنَّه لَرِزقٌ رَزَقَهُ اللهُ خُبَيبًا، فلمَّا خَرَجُوا بِه مِنَ الحرَمِ ليقتُلوه في الحِلِّ، قال لـهُمْ خُبَيبٌ: دعُوني أُصَلِّي

رَكْعَتَيْنِ، فَتَرَكُوهُ، فَرَكعَ رَكْعَتينِ، فقال: والله لَوْلا أن تَحْسِبُوا أنَّ مَا بِي جزعٌ لزِدْتُ. اللهمَّ أحْصِهِمْ عددًا، واقْتُلْهمْ بِدَدًا، ولا تُبْقِ مِنْهُم أحدًا، وقال:

فلستُ أبالي حين أُقتل مسلمًا ... على أي جنبٍ كان لله مَصْرَعي

وَذَلك في ذاتِ الإله وإن يَشأ ... يُبَـارِكْ على أوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ

وكان خُبيبٌ هُو سَنَّ لِكلِّ مُسْلِمٍ قُتِلَ صبرًا الصلاةَ، وأَخْبَرَ – يعني النبيَّ ﷺ -أَصْحَابَه يَوْمَ أُصيبُوا خَبَرَهُمْ، وَبَعَثَ ناسٌ مِنْ قُرَيْشٍ إلى عاصِمِ بْنِ ثَابتٍ حين حُدِّثُوا أنه قُتِلَ أن يُؤتَوا بِشَيءٍ مِنْه يُعرفُ، وَكانَ قَتَلَ رَجُلاً مِنْ عُظَمَائِهم، فَبَعَثَ اللهُ لِعَاصمٍ مِثْلَ الظُّلَّةِ من الدَّبْرِ فَحَمتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أن يَقْطَعُوا منه شيئًا[1]، رواه البخاري.

قَوْلُه: الهدْأة: مَوضع، والظُّلَّةُ: السَّحابُ، الدَّبْرُ: النحل.

وقوله: "اقْتُلْهُمْ بِدَدًا" بكسر الباء وفتحها، فمن كسر، قال: هو جمع بدَّةٍ بكسر الباء، وهي النصيب، ومعناه: اقْتُلْهُمْ حِصَصًا مُنْقَسِمَةً لِكُلِّ واحدٍ منهم نصيبٌ، وَمَنْ فَتَح، قال: معناهُ مُتَفَرِّقين في القتلِ واحدًا بعدَ واحدٍ من التَّبْدِيد.

وَفِي البابِ أحاديثُ كثيرةٌ صَحِيحةٌ سَبقت في مَوَاضِعِه مِن هذا الكتاب، منها حديثُ الغُلام الذي كان يأتِي الراهبَ والسَّاحِرَ، ومِنْها حديثُ جُرَيْج، وحديثُ أَصْحَابِ الغارِ الذين أطْبَقَتْ عليهم الصَّخْرَة، وحديثُ الرَّجُلِ الذي سَمِعَ صوتًا في السَّحَاب يقول: اسْقِ حديقةَ فُلانٍ،

(١) رواه البخاري : كتاب المغازي، باب فضل من شهد بدرًا، رقم(٣٦٩٠).

وغير ذلك، الدلائل في الباب كثيرةٌ مَشْهُورةٌ، وبالله التوفيق.

الشـرح

ساق المؤلف – رحمه الله – في باب كرامات الأولياء وفضلهم عِدَّةَ أحاديثَ، ومنها حديث أبي هريرة رضي الله عنه في قِصَّة عاصم بن ثابت الأنصاري وصحبه، أرسلَهم النبي ﷺ سرية وهم عشرة عينًا يعني مثل الجواسيس على العدوّ، حيث أخفاهم عليه الصلاة والسلام، فلمّا وَصَلوا قُرب مكّة شعر بهم جماعة من هذيل فخرجوا إليهم في نحو مائة رجل رامٍ يعني يُجيدون الرمي، فاتّبعوا آثارهم حتى أحاطوا بهم، ثم طلبوا منهم – أي الهذليون – أن ينزلوا بأمان وأعطوهم عهدًا أن لا يقتلوهم، فأمّا عاصم فقال والله لا أنزل على ذمة كافر أي على عهده، لأن الكافر قد خان الله عزَّ وجلَّ، ومن خان الله خان عباد الله، ولهذا لما كتب أبو موسى الأشعري رضي الله عنه إلى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، أن عنده رجلاً نصرانيًّا جيدًا في المحاسبة وطلب من عمر أن يأذن له أن يوظف هذا النصراني على بيت المال، لأنه رجل جيد في الحساب، فكتب إليه عمر إنني لا آمن من خان الله ورسوله، لأن كل كافر فهو خائن ولا توليه على بيت المال، فكتب إليه أبو موسى مرةً ثانية قال هذا الرجل قلّما يوجد مثله في الحساب والجودة، فكتب إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

"بسم الله الرحمن الرحيم، من أمير المؤمنين عبد الله بن عمر بن الخطاب: مات النصراني، والسلام".

جملة واحدة، "مات النصراني"، يعني قَدّر أنه مات، هل إذا مات تتعطل المحاسبة عندنا في بيت المال، فقطع طمع أبي موسى رضي الله عنه.

المهم أن عاصم بن ثابت رضي الله عنه أبى أن ينزل على عهد الكفار، لأنهم لا يؤتمنون، كل كافر فهو غير أمين، ثم إن هؤلاء الهذليين رموا هؤلاء الصحابة العشرة بالنبل، فقتلوا عاصمًا وقتلوا ستة آخرين، وبَقي ثلاثة، وقالوا: ننزل وننظر هل يُوفّون أم لا، فأخذهم الهذليّون ثم حلّوا قِسِيَّهم ربطوا أيديهم، فقال الثالث: هذا أول الغدر، لا يمكن أن أصحبكم، فحاولوا معه قال: أبدًا فقتلوه، ثم ذهبوا بخبيب وصاحبه إلى مكة فباعوهما، فاشترى خبيبًا رضي الله عنه أناسٌ من أهل مكة وكان قد قتل زعيمًا لهم في بدرٍ، ورأوا أن هذه فرصة أن يقتلوه ثم أبقوه عندهم أسيرًا مغلولة يداه، وفي يوم من الأيام كان في البيت، وكان أسيرًا مغلولة يده، فدرج صبي من أهل البيت إلى خبيب رضي الله عنه، فكأنه رق له ورحمه كعادة الإنسان يرحم الصغار ويرق لهم، ولهذا إذا رأيت من نفسك أنك ترقّ للصغار وترحمهم فهذه من علامة رحمة الله لك، لأن الراحمين يرحمهم الله عزَّ وجلَّ، ولهذا قال الأقرع ابن حابس لما رأى النبي ﷺ يقبل – أظن الحسن أو الحسين – قال: إن لي عشرة من الولد ما قبّلتهم، قال: **"أو أملك أن نزع الله الرحمة من قلبك"**[1]، **"إنما يرحم الله من عباده الرحماء"**[2].

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، رقم(٥٥٣٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ يُعذّب..، رقم(١٢٠٤)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت، رقم(١٥٣١).

خُبيب أخذ الصبي ووضعه على فخذه، وكان قد استعار من أهل البيت موسى "يعني موس" يستحدّ به أي يحلق به عانتَه، لما ذهب الصبيُّ يدرج "يلعب" وأمه غافلة عنه، لما تفطنت له وهو على فخذ خبيب، وخبيب معه الموس فظنّت أن هذه فرصة لخبيب، ماذا يصنع، يذبح الولد، الموس معه والولد صبي وهو منفرد به، لكنه رضي الله عنه أمين، صحابيٌّ جليل، لما أحسّ أنها ارتاعت "فزعت" الأم، قال: والله ما كنتُ لأذبحه، قالت: والله ما رأيت أسيرًا خيرًا من خبيب، رأيته ذات يوم وفي يده قطف عنب يأكله، ومكة ما فيها شيء من ثمر، فعلمت أن ذلك من عند الله عزَّ وجلَّ، فقد هيّأ الله سبحانه وتعالى له هذا العنب، وهو أسير لا يملك لنفسه شيئًا، لا يستطيع أن يخرج إلى السوق يشتري أو يطعم، تحت رحمة هؤلاء، ولكن الله جلَّ وعلا يسّر له هذا القطف من العنب، يأكل عنبًا وهو في مكة فعلمت أنه من عند الله.

وهذا كقصة مريم رضي الله عنها: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ۖ قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا ۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ ۖ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٣٧]. فهذه من كرامة الله تعالى لخبيب رضي الله عنه ، أكرمه الله سبحانه وتعالى، تنزل عليه مائدة من العنب يأكلها وهو أسير في مكة، وبقي أسيرًا ثم أجمع هؤلاء القوم، الذين قُتل والدُهم على يد خبيب، على أن يقتلوه، لكنهم لاحترامهم للحرم قالوا: نقتُلُه خارج الحرم، لأن الإنسان إذا قَتَلَ أحدًا خارج الحرم ودخل إلى الحرم فإنه لا يجوز أن يُقتل

في الحرم، قال الله تعالى: ﴿ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ﴾ [آل عمران: ٩٧]. فهذه سنة كانت في الجاهلية، وأقرها الإسلام على أن الإنسان إذا فعل ما يوجب القتل خارج الحرم ثم لجأ إلى الحرم، فإن الحرم يعيذه، ولا يجوز أن يُقتل؟ فماذا يصنعون به، لو قال قائل: لو سلمنا بهذه القاعدة، كان كل إنسان مجرمٍ يذهب إلى الحرم ويلوذ به، قلنا: لا، نحن لا نقتله في الحرم، لكن نضيق عليه حتى يخرج، كيف نضيق عليه؟

قال العلماء لا يؤاكل ولا يشارب ولا يبايع ولا يشترى منه ولا يُكَلّم، نضيق عليه حتى تضيق عليه الأرض بما رحبت، حينئذٍ ماذا يفعل؟ يخرج، وإذا خرج أقمنا عليه ما يجب عليه.

المهم أنهم خرجوا بخُبيب خارج الحرم إلى الحل ليقتلوه، فطلب منهم، أن يُصلّي ركعتين، لأن أشرف الأعمال البدنية الصلاة، ولأنها صلة بين العبد وبين ربه عزَّ وجلَّ، فأذنوا له أن يُصلّي ركعتين، ثم قال: لولا أني أخاف أن تظنوا أن ما بي جزعٌ لزدت، لأنه رضي الله عنه كان حريصًا على الصلاة، ويحب أن يُكثر منها عند موته، ثم دعا عليهم رضي الله عنه بهذه الدعوات الثلاث، اللهم أَحْصِهم عددًا، واقتلهم بِددًا، ولا تُبق منهم أحدًا. فأجاب الله دعوته، وما دار الحول على واحد منهم، كلُّهم قُتِلوا وهذا من كراماته. ثم أنشد هذ الشعر:

ولستُ أبالي حين أُقتل مسلمًا ... عَلى أيّ جنبٍ كان لله مصرعي
وذلك في ذات الإله فإنْ يشأْ ... يُبارِك عَلى أوصال شلو مُمزّع

فصار من الكرامة لهذا الرجل أن الله سبحانه وتعالى كان يرزقه

الفاكهة التي لا توجد في مكة، وأنه كان يأكلها بيده، ويده موثقة بالحديد، وأنه أول من سَنّ الصلاة عند القتل، فإنه فعل ذلك وأقرّه الله تعالى ورسوله ﷺ، وأنه دعا على هؤلاء القوم، فأجاب الله دعوته.

أما عاصم بن ثابت الذي قُتل رضي الله عنه فإنه شَعر به قومٌ من قريش وكان قد قَتل رجلاً من عظمائهم فأرسلوا إليه جماعة يأتون بشيء من أعضائه يُعرف به حتى يطمئنوا أَنَّه قُتل، فلما جاء هؤلاء القومُ ليأخذوا شيئًا من أعضائه، أرسل الله سبحانه وتعالى عليه شيئًا مِثل الظلة من الدَّبْر "أي من **النحل**" نحل عظيم، يحميه به الله تعالى من هؤلاء القوم، فعجزوا أن يقربوه ورجعوا خائبين وهذا أيضًا من كرامة الله سبحانه وتعالى لعاصم رضي الله عنه أن الله سبحانه وتعالى حمى جثته بعد موته من هؤلاء الأعداء الذين يريدون أن يُمثّلوا به.

والكرامات كثيرة ذكر المؤلف منها ما ذكر في هذا الباب وذكر أيضًا أشياء متفرقة في هذا الكتاب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: من عقيدة أهل السنة والجماعة التصديق بكرامات الأولياء، وما يُجري الله سبحانه وتعالى على أيديهم من أنواع العلوم والمكاشفات، والقدرة والتأثيرات، وقال: الكرامات موجودة قبل هذه الأمة، وفي صَدْر هذه الأمةِ إلى يومِ القيامة، وذَكر شيئًا كثيرًا منها في كتابه الفرقان بين أولياء الشيطان وأولياء الرحمن.

* * *

كتاب الأمور المنهي عنها

٢٥٤ – باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان

قال المؤلف – رحمه الله – باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان، والغيبة بينها النبي ﷺ حين قال لأصحابه "أتدرون ما الغيبة؟" قالوا: الله ورسوله أعلم قال: "الغيبة ذكرك أخاك بما يكره" قالوا: يا رسول الله أرأيت إن كان في أخي ما أقول، قال: "إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته[1]"، فالغيبة من كبائر الذنوب التي لا تكفّرها الصلاة ولا الصدقة ولا الصيام ولا غيرها من الأعمال الصالحة، بل تَبْقى على الموازنة، قال ابن عبد القوي رحمه الله في نظمه الآداب.

وقد قيل غيبة ونميمة وكلتاهما كبرى على نص أحمد

أي الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله – يعني أنه قد نص على أن الغيبة والنميمة من كبائر الذنوب، وقول النبي ﷺ في تعريف الغيبة: "ذكرك أخاك بما يكره"، يشمل ما يكرهه من عيب خِلْقي وَعيب ديني، فكل شيء يكرهه فإنك إذا ذكرته به فهي غيبة، من العيب الخلقي مثلاً لو اغتبته بأنه أعرج، أعور، أو طويل، أو قصير، أو ما أشبه ذلك، هذه غيبة، أو خُلُقي كما لو اغتبته بأنه ليس بعفيف يعني يتتبع النساء ينظر إلى النساء ينظر إلى المردان وما أشبه ذلك، أو عيب ديني، بأن تقول إنه مبتدع أو إنه لا يصلي مع الجماعة، إنه لا

---

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الغيبة، رقم(٤٦٩٠).

يفعل كذا وكذا، تعيبه في غَيْبته ولهذا سميت غِيبة، لأنها في غَيْبة الإنسان، أما لو كان ذلك في وجهه فإنه يُسمّى سبًّا وشتمًا ولا يُسمّى غيبة. وقول النبي ﷺ: "إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه فقد بهته". يعني بهته مع الغيبة، فحذف الشق الثاني لأنه معلوم، ونظير ذلك في الكلام أن النبي ﷺ قال ذات يوم: "وددت أنّا قد رأينا إخواننا"، قالوا: أو لسنا إخوانك؟ قال: "أنتم أصحابي، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد".

يعني فيؤمنون به وهم لا يرونه، فقوله: "أنتم أصحابي" لا يعني بذلك نفي الأخوة بل الصحابة إخوانه وأصحابه، ومَنْ بعده إخوانه وليسوا أصحابه، هذا أيضًا.

"فقد بهتّه" يعني أنه لا يمكن أن يكون غيبة بل هو غيبة وبهتان، واعلم أن الغيبة تزداد قبحًا وإثمًا بحسب ما تُؤدّي إليه، فغيبة العامي من الناس ليست كغيبة العالم، أو ليست كغيبة الأمير، أو المدير، أو الوزير، أو ما أشبه ذلك، لأن غيبة ولاة الأمور صغيرًا كان الأمر أو كبيرًا أشد من غيبة من ليس له إمرة وليس له أمر ولا ولاية، لأنك إذا اغتبت عامة الناس إنما تسيء إليه شخصيًا فقط، أما إذا اغتبت من له أمر فقد أسأت إليه وإلى ما يتولاه من أمور المسلمين، مثلاً لو أنك اغتبت عالمًا من العلماء، فهذا لا شك أنه عدوان عليه شخصيًّا كغيره من المسلمين، لكنك أيضًا أسأت إساءة كبيرة إلى ما يحمله من الشريعة، رجل عالم يحمل الشريعة إذا اغتبته سقط في أعين الناس، وإذا سقط من أعين الناس لن يقبلوا قوله، ولن يأتوا إليه ولن يرجعوا إليه في أمور دينهم، وصار ما يقوله من الحق مشكوكًا فيه لأنك اغتبته، فهذه جناية

عظيمة على الشريعة.

كذلك الأمراء، إذا اغتبت أميرًا أو ملكًا، أو رئيسًا أو ما أشبه ذلك، فليست هذه غيبة شخصية له فقط بل هي غيبة له وفساد لولاية أمره، لأنك إذا اغتبت الأمير أو الوزير أو الملك معناها أنك تشحن قلوب الرعية على ولاتهم، وإذا شحنت قلوب الرعية على ولاتها فإنك في هذه الحال أسأت إلى الرعية إساءة كبيرة، إذ أن هذا سبب لنشر الفوضى بين الناس، وتمزُّق الناس وتفرقهم، واليومَ يكون رميًا بالكلام، وغدًا يكون رميًا بالسهام، لأن القلوب إذا شُحنت وكرهت ولاة أمورها، فإنها لا يمكن أن تنقاد لأوامرهم، إذا أُمرتْ بخير رأته شرًّا، ولهذا قال الشاعر كلمة صادقة، قال:

وَعينُ الرضا عن كل عيبٍ كليلة كما أن عين السخط تُبدي المساويا

فأنت مثلاً إذا اغتبت أحدًا من الكبار الذين لهم ولاية أمر على المسلمين، قيادة دينية، أو قيادة تنفيذية وسلطة، فإنك تسيء إلى المسلمين عمومًا من حيث لا تشعر، قد يظن بعض الناس أن هذا يشفي من غليله وغليانه، لكن كيف يصبُّ جامه على أمن مستقر ليقلب هذا الأمن إلى خوف، وهذا الاستقرار إلى قلق أو يقلب هذه الثقة بالعالم إلى عدم الثقة، إذا كنت ذا غليان أو إذا كان صدرك مملوءًا غيظًا فصُبّه على نفسك قبل أن تصُبّه على غيرك، انظر في مساوئك أنت، هل أنت ناجٍ من المساوئ؟ هل أنت سالم؟ أوّل عيب فيك أنك تسب ولاة الأمور وتغتاب ولاة الأمور.

قد يقول: أنا أريد أن آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر.

نقول: حسنًا ما قصدت، ولكن البيوت تُؤتى من أبوابها، فليس طريق

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن تنشر معايب ولاة أمورك، لأن هذا مما يزيد المنكر، لا يثق الناس بأحد فإذا قال العالم: هذا منكر، قالوا: هذا اجعلوه على جنب، وإذا قال الأمير: هذا منكر، وأراد أن يمنع منه، يقولون لا، أنت ما أصلحت نفسك حتى تُصلح غيرك، أو ما أشبه ذلك.

فيحدث بهذا ضرر كبير على المسلمين، والعجب أن بعض المفتونين بهذا الأمر، أي بسب ولاة الأمور من العلماء والأمراء، العجب أنهم لا يأتون بحسنات هؤلاءِ الذين يغتابونهم، حتى يقوموا بالقسط لأن الله يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨].

﴿لَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ أي: لا يحملنكم بغضهم على ألا تعدلوا، والعجب أيضًا أنك لا تكاد تجدُ في مجالسهم أو في أفواههم يومًا من الدهر إلا قليلاً أنهم يقولون للناس: يا أيها الناس اتقوا كذا، اتقوا الغش اتقوا الكذب. الغش موجود في الأسواق في البيع والشراء والمعاملات والكذب، موجود أيضًا والغيبة موجودة، لا تكاد تجد أنهم يصبون غضبهم على إصلاح العامة ويحذّرونهم، ومن المعلوم أن العامة إذا صلحت فالشعب هو العامة، الشعب يتكون من أفراد من زيدٍ وعمر وبكر وخالد، إذا صلحت الأفراد صلح الشعب، وإذا صلح الشعب فلابد أن تصلح الأمة كلها، لكن بعض الناس يكون فيه مرض يحب مثل هذا الأمر، يحب أن يطرح على بساط البحث عالمًا من العلماء فيتتبع عوراته ولا يذكر خيراته، ويُشيع هذه العورات بين الناس، أو

يأخذ أميرًا، أو وزيرًا، أو رئيسًا، أو ملكًا، فيضعه على البساط ثم يشرحه ويتكلم فيه، ولا يذكر شيئًا من حسناته، سبحان الله، أين العدل؟ إذا كان الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَقُولُ ٱلْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِى ٱلسَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: ٤]. حتى في معاملة المشركين، يقول عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَـٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾[الأعراف: ٢٨]. قالوا كلمتين: وجدنا عليها آباءنا.

والثانية: والله أمرنا بها، حكم الله بينهم فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ﴾، فقبل منهم الحق وهو أنهم وجدوا آباءهم عليها ورد الباطل وهو قولهم: ﴿وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ فإذا كنت تريد أن تتكلم فتكلّم بالعدل، أمّا أن تتبع عورات المسلمين ولا سيما ولاة الأمور منهم، فاعلم أن من تَتّبع عورة أخيه تَتّبع الله عورته، وأن من تَتّبع الله عورته فضحه ولو في بيت أمه.

المهم أن علينا أن نتجنب الغيبة وأن نكف ألسنتنا وأن نعلم أن كل كلمة تكون غيبة لشخص هي نقص من حسناتنا وزيادة في حسنات هذا الذي ظُلم بسبّه كما جاء في الحديث: "أتدرون ما المفلس؟" قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال: "**إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ويأتي قد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا فيُعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يُقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار**[1]". حتى إننا سمعنا عن بعض السلف أنه سمع عن شخص يغتابه فأرسل الذي اغتيب، إلى

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم(٤٦٧٨).

الذي اغتابه بهدية. وقال له: أنت أهديتني حسنات أنتفع بها يوم القيامة وأنا أهديك هذه الهدية تنتفع بها في الدنيا الزائلة.

المهم يا إخواني، فنصيحتي لنفسي ولكم أن تتجنبوا الغيبة وأن تتجنبوا الخوض في مساوئ ولاة الأمور من العلماء والأمراء والسلاطين، وغيرهم، وإذا كنتم تريدون الخير والإصلاح، فالباب مفتوح والطرق موجودة، اتصلوا مباشرة بأنفسكم، أو اتصلوا بقنوات أخرى إذا لم تستطيعوا أن تتصلوا بأنفسكم، ثم إذا أديتم الواجب سقط عنكم ما وراء ذلك، ثم اعلم يا أخي هل غيبتك هذه – للعلماء أو للأمراء – تُصلح من الأمور شيئًا؟ أبدًا بل هي إفساد في الواقع ولا تزيد الأمر إلا شدة ولا ترتفع بها مظلمة، ولا يصلح بها فاسد. نسأل الله أن يحمي ويحفظ ألسنتنا مما يكرهه، وأن يوفقنا لما فيه الخير والصلاح.

* * *

قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]. **وقال تعالى:** ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]. **وقال تعالى:** ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله – باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان، وسبق لنا أن الغيبة هي "أن تذكر أخاك بما يكره" في دينه أو خلقه أو

غير ذلك، وسبق لنا أن الغيبة من الكبائر، وأنه لا تكفرها الصلاة ولا الصدقة، والصيام ولا الحج إلا أنها كغيرها من الكبائر يوازن بينها وبين الحسنات، وسبق لنا أن الغيبة يختلف حكمها بحسب ما تؤدي إليه من مفاسد، وسبق لنا أن غيبة ولاة الأمور من العلماء والأمراء أشد من غيبة غيرهم لما يترتب على ذلك من المفاسد العظيمة. أما ما ساقه المؤلف من الآيات فأولها قوله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾. وهذه معطوفة على ما ذكر في أول الآية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢]. فنهى الله عن الغيبة ثم ضرب مثلاً ينفِرُ منه كل أحد، فقال: ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾. لو قُدّم لك أخوك المسلم ميتًا هل تحب أن تأكل لحمه؟

الجواب: لا. الكل يقول: لا أحب ذلك، ولا يمكن.

فإذا قال قائل: ما هي مناسبة الغيبة لهذا المثل؟ قلنا: لأن الذي تغتابه غائب لا يمكن أن يدافع عن نفسه، كالميت إذا قطّعت لحمه لا يمكن أن يقوم ليدافع عن نفسه، ولهذا إذا ذكرت أخاك بما يكره في حال وجوده فإن ذلك لا يسمى غيبة بل يُسمّى سبًّا وشتمًا.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ فأمر بتقوى الله عزَّ وجلَّ بعد أن نهى عن الغيبة، وهذا إشارة إلى أن الذين يغتابون الناس لم يتقوا الله عزَّ وجلَّ، واعلم أنك إذا سلطت على عيب أخيك ونشرتَه وتتبعتَ عورته فإن الله تعالى

يقيضُ لك من يفضحك ويتتبع عورتك حيًّا كنت أو ميتًا، لأن النبي ﷺ قال: "**من تتبع عورة أخيه تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحْه ولو في جوف رَحْلِه**[1]". إلا أن الغيبة إذا كانت للنصح والبيان فإنه لا بأس بها. كما لو أراد الإنسان أن يعامل شخصًا من الناس، وجاء إليك يستشيرك يقول: ما تقول؟ هل أعامل فلانًا؟ وأنت تعلم أن هذا سيء المعاملة، ففي هذه الحال يجب عليك أن تبين ما تعلم فيه من العيب من باب النصح، ودليل ذلك أن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها خطبها ثلاثة من الصحابة: أسامة بن زيد، ومعاوية بن أبي سفيان، وأبو جهم، فجاءت تستشير النبي ﷺ، تقول له: خطبني فلان وفلان وفلان، فقال لها عليه الصلاة والسلام "**أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاويةُ فصعلوكٌ لا مال له، انكحي أسامة**[2]" فذكر هذين الرجلين بما يكرهان لكن من باب النصيحة لا من باب نشر العيب والفضيحة، وفرق بين هذا وهذا، وكذلك لو جاء إنسان يستشيرك قال: أطلب العلم عند فلان؟ وأنت تعلم أن فلانًا ذو منهج منحرف، فلا حرج عليك أن تقول له: لا تطلب العلم عنده. مثل أن يكون في عقيدته شيء أو في فكره شيء أو في منهجه شيء، وتخشى أن يؤثر على هذا الذي جاء يستشيرك أيطلب العلم عنده أم لا؟ وجب عليك أن تبين له، تقول: لا تطلب العلم عند هذا، هذا فيه كذا وفيه كذا

---

(١) رواه الترمذي: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في تعظيم المؤمن، رقم(١٩٥٥).

(٢) رواه مسلم: كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثًا لا نفقة لها، رقم(٢٧٠٩).

قال العجلوني في كشف الخفاء (٢/ ٤٩٣): قال أحمد: منكر، وقال الحاكم والدارقطني والخطيب: باطل.

من العيوب، والأمثلة على هذا كثيرة، والمهم أنه إذا كان ذكرك أخاك بما يكره من أجل النصيحة فلا بأس. وقد شاع عند الناس كلمة غير صحيحة وهي قولهم: "لا غِيبة لفاسق" هذا ليس حديثًا، وليس قولاً مقبولاً، بل الفاسق له غيبة مثل غيره، فإذا ذكرنا فسقه على وجه العيب والسب فإن ذلك لا يجوز، لكن إذا ذكرناه على سبيل النصيحة والتحذير منه فلا بأس به بل قد يجب. والمهم أن هذه العبارة ليست حديثًا عن الرسول عليه الصلاة والسلام، وليست على إطلاقها أيضًا، بل في ذلك تفصيل كما تقدم، والله الموفق.

* * *

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]. **وقال تعالى:** ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[ق:١٨].

الشـرح

الآية الثانية هي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾.

﴿وَلَا تَقْفُ﴾. يعني: لا تتبع ما ليس لك به علم. وهذا النهي يشمل كل شيء، فكل شيء ليس لك به علم فلا تتبعه، أَعْرِض عنه ولا تتكلم فيه لأنك على خطر، وهذا إذا كان بالنسبة لما تنسبه إلى الله تعالى ورسوله ﷺ كان محرمًا من أشد المحرمات إثمًا، إذا قلت مثلاً: قال الله تعالى كذا والله لم يقله، أو تفسر الآية بما تهواه، لا بما تدل عليه فقد قلتَ على الله ما لا تعلمه، ولهذا جاء في

الحديث "من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار[1]" ولا يحل لأحد أن يفسر آية من كتاب الله وهو لا يعلم معناها، وإنما يفسرها بالظن والتخمين، لأن الأمر خطير فإنك إذا فسرت آية إلى معنى من المعاني فقد شهدت على الله أنه أراد كذا وكذا وهذا خطر عظيم، ولهذا يجب على الإنسان التحرز من التسرع فيما ليس له به علم بالنسبة للأحكام الشرعية، وكذلك غيرها لكن هي أشد، وقد قرن الله تعالى القول عليه بلا علم، بالشرك، فقال جل وعلا: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾[الأعراف: ٣٣]. وكذلك إذا قفوت ما ليس لك به علم بالنسبة للآدميين بأن تنقل عن شخص أنه قال كذا وكذا وهو لم يقله، حتى لو قيل لك أنه قال كذا وكذا فلا تعتمد على هذا حتى تتيقن، لا سيما إذا كثر الخوض بين الناس في الأمور، فإنه يجب التحرز أكثر، لأن الناس إذا كثر فيهم الخوض والقيل والقال فإنهم يبنون من الكلمة كلمات ولا يتحرّزون في النقل ولهذا يسمع الإنسان أنه يُنقل عنه أو عن غيره ما ليس بصحيح إطلاقًا، لأن الناس مع الخوض والقيل والقال يكون لهم هوىً، والعياذ بالله، فيقولون ما لا يعلمون.

ثم ذكر الآية الثالثة وهي قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ ۖ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴿١٦﴾ إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ ﴿١٧﴾ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[ق: ١٦]. المؤلف رحمه الله لم يسق إلا هذه الآية الثالثة، وليته ساق الآيات كلها لكان

(١) رواه الترمذي: كتاب تفسير القرآن، باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، رقم(٢٨٧٥).

أحسن، فالله تعالى يخبر أنه خلق الإنسان، وهذا أمر معلوم بالضرورة والفطرة، فالله وحده هو الخالق والخالق يعلم من خَلق كما قال تعالى: ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴾[الملك: ١٤]. فهو جل وعلا يعلم بأحوالنا ونياتنا ومستقبلنا وكل ما يتعلّق بنا، ولهذا قال: ﴿ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ ﴾. الشيء الذي تحدث به نفسك يعلمه الله قبل أن تتكلم، ولكن هل يؤاخذك به ، في هذا تفصيل، إن أثبته في قلبك عقيدة، فإن الله يؤاخذك به، وإلا فلا شيء عليك، لقول النبي ﷺ: "إن الله تجاوز عن أمتي ما حدّثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم[1]".

فمثلاً لو أن إنسانًا صار يُوسوس ويُفكّر، هل يطلق زوجته أو لا، ومثّلتُ بهذا لأنه يكثر بين الناس، فإنها لا تطلق حتى ولو عزم على أن يطلقها فإنها لا تطلق إلا بالقول أو بالكتابة الدالة على القول أو بالإشارة الدالة على القول، لأن الله تجاوز عن هذه الأمة ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم، قال تعالى: ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ ۝١٦ إِذْ يَتَلَقَّى ٱلْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٌ ﴾ [ق: ١٦ – ١٧]. فإن الله تعالى وكّل بالإنسان ملكين يلازمانه، أحدهما عن اليمين والثاني عن الشمال، يلازمانه دائمًا ويكتبان عليه كُلَّ ما نطق به وكل ما فعل، ولهذا قال: ﴿ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾[ق: ١٨]. و"من" هنا زائدة للتوكيد، يعني ما يلفظ قولاً من الأقوال أيَّ قول كان، إلا لديه رقيب عتيد، "رقيب" أي مراقب "عتيد" أي حاضر لا

---

(١) رواه البخاري: كتاب الطلاق، باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكران والمجنون، رقم(٤٨٦٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب، رقم(١٨١).

يغيب عنه وأنت الآن لو جعلت في جيبك مسجلاً يسجل ما تقول لوجدت العجب العجاب مما يصدر منك أحيانًا وأنت لا تفكر فيه، والرجل قد يتكلم بالكلمة من سخط الله لا يُلقي لها بالاً، يهوي بها في النار كذا وكذا خريفًا والعياذ بالله.

ويُذكر عن الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - أنه دخل عليه أحد أصحابه وهو مريض، يئن من المرض، فقال له إن فلانًا من التابعين يقول إن المَلَك يكتب حتى أنين المريض، فأمسك رحمه الله عن الأنين خوفًا من أن يكتب عليه، ولهذا ينبغي للإنسان أن يقلل من الكلام ما استطاع لأن النبي ﷺ قال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت" "فليقل خيرًا" أي كلامًا فيه الخير، إما لأنه خير بذاته، وإما لأنه خير لما يفضي إليه من الألفة بين الجلساء والمحبة، لأنك إذا حضرت مجلسًا مثلاً ولم تتكلم فيه لم يستحب الناس الجلوس معك، لكن إذا انطلقت في الكلام المباح من أجل أن تتألفهم وتتودد إليهم فهذا خير. داخل في قوله ﷺ: "فليقل خيرًا أو ليصمت" والمهم أن من جملة الأقوال التي تُكتب: الغِيبة، فاحذر أن تكتب عليك، لأنك إذا اغتبت أحدًا فإنه يوم القيامة يأخذ من حسناتك التي هي أغلى ما يكون عندك في ذلك الوقت، فإن بقي من حسناتك شيء، وإلا أخذ من سيئات الذين اغتبتهم وطُرح عليك ثم طُرحت في النار.

نسأل الله أن يحمينا وإياكم مما يغضبه وأن يوفقنا وإياكم لما يرضيه.

* * *

واعلم أنه ينبغي لكل مكلف أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام إلا كلامًا ظهرت فيه المصلحة، ومتى استوى الكلام وتركه في المصلحة فالسنة الإمساك عنه، لأنه قد ينجر الكلام المباح إلى حرام أو مكروه، وذلك كثير في العادة، والسلامة لا يعدلها شيء. والله الموفق.

١٥١١ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ[1]" متفق عليه.

وهذا الحديث صريحٌ في أنَّه ينبغي أن لا يتكلم إلا إذا كان الكلامُ خيرًا، وهو الذي ظهرتْ مصلحته، ومتى شكَّ في ظُهُورِ المصلحة، فلا يتكلَّمُ.

١٥١٢ – وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله أيُّ المسلمين أفضل؟ قال: "مَنْ سَلِمَ الـمُسْلِمُوْنَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ[2]" متفق عليه.

الشـرح

قال المؤلف الحافظ النووي – رحمه الله – في باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان: اعلم أنه ينبغي لكل مكلف أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام إلا كلامًا ظهرت فيه المصلحة الدينية أو الدنيوية، وهذا الكلام مأخوذ من قول

---

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان وقول النبي ﷺ، رقم(٥٩٩٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم(٦٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب أي الإسلام أفضل، رقم(١٠)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل، رقم(٥٧).

النبي ﷺ "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت" وهو الحديث الذي ساقه المؤلف رحمه الله، فإذا استوى الأمران، أن يسكت أو يتكلم، فالسلامة أفضل، يعني لا يتكلم إذا كان يشك هل في كلامه خير أو لا، فالأفضل ألا يتكلم، لأن السلامة لا يعدلها شيء، والساكت سالم، إلا إذا اقتضت الحال أن يتكلم فليتكلم، مثلاً لو رأى منكرًا فهنا لا يسكت، يجب أن يتكلم وينصح وينهى عن هذا المنكر، وأما إذا لم تقتضِ المصلحة أن يتكلم فلا يتكلم لأن ذلك أسلم له، ثم اعلم أن قول الرسول ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت" يدل على أنه يجب على الإنسان أن يسكت إذا لم يكن الكلام خيرًا، لأن الرسول ﷺ شرط للإيمان بالله واليوم الآخر أن يقول الخير وإلا فليسكت، لكن الخير نوعان:

الأول: خيرٌ في ذات الكلام، كقراءة القرآن والتسبيح والتكبير والتهليل وتعليم العلم وما أشبه ذلك هذا خير.

الثاني: خير لما يفضي إليه، بمعنى أن الكلام مباح لكن يجر إلى مصلحة، كما لو كان يجر إلى تأليف القلب وانبساط الإخوان وسرورهم بمجلسك فهذا أيضًا من الخير، لأن الإنسان لو بقي ساكتًا من أول المجلس لآخره مَلّه الناس وكرهوه، وقالوا هذا رجل فظ غليظ، لكن إذا تكلم بما يدخل السرور عليهم، و كان كلامًا مباحًا فإنه من الخير. وأما من تكلم بكلام يضحك الناس وهو كذب فإنه قد ورد فيه الوعيد: "**ويل للذي يحدّث فيكذب ليُضحك به القوم**

ويل له ويل له[١]"، وهذا يفعله بعض الناس، ويسمونها "**النكت**"، يتكلم بكلام كذب ولكن من أجل أن يضحك الناس فهذا غلط، والأولى أن يتكلم بكلام مباح من أجل أن يدخل السرور علي قلوبهم، وأما الكلام الكذب فهو حرام.

ثم ذكر حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ سُئل: أي المسلم خير يعني أي المسلمين خير؟ قال: "**من سلم المسلمون من لسانه ويده**"، أي لا يعتدي على المسلمين لا بلسانه بغيبة أو نميمة أو سبّ أو ما أشبه ذلك، "**ويده**" يعني لا يأخذ أموالهم ولا يضرب أبشارهم، بل قد كف أذاه، لا يأتي إلى الناس إلا بما هو خير، هذا هو المسلم، وفي هذا حث علي أن يَسْلم الإنسان من لسانك ويدك، احفظ لسانك لا تتكلم في عباد الله إلا بخير، كذلك احفظ يدك لا تجنِ على أموالهم ولا على أبشارهم، بل كن سالمًا يسلم منك فإن هذا هو خير المسلمين، نسأل الله أن يوفقنا وإياكم لما يحب ويرضى.

١٥١٣ – وعن سهل بن سعدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيه وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضمنْ لَهُ الجنَّةَ[٢]" متفق عليه.

١٥١٤- وعن أبي هريرة رضي الله عنه سمع النبي ﷺ يقول: "إِنَّ الْعَبْدَ لِيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَة مَا يَتَبَـيَّن فِيهَا يَزِلُّ بِهَا إِلَى النَّارِ أَبْعدَ مِمَّا بَيْنَ الـمَشْرِقِ

---

(١) رواه أحمد (٥/ ٧)، وأبوداود: كتاب الأدب، باب في التشديد في الكذب، رقم(٤٣٣٨)، والترمذي: كتاب الزهد، باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس، رقم(٢٢٣٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، رقم(٥٩٩٣): ولم أجده عند مسلم.

وَالـمَغْرِبِ[١]" متفق عليه.

ومعنى: "يَتَبَيَّنُ" يتفكّر أَنَّها خيرٌ أم لا.

١٥١٥- وعنه عن النبي ﷺ قال: "إِنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّم بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ الله تَعَالى مَا يُلْقِي لها بالًا يَرْفَعُهُ اللهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ الله تَعَالَى لا يُلْقي لَـهَا بَالاً يَهوِي بِهَا في جَهَنَّمَ[٢]" رواه البخاري.

الشـرح

هذه أحاديث ثلاثة في بيان خطر اللسان وأنه من أعظم ما يكون من الأعضاء خطورة، ففي الحديث الأول أن النبي ﷺ قال: "من يضمنْ لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمنْ له الجنة" الذي بين اللحيين هو اللسان، والذي بين الرجلين هو ا لفرج، سواء للرجل أو المرأة، يعني من حفظ لسانه وحفظ فرجه، حفظ لسانه عن القول المحرم، من الكذب والغيبة والنميمة والغش وغير ذلك، وحفظ فرجه من الزنا واللواط ووسائل ذلك، فإن النبي ﷺ يضمن له الجنة، يعني أن جزاءه هو الجنة، إذا حفظت لسانك وحفظت فرجك، فزلة اللسان كزلة الفرج، خطيرة جدًّا، وإنما قرن النبي ﷺ بينهما لأن في اللسان شهوة الكلام، فكثير من الناس يتنطع ويتلذذ إذا تكلم في أعراض

---

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، برقم(٥٩٩٦)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار، رقم(٥٣٠٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، رقم(٥٩٩٧).

الناس، ويتفكّه والعياذ بالله.

﴿ وَإِذَا ٱنقَلَبُوٓاْ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِمُ ٱنقَلَبُواْ فَكِهِينَ ﴾ [المطففين: ٣١]. فتجده أحب شيء عنده أن يتكلم في أعراض الناس، ومن الناس من يهوى الكذب، فتجد أحسن شيء عنده هو الكذب نسأل الله العافية، والكذب من كبائر الذنوب لا سيما إذا كذب بالكلمة ليُضحك بها القوم فإن الرسول ﷺ قال: "ويل لمن حدّث فكذب ليضحك به القوم، ويلٌ له ثم ويل له".

وأما الثاني: الذي قرن بينه وبين شهوة الكلام فكذلك شهوة النساء، فإن الإنسان مجبول على ذلك ولا سيما إذا كان شابًّا، فإذا حاول حفظ هاتين الشهوتين، ضمن النبي ﷺ له الجنة، أي هذا جزاؤه، لأنهما خطيران.

كذلك أيضًا الحديث الثاني: "إن العبد ليتكلّم بالكلمة لا يتبين فيها يزل بها في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب". الكلمة "لا يتبيّن فيها" يعني ما يتأكد، ينقل ما سمع "وكفى بالمرء كذبًا أن يحدث بكل ما سمع[1]" فتجده يتكلم بالكلمة ولا يتبين ولا يثبت ولا يدري معناها ولا يدري ماذا توصل إليه، هذا والعياذ بالله يزل بها في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب.

ومسافة ما بين المشرق والمغرب بعيدة جدًّا، نصف الكرة الأرضية، ومع ذلك كلمة واحدة زل بها في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب، وهذا يدل على وجوب التأكد مما تتكلم به، سواء نقلته إلى غيرك أو نقلته عن غيرك، فتثبت، واصبر، ولا تستعجل، ما الذي يوجب لك أن تستعجل في المقال، اصبر حتى

---

(١) رواه مسلم: المقدمة، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، رقم(٦).

تتثبت ويتبين لك الأمر، ثم إن رأيت مصلحة في الحديث فتحدّث وإذا لم تر مصلحة في الحديث فاسكت "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت".

وأما الحديث الثالث: فهو أن الرجل يتكلم بالكلمة من رضوان الله، يعني كلمة تَرضي الله، كقرآن، وتسبيح، وتكبير، وتهليل، وأمر بمعروف، ونهي عن منكر، وتعليم علم، وإصلاح ذات البين، وما أشبه ذلك يتكلم بالكلمة تُرضي الله عزَّ وجلَّ ولا يُلقي لها بالاً، بمعنى أنه لا يظن أنها تبلغ به ما بلغت، وإلا فهو قد نواها وعرفها وألقى لها البال، لكن لا يظن أن تبلغ ما بلغت، يرفع الله له بها درجات في الجنة، وعلى العكس من ذلك رجل يتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في النار، لأنه تكلم بها ولا ظن أن تبلغ ما بلغت، وهذا يقع كثير، كثير من الناس والعياذ بالله تجده يسأل عن فلان العاصي وما أشبه ذلك، فيقول: هذا اتركه، اترك هذا، وهذا والله ما يهتدي والله ما يغفر الله له والعياذ بالله، هذه كلمة خطيرة.

كان رجل عابد يمر برجل عاصٍ، فيقول هذا الرجلُ العابد: والله لا يغفر الله لفلان، انظر، والعياذ بالله تَحَجَّر واسعًا وتألَّى على الله: والله لا يغفر الله لفلان، لأن الرجل العابد هذا معجب بعمله، يرى نفسه، ويمُنُّ بعمَله على ربّه، وكأن له المنة على الله سبحانه وتعالى، فقال: والله لا يغفر الله لفلان، قال الله عزَّ وجلَّ "من ذا الذي يتألى عليّ أن لا أغفر لفلان" الـمُلكُ والسلطان لمن؟ لله عزَّ وجلَّ، فهو ليس لك حتى تقول: والله ما يغفر الله لفلان. والملك والسلطان لله لا يُنازعه فيه منازع إلا أذلّه الله عزَّ وجلَّ. قال: "من ذا الذي يتألَّى عليَّ أن لا

أغفر لفلان، فإني قد غفرت لفلان وأحبطت عملك[1]" كلمة واحدة صارت سببًا لحبوط عمله، نسأل الله العافية.

إذًا احذر زلة اللسان، ومن ذلك أيضًا أي من زلل اللسان إذا قال مثلاً: يا فلان إن جارنا لا يصلي لعلك تنصحه جزاك الله خيرًا قال له: هذا ما يكن أن يهتدي أبدًا، هذا طاغٍ، هذا فاسق، أعوذ بالله، من قال لك لا يمكن أن يهتدي؟ القلوب بيد من؟ بيد الله عزَّ وجلَّ كما أخبرنا النبي ﷺ يقول: "ما من قلب إلا بين إصبعين من أصابع الرحمن إن شاء أقامه وإن شاء أزاغه".

وهذا شيء مُسلّم به، حتى الآن الإنسان أحيانًا يجد في قلبه أشياء يعرف أنها من الشيطان، وأنه إن لم يثبّته الله زلّ، فالقلوب بيد الله سبحانه وتعالى، فكيف تقول: هذا لا يمكن أن يهتدي، فهذا القول حرام ولا يجوز، ادعُ الله بالهداية ولا تيأس، أليس يوجد في هذه الأمة من كان مِنْ ألدّ أعدائها وأشد خصومها؟ وكان ثاني اثنين في زعامة الأمة بعد نبيها محمد ﷺ، من؟ إنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقد كان مناوئًا للدعوة الإسلامية، وكان يحذر منها وكان يفرّ منها وكان من ألد أعدائها، فهداه الله فصار هو الخليفة الثاني بعد الرسول ﷺ، وكذلك خالد بن الوليد وعكرمة بن أبي جهل، ماذا فعلا في أحد؟ كرّا على المسلمين من الخلف على فرسيهما ومعهما فرسان آخرون واختلطوا بالمسلمين وحصلت الهزيمة، وفي النهاية كانا قائدين عظيمين من قواد المسلمين، فلا تيأس يا أخي، واسأل الله الهداية والثبات، ولا تزلّ بلسانك

---

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى، رقم(٤٧٥٣).

فتهلك. حمانا الله من معاصيه، ووفقنا لما يرضيه إنه على كل شيء قدير.

* * *

١٥١٦ - وعن أبي عبد الرحمن بلال بْنِ الحارِثِ المُزنيِّ رضي الله عنه أَنَّ رسُولَ الله ﷺ قال: "إِنَّ الرَّجُلَ ليتكلَّمُ بالكَلِمَة مِنْ رضْوَانِ الله تَعَالى مَا كانَ يَظُنَّ أن تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ يَكْتُبُ اللهُ لهُ بِهَا رِضْوَانَه إلى يَوْم يلقاهُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ ليتكَلَّمُ بِالكَلِمةِ من سَخَطِ الله مَا كَان يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ يَكْتُبُ اللهُ لَهُ بها سَخَطهُ إلى يَوْم يَلْقَاه[1]".

رواهُ مالكٌ في "الـمُوطَّأ" والترمذيّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٥١٧ - وعن سُفْيان بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنه قالَ: قُلْتُ يا رَسُولَ الله حَدِّثني بأمْرٍ أعْتَصِمُ به قال: "قُلْ رَبِّي اللهُ، ثُمّ استَقِمْ" قُلْتُ: يا رَسُولَ الله ما أخْوَفُ مَا تَخافُ عليَّ؟ فأخذ بلسانِ نفسه، ثُمَّ قَال: "هَذَا[2]" رواه الترمذيّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٥١٨ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال: قال رَسُول الله ﷺ: "لا تُكْثِرُوا الكَلامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ الله تعالى فإنَّ كَثْرَةَ الْكَلامِ بِغَيرِ ذِكْرِ الله تَعَالَى قَسْوَةٌ للقلْبِ! وإنَّ أَبْعدَ الناس مِنَ الله القَلْبُ القَاسِي[3]" رواه الترمذي.

---

(١) رواه مالك: كتاب الجامع، باب ما يُؤمر به من التحفظ في الكلام، رقم(١٥٦٢).

(٢) رواه أحمد (٣/ ٤١٣)، والترمذي: كتاب الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان، رقم(٢٣٣٤)، وابن ماجه: كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة، رقم(٣٩٦٢).

(٣) رواه الترمذي: كتاب الزهد، باب منه، رقم(٢٣٣٥).

١٥١٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُول الله ﷺ: "مَنْ وَقَاهُ اللهُ شَرَّ مَا بَيْنَ لَحْيَيْه، وشرَّ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الجنّة[١]" رواه الترمذيّ وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٥٢٠ - وعن عُقْبَةَ بْنِ عَامرٍ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ يا رَسُولَ الله ما النَّجاةُ؟ قال: "أَمسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلْيَسعْكَ بَيتُكَ، وابْكِ على خَطِيئَتِك[٢]" رواه الترمذيُّ وقالَ: حديثٌ حسنٌ.

١٥٢١ - وعن أبي سعيد الخُدْرِيِّ رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "إِذَا أَصْبَح ابْنُ آدمَ، فإنَّ الأعْضَاءَ كُلَّها تُكَفِّرُ اللِّسَانَ، تَقُولُ: اتَّقِ الله فِينَا، فإنَّما نَحنُ بِكَ: فَإِن اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمنَا وإن اعْوَجَجْتَ اعْوَجَجْنَا[٣]" رواه الترمذي.

معنى "تُكَفِّر اللسان" أي تَذِلُّ وتَخْضَعُ لَهُ.

١٥٢٢ - وَعَن مُعَاذٍ رضي الله عنه قَال: قُلْتُ يا رَسُولَ الله أَخْبِرني بعَملٍ يُدْخِلُني الجنَّة، ويُبَاعِدُني من النار؟ قال: "لَقَدْ سألتَ عَنْ عَظِيم، وإنه ليسيرٌ عَلى مَنْ يَسَّرهُ اللهُ تعالى عليه: تَعبُدُ اللهَ لا تُشْرِكُ به شَيْئًا وتُقِيمُ الصَّلاةَ، وتُؤْتِي الزَّكاةَ، وَتَصُومُ رَمضانَ، وَتَحُجُّ البَيْتَ إن استطعت إليه سبيلاً ثُمَّ قال: أَلا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الـخَير؟ الصَّومُ جُنَّةٌ، وَالصَّدقةُ تُطْفِئ الخَطِيئةَ كَمَا يُطفِئ الماءُ النَّارَ، وصلاةُ الرجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ" ثُمَّ تلا ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ

---

(١) رواه الترمذي: كتاب الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان، رقم(٢٣٣٣).

(٢) رواه الترمذي: كتاب الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان، رقم(٢٣٣٠).

(٣) رواه الترمذي: كتاب الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان، رقم(٢٣٣١).

ٱلْمَضَاجِعِ﴾ حتى بلغ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦]. ثم قال: "ألا أُخْبِرُكَ بِرَأسِ الأَمرِ، وَعَمُودِهِ، وذِرْوَةِ سِنَامِهِ" قُلتُ: بلى يا رسول الله، قال: رأسُ الأمر الإسلامُ، وعَمودُهُ الصَّلاةُ وذِرْوَةُ سِنامِهِ الجِهادُ" ثُمّ قَالَ: "أَلا أُخْبِرُكَ بِمَلَاكِ ذلك كُلِّه؟" قُلتُ: بلى يا رسول الله، فأخذ بِلِسَانِه وقال: "كفّ عَلَيْكَ هَذَا" قلتُ: يا رسول الله وإنا لَمُؤاخَذُون بما نتكلَّم به؟ فقالَ ثَكَلتْكَ أُمُّكَ! وهل يَكُبُّ الناس فِي النَّارِ عَلى وَجُوهِهِمْ إِلا حَصَائِدَ وأَلْسِنَتِهِمْ؟[1]" رواه الترمذيّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

الشـــرح

هذه الأحاديث التي ساقها المؤلف – رحمه الله – كلُّها فيها التحذير من اللسان وشروره وآفاته، وأن الإنسان ربما يتكلّم بالكلمة من سخط الله لا يُلقي لها بالاً ولا يظنّ أن تبلغ ما بلغت يكتب الله بها عليه سَخَطه إلى يوم يلقاه، وكلُّها فيها التحذير من اللسان وآفاته، ولهذا قيل:

احـفظ لسـانـك لا تقول فتُبتلى ... إن البـــلاء مـوكل بـالمنطـق[2]

كثير من الناس يدعو على نفسه بشرٍّ وهو لا يشعر، يدعو على ولده، يدعو على ماله، يدعو على صديقه، وعلى قريبه من حيث لا يشعر فربّما يصادف ذلك بابًا مفتوحًا فيصيبه الدعاء.

---

(١) رواه أحمد (٥/ ٢٣١)، والترمذي: كتاب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة، رقم(٢٥٤١)، وابن ماجه: كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة، رقم(٣٩٦٣).

(٢) فيض القدير (٣/ ٢٢٣) منسوبًا للكسائي.

وفي حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له: "ألا أخبرك بمَلاك ذلك كله"، أي بما يملك هذا كله، قلت: بلى يا رسول الله ﷺ فأخذ بلسانه، أي أخذ النبيّ ﷺ بلسان نفسه وقال: "كف عليك هذا" فقلت: يا رسول الله وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ يعني هل نؤاخذ بما نتكلم به، فقال: "ثكلتك أمك يا معاذ" وهذه كلمة يُقصد بها تعظيم الأمر، "وهل يَكبُّ الناسَ في النار على وجوههم إلا حصائدُ ألسنتهم" فاحذر يا أخي هذه الحصائد، واحفظ لسانك، ومن حِفْظ اللسان، أن يحفظ الإنسان لسانه من الكذب والغش وقول الزور والنميمة والغيبة وكل قول يبعده عن الله عزَّ وجلَّ ويوجب عليه العذاب، فإنه يجب عليه أن يتنزه منه، نسأل الله أن يحفظ علينا وعليكم ديننا الذي هو عصمة أمرنا إنه على كل شيء قدير.

* * *

١٥٢٣ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "أتدرون ما الغيبةُ؟" قالوا: الله وَرَسُولُه أعْلَمُ قال: "ذِكْرُك أَخاكَ بما يَكْرَه" قيل: أَفَرَأيتَ إِنْ كان في أخي ما أَقُولُ؟ قال: "إنْ كان فيه ما تَقُولُ، فقد اغتبْتَهُ، وإنْ لَـمْ يكُنْ فيه ما تقولُ فقد بهتَّهُ"[1] رواه مسلم.

١٥٢٤ – وعن أبي بكرة رضي الله عنه أنَّ رَسُول الله ﷺ قال في خُطْبَته يوم النَّحْرِ بِمِنًى في حَجَّةِ الوداع: "إنَّ دِمَاءَكم وَأَمْوَالكُم، وأَعْراضَكُم، حَرامٌ

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الغيبة، رقم(٤٦٩٠).

عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَومِكُم هذا، فِي شَهْرِكُمْ هذا، في بَلَدِكُمْ هذا، ألا هَلْ بلَّغْتُ" متفق عليه.

١٥٢٥ – وعن عائشة رضي الله عنها قالتْ: قُلْتُ للنَّبيِّ ﷺ حَسْبُكَ مِنْ صفِيَّة كذا وكذا، قَالَ بَعْضُ الرُّواةِ: تَعْني قصيرةً، فَقالَ: "لَقدْ قُلتِ كلمةً لَو مُزِجتْ بِمَاءِ البَحْرِ لمزجتْهُ!" قالتْ: وحَكَيْتُ له إنسانًا فقال: "ما أُحبُّ أنِّي حَكَيْتُ إنسانًا وإنَّ لي كذا وكذا" رواه أبوداود والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

ومعنى: "مَزَجَتْهُ" خلطتهُ مخالطةً يتغيَّرُ بها طعمُهُ، أو رِيْحُهُ لِشِدَّة نَتَنِهَا وقُبْحِها، وَهَذا مِنْ أَبْلَغِ الزَّواجِرِ عَنِ الغِيبَةِ، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣–٤].

١٥٢٦ – وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لَمَّا عُرِجَ بي مَرَرْتُ بِقَومٍ لهم أظفارٌ مِن نُحَاسٍ يَخْمِشُون وُجوهَهُمْ وصُدُورَهُم، فقُلتُ: مَنْ هؤلاءِ يا جبريلُ؟ قال: هَؤلاء الّذِينَ يأكُلُونَ لُحومَ النَّاسِ، وَيَقعُونَ في أَعْرَاضِهِمْ[1]!" رواهُ أبوداود.

١٥٢٧ – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "كُلُّ الـمُسْلِمِ عَلَى الـمُسْلِمِ حَرَامٌ: دمُهُ ومَالُهُ وعِرْضهُ[2]" رواه مسلم.

---

(١) رواه أحمد (٣/ ٢٢٤)، وأبوداود: كتاب الأدب، باب الغيبة، رقم(٤٢٣٥).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه، رقم(٤٦٥٠).

الشـرح

هذه بقية الأحاديث التي سقاها المؤلف – رحمه الله – في باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان، واشتملت على أشياء متعددة منها بيان الغيبة، وأنها ذكرك أخاك بما يكره، في دينه أو خُلُقه أو بدنه أو أهله أو غير ذلك، إلا إذا كان المقصود النصيحة كما لو استشارك شخص في معاملة إنسان وأنت تعرف من هذا الإنسان أنه ليس أهلاً للمعاملة، وأنه مثلاً خدَّاعٌ كذاب أو ما أشبه ذلك، وتريد أن تبين له ما فيه من عيب، فلا بأس فيه، وبيّنا دليل هذا في حديث فاطمة بنت قيس حين استشارت النبي ﷺ فيمن خطبوها، معاوية بن أبي سفيان، وأبو جهم، وأسامة ابن زيد، فقال النبي ﷺ: "أما معاوية فصعلوك لا مال له، وأما أبو جهم فضراب للنساء، انكحي أسامة[1]". فهذا من باب النصيحة فلا بأس به، وتضمنت هذه الأحاديث إعلان رسول الله ﷺ، تحريم الدماء والأموال والأعراض في حجة الوداع في أكبر مجتمع حصل بين النبي ﷺ وبين الصحابة، لأن الذين حجوا معه قريب من مائة ألف ومع ذلك أعلن عليه الصلاة والسلام وقال: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، ألا هل بلغت؟" قالوا: نعم. قال: "اللهم اشهد".

وكذلك أيضًا بيَّنتْ هذه الأحاديث أن ذكرك أخاك بما يكره ولو فيما

---

(١) سبق تخريجه ص (١٠٤).

يتعلق بِخِلقته كالطويل والقصير وما أشبه ذلك يعتبر غيبة محرمة، كما في حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت في صفية بنت حُيَيّ بن أخطب إحدى أمهات المؤمنين رضي الله عنها: "حسبك من صفية كذا" تعني أنها قصيرة، تقول ذلك للرسول ﷺ فقال: "لقد قلت كلمة لو مُزجت بماء البحر لمزجَتْه" يعني لو خُلطت بماء البحر على كِبَره وسعته لمزجته، أي أثرت فيه وهي كلمة يسيرة جدًّا لكنها عظيمة، حيث إنها في ضررها وحيث إنه قد يحدث من هذه الكلمة أن يكره النبي ﷺ صفية، فلعظمها صار لها هذا الأثر العظيم، كذلك أيضًا العقوبة التي رآها النبي ﷺ وقت أُسري به، أنه مرّ بأقوام لهم أظفار من النُّحاس يخمشون بها وجوههم وصدورهم، فقال: "يا جبريل من هؤلاء؟ قال: الذين يقعون في أعراض الناس، يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم" فالمهمّ أن الواجب على الإنسان الحذر من إطلاق اللسان وألا يتكلم إلا بخير إن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، قال النبي ﷺ "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت".

نسألُ الله أن يحمينا وإياكم من سخطه، وأن يعيننا وإياكم على ذكره وشكره وحسن عبادته.

* * *

٢٥٥ – باب تحريم سماع الغيبة وأمر من سمع غيبة محرمة بردها والإنكار على قائلها فإن عجز أو لم يُقبل منه فارق ذلك المجلس إن أمكنه

قال تعالى: ﴿ وَإِذَا سَمِعُواْ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُواْ عَنْهُ ﴾ [القصص: ٥٥]، وقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴾ [المؤمنون: ٣]. وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولاً ﴾ [الإسراء: ٣٦]. وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأنعام: ٦٨].

١٥٢٨ – وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاء رضي الله عنه عَنِ النبيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ رَدَّ عَنْ عَرْضِ أَخِيْهِ، رَدَّ اللهُ عَنْ وَجْهِهِ النارَ يَوْمَ القِيَامَةَ[1]" رواه الترمذيّ وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٥٢٩ – وَعَنْ عَتْبان بْنِ مَالكٍ رضي الله عنه في حَدِيثه الطّويل المشْهُور الذي تقدَّم في بَابِ الرَّجَاءِ قَال: قَامَ النبيُّ ﷺ يُصَلِّي فقال: "أَيْنَ مالِكُ ابْنُ الدُّخْشُم؟ فقال رجُلٌ: ذلك مُنَافِقٌ لا يُحِبُّ اللهَ ولا رَسُولَه، فقال النبي ﷺ: "لا تَقُلْ ذَلكَ ألا تَراهُ قَدْ قَال: لا إله إلا اللهُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ وإن الله قد

(١) رواه أحمد (٦/ ٤٥٠)، والترمذي: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الذب عن عرض المسلم، رقم(١٨٥٤).

حرّم على النار من قال: لا إله إلا الله، يبتغي بذلك وجه الله[١]" متفق عليه.

"وعتبانُ" بكَسْرِ العَيْن عَلى المشْهُور، وحُكي ضمُّها، وبَعْدَها تاءٌ مُثَنّاةٌ مِنْ فوق، ثُمَّ مَوحّدةٌ. و"الدُّخْشُمُ" بضمِّ الدّال وَإِسْكَان الخاءِ، وضمِّ الشِّين المعجمتين.

الشـرح

قال المؤلف الحافظ النووي – رحمه الله – باب تحريم سماع الغيبة.

لما ذكر – رحمه الله – النصوص الواردة في تحريم الغيبة وبيان مضارها ومفاسدها وآثامها، أعقب ذلك بهذا الباب وهو تحريم سماع الغيبة، يعني أن الإنسان إذا سمع شخصًا يغتابُ آخر فإنه يحرُم عليه أن يَسْتَمع إلى ذلك، بل ينهاه عن هذا وَيُحاول أن ينقلَه إلى حديثٍ آخر، فإنّ هذا فيه أجر عظيم كما في حديث أبي الدرداء رضي الله عنه فإن أصرّ هذا الذي يغتاب الناس، إلا أن يبقى على غيبته وجب عليه أن يقوم عن المكان، لأن الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ﴾[النساء: ١٤٠] . فدل ذلك على أن الإنسان إذا استمع إلى المحرّم، فهو مُشارك لمن يفعلُ هذا المحرّم فالواجب أن يقومَ. ثمّ ذكر آيات متعددةً في بيان الإعراض عن اللغو، واللغو

---

(١) رواه البخاري: كتاب الصلاة، باب المساجد في البيوت، رقم(٤٠٧)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر، رقم(١٠٥٢).

هو كل كلام لا فائدة فيه، وقد قال الله تعالى في وصف عبادالرحمن: ﴿وَإِذَا مَرُّواْ بِٱللَّغْوِ مَرُّواْ كِرَامًا﴾ [الفرقان: ٧٢]. يعني سالمين منه لا يلحقهم شيء منه لأنهم لا يستمعون إليه، ثم ذكر حديث عتبان بن مالك في قضية مالك بن الدُّخْشُمِ وتكلّم الرجلُ في عرضه عند النبي ﷺ، وأن النبي ﷺ نهاه عن ذلك وقال: "ألم تر أنه يُصلي يريد بذلك وجه الله" وهذا يدل على أن الإنسان إذا لم يكن كذلك فإنه لا غيبة له، فالكافر مثلاً ليس محترمًا في الغيبة، لك أن تغتابه، إلا أن يكون له أقارب مسلمون يتأذَّوْن بذلك فلا تَغْتَبْهُ وإلا فلا غِيبة له، أما الفاسق فقد سبق لنا أنه محترمٌ إلا إذا كانت المصلحة تقتضي بيان فسقه، فلا بأس أن يذكر بفسقه لأن هذا من باب النصيحة، والله الموفق.

* * *

١٥٣٠ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ فِي قِصَّةِ تَوْبَتِهِ وَقَدْ سَبَقَ فِي باب التوبة قال: قال النَّبِيُّ ﷺ وهو جَالِسٌ فِي القَوْمِ بتبُوكَ: ما فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟" فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ: يا رَسُولَ الله حَبَسهُ بُرْداهُ، والنَّظَرُ فِي عِطْفَيْهِ. فَقَالَ لَهُ مُعاذُ بْن جَبَلٍ رضي الله عنه: بِئْسَ ما قُلتَ، واللهِ يَا رَسُولَ الله ما عَلِمْنَا عَلَيْهِ إلا خَيْرًا، فَسكَتَ رَسُولُ الله ﷺ[1]. متفق عليه.

"عِطْفَاه": جَانِبَاهُ، وهو إشارةٌ إلى إعجابِهِ بِنفْسِه.

---

(١) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك، رقم(٤٠٦٦)، ومسلم: كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه، رقم(٤٩٧٣).

الشـرح

قال الحافظ النووي – رحمه الله – في باب تحريم سماع الغيبة فيما نقله عن كَعْب بن مالكٍ رضي الله عنه في قصة توبته، وكان كعبٌ من الذين تخلّفوا عن غَزْوَةِ تبوك بِلَا عُذْرٍ وصدقوا النبي ﷺ، وَهُمْ ثلاثُةَ نَفرٍ: مرارة بن الربيع، وهلال بن أمية، وكعب بن مالك، تخلّفوا عن رسول الله ﷺ بلا عذر، فلما رجع النبي ﷺ من تبوك جاءه ﷺ المعذرون يعتذرون ويقولون والله إننا لا نستطيع ويحلفون على ذلك، فكان النبي ﷺ يَقْبل اعتذارهم ويَكِلُ سرائرهم إلى الله، أما كعبُ بْنُ مالك وصاحباه فقد نطقوا بالحق.

وقالوا: تخلّفنا بلا عذر فأمر النبي ﷺ بهجرهم، فهجرهم المسلمون حتى إن الرجل منهم ليُسلّم ولا يرد عليه أحدٌ السلام، حتى كان كعب رضي الله عنه يأتي فيسلم على النبي ﷺ يقول فلا أدري أَحرّك شفتيه برد السلام أم لا؟ وبعد ثمانية وأربعين يومًا أمر النبي ﷺ زوجاتهم أن ينفصلن عنهم، فذهبت النساء إلى أهليهن إلا أن هلالاً ومرارة بن الربيع بقيت زوجتاهما عندهما لأنهما محتاجان إليهما، أما كعبٌ فذهبت امرأته إلى أهلها، وهذه القصة العجيبة العظيمة أنزل الله تعالى فيها آية من كتاب الله، تُتلى ويُثاب من تلاها على الحرف الواحد عشر حسنات، فأيُّ فضل يساوي هذا الفضل، أن يكون

تاريخ إنسان في حياته إذا تلاه المسلمون كان لهم بكل حرف عشر حسنات، قال الله تعالى: ﴿ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَرۡضُ بِمَا رَحُبَتۡ وَضَاقَتۡ عَلَيۡهِمۡ أَنفُسُهُمۡ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلۡجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيۡهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيۡهِمۡ لِيَتُوبُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [التوبة: ١١٨]. في تبوك كان النبي ﷺ جالسًا فسأل عن كعب فقال رجل من الناس. يا رسول الله شغله بُرداه والنظر في عطفيه، هذا الكلام الذي قاله هذا الرجل لا شك أنه من الغيبة وأنه ذكر كعبًا بما يكره، إلا أن الله وفّق له من دافع عنه، وقال: إنّه لا يعلم عنه إلا خيرًا، فسكت النبي ﷺ فيُستفاد من ذلك أن الواجب على الإنسان إذا سمع من يَغتاب أحدًا أن يكفّ غيبته وأن يسعى في إسكاته، إما بالقوة إذا كان قادرًا بأن يقول: اسكت، اتق الله، خفِ الله، وإما بالنصيحة المؤثرة، فإن لم يفعل فإنه يقوم ويترك المكان، لأن الإنسان إذا جلس في مجلس يغتابُ فيه الجالسون أهلَ الخير والصلاح، فإنه يجب عليه أولاً أن يدافع، فإن لم يستطع فعليه أن يغادر وإلا كان شريكًا لهم في الإثم. والله الموفق.

* * *

٢٥٦ - باب ما يباح من الغيبة

اعلم أن الغيبة تُباح لغرضٍ صحيح شرعيٍّ لا يمكن الوصول إليه إلا بها وهو ستة أسباب:

الأول: التظلم: فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية، أو قدرة على إنصافه من ظالمه، فيقول: ظلمني فلان بكذا.

الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر: ورد العاصي إلى الصواب، فيقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر: فلان يعمل كذا، فازجره عنه، ونحو ذلك، ويكون مقصوده التوصل إلى إزالة المنكر، فإن لم يقصد ذلك كان حرامًا.

الثالث: الاستفتاء: فيقول للمفتي: ظلمني أبي، أو أخي أو زوجي، أو فلان بكذا، فهل له ذلك؟ وما طريقي في الخلاص منه، وتحصيل حقي، ودفع الظلم؟ ونحو ذلك، فهذا جائز للحاجة، ولكن الأحوط والأفضل أن يقول: ما تقول في رجلٍ أو شخصٍ، أو زوجٍ، كان من أمره كذا؟ فإنه يحصل به الغرض من غير تعيين، ومع ذلك فالتعيين جائز كما سنذكره في حديث هند إن شاء الله تعالى.

الرابع: تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم: وذلك من وجوه:

منها: جرح المجروحين من الرواة والشهود، وذلك جائز بإجماع

المسلمين، بل واجب للحاجة.

ومنها: المشاورة في مصاهرة إنسان، أو مشاركته، أو إيداعه، أو معاملته، أو غير ذلك، أو مجاورته، ويجب على المشاور أن لا يخفي حاله، بل يذكر المساوئ التي فيه بنية النصيحة.

ومنها: إذا رأى متفقهًا يتردد إلى مبتدع، أو فاسق يأخذ عنه العلم، وخاف أن يتضرر المتفقه بذلك، فعليه نصيحته ببيان حاله، بشرط أن يقصد النصيحة، وهذا مما يغلط فيه، وقد يحمل المتكلم بذلك الحسد، ويلبس الشيطان عليه ذلك، ويخيل إليه أنه نصيحة فليتفطن لذلك.

ومنها: أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها: إما بألا يكون صالحًا لها، وإما بأن يكون فاسقًا، أو مغفلاً، ونحو ذلك، فيجب ذكر ذلك لمن له عليه ولاية عامة ليزيله، ويولي من يصلح، أو يعلم ذلك منه ليعامله بمقتضى حاله، ولا يغتر به، وأن يسعى في أن يحثّه على الاستقامة أو يستبدل به.

الخامس: أن يكون مجاهرًا بفسقه أو بدعته: كالمجاهر بشرب الخمر، ومصادرة الناس، وأخذ المكس، وجباية الأموال ظلمًا، وتولي الأمور الباطلة، فيجوز ذكره بما يجاهر به، ويحرّم ذكره بغيره، من العيوب، إلا أن يكون لجوازه سبب آخر مما ذكرناه.

السادس: التعريفُ: فإذا كان الإنسان معروفًا بلقبٍ كالأعمش، والأعرج والأصم، والأعمى، والأحول، وغيرهم جاز تعريفهم بذلك،

ويحرم إطلاقه على جهة التنقيص، ولو أمكن تعريفه بغير ذلك كان أولى.

فهذه ستة أسباب ذكرها العلماء وأكثرها مجمع عليه، ودلائلها من الأحاديث الصحيحة مشهور فمن ذلك.

الشـــرح

هذا الباب ذكره المؤلف الحافظ النووي –رحمه الله تعالى – فيما يجوز من الغيبة وذكر لذلك ستة أسباب، وكلامه رحمه الله ليس بعده كلام، لأنه كله كلام جيد وصواب وله أدلة وسيذكرها إن شاء الله تعالى في هذا الباب، وسنتكلم عليها في مكانها إن شاء الله فنسأل الله تعالى أن يغفر للمؤلف الحافظ النووي، وأن يجمعنا به في جنات النعيم.

* * *

١٥٣١ – عن عائشة رضي الله عنها أن رَجُلاً استأذنَ على النبي ﷺ فقال: "ائذَنُوا لَهُ، بئسَ أَخُو العَشِيرَةِ؟"[1] متفق عليه.

احتجَّ بِهِ البخاري في جواز غيبة أهل الفسادِ وأهل الرِّيبِ.

١٥٣٢ – وعنها قالتْ: قال رسول الله ﷺ: "ما أظُنُّ فُلانًا وفُلانًا

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب، رقم(٥٥٩٤)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب مداراة من يُتقى فحشه، رقم(٤٦٩٣).

يعرفَانِ مِنْ دِيْنِنَا شَيْئًا[١]" رواه البخاريُّ. قال الليثُ بن سَعْدٍ أحدُ رُواة هذا الحديث: هَذَانِ الرَّجُلانِ كَانا من المنَافِقين.

١٥٣٣ – وَعَنْ فَاطِمة بنْتِ قَيْسٍ رضي الله عنها قالتْ: أَتَيتُ النبيَّ ﷺ فَقُلتُ: إنَّ أبا الجَهْمِ وَمُعَاوِيةَ خَطباني؟ فقال رسول الله ﷺ: "أَمَّا مُعاوِيةُ فَصْعْلُوكٌ لا مَالَ لَهُ، وأَمَّا أَبُوْ الجْهم فَلا يَضَعُ العَصَا عَنْ عَاتِقِهِ[٢]" متفق عليه.

وفي رواية لمسلم: "وأَمَّا أبو الجهم فضرَّابٌ لِلنِّسَاءِ" وهو تفسير لرواية: "لاَ يَضَعُ العَصَا عَنْ عَاتِقِهِ" وقيل: معناه: كثيرُ الأسفارِ.

١٥٣٤ – وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: خرجْنَا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ أصابَ الناس فيه شدَّةٌ فقال عبد الله بن أُبيّ: لا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ الله حتى يَنْفَضُّوا وقال: لَئِنْ رَجَعْنا إلى المدينةِ ليُخرجَنَّ الأعزُّ مِنْهَا الأذلَّ، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ فأخْبَرْتُهُ بذلك، فَأَرْسَلَ إلى عَبْد الله بْن أُبَي، فاجْتَهَد يمينَهُ: ما فَعلَ، فقالوا: كَذَبَ زيدٌ رسولَ الله ﷺ فوَقَعَ في نَفْسِي مِمَّا قالوهُ شِدَّةٌ حتى أَنْزَلَ اللهُ تعالى تَصْدِيقي: ﴿ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ ﴾ [المنافقون: ١]. ثم دَعَاهُم النبيُّ ﷺ ليَسْتَغْفِرَ لهم فلوَّوْا رُؤسهُم[٣]. متفقٌ عليه.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يكون من الظن، رقم(٥٦٠٧).

(٢) سبق تخريجه (ص١٠٤).

(٣) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب وإذا رأيتهم تعجبك أجسامهم، رقم(٤٥٢٣)، ومسلم: كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب... رقم(٤٩٧٦).

الشـرح

تقدم أن المؤلف النووي – رحمه الله – ذكر بابًا في بيان ما يجوز من الغيبة وذكر لذلك أحاديث، فمنها: حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ استأذن عليه رجل، يعني ليدخل بيته فقال: "ائذنوا له، بِئْسَ أخو العشيرة" وفي لفظ: "بئس ابن العشيرة" وكان هذا الرجل من أهل الفساد والريب، فدل هذا على جواز غيبة من كان من أهل الفساد والريب وذلك من أجل أن يَحْذَر الناسُ فسادَه حتى لا يغترّوا، فيه فإذا رأيتَ شخصًا ذا فساد وريب لكنه قد سَحَرَ الناس ببيانه وكلامه، يأخذ الناسُ منه ويظنّون أنه على خير، فإنه يجب عليك أن تُبيّن أن هذا الرجل لا خير فيه وأن تُثني عليه شرًّا، لأجل ألا يغتر الناس به، كم من إنسان طليق اللسان فصيح البيان إذا رأيتَهُ يُعجبك جِسْمُه وإن يَقُلْ تسْمعْ لقوله، ولكنه لا خير فيه، فالواجب بيان حاله.

كذلك أيضًا ذكر من حديث عائشة أيضًا أن النبي ﷺ قال: "ما أظن أن فلانًا وفلانًا يعرفان من ديننا شيئًا" وكانا من المنافقين فأثنى عليهما شرًّا، وأنهما لا يعرفان من الدين شيئًا، لأن المنافق لا يعرف من دين الله شيئًا في قلبه، وإن كان يعرف بأُذنه، لكن لا يعرف بقلبه والعياذ بالله، فهو منافق يُظهر أنه مسلم ولكنه كافر، قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ۝٨ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ٨-٩].

وذكر أيضًا حديث فاطمة بنت قيس في المشورة أنها جاءت رسول الله ﷺ وأخبرته أنه خطبها ثلاثةٌ من الرجال معاوية بن أبي سفيان، وأبو الجهم، وأسامة بن زيد، فقال لها النبي ﷺ: "أما معاوية فصعلوك لا مال له"، لكنه رضي الله عنه بقي حتى صار خليفة من خلفاء المسلمين، لكنه في ذلك الوقت فقير، قال: "أما معاوية فصعلوك لا مال له، وأما أبو الجهم فضراب للنساء" وفي رواية "أنه لا يرفع العصا عن عاتقه"، وهما بمعنى واحد، يعني أنه سيء العشرة مع النساء يضربهن، والمرأة لا يجوز ضربها إلا لسبب بيّنه الله في قوله ﴿ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤]. أما أن تضرب امرأتك كلما خالفتْ أدنى مخالفة فهذا غلط، ولا يحل لقوله تعالى: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [النساء: ١٩]. لكن إذا خفت نُشُوزها وترفُّعها عليك وعدم قيامها بواجبك فاستعمل معها هذه الرتب:

أولاً: عظها، خَوّفها بالله، بيّن لها أن حق الزوج لا يجوز تضييعه، فإن استقامت فهذا المطلوب.

وإلا فالرتبة الثانية: اهجرها في المضجع، لا تنم معها أما الكلام فلا تهجُرْها، لكن لك رخصة أن تهجرها في الكلام ثلاثة أيام، لأنه لا يحلّ لأحد أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام.

الرتبة الثالثة: إذا لم يُجْد بها هذا فاضربوهن، لكن ضربًا غير مبرح، يعني

ليس شديدًا، بل ضرب يحصل به التأديب فقط.

وفي لفظ: "أنه لا يضع العصا عن عاتقه" وهما بمعنى واحد وقيل: إن معنى قوله "أنه لا يضع العصا عن عاتقه" أنه كثير الأسفار، لأن صاحب السفر في ذلك الوقت، يسافر بالإبل ويحتاج العصا، والظاهر أن المعنى واحد يعني "ضرابٌ للنساء" و"لا يضع العصا عن عاتقه" بمعنى واحد، لأن الروايات يُفسّر بعضُها بعضًا، ثم قال: انكحي أسامة بن زيد بن حارثة، فنكحتْه فاغتبطت به ورأت به خيرًا، ففي هذا دليل على أن الإنسان إذا جاء يستشيرك في شخص فذكرت عيوبه فلا بأس، لأن هذا من باب النصيحة وليس من باب الفضيحة، وفرقٌ بين من يَغْتاب الناسَ ليظهر مساوئهم ويكشف عوراتهم وبين إنسان يتكلم بالنصيحة، والله الموفق.

أما الحديث الرابع: فهو حديث زيد بن الأرقم رضي الله عنه: كان النبي ﷺ في سفر وكان معه المؤمنون والمنافقون فأصاب الناس شدة، فتكلم المنافقون وقالوا: ﴿ لَا تُنفِقُواْ عَلَىٰ مَنۡ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّواْ ﴾ [المنافقون: ٧]. يعني: لا تعطوهم شيئًا من النفقة حتى يجوعوا ويتركوا النبي ﷺ وكذبوا، فالمؤمنون لا يمكن أن يتركوا النبي ﷺ ولو ماتوا جوعًا وظمأً، لكن هذه هي حال المنافقين الذين يلمزون النبي ﷺ، في الصدقات إذا أُعطوا رضوا وإن لم يُعطوا إذا هم يسخطون، أما المؤمنون فلن يتركوا الرسول ﷺ: ﴿ لَا تُنفِقُواْ عَلَىٰ مَنۡ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّواْ ﴾ [المنافقون: ٧] حتى هنا للتعليل وليست للغاية يعني لأجل أن ينفضوا عنه، ولكن كذبوا في ذلك وقالوا أيضًا:

﴿ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ﴾ [المنافقون: ٨]. ويعني بالأعز نفسه وقومه وبالأذل رسول الله ﷺ فسمع ذلك زيد بن الأرقم رضي الله عنه، فأتى إلى النبي ﷺ فأخبره بأن عبد الله بن أُبَيّ قال هذا الكلام، فأرسل إليه النبي ﷺ- أي إلى عبد الله بن أبي -، فاجتهد يمينه أنه لم يقل هذا، يعني حلف وأقسم واشتد في القسم أنه ما قال ذلك لأن المنافقين هذا دأبهم، يحلفون علي الكذب وهم يعلمون فأقسم أنه ما قال ذلك، وكان النبي ﷺ يقبل علانيتهم ويكل سريرتهم إلى الله، فلما بلغ ذلك زيدَ بن أرقم اشتد عليه الأمر، لأن الرجل حلف وأقسم عند الرسول ﷺ أو عند رسول الرسول، واجتهد بيمينه في ذلك فاشتد هذا على زيد بن الأرقم، فقال الناس:

كذب زيد بن أرقم رسول الله ﷺ يعني أخبره بالكذب حتى أنزل الله تصديق زيد بن أرقم في قوله: ﴿ هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُواْ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّواْ ۗ وَلِلَّهِ خَزَآئِنُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ ۝٧ يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [المنافقون: ٧ – ٩]. وتأمل جواب الله عزَّ وجلَّ لقول عبد الله بن أبي ﴿ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ﴾. حيث قال: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ ﴾. ولم يقل إن الله هو الأعز لأنه لو قال هو الأعز لصار في ذلك دليل على أن المنافقين لهم عزة، وهم لا عزة لهم، بل قال: ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾.

في هذه الآية دليل على أنه لا بأس أن الإنسان ينقل كلام المنافق إلى ولي

الأمر حتى يتخذ فيه ما ينبغي اتخاذه، وكذلك ينقل كلام المفسد إلى ولي الأمر حتى لا يتمادى في إفساده، وإذا كان الإنسان يخشى من الكلام أن يحصل فيه فساد وجب عليه أن يبلغه إلى ولي الأمر حتى يقضي على الفساد قبل أن يستشري، ولا يُقال: أخشى أن وليّ الأمر يفعل بي أو يفعل فيه، فإن فعل فهو الذي جنى على نفسه إذا كان يتكلم بكلام يُخشى منه الفساد، فالواجب رفع الكلام إلى ولي الأمر، لكن لابد من التثبّتُ لئلا يقع الإنسان في حرج، في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام لما أنكر عبد الله بن أُبيّ ما قيل عنه نزل الوحي بتصديق زيد بن أرقم، لكن وبعد انقطاع الوحي بوفاة الرسول ﷺ لا يوجد وحي يؤيد أو يُفنّد، فإذا سمعت من بعض الناس كلامًا يؤدي إلى الشر والفساد وتثبتّ وجب عليك أن تبلغ به وليّ الأمر حتى لا يستشري الشر والفساد، والله الموفق.

* * *

١٥٣٥ – وعن عائشة رضي الله عنها قالتْ هِنْدُ امرأةُ أبي سُفْيَان للنبيِّ ﷺ: "إنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ وَلَيْسَ يُعطيني ما يَكْفِينِي وَوَلَدِي إلاَّ ما أخذْتُ مِنْهُ، وَهُوَ لا يَعْلَمُ؟ قال: "خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالمعْرُوفِ[1]" متفق عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب النفقات، باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ، رقم(٤٩٤٥)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب قضية هند، رقم(٣٢٣٣).

الشـــرح

وأما البخل بما يجب فهذا حرام لا يجوز، ومن وقع عليه ذلك فله أن يتظلم إلى شخص يقدر أن يأخذ الحق له، فهذه هند تظلّمت عند رسول الله ﷺ: "خذي ما يكفِيك وولدَكِ بالمعرُوف" فأذن لها أن تأخذ من مَالِه بغير علمه ما يكفيها ويكفي ولدها، ولكن بالمعروف، يعني لا تزيد على ذلك، فدلّ هذا على مسائل:

منها: جواز غيبة الإنسان للتظلم منه، لكن بشرط أن يكون ذلك عند من يمكنه أخذ الحق لصاحبه، وأما إذا لم يكن كذلك فلا فائدة من التظلم.

ومنها: أنه يجب على الإنسان أن ينفق على أهله – زوجته وولده – بالمعروف، حتى لو كانت الزوجة غنية، فإنه يجب على الزوج أن ينفق، ومن ذلك ما إذا كانت الزوجة تدِّرس، وقد شُرط على الزوج تمكينُها من التدريس فإنه لا حق له فيما تأخذه من راتب لا نصف ولا أكثر ولا أقل، الراتب لها ما دام قد شُرط عليه عند العقد أنه لا يمنعها من التدريس فرضي بذلك، فليس له الحق أن يمنعها من التدريس وليس له الحق أن يأخذ من مكافأتها أي من راتبها شيئًا، هو لها، أما إذا لم يشترط عليه أن يمكنها من التدريس، ثم لما تزوج قال لا تدرسي، فهنا لهما أن يصطلحا على ما يشاءان يعني مثلاً، له أن يقول: أمكنك من التدريس بشرط أن يكون لي نصف الراتب أو ثلثاه أو ثلاثة أرباعه أو ربعه وما أشبه ذلك، على ما يتفقان عليه، وأما إذا شرط عليه أن تدرس وقَبِل فليس

له الحق أن يمنعها وليس له الحق أن يأخذ من راتبها شيئًا.

ومن فوائد هذا الحديث أيضًا: أنه يجوز لمن له النفقة على شخص وامتنع مَنْ عليه النفقة من بذل النفقة، أن يأخذ من ماله بقدر النفقة سواء علم أم لم يعلم، وسواء أذن أم لم يأذن فللمرأة مثلاً أن تأخذ من جيب زوجها ما يكفيها ويكفي أولادها، وكذلك أيضًا تأخذ من شنطته أو صندوقه ما يكفيها ويكفي أولادها سواء علم أم لم يعلم.

فإن قال قائل: إذا كان لي حق على إنسان وجحد وأنكر وقدرت على أخذ شيء من ماله، فهل يجوز أن آخذ مقدار حقي من ماله؟ **الجواب**: لا يجوز، والفرق بين هذا وبين النفقة أن النفقة لإنقاذ النفس وسببها ظاهر، كلنا يعرف أن هذه زوجة فلان وأن الزوجة لها نفقة، بخلاف الدين فإنه أمرٌ خفيٌّ لا يُطَّلع عليه، وقد قال النبي ﷺ: "أَدِّ الأمانةَ إلى مَنِ ائتمَنَك ولا تَخُنْ مَنْ خَانَك[1]".

فهذا هو القول الراجح في هذه المسألة، ويُعبّر عنها عند العلماء بمسألة "الظفر"، يعني مَنْ ظَفر بمال من له حق عليه هل يأخذ منه أم لا؟ والجواب التفصيل أنه إذا كان في مقابل النفقة الواجبة فلا بأس، وأما إذا كان في مقابل دَيْنٍ واجبٍ، فإنه لا يجوز لعموم قول الرسول ﷺ: "لا تَخُنْ مَنْ خَانَك". والله الموفق.

* * *

(١) رواه أحمد (٣/ ٤١٤)، وأبوداود: كتاب البيوع، باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده، رقم(٣٠٦٧)، والترمذي: كتاب البيوع، باب ما جاء في النهي للمسلم أن يدفع إلى الذميَّ الخمرَ، رقم(١١٨٥).

٢٥٧ – باب تحريم النميمة
وهي نقل الكلام بين الناس على جهة الإفساد

قال الله تعالى: ﴿ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍ بِنَمِيمٍ ﴾ [القلم: ١١] . وقال تعالى: ﴿ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق: ١٨] .

١٥٣٦ – وعَنْ حُذَيْفَة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لا يَدخُلُ الجَنَّةَ نَمَّامٌ"(١) متفقٌ عليه.

١٥٣٧ – وَعَنِ ابْنِ عَبّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ: مَرَّ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ: إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ! بَلَى إِنَّهُ كَبِيرٌ: أَمَّا أَحَدُهُمَا، فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمةِ، وأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ لاَ يَسْتَتِرُ مِنْ بَولِهِ(٢)". متفق عليه، وهذا لفْظُ إِحْدَى روايات البخاريّ.

قالَ العلماءُ: مَعْنَى: "وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ" أي كبيرٍ في زعْمِهما وقيل: كبيرٍ تركُه عليهما.

الشـرح

سبق أن المؤلف الحافظ النووي – رحمه الله – ذكر بابًا مفيدًا في باب ما

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يكره من النميمة، رقم(٥٥٩٦)، ولفظه "قتات" بدلاً من نمام، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم النميمة، رقم(١٥١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب عذاب القبر من الغيبة والبول، رقم(١٢٨٩)، ومسلم: كتاب الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول، رقم(٤٣٩).

يجوزُ مِنَ الغيبة، وذكر من ذلك ست مسائل، ذكر لها أدلة سبق الكلام عليها، ومن ذلك التظلم، يعني إذا تظلم إنسان عند ولي الأمر من شخص ظلمه، فإن ذلك لا بأس به، لأنه حقه ولن يتمكن منه إلا بذلك، والدليل على هذا حديث هند بنت عُتْبَةَ امرأة أبي سفيان، جاءت إلى النبي ﷺ فقالت له: يا رسول الله إن أبا سفيان رجلٌ شحيح، يعني بخيل، لا يعطيني ما يكفيني وولدي بالمعروف، فوصفته بأنه شحيحٌ، وهذا وصف ذمٍّ يكرهه الإنسان لكن إنما قالت ذلك تظلّمًا من أجل رفع الظلم عنها، وذلك أن الواجب على الإنسان أن ينفق على زوجته وعلى أولاده بالمعروف لا وكس ولا شطط، لا يقصر ولا يزيد كما قال الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٧].

* * *

١٥٣٨ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "أَلا أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعَضَّه؟ هِيَ النَّمِيْمَةُ، القَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ" رواه مسلم.

"العَضْهُ" بفتح العين المهْمَلة، وإسكان الضاد المعجمة، وبالهاء على وزن الوجه، ورُوي: "العِضَةَ" بكسر العين وفتح الضاد المعجمة عَلى وزنِ العِدَةِ، وهي: الكَذِبُ والبُهتانُ، وعلى الرِّواية الأولى: العضْه مصدرٌ، يُقال عَضَهَهُ عَضْهًا، أي: رماهُ بالعضه.

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – في باب تحريم النميمة، فيما نقله عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "ألا أنبئكم ما العضة؟ هي النميمة، القالة بين الناس". هذا من أساليب التعليم الجيدة وهي أن يُلقي المعلمُ السؤال على المخاطبين للتنبيه، حتى يستثير أفهامهم ويعطوا الكلام انتباههم "أَلا أنبئكم ما العضه" والنبأ والخبر في اللغة العربية معناهما واحد، والعضه، من القطع والتمزيق ومنه قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُوا۟ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾ [الحجر: ٩١]. يعني قطعًا وأجزاءًا يؤمنون ببعضه ويكفرون ببعضه، فما هي العضه المفرقة للأمة الممزقة لهم، قال هي النميمة أن ينقل الإنسان كلام الناس بعضهم في بعض من أجل الإفساد بينهم، وهي من كبائر الذنوب، وقد كُشف للنبي ﷺ عن رجلين يُعذّبان في قبريهما، وأخبر أن أحدهما كان يمشي بالنميمة، وذلك أن بعض الناس والعياذ بالله يفتن فيكون شغوفًا بنقل الكلام، كلام الناس بعضهم في بعض، يتزين بها عند الناس، يأتي لفلان ويقول: فلان قال فيك كذا وكذا، قد يكون صادقًا وقد يكون كاذبًا وحتى إن كان صادقًا فإنه حرام، ومن كبائر الذنوب، وقد نهى الله تعالى أن يُطاع مثل هذا الرجل قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ۝١٠ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍۭ بِنَمِيمٍ﴾[القلم: ١٠-١١].

وقال بعض أهل العلم: من نَمّ إليك الحديث نَمّه منك، يعني من نقل كلام الناس فيك فإنه ينقل كلامك أنت، فاحذره ولا تطعه ولا تلتفت إليه، وفي هذا دليل على حسن تعليم النبي ﷺ، حيث يأتي بالأساليب التي يكون فيها انتباه المخاطب، ولا سيما إذا رأى من المخاطب غفلة، فإنه ينبغي أن يأتي بالأسلوب الذي ينبهه، لأن المقصود من الخطاب هو الفهم والاستيعاب والحفظ، فيأتي الإنسان بالأساليب المفيدة في ذلك.

فإن قال قائل: إذا كان الشخص ينقل كلام الإنسان في الإنسان نصيحةً، مثل أن يرى شخصًا مغرورًا بشخص يفضي إليه أسراره ويلازمه، والشخص هذا يفضي أسرار صاحبه الذي يُفضي إليه أسراره ويخدعه، فهل له أن يتكلم فيه؟

فالجواب: نعم، له أن يتكلم فيه، ويقول: يا فلان احذر هذا الشخص، فإنه ينقل كلامك ويقول فيك كذا وكذا، لأن هذا من باب النصيحة، وليس غرضه أن يفرق بين الناس، ولكن غرضه أن يُسدي النصيحة إلى صاحبه، والله تعالى يقول: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ ٱلۡمُفۡسِدَ مِنَ ٱلۡمُصۡلِحِۚ﴾[البقرة: ٢٢٠]. والله الموفق.

* * *

٢٥٨ – باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس إلى ولاة الأمور إذا لم تدْعُ إليه حاجة كخوف مفسدة ونحوها

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾ [المائدة: ٢]. وفي الباب الأحاديث السابقة في الباب قَبْله.

١٥٣٩ – وَعَن ابْن مسعودٍ رضي الله عنه قال: قال رَسُولُ الله ﷺ: "لا يُبَلِّغْني أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي عَنْ أَحَدٍ شَيْئًا، فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيْمُ الصَّدْرِ[1]" رواه أبوداود، والترمذي.

الشـرح

ذكر المؤلف – رحمه الله تعالى – باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس إلى ولاة الأمور إذا لم تَدْعُ الحاجة إلى ذلك، يعني أنه أراد به – رحمه الله – ألا ينقل الناس إلى الولاة كلام الناس وأحوالهم إذا لم تَدْع الحاجة إلى ذلك، لأن نقل الكلام إلى ولاة الأمور – إذا لم يكن هناك مصلحة – يوجب إما العدوان على الشخص الذي نقل عنه الكلام، وإما أن ولاة الأمور يتصورون أشياء لا حقيقة لها، وأن الناس يكرهونهم ويسبّونهم وما أشبه ذلك، فلهذا ينبغي أن لا ينقل إلى ولاة الأمور، حديث الناس وكلام الناس إلا إذا دعت الحاجة أو

---

(١) رواه أحمد (١/ ٣٩٥)، وأبوداود: كتاب الأدب، باب في رفع الحديث من المجلس، رقم(٤٢١٨)، والترمذي: كتاب المناقب، باب فضل أزواج النبي ﷺ، رقم(٣٨٣١).

المصلحة إلى ذلك، فإن دعت الحاجة أو المصلحة إلى ذلك فإنه ينقل كلام الناس إلى ولاة الأمور خوفًا من المفسدة، فمثلاً إذا كان أحد من الناس يتكلّم في ولاة الأمور في المجالس ويقول فيهم كذا وفيهم كذا ويسبهم، فإن الأولى ألا يُنقل هذا الكلام إلى ولاة الأمور، لئلا تحصل المفسدةُ التي أشرتُ إليها، وهي العُدْوان على هذا الشخص وتصوّر ولاة الأمور أن الناس يكرهونهم، فيكرهون الناس ولا يأتون بالأمر الذي ينبغي أن يأتوا به من مصالح المسلمين، أما إذا دعت الحاجةُ إلى ذلك، إلى نقل كلام الناس إلى ولاة الأمور لدفع مفسدة أو حصول مصلحة فإنه لا بد من نقله إليهم، فإذا رأينا رجلاً يتكلم في ولاة الأمور بما فيهم من المعاصي والفسوق وما أشبه ذلك، وينشرها بين الناس، فإنه لابد أن تُعلم ولاة الأمور بهذا، لأن هذا من النصيحة لهذا الشخص لئلا يتمادى في طغيانه وهجومه على ولاة الأمور، ومن النصيحة لولاة الأمور أيضًا ألا يحمل الناس في قلوبهم على ولاة الأمور، وأما ترك المفسد يُفسد ويتكلّم بما شاء من غير ردع له ولا زجر فهذا خلاف المصلحة، بل فيه المفسدة العظيمة.

فالحاصل أن الحافظ النووي – رحمه الله – ذكر في هذا الباب أنه لا ينبغي أن ينقل إلى ولاة الأمور كلام الناس وحديثهم ما لم تقتض المصلحة ذلك، فإن اقتضت المصلحة ذلك لكبح الشر والفساد والطغيان فإنه يجب أن يُنقل إلى ولاة الأمور بعد التثبت والتحقق من الأمر حتى تَردع ولاةُ الأمور أهل الشر

والفساد، وإلا فلو تُركَ الناسُ يتكلمون كما يشاءون لحصل في هذا مفسدة كبيرة.

ثم استدل المؤلف لهذا بآية وحديث أما الآية فقوله تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المائدة: ٢]. ومن التعاون على الإثم والعدوان أن ينقل الإنسان كلام الناس أو كلام الشخص المعين إلى ولاة الأمور بدون مصلحة تقتضي فإن هذا قد يحصل به كما أشرنا عدوان من ولاة الأمور على الشخص بلا سبب شرعي وأما الحديث فيقول ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **"لا يبلغني أحد عن أحد شيئًا، فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر"** وهذا من حكمة الرسول عليه الصلاة والسلام أنه لا أحد ينقل إليه كلام الناس لكي لا يقع في قلبه شيء على هذا المتكلم، فيحب أن يخرج إليهم وهو سليم الصدر، ولهذا كثيرًا ما يكون الإنسان محبًّا لشخص يقدره ويرى أنه رجل كريم ورجل سليم، ثم إذا نُقل إليه شيء عن هذا الرجل كرهه ونفر منه وصار يبغضه، لكن كما قلنا أولاً: إذا اقتضت المصلحة أن نتكلم فلابد أن نتكلم لكي لا ينتشر الشر والفساد وتحصل الفتن، والله الموفق.

* * *

٢٥٩ – باب ذم ذي الوجهين

قال الله تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [النساء: ١٠٨].

١٥٤٠ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "تَجِدُوْنَ النَّاسَ مَعَادِنَ: خِيَارُهُم فِي الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُم فِي الإِسْلامِ إِذْ فَقُهُوا وَتَجِدُونَ خِيارَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأنِ أَشَدَّهُم لَهُ كَرَاهِيةً وَتَجِدُون شَرَّ النَّاسِ ذَا الوَجْهَيْنِ الَّذي يَأتي هؤُلاءِ بِوَجْهٍ، وَهَؤُلاءِ بِوَجْهٍ[1]" متفق عليه.

١٥٤١ – وعن محمد بن زيد أنَّ ناسًا قالوا لجدِّه عبد الله بن عُمَرَ رضي الله عنهما: إنَّا نَدْخُلُ عَلَى سلطاننا فنقولُ لَهُمْ خلافِ ما نَتكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِندِهِمْ قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ هذا نِفَاقًا عَلَى عَهْدِ رسولِ الله ﷺ[2]. رواه البخاري.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب ذم ذي الوجهين: ذو الوجهين: هو الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه، كما يفعل المنافقون ﴿وَإِذَا لَقُوا۟ ٱلَّذِينَ

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما قيل في ذي الوجهين، رقم(٥٥٩٨)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب خيار الناس، رقم(٤٥٨٨).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأحكام، باب ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال...، رقم(٦٦٤٢).

ءَامَنُوا۟ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [البقرة: ١٤]. وهذا يوجد في كثير من الناس والعياذ بالله وهو شعبة من النفاق، تجده يأتي إليك يتملق ويثني عليك، وربما يغلو في ذلك الثناء ولكنه إذا كان من ورائك عقرك وذمك وشتمك وذكر فيك ما ليس فيك، فهذا والعياذ بالله كما قال النبي ﷺ "تجدون شرَّ الناس ذا الوجهين يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه[1]" وهذا من كبائر الذنوب لأن النبي ﷺ وصف فاعله بأنه شر الناس، والواجب على الإنسان أن يكون صريحًا، لا يقول إلا ما في قلبه فإن كان خيرًا حُمد عليه وإن كان سوى ذلك وُجّه إلى الخير، أما كونه يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه، سواء كان فيما يتعلق بعبادته يُظهر أنه عابدٌ مؤمن تقي وهو بالعكس، أو فيما يتعلق بمعاملته مع الشخص يُظهر أنه ناصحٌ له ويُثني عليه ويمدحه ثم إذا غاب عنه عقره، فهذا لا يجوز.

ثم ذكر المؤلف – رحمه الله – الآية الكريمة ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [النساء: ١٠٨]. هذه الآية نزلت في قوم يُخفون في أنفسهم ما لا يُبدونه للناس، يحدثون الناس بما ليس في قلوبهم، فإذا صاروا في الوحدة

---

(١) رواه البخاري: كتاب المناقب، باب قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم...﴾، رقم(٣٢٣٤)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب خير الناس، رقم(٤٥٨٨).

واجتمعوا في الليل أظهروا ما في نفوسهم والعياذ بالله الذي كانوا أخفوه عن الناس من قبل، فيقول الله عزَّ وجلَّ ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾.

ومثل ذلك أيضًا من يعمل المعصية خفاءً ولا يعملها أمام الناس حياءً منهم وخجلاً، وأما الله فلا يستحيي منه ولا يخجل والعياذ بالله، وهذا يدخل في الآية الكريمة. وأما من عَمِل المعصية وندم وتاب فإنه لا يجوز له أن يُحدّث الناس بما فعل، فإن النبي ﷺ قال: "كُلُّ أمتي معافى إلا المجاهرين[1]" والمجاهر هو الذي إذا فعل المعصية حدّث بها، فالواجب على الإنسان أن يكون صريحًا، ظاهره كباطنه، وهو إذا كان صريحًا إن كان على خير ثبته أهلُ الخير عليه واستمر، وإن كان على خلاف ذلك بيّنوا له ما هو عليه من الشرّ حتى يرتدع، نسأل الله تعالى أن يجعل بواطننا خيرًا من ظواهرنا، وأن يوفقنا وإياكم إلى ما يُحبّ ويرضى إنه على كل شيء قدير.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ستر المؤمن على نفسه، رقم(٥٦٠٨).

٢٦٠ - باب تحريم الكذب

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦] **وقال تعالى:** ﴿ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق: ١٨].

الشـرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تحريم الكذب، الكذب هو أن يخبر الإنسان بخلاف الواقع، فيقول: حصل كذا، وهو كاذب، أو قال فلان كذا، وهو كاذب، وما أشبه ذلك، فالكذب هو الإخبار بخلاف الواقع.

واعلم أن الكذب أنواع:

الأول: الكذب على الله ورسوله، وهذا أعظم أنواع الكذب، لقول الله تعالى: ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤٤]. واللام في قوله: ﴿ لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾. اللام لام العاقبة وليست لام التعليل فهي كقوله تعالى في موسى عليه السلام ﴿ فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا ﴾ [القصص: ٨]. وهم ما التقطوه لهذا، ولكن الله تعالى جعل العاقبة أن كان لهم عدوًّا وحزنًا، وهكذا من افترى على الله كذبًا، فإنه بافترائه يُضلّ الناس بغير علم.

والافتراء على الله نوعان:

النوع الأول: أن يقول: قال الله كذا، وهو يكذب.

والنوع الثاني: أن يُفسّر كلام الله بغير ما أراد الله، لأن المقصود من الكلام معناه، فإذا قال: أراد الله بكذا كذا وكذا، فهو كاذب على الله، شاهد على الله بما لم يُرده الله عزَّ وجلَّ، لكن الثاني إذا كان عن اجتهاد وأخطأ في تفسير الآية فإن الله تعالى يعفو عنه، لأن الله قال: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج: ٧٨]. وقال: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. وأما إذا تعمّد أن يُفسّر كلام الله بغير ما أراد الله اتباعًا لهواه أو إرضاء لمصالح أو ما أشبه ذلك فإنه كاذب على الله عزَّ وجلَّ.

وهكذا من بعده الكذب على رسول الله ﷺ بأن يقول: قال رسول الله ﷺ كذا، ولم يقله، لكن كذب عليه وكذلك أيضًا إذا فَسّر حديث رسول الله ﷺ بغير معناه، فقد كذب على رسول الله ﷺ، وقد قال النبي ﷺ "**من كَذبَ علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار**[1]" المعنى أن من كذب على الرسول ﷺ متعمدًا قد تبوأ مقعده من النار، وسكن في مقعده من النار والعياذ بالله، فهذان النوعان من الكذب هما أشد أنواع الكذب: الكذب على الله، والكذب على رسول الله ﷺ.

وأكثر الناس كذبًا على رسول الله ﷺ هم الرافضة، فإنه لا يوجد في طوائف أهل البدع أحد أكثر منهم كذبًا على رسول الله ﷺ، كما نص على هذا علماء مصطلح الحديث رحمهم الله لما تكلموا على الحديث الموضوع قالوا: إن

---

(١) رواه البخاري: كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ، رقم(١٠٧)، ومسلم: المقدمة،باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، رقم(٤).

أكثر من يكذب على الرسول ﷺ هم الرافضة، وهذا شيء مُشاهد ومعروف لمن تتبَّع كتبهم.

أما النوع الثاني من الكذب: فهو الكذب على الناس، والكذب على الناس نوعان أيضًا:

الأول: كذب يظهر الإنسان فيه أنه من أهل الخير والصلاح والتقى والإيمان وهو ليس كذلك، بل هو من أهل الكفر والطغيان والعياذ بالله، فهذا هو النفاق الأكبر، أصحابه هم الذين قال الله فيهم ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة: ٨]. ولكنهم يقولون بألسنتهم ويحلفون على الكذب – وهم يعلمون، وشواهد ذلك في القرآن والسنة كثيرة، إنهم – أعني المنافقين أهل الكذب يكذبون على الناس في دعوى الإيمان وهم كاذبون، وانظر إلى قول الله تعالى في سورة "المنافقون" حيث صدّر هذه السورة ببيان كذبهم فقال تعالى: ﴿ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ﴾ [المنافقون: ١] . أكدوا هذه الجملة؟ بثلاثة مؤكدات، "نشهد" و"إن" و"اللام" أنهم يشهدون أن محمدًا رسول الله، فقال الله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ لَكَـٰذِبُونَ ﴾ . في قولهم ﴿ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ﴾. هذا أيضًا من أنواع الكذب، وهو أشد أنواع الكذب على الناس لأن فاعله والعياذ بالله منافق.

والنوع الثالث من الكذب: هو الكذب في الحديث بين الناس، الحديث الجاري بين الناس، يقول: قلت لفلان كذا وهو لم يقله، قال فلان كذا وهو لم

يقله، جاء فلان وهو لم يأت، وهكذا، وهذا أيضًا محرم، ومن علامات النفاق كما قال النبي ﷺ: "آية المنافق ثلاث: إذا حدثَ كذب[١]".

ثم ساق المؤلف رحمه الله الأدلة على تحريم الكذب منها قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦]. (لا تقف) أي لا تَتّبع ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً، وإذا كان هذا نهيًا عما لم تحط به علمًا فما بالك بما أحطت به علمًا وأخبرت بخلافه، يكون هذا أشد وأعظم، وبهذا نعرف أن الإنسان إذا تكلم بكلام فإما أن يكون قد أحاط به علمًا، فكلامه هذا مباح في الأصل ما لم يَجُرّ إلى مفسدة.

الثاني أن يقفو ما يعلم أن الأمر بخلافه فهذا كذب واضح وصريح.

والثالث أن يقفو ما لم يحط به علمًا، ولا يعلم أن الأمر بخلافه، فهذا – أيضًا – منهي عنه ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ ﴾ فينهى أن يتكلم الإنسان في حالين:

في الحالة الأولى: أن يعلم أن الأمر بخلاف ما يتكلم به.

والحالة الثانية: أن يتكلم في أمر لا يعلمه.

هذا كله منهي عنه أما إذا تكلم بما يعلم فهذا أمر لا بأس به.

وذكر ـ رحمه الله ـ الآية الأخرى ﴿ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ

---

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، رقم(٣٢)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب خصال المنافق، رقم(٨٩).

عَتِيدٌ ﴾[ق: ١٨]. ﴿ مِن قَوْلٍ ﴾ نكرة في سياق النفي، ومؤكد عمومها بمن ﴿ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾. أي قول تقوله عندك رقيب عتيد، يعني حاضر يراقب ويكتب ما تقول ﴿ إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ ﴿١٧﴾ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾[ق: ١٧، ١٨].

﴿ أَمْ تَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُم ﴾[الزخرف: ٨٠]. يعني نسمع سرهم ونجواهم ﴿ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ﴾ ما أعظم الأمر، كل كلمة تخرج منك تكتب وسوف تَلْقى ذلك يوم القيامة كما قال تعالى: ﴿ وَكُلَّ إِنسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ ۖ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا ﴿١٣﴾ اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴾[الإسراء: ١٣ – ١٤]. أنت حسيب نفسك.

قال بعض السلف: والله لقد أنصفك من جعلك حسيبًا على نفسك.

والحاصل أن الله يقول: ﴿ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾. هذا الرقيب العتيد أي الحاضر يكتب كل شيء، كل قولٍ، سواء كان لك أو عليك أو من اللغو الذي ليس لك ولا عليك، ولما كان الإمام أحمد – رحمه الله – مريضًا يئن من مرضه، قيل له: إن فلانًا – وأظنه طاووسًا – يقول: إن الملك يكتب حتى أنين المريض، أنين المريض وهو يئن من شدة المرض يُكتب عليه، فأمسك رحمه الله أعني الإمام أحمد عن الأنين، وصار يتصبر ولا يئن خوفًا من أن يُكتب عليه.

هؤلاء الموفقون الذين يحفظون ألسنتهم وجوارحهم ويعرفون قدر الأمور، أَمْسِكَ حتى عن الأنين، أما نحنُ نسأل الله أن يعاملنا وإياكم بالعفو،

فإطلاق اللسان عندنا كثير، وقد قال الرسول ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت[١]" نسأل الله أن يعيننا وإياكم على أنفسنا، وأن يوفقنا إلى ما يحبه ويرضاه من القول والعمل.

* * *

١٥٤٢- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى البرِّ، وَإِنَّ البِرَّ يَهْدِي إِلَى الجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُصدقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ الله صِدِّيقًا، وَإِنَّ الكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الفُجُورِ، وَإِنَّ الفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ الله كَذَّابًا[٢]" متفق عليه.

الشـرح

ذكر المؤلف – رحمه الله تعالى - تلك الأحاديث، منها حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إياكم والكذب" ففي هذا الحديث حَذّر النبي ﷺ من الكذب فقال:

"إياكم والكذب" يعني ابتعدوا عنه واجتنبوه، وهذا يعم الكذب في كل شيء، ولا يصح قول من قال: إن الكذب إذا لم يتضمن ضررًا على الغير

---

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان وقول النبي ﷺ، رقم(٥٩٩٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم(٦٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ... ﴾، رقم(٥٦٢٩)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله، رقم(٤٧١٩).

فلا بأس به، فإن هذا قول باطل، لأن النصوص ليس فيها هذا القول، النصوص تحرم الكذب مطلقًا، ثم بيّن الرسول ﷺ أن الكذب يهدي إلى الفجور، يعني إذا كذب الرجل في حديثه فإنه لا يزال فيه الأمر حتى يصل به إلى الفجور والعياذ بالله، وهو الخروج عن الطاعة، والتمرد والعصيان، والفجور يهدي إلى النار، قال الله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّ كِتَٰبَ ٱلْفُجَّارِ لَفِى سِجِّينٍ ۝٧ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا سِجِّينٌ ۝٨ كِتَٰبٌ مَّرْقُومٌ ۝٩ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ۝١٠ ٱلَّذِينَ يُكَذِّبُونَ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [المطففين: ٧-١١].

ثم قال: "ولا يزال الرجل يكذب ويتحرّى الكذب حتى يكتب عند الله كذابًا" والعياذ بالله أي من الكذابين، لأن الكذب – نسأل الله لنا ولكم السلامة منه ومن سائر الآثام – إذا اعتاده الإنسان صار يكذب في كل شيء وصدق عليه وصف المبالغة فكُتب عند الله كذابًا.

وأما الصدق فحثّ عليه النبي ﷺ فقال: "عليكم بالصدق"، إذا تحدثتم فاصدقوا، "فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة"، وقال الله تعالى: ﴿كَلَّآ إِنَّ كِتَٰبَ ٱلْأَبْرَارِ لَفِى عِلِّيِّينَ ۝١٨ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا عِلِّيُّونَ ۝١٩ كِتَٰبٌ مَّرْقُومٌ ۝٢٠ يَشْهَدُهُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾ [المطففين: ١٨ – ٢١]. فإذا صدق الإنسان وَعوّد لسانه على الصدق، هداه إلى البر، والبرُّ يهدي إلى الجنة، يعني يوصل إليها، "ولا يزال الرجل يصدق ويتحرّى الصدق حتى يُكتب عند الله صديقًا" والصديقية منزلة عالية، هي التي تلي منزلة النبوة، كما قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ

وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴾[النساء: ٦٩].

واعلم أن الكذب يتضاعف جُرْمُه بحسب ما يؤدي إليه فالكذب في المعاملة أشد من الكذب في مجرد الإخبار، فإذا صار الرجل يكذب في بيعه وشرائه وأخذه وعطائه صار هذا أشد، لأنه إذا كذب في البيع والشراء فإنه تُمحق بركةُ بيعه قال النبي ﷺ: "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبيّنا بورك لهما في بيعهما وإن كذبا وكتما مُحقت بركة بيعهما[1]".

وما ترتب على الكذب في البيع والشراء من زيادة في الثمن أو زيادة في المبيع فإنه سحت والعياذ بالله، لأنه مبني على الكذب، والكذب باطل، وما بُني على الباطل فهو باطل، وكذلك في وصف السلعة، يقول الإنسان مثلاً: هذه السلعة فيها كذا وكذا من الصفات المرغوبة وهو كاذب، هذا أيضًا من أكل المال بالباطل، ومن ذلك ما يفعله بعض بائعي السيارات – تحت جهاز مكبر الصوت – حيث يعرض الإنسان سيارته للبيع وهو يعلم أن فيها العيب المعيَّن المعلوم ويكتمه، ثم يقول للمشتري عند عرضها للبيع إن فيها جميع العيوب ولا يُظهر العيب الحقيقي فهذا حرام ولا يجوز، أما إذا كان لا يعلم لكنه يخشى أن يكون فيها عيب لم يطّلع عليه فلا بأس أن يشترط البراءة من كل عيب مشبوه، والله الموفق.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا بيّن البيعان ولم يكتما ونصحا، رقم(١٩٣٧)، ومسلم: كتاب البيوع، باب الصدق في البيع والبيان، رقم(٢٨٢٥).

١٥٤٣ – وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ، كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيْهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ، كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّث كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ[1]" متفق عليه.

وقد سبق بيانه مع حديث أبي هُريرة بنحوه في "باب الوفاء بالعهد".

الشـــرح

قال الحافظ النووي – رحمه الله تعالى – فيما نقله في باب تحريم الكذب عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "أربع من كُنّ فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها".

قوله: "أربع من كُنّ فبه" أي من اتّصف بهن كان منافقًا خالصًا، لأنه أتى بجميع الأعمال التي يتصف بها المنافقون والعياذ بالله، والمراد بالنفاق هنا النفاق العملي وليس نفاق الاعتقاد، لأن نفاق الاعتقاد نفاق كفر والعياذ بالله، وهو الذي يُظهر الإسلام ويبطن الكفر، أما هؤلاء الذين يتصفون بهذه الصفات فإنهم يؤمنون بالله واليوم الآخر إيمانًا حقيقيًّا ولكنهم يستعملون هذه الصفات وفيها شيء من النفاق.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، رقم(٣٣)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب خصال المنافق، رقم(٨٨).

الخصلة الأولى: قال: "إذا اؤتمن خان" إذا ائتمنه الإنسان على شيء خانه فمثلاً إذا أُعطي وديعة وقيل له خذها احفظها، دراهم أو ساعة أو قلم أو متاع أو غير ذلك فيستعملها لنفسه أو يتركها فلا يحفظها في مكانها أو يُخْبر بها من يتسلط عليه ويأخذها، المهم أنه لا يؤدي الأمانة فيها، كذلك إذا اؤتمن على حديث سرّي وقيل له لا تخبر أحدًا ذَهب يُخبر، قال لي فلان، قال لي فلان، وبعض الناس والعياذ بالله يُبتلى بحب الظهور والشهرة، إذا ائتمنه أحد من ولاة الأمور أو من كبراء القوم ووجهائهم ذهب يتحدث: قال لي الأمير كذا، قال لي الوزير كذا، قال لي الشيخ كذا، يتجمل عند الناس بأنه ممن يحادثه الكبراء والشرفاء، وهذا من خيانة الأمانة والعياذ بالله، ومن ذلك أيضًا الأمانات في الولايات، يكون الإنسان وليًّا على يتيم؛ على ماله وحضانته وتأديبه فلا يقوم بالواجب، يُهمل ماله وربما يستقرضه لنفسه، ولا يدري هل يستطيع الوفاء فيما بعد أم لا، ولا يقربه بالتي هي أحسن، هذا أيضًا من خيانة الأمانة، ومن ذلك أيضًا أن الإنسان لا يقوم بواجب التربية في أهله وأولاده، وقد ائتمنه الله عليهم فقال جل وعلا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ ﴾ [التحريم: ٦]. ولم يجعل الله لك سلطانًا عليهم إلا ليسألك عنهم يوم القيامة حتى تتمنّى أنك لم يكن بينك وبينهم صلة قال الله تعالى: ﴿ يَوۡمَ يَفِرُّ ٱلۡمَرۡءُ مِنۡ أَخِيهِ ۝٣٤ وَأُمِّهِۦ وَأَبِيهِ ۝٣٥ وَصَٰحِبَتِهِۦ وَبَنِيهِ ۝٣٦ لِكُلِّ ٱمۡرِيٕ مِّنۡهُمۡ يَوۡمَئِذٖ شَأۡنٞ يُغۡنِيهِ ﴾ [عبس: ٣٤-٣٧].

ومن خيانة الأمانة أن يكون الإنسان إمامًا للناس يصلي بهم الجمعة

والجماعات فلا يقوم بالواجب، تجدُه مرة يتقدّم ومرة يتأخّر، ومرة يطيل بهم إطالة غير مشروعة ومرة لا يطمئن في صلاته، ومرة لا يهتم بمن وراءه، هذا من خيانة الأمانة.

فخيانة الأمانة تكون في جميع الأحوال في الأمانات وفي المعاملات وفي الأخلاق وفي كل شيء.

الخصلة الثانية: "وإذا حدث كذب" هذا الشخص إذا حدث الناس بالحديث كذب عليهم يقول: قال فلان أو حصل كذا أو لم يحصل كذا وهو كاذب، وهذا من علامات النفاق ومن الناس من يُبتلى بهذا الأمر، فتجده يكذب على الناس، يمزح عليهم ليورطهم فإذا تورطوا قال: أمزح، سبحان الله! تكذب على الناس تمزح عليهم لتورّطهم! ومن الناس من يُبتلى بالكذب لأجل أن يُضحك الحاضرين، وقد قال النبي ﷺ: "ويل لمن حدث فكذب ليضحك به القوم، ويل له، ثم ويل له[1]" وقد سبق أن أعظم الكذب الكذب على الله وعلى رسول الله ﷺ، ثم الكذب على العلماء، فإن العلماء إذا كذب عليهم إنسان في الشرع، بأن قال: قال فلان هذا حلال، أو هذا حرام، أو هذا واجب، وهو يكذب عليه صار هذا كاذبًا على الشرع، لأن العلماء هم الذي يُمثّلون الشرع وهم الذين يبينونه للناس، فإذا كذب الإنسان عليهم قالوا: إن فلانًا العالم قال كذا وقال كذا، وهو كاذب فإنه يَقْرُب ممن كذب على رسوله الله ﷺ. والمهم أن من حدث فكذب فإن فيه خصلة من خصال النفاق، أعاذنا الله

---

(١) رواه أحمد: (٥/ ٥)، وأبوداود: كتاب الأدب، باب في التشديد في الكذب، رقم(٤٣٣٨)، والترمذي: كتاب الزهد، باب فيمن تكلّم بكلمةٍ يُضحك بها الناس، رقم(٢٢٣٧).

وإياكم من ذلك.

الخصلة الثالثة: "وإذا عاهد غدر" يعني إذا أعطى شخصًا عهدًا على أي شيء من الأشياء غدر به ونقض العهد، وهذا يشمل المعاهدة مع الكفار، والمعاهدة مع المسلم في بعض الأشياء ثم يغدر بذلك، فالمعاهدة مع الكفار إذا عاهدنا الكفار على ترك الحرب بيننا وبينهم مدة معينة، كما فعل النبي ﷺ مع قريش حين عاهدهم في صلح الحديبية على ترك القتال لمدة عشر سنوات، فإذا عاهدنا هؤلاء المشركين فلنا معهم ثلاث حالات:

الحالة الأولى: أن ينقضوا العهد، فحينئذ يبطل العهد الذي بيننا وبينهم، كما قال الله تعالى: ﴿ وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ إِنَّهُمۡ لَآ أَيۡمَٰنَ لَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَنتَهُونَ ﴾ [التوبة: ١٢]. كما فعلت قريش في العهد الذي بينها وبين رسول الله ﷺ في الحديبية، فإنها لم تمض ثماني سنوات إلا ونقضت قريشٌ العهد حيث أعانوا حلفاءهم على حلفاء النبي ﷺ.

الحالة الثانية: أن يستقيموا على العهد، فحينئذٍ يجب علينا أن نستقيم على العهد، وأن نبقى حتى تنتهي المدة، لقول الله تبارك وتعالى: ﴿ فَمَا ٱسۡتَقَٰمُواْ لَكُمۡ فَٱسۡتَقِيمُواْ لَهُمۡ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة: ٧].

الحالة الثالثة: أن نخشى أن ينقضوا العهد، يعني لم ينقضوه فعلاً ولم يظهر لنا استقامة تامة، فنخشى أن ينقضوا العهد، فهنا ننبذ إليهم العهد، ونقول لهم صراحة: إنه لا عهد بيننا وبينكم، دليل ذلك قول الله تعالى: ﴿ وَإِمَّا

تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ﴾ [الأنفال: ٥٨].

أما العهود التي بين المسلمين بأن تعاهد شخصًا على أن تفعل كذا أو لا تفعل، على أن تكتم سره أو ما أشبه ذلك فيجب الوفاء به، وجوبًا، واختلف العلماء رحمهم الله تعالى فيما إذا وعدت شخصًا موعدًا فهل يجوز أن تُخلفه بلا ضرورة أو لا؟ مثل أن تقول: سآتيك غدًا، لدعوة، دعاك على غداء أو عشاء أو ما أشبه ذلك، فهل يجوز أن تخلف الموعد؟

من العلماء من يقول إنك إذا أَخْلَفْتَ الموعد لا تأثم ولكن الصحيح أنك تأثم، إلا لعذر شرعي، فإذا وعدت أخاك موعدًا يجب أن توفي به لأنك وعدته، وإخلاف الموعد من علامات النفاق، فهل ترضى أن تكون منافقًا؟ كل واحد لا يرضى. فالصواب الذي دلت عليه السنة وجوب الوفاء بالوعد، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله؛ لأن إخلافه من النفاق لكن إذا كان لك عذر أو لم تعط موعدًا صريحًا بأن قلت لصاحبك: آتيك إن شاء الله تعالى إذا لم يكن لي عذر، فهنا إذا كان لك عذر فلا بأس، أنت في حل لأنك لم تعطه موعدًا صريحًا، وكذلك أيضًا إذا أخلفت لعذر، مثل أن يكون تمام الوعد يحتاج إلى سيارة وخرجت وتعطلت السيارة ولم تتمكن من الوصول إليه في موعده فإن هذا عذر بلا شك تُعذر به.

أما الخصلة الرابعة: فهي "إذا خاصم فجر" نسأل الله العافية، إذا وقعت خصومة بينه وبين غيره فَجَر، والفُجور في الخصومة ينقسم إلى قسمين:

الأول: أن يجحد ما كان عليه.

والثاني: أن يدعي ما ليس له.

مثال الأول: إنسان مطلوب لشخص بألف ريال، فأقام الطالب دعوى على المطلوب وأنكر المطلوب، والطالب قد وثق منه ولم يُشهِدْ عليه فهنا يقول القاضي للمطلوب: احلف وتبرأ ذمتك، فحلف المطلوب أنه ليس له عندي شيء، فهنا سوف يقضي القاضي بأن هذا المدَّعى عليه المطلوب ليس عليه شيء، هذا فجور في الخصومة.

أما القسم الثاني: فأن يدعي ما ليس له، بأن يقول عند القاضي أنا أطالب هذا الرجل بمائة ريال فينكر المطلوب، فيقول الطالب: عندي بينة ويأتي ببينة سوء يشهدون له فسوف يحكم القاضي بالبينة فإذا حكم لهذا المدعي ببينه الزور، فإن هذا يعتبر ممن خاصم ففجر والعياذ بالله، ولهذا يجب التحرز في الخصومات من الكذب أو الالتواء أو المخادعة لأن كل هذا من الفجور في الخصومة.

نسأل الله تعالى أن يطهر قلوبنا وقلوبكم من النفاق والشك والشرك والرياء إنه على كل شيء قدير.

* * *

١٥٤٤ – وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: "مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَـمْ يرهْ، كُلِّفَ أن يعقد بَيْنِ شَعِيْرَتَيْنِ وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنِ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيث قومٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، صُبَّ في أُذْنيه الآنُكُ يوم القيامة، ومن صوَّر

صورةً عُذِّب، وكُلِّفَ أن ينفُخَ فيها الروح وَلَيْسَ بنافخ[1]" رواه البخاري.

"تحلَّم" أي: قال إنّه حلَمَ في نوْمه ورَأى كذَا وكذا، وهو كاذبٌ.

و"الآنك" بالمدِّ وضمِّ النون وتخفيف الكاف: وهو الرَّصاصُ المذابُ.

الشـرح

قال الحافظ النووي – رحمه الله تعالى – في باب تحريم الكذب فيما نقله عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "من تحلّم بحلم لم يره كُلّف أن يعقد بين شعيرتين وليس بعاقد" يعني من كذب في الرؤيا قال: رأيت في المنام كذا وكذا وهو كاذب، فإنه يوم القيامة مكلف أن يعقد بين شعيرتين، والمعلوم أن الإنسان لو حاول مهما حاول أن يعقد بين شعيرتين فإنه لا يستطيع، ولكنه لا يزال يُعذّب ويقال: لابد أن تعقد بينهما، وهذا وعيد يدل على أن التحلم بحلم لم يره الإنسان من كبائر الذنوب، وهذا يقع من بعض السفهاء، يتحدث ويقول: رأيت البارحة كذا وكذا، لأجل أن يضحك الناس وهذا حرام عليه وأشد من ذلك أن يقول: رأيت النبي ﷺ وقال لي كذا وكذا وما أشبه ذلك، فإنه أشد وأشد لأنه كذب على رسول الله ﷺ، أما من تحلّم بحلم رآه فهذا لا بأس به، ولكن ينبغي للإنسان أن يعلم أن ما يراه في منامه ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: قسم يكون خيرًا ويستبشر به الإنسان ويفرح به، فهذا لا يُحدّث به إلا من يحب، لأن الإنسان له حساد كثيرون فإذا رأى رؤيا حسنة

---

(١) رواه البخاري: كتاب التعبير، باب من كذب في حلمه، رقم(٦٥٢٠).

وحدّث بها من لا يحب فإنه ربما يكيد له كيدًا، يحول بينه وبين هذا الخير الذي رآه، كما فعل إخوة يوسف عليه السلام فإن يوسف بن يعقوب قال لأبيه ﴿ يَٰٓأَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَٰجِدِينَ ﴾ [يوسف: ٤]. يعني رأيت هؤلاء أحد عشر نجومًا والشمس والقمر كلها تسجد لي فقال له: ﴿ قَالَ يَٰبُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَىٰٓ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا۟ لَكَ كَيْدًا ۖ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لِلْإِنسَٰنِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾ [يوسف: ٥]. فلا تخبر إنسانًا ليس من أحبابك وأصدقائك الذين يودون لك ما يودون لأنفسهم بما ترى من رؤيا الخير.

القسم الثاني: رؤيا شر، تزعج وتخوف، فلا تخبر بها أحدًا أبدًا لا صديقًا ولا عدوًّا، وإذا قمت من منامك فاتفل عن يسارك ثلاثًا وقل: أعوذ بالله من شر الشيطان ومن شر ما رأيت، وإن كنت تريد أن تواصل النوم فنم على الجنب الآخر، يعني لا على الجنب الذي رأيت فيه ما تكره فإنها لا تضر، فمن رأى ما يكره يعمل ما يلي:

إن استيقظ يتفل عن يساره ثلاث مرات ويقول: أعوذ بالله من شر الشيطان ومن شر ما رأيت، وإن أراد أن يواصل النوم ينام على الجنب الثاني، وإذا قام فلا يخبر بها أحدًا، لأن ذلك لا يضره، فإذا فعل هذا فإنه لا يضره بإذن الله، وكان الصحابة يرون الرؤيا تمرضهم وتقلقهم فلما حدثهم النبي ﷺ بهذا الحديث فعلوا ما أرشدهم إليه واستراحوا، وكثير من الناس مبتلى يبحث عن الشر لنفسه، يرى الرؤيا يكرهها ثم يحاول أن يقصها على الناس ليعبروها له، وهذا غلط. إذا رأيت رؤيا تكرهها فلديك دواء من أحسن الأدوية بل هو

أحسن الأدوية، علمك إياه رسول الله ﷺ.

القسم الثالث: رؤيا أضغاث أحلام، ليس لها رأس ولا قدم، يرى الإنسان أشياء متناقضة ويرى أشياء غريبة، وهذه لا تحدّث بها أحدًا ولا تهتم بها، وقد حدث رجل رسول الله ﷺ حديثًا قال: يا رسول الله رأيت في المنام أن رجلاً قد قطع رأسي، فذهب الرأس شاردًا، فذهبت وراءه لاحقًا له. فقال له النبي ﷺ: "لا تحدث الناس بما يتلَعَّب بك الشيطان بك في منامك[1]". وهذا من الشيطان يقطع رأسك ويشرد بها وأنت تلاحقه، هذا ليس له أصل، فمثل هذه الأشياء لا تهتم بها ولا تحدث بها أحدًا.

أما من رأى الرسول ﷺ فإذا رأى الرسول ﷺ على الوصف المعروف الوارد في السيرة النبوية، ورآه على هيئة حسنة فهذا يدل على خير لهذا الرائي وأنه قد تأسى به أسوة حسنة، وإن رآه على خلاف ذلك فتحاسب نفسك، فإذا رأى - مثلاً - أنه يحدث الرسول ولكن الرسول معرض عنه أو الرسول قد انصرف وتركه أو رآه على هيئة غير حسنة، يعني مثلاً من ثيابه أو ردائه أو إزاره أو ما أشبه ذلك فليحاسب نفسه، فإنه مقصر في اتباع الرسول ﷺ.

أما المسألة الثانية: "من تسمّع قومًا وهم له كارهون صب في أذنه الآنك يوم القيامة" يعني الإنسان الذي يتسمع إلى أناس وهم يكرهون أن يسمع فإنه يصب في أذنيه الآنك يوم القيامة.

قال العلماء: الآنك هو الرصاص المذاب والعياذ بالله والرصاص

---

(١) رواه مسلم: كتاب الرؤيا، باب لا يخبر بتلعّب الشيطان به في المنام، رقم(٤٢١٢).

المذاب بنار جهنم أعظم من نار الدنيا بتسعٍ وستين مرة، يصب في أذنيه لأنه تسمّع لقوم وهم يكرهون أن يسمع، وسواء كانوا يكرهون - نسأل الله العافية-، أن يسمع لغرض صحيح أو لغير غرض، لأن بعض الناس يكره أن يسمعه غيره ولو كان الكلام ليس فيه خطر ولا فيه سب، لكن لا يريد أن أحدًا يسمعه، وهذا يقع فيه بعض الناس تجده مثلاً إذا رأى اثنين يتكلمون يأخذ المصحف ويجلس قريبًا منهم ثم يبدأ يطالع المصحف كأنه يقرأ، وهو يستمع إليهم وهم يكرهون ذلك، هذا الرجل يصب في أذنيه الآنك يوم القيامة فيعذب هذا العذاب والعياذ بالله.

وأما الشطر الثاني من الحديث وهو التصوير فسيأتي الكلام فيه إن شاء الله في موضع قادم.

* * *

١٥٤٥ - وعن ابن عُمَرَ رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: "أفرَى الفِرَى أنْ يُرِيَ الرَّجُلُ عَيْنَيْهِ ما لم تَرَيَا[1]" رواه البخاري.

١٥٤٦ - وعن سَمُرَةَ بن جُندب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ مِمَّا يُكثر أن يقول لأصحابه: "هل رَأَى أَحَدٌ مِنكُمْ مِنْ رُؤيَا؟" فيَقُصُّ عليه من شاء الله أن يَقُصَّ.

وإنه قال لنا ذات غداة: "إنَّهُ أَتَانِي الليلة آتيانِ، وإنَّهما قالا لي: انْطَلِقْ،

---

(١) رواه البخاري: كتاب التعبير، باب من كذب في حلمه، رقم(٦٥٢١).

وإنِّي انْطَلَقْتُ معهُمَا، وإنا أَتَيْنَا على رَجُل مُضطجع، وإذا آخرُ قائمٌ عليه بصخرةٍ، وإذا هو يهوِي بالصخرة لرأسه، فيثْلَغُ رأسه، فيتدهْدَهُ الحَجَرُ ها هُنَا، فيتبع الحجرَ فيأخذهُ، فلا يرجعُ إليه حتَّى يَصِحَّ رأسه كما كان، ثُمَّ يعُودُ عليه، فيفعل به مِثْلَ مَا فَعَلَ المرَّةَ الأُولى!" قال: "قلتُ لهما: سُبحان الله! ما هذان؟ قالا لي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ.

فانْطلقْنَا، فأَتَيْنَا على رجُلٍ مُسْتَلْق لِقَفَاه وإذَا آخَر قائمٌ عَلَيْهِ بكلُّوب من حَدِيْدٍ، وإذا هُو يَأتي أحَدَ شَقِيَّ وَجْهه فَيُشَرشِرُ شِدقَهُ إلى قَفَاه، ومِنْخَره إلى قَفاهُ، وَعَيْنهُ إلى قَفَاهُ، ثُمَّ يَتحَوَّل إلى الجانبِ الآخَرِ، فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بالجانبِ الأوَّل، فما يفرُغُ من ذلك الجانبِ حتَّى يصحَّ ذلك الجانبُ كما كَانَ، ثُمَّ يَعُوْدُ عَلَيْهِ، فيفْعل مثلَ ما فعلَ في المرَّة الأولى" قال: قلتُ: سُبحان الله! ما هذان؟ قال: قالا لي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ.

فانْطلقْنَا، فَأَتَيْنَا على مثل التَنُّورِ فأحسبُ أنهُ قال: فإذا فيه لغَطَ وأصْواتٌ، فاطَّلَعْنَا فيه فإذا فيه رجالٌ ونساءٌ عُراةٌ، وإذا هم يأتيهم لهبٌ من أسفلَ منهم، فإذا أتاهم ذلك اللَّهَبُ ضَوضَوْا. قلتُ: ما هؤلاء؟ قالا لي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ.

فانطلقنا، فَأَتَيْنَا على نهرٍ حسِبْتُ أنَّه كان يقول: "أحمرُ مثلُ الدَّمِ وإذا في النهر رجلٌ سابحٌ يسبحُ وإذا على شطِّ النهر رجلٌ قد جمع عنده حجارةً كثيرة، وإذا ذلك السَّابحُ يَسْبح ما يسبح، ثُمَّ يأتي ذلك الذي قد جَمَعَ عندهُ الحجارةَ فيفغر له فاهُ، فيُلقمه حَجرًا، فَيَنْطَلِق فيسبح، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ، كُلَّمَا

رَجَعَ إِلَيْهِ، فغرفاه، فألقمه حجرًا. قلت لهم: ما هذان؟ قالا لي: انطلقْ انْطَلِقْ.

فانْطَلَقْنا، فَأَتَيْنَا على رَجُلٍ: كرِيه المرآة، أو كأكره ما أنت راءٍ رجلاً مرْأى، فإذا هو عنده نارٌ يحشُّها يسعى حوْلَها. قلتُ لهما: ما هذا؟ قالا لي: انطلق انْطَلِقْ.

فانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَوْضَةٍ مُعْتَمَّةٍ فيها من كلِّ نوْر الرَّبيع، وإذا بين ظهْرِي الرَّوضة رجلٌ طويلٌ لا أكاد أرى رأسه طُولاً في السماء، وإذا حول الرجل من أكثر ولدان رأيتُهم قطُّ، قلتُ: ما هذا؟ وما هؤلاء؟ قالا لي: انْطلقِ انطلقِ.

فانطلقنَا، فأَتَيْنَا إلى دَوْحة عظيمة لم أرَ دوحةً قطُّ أعظمَ منها، ولا أحسنَ! قالا لي: ارْقَ فيها، فارتقينا فيها إلى مدينة مَبْنية بلبنٍ ذَهَب ولبن فضَّة، فأتينا باب المدينة فاستفتحنا، فَفُتِحَ لَنَا، فدخلناها، فتلقَّانا رجالٌ شَطْر من خلقهم كأحسن ما أنت راءٍ! وشطرٌ منهم كأقبحِ ما أنت راء! قالا لهم: اذهبوا فقعوُا في ذلك النَّهْر، وإذ هو نهرٌ مُعترِضٌ يَجري كأنَّ ماءهُ المحضُ في البياض، فَذَهبُوا فَوَقَعُوا فيه. ثُمَّ رجعُوا إلينا قد ذَهَبَ ذلك السُّوءُ عنهم، فصاروا في أحسن صُورة.

قال: قالا لِي: هذه جَنَّةُ عدْنٍ، وهذاك منزلكَ؟ فَسَمَا بَصَري صُعُدًا، فإذا قَصرٌ مثلُ الرَّبابة البيضَاء، قالا لي: هذا منزلك؟ قلتُ لهما: بارك الله فيكُما، فذراني فأدخله. قالا: أما الآن فلا، وأنت داخلهُ.

قُلْتُ لهما: فإني رأيتُ مُنْذُ الليلة عجبًا؟ فما هذا الذي رأيت؟ قالا لي: أما إنَّا سَنخَبرك:

أما الرجل الأول الذي أتيتَ عليه يُثلغُ رأسه بالحجرِ، فإنه الرجلُ يأخذُ القرآن فيرفُضُه، وينامُ عن الصلاة المكتوبة.

وأما الرجلُ الذي أتيتَ عليه يُشَرشرُ شِدقُهُ إلى قفاهُ. ومنخرِهُ إلى قفاه، وعينُه إلى قفاهُ، فإنه الرجُلُ يغدُو من بيته فيكذب الكذبة تَبْلغُ الآفاق.

وأما الرجالُ والنساءُ العراةُ الذين هم في مثل بناء التنور، فإنهم الزُّناة والزّواني.

وأما الرجلُ الذي أتيتَ عليه يَسْبح في النَّهْرِ، ويُلقم الحجارة، فإنَّهُ آكِلُ الرِّبَا. وأمَّا الرَّجُلُ الكَرِيهُ المرآة الذي عند النَّار يحشّها ويسعى حولها، فإنه مالك خازن جهنَّم.

وأما الرجل الطويلُ الذي في الروضة، فإنه إبراهيم، وأما الولدانُ الذين حوله، فكلُّ مولودٍ مَاتَ على الفطرة". وفي رواية البرقاني: "وُلد على الفطرة".

فقالَ بعضُ المسلمينَ: يا رسولَ الله ﷺ وأولادُ المشركين؟ فقال رسولُ الله ﷺ: "وأولادُ المشركين".

وأما القومُ الذين كانُوا شطرٌ منهم حسنٌ، وشطرٌ منهم قبيحٌ، فإنهم قومٌ خَلَطُوا عملاً صالحًا وآخرَ سيئًا، تجاوزَ اللهُ عنهم" رواه البخاري.

وفي رواية له: "رَأيتُ اللّيلةَ رجُلين أتياني فأخرجاني إلى أرض

مقدَّسة" ثم ذكره وقال: "فانطلقنا إلى نقبٍ مثل التنُّور، أعلاه ضيِّق وأسفلُه واسعٌ، يتوقَّد تحته نارًا، فإذا ارتفعت ارتفعوا حتى كادوا أن يخرُجوا، وإذا خمدتْ، رجعوا فيها، وفيها رجالٌ ونساءٌ عراةٌ.

وفيها "حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ "وَلَمْ يَشُكَّ" فيه رجلٌ قائمٌ على وسط النهر وعلى شطِّ النهر رجلٌ، وبين يديه حجارة، فأقبلَ الرجلُ الذي في النهر، فإذا أراد أن يخرج، رمى الرجلُ بحجر في فيه، فرده حيثُ كان، فجعل كُلَّما جاءَ لَيَخْرُجَ جَعَلَ يَرْمي في فيه بحجر، فيرجع كما كان.

وفيها: "فصعدَا بِي الشجرة، فأدخلاني دارًا لم أرَ قَطُّ أحسنَ منها، فيها رجالٌ وشيوخٌ وشبابٌ.

وفيها: "الذي رأيته يُشق شِدْقُه فكذّابٌ، يُحدِّثُ بالكذبة فتُحمل عنه حتَّى تبلغ الآفاق فيُصنع به ما رأيتَ إلى يوم القيامة".

وفيها: "الذي رأيتَهُ يُشدخُ رأسه فرجُلٌ علَّمهُ الله القرآن، فنامَ عنه بالليل، ولم يعملْ فيه بالنهار، فيفعل به إلى يوم القيامة.

والدَّارُ الأولى التي دخلْتَ دارُ عامَّة المؤمنين، وأمَّا هذه الدار فدارُ الشهداء، وأنا جبريلُ، وهذا ميكائيلُ، فارفَعْ رأسك، فرفعتُ رأسي، فإذا فوقي مثلُ السحاب، قالا: ذاك منزلُك، قلتُ: دعاني أدخل منزلي، قالا: إنَّه بقي لك عُمُرٌ لم تستكملهُ، فلو استكملتَهُ، أتيتَ منزلك[1]" رواه البخاري.

قوله: "يُثلغُ رأسه" هو بالثاء المثلثة والغين المعجمة، أي: يشدخه

(١) رواه البخاري: كتاب التعبير، باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح، رقم(٦٥٢٥).

ويشقه. قوله: "يتدهْده" أي: يتدحرجُ، و"الكلُّوب" بفتح الكاف، وضم اللام المشددة، وهو معروف. قوله: "فيُشَرشِرُ" أي: يُقطع. قوله: "ضوضوا" وهو بضادين معجمتين، أي صاحوا. قوله: "فيغفر" هو بالفاء والغين المعجمة، أي يفتح. قوله: "المرآة" هو بفتح الميم، أي: المَنْظَر. قوله: يَحُشُّها" هو بفتح الياء وضم الحاء المهملة والشين المعجمة، أي: يوقدها. قوله: "روضة معتمَّة" هو بضم الميم وإسكان العين وفتح التاء وتشديد الميم، أي: وافية النَّبات طويلته. قولهُ: "دوحةٌ" وهي بفتح الدال، وإسكان الواو وبالحاء المهملة: وهي الشجرة الكبيرة. قوله: "المحْضُ" هو بفتح الميم وإسكان الحاء المهملة، وبالضاد المعجمة، وهو اللَّبنُ. قوله: "فسما بصري" أي: ارتفع. و"صعداً": بضم الصاد والعين، أي: مُرتفعًا. "والرَّبَابة": بفتح الراء وبالباء الموحد مكررة، وهي السَّحابة.

الشـــرح

سبق الكلام على أول حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما على جملتين منه:

الجملة الأولى: "من تحلّم بحلم لم يره".

والثانية: "من استمع إلى قوم وهم له كارهون".

أما الثالثة: فهو "من صوّر صورة فإنه يكلف أن ينفخ فيه الروح وليس بنافخ" واعلم أن الصورة تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: صورة مجسمة، بأن يصنع الإنسان تمثالاً على صورة

إنسان أو حيوان، فهذا محرم سواء أراده لغرض محرم أو لغرض مباح، مجرد هذا التصوير محرم، بل هو من كبائر الذنوب، لأن النبي ﷺ لعن المصوّرين وبيّن أن أشد الناس عذابًا يوم القيامة الذين يضاهئون بخلق الله.

والقسم الثاني: الملون، يعني ليس له جسم بل هو بالتلوين، فهذا قد اختلف العلماء فيه.

فمنهم من أجازه وقال: لا بأس به إلا إذا قصد به غرضًا محرمًا، مثل أن يقصد به تعظيم المصوَّر فإنه يخشى إذا طال بالناس زمن أن يعبدوه، كما جرى لقوم نوح فيما يذكر أنهم صوّروا صورة لرجال صالحين ثم عبدوها لما طال بهم الزمن.

واستدلوا بحديث زيد بن خالد وفيه "إلا رقمًا في ثوب[1]" قالوا: هذا يدل على أن هذا مستثنى فيدل على أن المحرم ما له روح فقط.

ولكن الراجح الذي عليه جمهور العلماء أنه لا فرق بين المجسم وبين الملون الذي يكون بالرقم كله محرم، لأن الذي يرقم باليد صورة يحاول أن يكون مبدعًا مشابهًا لخلق الله عزَّ وجلَّ فيدخل في العموم.

وأما الصور التي تلتقط التقاطًا بالآلة المعروفة، آلة التصوير الفوتوغرافية، فهذه من المعلوم أنها لم تكن معروفة في عهد الرسول ﷺ، والمعروف في عهده إنما هو التصوير باليد الذي يضاهي به الإنسان خلق الله عزَّ وجلَّ أما هذه الآلة فغير معروفة، وليس الإنسان يصورها بيده ويخططها، فلا

---

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب من كره القعود على الصورة، رقم(٥٥٠١)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم(٣٩٣١).

يخطط الوجه مثلاً، والعين، والأنف، والشفتين، وما أشبه ذلك، لكنه هو يلقي ضوءًا معينًا تقدمت به معرفة الناس فتنطبع هذه الصورة في ورقة، وهو لم يُحدث شيئًا في الصورة لم يصوّرها إطلاقًا وإنما التقطت هذه الصورة بواسطة هذا الضوء.

فهذا لا شك أنه فيما نرى أنه لم يصور، غاية ما هنالك أن الصورة انطبعت بالورقة، فكان الذي بالورقة هو خلق الله عزَّ وجلَّ يعني هذه هي الصورة التي خلقها الله، والدليل على ذلك أن الإنسان لو كتب كتابًا بيده ثم صوره بآلة التصوير، فإنها إذا طلعت الصورة لا يقال إن هذا هو كتابة الذي حرك الآلة وصوره، بل يقال هذا كتابة الأول الذي خطه بيده، فهذا مثله، ولكن يبقى النظر لماذا صور الإنسان هذه الصور الفوتوغرافية، إذا كان لغرض محرم فهو حرام من باب تحريم الوسائل، كما لو اشترى الإنسان سلاحًا في فتنة أو بيضًا لقمار أو ما أشبه ذلك، يعني أن هذا في أصله مباح، ولكن لغرض محرم فلا يجوز من باب تحريم الوسائل.

أما إذا كان الغرض مباحًا كتصوير لاستخراج رخصة السيارة أو البطاقة الشخصية وما أشبه ذلك فهذا لا بأس به، هذا هو الذي نراه في هذه المسألة، والناس ابتلوا بها الآن بلوى عظيمة وصارت منتشرة في كل شيء ولكن يجب على الإنسان أن يعرف ويحقق ويميز بين ما حرمه الله ورسوله وبين ما لم يأت تحريمه، فلا نضيق على عباد الله ولا نوقعهم في محارم الله.

هذا إذا كان المُصَوَّر له روح لقوله: "كُلِّف أن ينفخ فيها الروح" أما إذا كان المصور لا روح له، كتصوير الأشجار والشمس والقمر والنجوم والجبال

والأنهار، فهذا لا بأس به، لأنه ليس فيه روح، وقال بعض العلماء: ما كان ناميًا كالشجرة والزرع فإنه لا يجوز تصويره، لأنه جاء في الحديث "فليخلقوا حبة أو ليخلقوا شعيرة" وهذا نامٍ فيشبه ما كان له روح لكن هذا، خلاف قول جمهور العلماء، والصحيح أنه لاَ بأس به، أما ما يصنعه الإنسان فلا شك أنه يجوز تصويره، كالقصور والسيارات وما أشبهها فصارت الآن الأقسام متعددة:

١- ما يصنعه الإنسان بيده فهذا لا بأس من تصويره، مثل السيارات والقصور والأبواب وما أشبه ذلك.

٢- وما هو من خلق الله عزَّ وجلَّ وليس ينمو، كالشمس والقمر والنجوم والجبال والأقمار والأنهار، فهذا أيضًا لا بأس به وهذا محل اتفاق.

٣- وما كان من خلق الله وليس له روح ولكنه ينمو كالشجر والزرع وما أشبهه، فجمهور العلماء على أنه لا بأس به، وذهب بعض العلماء ومنهم التابعي المشهور مجاهد بن جبر إلى أنه حرام، والصحيح أنه لا بأس به.

٤- وأما ما فيه روح فهذا لا يجوز أن يُصوّر، لأن النبي ﷺ لعن المصوّرين، ولا فرق بين أن يكون بالرقم أو باللون.

٥- وأما مسألة التقاط الصور فهذا لا نرى أنه داخل في التصوير إطلاقًا لأن الملتقط لم يحصل منه فعل يكون به التصوير، ولكن يبقى النظر في النية فهل يلتقط هذه الصور لشيء محرم أو لا، هذا هو محل التفصيل في هذه المسألة، والله الموفق.

* * *

٢٦١ - باب بيان ما يجوز من الكذب

اعلم أن الكذب، وإن كان أصلُه محرمًا، فيجوز في بعض الأحوال بشروط قد أوضحتُها في كتاب: "الأذكار" ومختصر ذلك: أن الكلام وسيلةٌ إلى المقاصد، فكل مقصود محمود يمكن تحصيله بغير الكذب يُحرّم الكذب فيه، وإن لم يمكن تحصيله إلا بالكذب، جاز الكذبُ. ثم إن كان تحصيلُ ذلك المقصود مباحًا كان الكذب مباحًا، وإن كان واجبًا، كان الكذب واجبًا.

فإذا اختفى مسلم من ظالم يريد قتله، أو أخذ مالِه، وأخفى مالَه، وسُئل إنسانٌ عنه، وجبَ الكذب بإخفائه، وكذا لو كان عنده وديعة، وأراد ظالمٌ أخذها، وجب الكذب بإخفائها، والأحوط في هذا كله أن يُورِّيَ، ومعنى التورية: أن يقصد بعبارته مقصودًا صحيحًا ليس هو كاذبًا بالنسبة إليه، وإن كان كاذبًا في ظاهر اللفظ، وبالنسبة إلى ما يفهمه المُخاطَب، ولو ترك التورية وأطلق عبارة الكذب، فليس بحرام في هذا الحال.

واستدلَّ العلماءُ لجوازِ الكذب في هذا الحال بحديث أُمِّ كلثوم رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ليس الكذابُ الذي يُصلحُ بين الناسِ، فينمي خيرًا أو يقولُ خيرًا[1]" [متفق عليه].

---

(١) رواه البخاري: كتاب الصلح، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس، رقم(٢٤٩٥)،

زاد مسلم في رواية: "قالتْ أم كلثوم: ولم أسمعْه يُرخّص في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث" تعني: الحَرْبَ، والإصلاحَ بين الناس، وحديثَ الرجلِ امرأتَهُ، وحديثَ المرأةِ زوجَها.

الشـرح

سبق لنا أن الكذب محرم وأن منه ما هو كبيرة من كبائر الذنوب كالكذب على الله ورسوله ﷺ، وذكر المؤلف في هذا الباب أن الكذب يجوز أحيانًا إذا كان لمصلحة كبيرة عظيمة، وأنه قد يجب الكذب إذا كان فيه دفع مضرة وظلم، مثال ذلك لدفع المضرة والظلم، أن يكون شخص ظالم يريد أن يقتل شخصًا معصومًا، فيختفي هذا الشخص المعصوم عن الظالم، وأنت تعلم مكانه، فسألك هذا الظالم الذي يريد قتله بغير حق أين فلان، هل فلان في هذا؟ فتقول: لا، ليس فلان في هذا، وأنت تدري أنه فيه، فهذا لا بأس به، بل هو واجب لإنقاذ المعصوم من الهلكة، فإن إنقاذ المعصوم من الهلكة واجب، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

ولكن الأفضل أن توري يعني تنوي معنى صحيحًا ليس فيه كذب وإن كان ظاهر اللفظ أنه كذب فتقول مثلاً إذا قال هذا الظالم فلان في هذا؟ تقول: ليس في هذا، وتشير إلى شيء معين ليس فيه، كما يذكر أن الإمام أحمد –

ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الكذب وبيان المباح منه، رقم(٤٧١٧).

رحمه الله – جاءه رجل يسأل عن أحد التلاميذ: أين فلان؟ فقال الإمام أحمد: ليس فلان هاهنا، وما يصنع فلان هاهنا؟ ويلمس يده، يعني ليس في يدي وما يصنع في يدي، هذه تورية، فإذا جاءك الذي يريد أن يقتل هذا الشخص بغير حق، وقال هل فلان هاهنا، تقول: لا، وتلمس بيدك الأخرى يعني ليس في يدي، أو إنسانٍ ألح عليك بشيء وأنت لا تريد أن تعطيه لأنه يفسد المال، فتقول: والله ما بيدي شيء ويدك ليس فيها شيء، ليس فيها دراهم ولا غير.

تقول: ليس في يدي شيء وأنت صادق ويفهم المخاطب أنه ليس عندي شيء، أو يكون عندك وديعة، دراهم لشخص ـ مثلاً ـ وقال: احفظها لي، فجاء ظالم يريد أن يأخذ هذه الدراهم، وسأل: أين الوديعة التي أعطاها لك فلان؟ أعطني إياها. فقلت: والله ما عندي له وديعة، فتنوي بقولك: والله ما عندي له وديعة، يعني والله إن الذي عندي له وديعة، وتجعل "ما" بمعنى "الذي" وأنت صادق، الذي لفلان عندك وديعة، لكن يفهم المخاطَبُ أن "ما" نافية وأنه ليس له عندك وديعة، فالحاصل أنه إذا كان هناك ظلم وأراد الإنسان أن يدفعه وكَذَب فهذا لا بأس به، ولكن الأولى والأحسن أن يُوَرِّي يعني ينوي معنى صحيحًا ليس فيه كذب.

وكذلك أيضًا إذا كان لمصلحة كبيرة كالكذب في الحرب، فلا بأس به لأنه فيه مصلحة كبيرة، مثل أن تأتي عيون العدو يعني جواسيسه يسألون، يقولون مثلاً: هل الجيش كبير؟ وهل معه عدة؟ وهل هو قوي؟ فتقول: نعم

الجيش كبير، وعظيم وقوي ومعه عدة، ولو كنت تعرف خلاف ذلك فهذا لا بأس به، لأن فيه مصلحة كبيرة وهي إلقاء الرعب في قلوب الأعداء.

وكذلك الإصلاح بين الناس، يأتيك شخص قد ذكر له أن شخصًا آخر يغتابه ويسبه، فيأتي إليك ويقول: سمعت أن فلانًا قال فيّ كذا وكذا؟ فتقول: أبدًا ما قال فيك شيئًا، فهذا لا بأس به، لأن فيه إصلاحًا بين الناس.

كذلك من المصلحة حديث الرجل زوجته وحديث المرأة زوجها فيما يوجب الألفة والمودة، مثل أن يقول لها: أنت عندي غالية، وأنت أحب إليَّ من سائر النساء، وما أشبه ذلك وإن كان كاذبًا، لكن من أجل إلقاء المودة، والمصلحة تقتضي هذا.

فالحاصل أنه يجب الكذب إذا كان لإنقاذ معصوم من هلكة، أو حماية مال معصوم من تلف، ويباح إذا كان فيه مصلحة عظيمة ومع ذلك فالأولى أن يجعل الكلام توريةً حتى يسلم من الكذب. والله الموفق.

* * *

٢٦٢ - باب الحث على التثبت فيما يقوله ويحكيه

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾ [الإسراء: ٣٦]. وقال تعالى: ﴿ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق: ١٨].

١٥٤٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يحدثَ بِكُلّ مَا سَمِعَ[١]" رواه مسلم.

١٥٤٨ - وَعَن سمرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبِينَ[٢]" رواه مسلم.

١٥٤٩ - وعن أسماء رضي الله عنها أن امرأةً قالت: يا رسول الله إن لي ضرَّةً فهل عليَّ جناح إن تشبَّعتُ من زوجي غيرَ الذي يُعطيني؟ فقال النبي ﷺ: "الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلابِسِ ثَوْبَي زُورٍ[٣]" متفق عليه.

المُتَشَبِّعُ: هو الذي يُظهر الشبع وليس بشَبْعَان، ومعناه هُنا: أَنَّه يُظهر أنه حصل له فضيلة وليست حاصلة: "ولابس ثوبي زورٍ" أي: ذي زورٍ،

---

(١) رواه مسلم: المقدمة، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، رقم(٦).

(٢) رواه مسلم: المقدمة، باب وجوب الرواية عن الثقات، رقم(١).

(٣) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب المتشبع بما لم ينل، رقم(٤٨١٨)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشبع، رقم(٣٩٧٢).

وهو الذي يُزوّر على الناس، بأن يتزيى بزيِّ أهل الزُّهد أو العلم أو الثروة، ليغتر به الناس وليس هو بتلك الصفة، وقيلَ غيرُ ذلك، والله أعلم .

الشـرح

قال المؤلف رحمه الله تعالى باب الحث على التثبت فيما يقوله ويحكيه.

لَمَّا ذكر رحمه الله تحريم الكذب: والكذب أن يخبر الإنسان بما لم يكن على وجهه الصحيح. أعقبه بهذا الباب، أن على الإنسان أن يتثبت فيما ينقل ويتكلم به لا سيما في زمن الأهواء وكثرة القيل والقال والتحدث بما كان أو لم يكن، ثم استدل لذلك بالآيات والأحاديث قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾[الإسراء: ٣٦].

﴿وَلَا تَقْفُ﴾. يعني: لا تتبع ما ليس لك به علم ولا تتكلم إلا بما تعلم، وقد قال النبي ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت" وقال تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[ق: ١٨]. يعني إلا عنده رقيب أي مراقب يراقب ما يقول، ﴿عَتِيدٌ﴾ حاضر فلا يغيب عنه وهذا تحذير من أن يتكلم الإنسان بشيء لا يعلم عنه لأنه بذلك آثم، ثم ذكر في ذلك أحاديث:

"كفى بالمرء كذبًا أن يحدث بكل ما سمع" يعني أن الإنسان إذا صار يحدث بكل ما سمع من غير تثبت وتأنٍّ، فإنه يكون عرضة للكذب، وهذا هو الواقع ولهذا يجيء إليك بعض الناس يقولون: صار كذا وكذا، ثم إذا بحثت وجدت أنه لم يكن، أو يأتي إليك ويقول: قال فلان كذا وكذا، فإذا بحثت

وجدته لم يقل، وأعظم شيء أن يكون هذا فيما يتعلق بحكم الله وشريعته، بأن يكذب على الله فيقول في القرآن برأيه، يفسر القرآن بغير ما أراد الله، أو يكذب على النبي ﷺ يقول: قال النبي ﷺ كذا، وهو كاذب، أو ينقل حديثًا يرى أنه كذب وهو لم يكذبه ولكن يقول: قال فلان كذا وكذا عن رسول الله ﷺ، وهو يرى أنه كذب، فإنه يكون أحد الكذابين كما بين ذلك النبي ﷺ، ويزداد إثمًا إذا تشبع الإنسان بما لم يعط، كما في حديث المرأة أنها يكون لها ضرة يعني زوجة أخرى مع زوجها، فتقول: إن زوجي أعطاني كذا وأعطاني كذا وهي كاذبة، لكن تريد أن تراغم "وتغيظ" ضرتها وتفسدها على زوجها، فهذا كما قال النبي ﷺ "المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور" أي كذب.

والحاصل أنه يجب على الإنسان أن يتثبت فيما يقول، وأن يتثبت فيمن ينقل إليه الخبر، هل هو ثقة أو غير ثقة كما قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]. ولا سيما إذا كثرت الأهواء وصار الناس يتخبطون ويكثرون من القيل والقال بلا تثبت ولا بينة، فإنه يكون التثبت أشد وجوبًا، حتى لا يقع الإنسان في المهلكة. والله الموفق.

* * *

٢٦٣ – باب بيان غلظ تحريم شهادة الزور

قال الله تعالى: ﴿ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴾ [الحج: ٣٠]. **وقال تعالى:** ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾ [الإسراء: ٣٦]. **وقال تعالى:** ﴿ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق: ١٨]. **وقال تعالى:** ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ ﴾ [الفجر: ١٤]. **وقال تعالى:** ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ ﴾ [الفرقان: ٧٢].

١٥٥٠ – وعن أبي بكرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "ألا أُنبِّئكم بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟" قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ الله. قَالَ: "الإِشْرَاكُ بِالله، وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ" وَكَانَ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ، فَقَالَ: "أَلا وَقَوْلُ الزُّور!" فَمَا زَالَ يُكَرِّرُها حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ[1]". متفق عليه.

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله – باب بيان غلظ تحريم شهادة الزور: شهادة الزور أن يشهد بما يعلم أن الأمر بخلافه، أو يشهد بما لا يعلم أن الأمر بخلافه أو بوفاقه، أو يشهد بما يعلم أن الأمر على وفاقه لكنه على صفة غير الواقع، هذه ثلاثة أحوال وكلها حرام، لا يحل لإنسان أن يشهد إلا بما علم على الوجه الذي علمه، فإن شهد بما يعلم أن الأمر بخلافه مثل أن يشهد لفلان بأنه يطلب فلانًا بكذا وكذا وهو يعلم أنه كاذب، فإن هذا والعياذ بالله

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب عقوق الوالدين من الكبائر، رقم(٥٥١٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، رقم(١٢٦).

شهادة زور، ومثل أن يشهد لفلان أنه فقير يستحق الزكاة وهو يعلم أنه غني، ومثل ما يفعله بعض الناس أمام الدولة يشهد بأن فلانًا له عائلة عدد أفرادها كذا وكذا وهو يعلم أنه كاذب، والأمثلة على هذا كثيرة ويظن هذا المسكين الذي شهد بشهادة الزور أنه نافع لأخيه وأنه بارٌّ به، والواقع أنه ظالم لنفسه وظالم لأخيه، أما كونه ظالمًا لنفسه فظاهر لأنه آثم وآتٍ كبيرة من كبائر الذنوب، وأما كونه ظالمًا لأخيه فلأنه أعطاه ما لا يستحقه وجعله يأخذ المال بالباطل، وقد قال النبيُّ ﷺ: "انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا". قالوا: يا رسول الله، هذا المظلوم، كيف ننصر الظالم؟ قال: "تمنعه من الظلم فذلك نصره[1]". فهؤلاء الذين يشهدون بالزور والعياذ بالله يظنون أنهم ينفعون إخوانهم وهم يضرون أنفسهم وإخوانهم.

ثم استشهد المؤلف بآيات بعضها سبق قريبًا وبعضها لم يسبق فقال قول الله تعالى: ﴿ فَٱجْتَنِبُواْ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُواْ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴾ [الحج: ٣٠]. وأول ما يدخل في قول الزور شهادة الزور، وقد جعل الله تعالى ذلك مع الرجس من الأوثان أي مع الشرك فدل هذا على عظم شهادة الزور.

وقال الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ ﴾ [الفرقان: ٧٢] . يمدحهم، وإذا كان هؤلاء مدحوا بعدم شهود الزور فأولى أن يمدحوا إذا لم يقولوا الزور، وإذا كان عدم شهود الزور مدحًا دل ذلك على أن شهادة الزور

---

(١) رواه البخاري: كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه إنه أخوك إذا خاف عليه، رقم(٦٤٣٨).

أو القول بالزور قَدْحٌ وضرر.

ثم ذكر حديث أبي بكرة رضي الله عنه أن النبي قال: "ألا أنبئكم بأكبر الكبائر" "ألا" أداة عرض استفتح بها النبي ﷺ كلامه لتنبيه المخاطب إلى أمر ذي شأن، ولهذا قال: "ألا أنبئكم بأكبر الكبائر"، قالوا بلى يا رسول الله، قال: "الشرك بالله" وهذا أعظم وأكبر الكبائر وأشد الذنوب عقوبة لأن من يشرك بالله فإن الله قد حرَّم عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار.

والثاني: "عقوق الوالدين" يعني قطع برهما، والوالدان هم الأب والأم، والواجب على الإنسان أن يبرهما وأن يخدمهما بقدر ما يستطيع وأن يطيعهما إلا ما فيه عليه ضرر أو معصية لله عزَّ وجلَّ فإنه لا يطيعهما.

قال: "وكان متكئًا فجلس" تعظيمًا لما سيقول قال: "ألا وقول الزور" وإنما عظَّم النبي ﷺ أمرها لكثرة الوقوع فيها، وعدم اهتمام الناس بها، فأرى الناس أن أمرها عظيم، كان يحدث عن الشرك وعقوق الوالدين وهو متكئ، ثم جلس اهتمامًا بالأمر "ألا وقول الزور فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت" وهذا دليل على عظم شهادة الزور وقول الزور، فعلى الإنسان أن يتوب إلى الله عزَّ وجلَّ من هذا لأنه يتضمن كما قلتُ ظلمَ نفسه وظلمَ من شهد له، والله الموفق.

* * *

٢٦٤ - باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة

١٥٥١ - عن أبي زيد ثابت الضحاك الأنصاري رضي الله عنه وهو من أهل بَيْعة الرِّضْوان قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِيْنٍ بِمِلَّةٍ غَيْر الإسلام كاذبًا متعمدًا، فهو كما قال، ومن قَتَل نفسه بشيءٍ عُذِّب به يوم القيامة، وليس عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فيما لا يَمْلِكُهُ، وَلَعَنُ الـمُؤمن كَقَتْلِهِ[1]" متفق عليه.

الشـرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة. اللعن معناه: الطرد والإبعاد عن رحمة الله فإذا قلت: اللهم العن فلانًا، فإنك تعني أن الله يبعده ويطرده عن رحمته والعياذ بالله. ولهذا كان لعن المعين من كبائر الذنوب، يعني لا يجوز أن تلعن إنسانًا بعينه، فتقول: اللهم العن فلانًا أو تقول: لعنة الله عليك، أو ما أشبه ذلك، حتى لو كان كافرًا وهو حي فإنه لا يجوز أن تلعنه، لأن النبي ﷺ لما صار يقول: اللهم العن فلانًا، اللهم العن فلانًا، يعينهم، قال الله له: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٢٨]. ومن الناس من تأخذه الغيرة فيلعن الرجل المعين إذا كان كافرًا وهذا لا يجوز. لأنك لا تدري فلعل الله أن

---

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما جاء في قاتل النفس، رقم(١٢٧٥)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، رقم(١٥٩).

يهديه، وكم من إنسان كان من أشد الناس عداوة للمسلمين والإسلام هداه الله وصار من خيار عباد الله المؤمنين! ونضرب لهذا مثلاً؛ عمر ابن الخطاب رضي الله عنه الرجل الثاني بعد أبي بكر رضي الله عنه في هذه الأمة كان من ألد أعداء الإسلام ففتح الله عليه فأسلم، وخالد بن الوليد رضي الله عنه كان يقاتل المسلمين في أحد وهو من جملة من كَرَّ عليهم وداهمهم، وعكرمة بن أبي جهل رضي الله عنه، وغيرهم من كبار الصحابة الذين كانوا من ألد أعداء الإسلام فهداهم الله عزَّ وجلَّ، ولهذا قال: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾. أما إذا مات الإنسان على الكفر وعلمنا أنه مات كافرًا فلا بأس أن نلعنه لأنه ميئوس من هدايته والعياذ بالله لأنه مات على الكفر. ولكن ما الذي نستفيده من لعنه؟ ربما يدخل هذا – أعني لعنه – في قول النبي ﷺ: "لا تسبوا الأموات فإنهم أفضوا إلى ما قدموا[1]"، ونحن نقول لهذا الرجل الذي يلعن الكافر أو الذي مات على الكفر: إن لعنك إياه لا فائدة منه في الواقع لأنه قد استحق الطرد والإبعاد عن رحمة الله، بل هو من أصحاب النار هم فيها خالدون.

وكذلك أيضًا البهائم، لا يجوز أن تُلْعَن البهيمة، وسيأتي إن شاء الله في الأحاديث ما يُبيّن حكم ذلك.

ثم ذكر المؤلف حديث أبي زيد بن ثابت رضي الله عنه أن النبي ﷺ: قال: "من حلف على يمين بملة غير الإسلام وهو فيها كاذب متعمدًا فهو كما

---

(١) سيأتي تخريجه قريبًا.

قال". مثال ذلك إذا قال الإنسان: هو يهودي أو نصراني، إن كان كذا وكذا، وكان الأمر على خلاف ما يقول، فإنه كما قال، يعني أنه يهودي أو نصراني نسأل الله العافية – مثال هذا: لو أخبرنا أن فلانًا من الناس قد قدم أمس وقلنا ليس بصحيح فقال: هو يهودي إن كان ما قدم. فتبين أنه لم يقدم، والرجل قال: هو يهودي متعمدًا، فبين الرسول ﷺ أنه كما قال عن نفسه أي أنه يصير يهوديًا أو نصرانيًا وهذا يدل على أن الحلف بملة غير الإسلام كاذبًا متعمدًا من كبائر الذنوب، فإن كان غير كاذب بأن كان صادقًا فإنه لا يلحقه هذا الوعيد، لكننا نقول له: إذا كنت حالفًا فاحلف بالله، كما قال الرسول ﷺ: "**من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت**[1]" وكذلك إن كان قال ذلك غير متعمد بأن يظن أن الأمر كذلك، وتبين أن الأمر على خلاف ما اعتقد فإنه لا يدخل في هذا الوعيد.

ويستفاد من هذا الحديث أن الإنسان إذا حلف بالله على شيء معتقدًا أنه كما حلف ثم تبين أنه على خلاف اعتقاده فإنه لا إثم عليه ولا كفارة عليه.

مثال ذلك، **لو قال**: فلان سيقدم غدًا وهو متأكد، يقول: إني متأكد والله ليقدمن غدًا، قال ذلك بناء على ظنه ثم لم يقدم فلا كفارة عليه، لأنه حلف على غالب ظنه، ولذلك أقر النبي ﷺ الرجل الذي قال: والله ما بين لابتيها أهل بيت أفقر منه[2]، يعني ما بين لابتي المدينة أهل بيت أفقر منه، مع

---

(١) رواه البخاري: كتاب الشهادات، باب كيف يستحلف، رقم(٢٤٨٢)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى، رقم(٣١٠٥).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب إذا جامع في رمضان، رقم(١٨٠٠)، ومسلم: كتاب

أن هذا الرجل لم يأت على كل البيوت يفتش فيها، لكن حلف على غالب ظنه، فأقره النبي ﷺ على ذلك.

وقوله: "ومن قتل نفسه بشيء عُذب به يوم القيامة" أي أن من قتل نفسه بشيء عذب به في جهنم، يعني إذا قتل الإنسان نفسه بشيء فإنه يُعذب به في جهنم. رجل أكل سمًّا ليموت فمات، فإنه يأكل هذا السم في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها – والعياذ الله – أو صعد إلى السقف فأسقط نفسه حتى هلك فإنه يعذب بمثل ذلك في جهنم. أو قتل نفسه بسكين فإنه يعذب بها في نار جهنم، أو قتل نفسه بعصاه فإنه يعذب بها في جهنم.

ومن ذلك من يُضرب عن الطعام، فإن هذا من فتل النفس، أو قتل نفسه بقنابل فإنه يعذب بها في جهنم – ومن ذلك فعل بعض الناس حينما ينتحرون، يلبس الإنسان قنابل يحزمها على بطنه ثم يذهب إلى فئة من العدو ويطلقها فيكون هو أول من يموت، هذا يعتبر قاتلاً لنفسه ويعذب بما قتل به نفسه في جهنم – والعياذ بالله –، وهؤلاء يطلقون على أنفسهم الفدائيين ولكنهم قتلوا أنفسهم فيعذبون في نار جهنم بما قتلوا به أنفسهم وليسوا بشهداء، لأنهم فعلوا فعلاً محرمًا والشهيد هو الذي يتقرب إلى الله بفعل ما أمره الله به لا بفعل ما نهاه عنه، والله عزَّ وجلَّ يقول: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾[النساء: ٢٩]. ويقول: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِۛ وَأَحْسِنُوٓاْۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[البقرة: ١٩٥]. لكننا نقول هؤلاء الذين

الصيام، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم، رقم(١٨٧٠).

نسمع عنهم يفعلون ذلك نرجو ألا يعذبون لأنهم جاهلون متأولون لكنهم ليس لهم أجر وليسوا بشهداء لأنهم فعلوا ما لم يأذن به الله بل ما نهى الله عنه.

فإن قال قائل أليس الصحابة يغامرون فيدخلون صف الأعداء من الروم وغير الروم؟

قلنا: بلى لكن هل هذا قتل لأنفسهم؟ لا، هذا ليس بقتل، صحيح أنهم على خطر لكن فيه احتمال النجاة، ولهذا يدخلون صفوف الروم فيقتلون من شاء الله ثم يرجعون إلى الجيش، وكذلك ما فعله البراء بن مالك رضي الله عنه في وقعة اليمامة فإنهم لما وصلوا إلى حائط مسيلمة الكذاب، وجدوا الباب مغلقًا ولم يتمكنوا من دخوله وكان البراء بن مالك رضي الله عنه شجاعًا، فطلب من الجيش أن يلقوه من وراء الجدار ليفتح لهم الباب، فألقوه من وراء الجدار من أجل أن يفتح لهم الباب حتى يدخلوا على مسيلمة الكذاب في حصنه، وفعلاً فتح لهم الباب ونجا، فلا يمكن أن يستدل بمثل هذه الوقائع على جواز الانتحار الذي يفعله هؤلاء الجهال؟ ولكن نقول: نرجو من الله عزَّ وجلَّ أن لا يؤاخذهم بما صنعوا لأنهم صنعوا ذلك عن جهل وحسن نية، فمن قتل نفسه بشيء فإنه يعذب به في نار جهنم واعلم أنه قد ورد فيمن قتل نفسه بشيء أنه يعذب به في جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا فذكر التأبيد، فهل يعني ذلك أنه كافر لأنه لا يستحق الخلود المؤبد إلا الكفار؟

الجواب: لا ليس بكافر، بل يغسل ويكفن ويصلى عليه ويدعى له بالمغفرة. كما فعل النبي ﷺ في الرجل الذي قتل نفسه بمشاقص، فقدم إلى

رسول الله ﷺ ليصلي عليه، لكنه لم يصلِّ عليه وقال "صلوا عليه[١]"، فصلوا عليه بأمر الرسول ﷺ وهذا يدل على أنه ليس بكافر وحينئذ لا يستحق الخلود المؤبد، فما ذكر في الحديث من ذكر التأبيد – إن كانت اللفظة محفوظة عن النبي ﷺ – فالمراد شدة التهديد والتنفير من هذا العمل، وإلا فليس بكافر.

الجملة الثالثة: وهي قوله ﷺ: "ولا نذر فيما لا يملك ابنُ آدم[٢]"، يعني أَنَّ الإنسان ليس عليه نذر فيما لا يملك، فلو نذر وقال: لله عليَّ نذر أن أتصدق بمال فلان – فهذا لغو ولا ينعقد النذر، لأن مال فلان ليس ملكًا له.

وليعلم أن النذر مكروه، نهى عنه النبي ﷺ، وقال: "إنه لا يأتي بخير ولا يرد قضاءً وإنما يستخرج به من البخيل[٣]" وكثير من الناس يكون عنده مريض أو يضيع له مال فينذر إن شفى الله مريضه أن يصوم أو يتصدق أو يحج أو يعتمر أو يفعل شيئًا من الطاعات، ثم إذا قدر الله الشفاء ذهب يسأل العلماء يريد أن يتخلص مما نذر، وربما يكسل ويترك ما نذر، وهذا خطر عظيم، إذا نذرت لله تعالى شيئًا على شيء يحققه الله لك، ثم تحقق فلم توف فإن هذا خطر عظيم، يفيده قوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ

(١) رواه مسلم: كتاب الجنائز، ترك الصلاة على القاتل نفسه، رقم(١٦٢٤).
(٢) رواه ابن ماجه: كتاب الكفارات، باب النذر في المعصية، رقم(٢١١٥).
(٣) رواه مسلم: كتاب النذر، باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئًا، رقم(٣٠٩٥).

﴿أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [التوبة: ٧٥-٧٧].

يعني ألقى الله في قلوبهم النفاق إلى الموت - والعياذ بالله - وهذا وعيد شديد ولذلك نهى النبي ﷺ عن النذر لأن الإنسان يوجب على نفسه ما هو في غنى عنه، وما هو في سعة منه، وإذا أردت أن يشفي الله مريضك أو يرد مالك فاسأل الله: اللهم اشف مريضي، اللهم رد علي مالي، ليس هناك طريق يعني لم تنسد الطرق إلا بالنذر، وعلى كل حال قال أهل العلم رحمهم الله: إن النذر أقسام:

* **الأول**: نذر الطاعة بأن ينذر الإنسان أن يصلي أو يصوم أو يتصدق أو يحج أو يعتمر فهذا يجب الوفاء به لقول النبي ﷺ "من نذر أن يطيع الله فليطعه[1]" وسواء كان معلقًا على شرط أو غير معلق.

* **الثاني**: نذر المعصية فهذا لا يجوز الوفاء به، مثل أن ينذر الإنسان أن لا يكلم فلانًا وفلانًا من المؤمنين الذين لا يُهجرون لكن صارت بينه وبينه عداوة يعني سوء تفاهم، فقال: لله علي نذرٌ ما أكلم فلانًا، أو لله علي نذر ما أزور أخي، أو قريبي أو ما أشبه ذلك، هذه معصية حرام ولا يجوز الوفاء بهذا النذر، لقول النبي ﷺ: "من نذر أن يعصي الله فلا يَعْصِه" ولكن ماذا يفعل؟ يجب عليه أن يكفر كفارة اليمين.

* **الثالث**: ما يُسمّى عند العلماء بنذر اللجاج والغضب وهو الذي يقصد به الإنسان المنع أو الحث أو التصديق أو التكذيب مثل أن يقول: لله علي نذر أن

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب النذر في الطاعة، رقم(٦٢٠٢).

لا أفعل كذا وكذا، يحملها على ذلك أنه يريد الامتناع، ما أراد النذر لكن أراد معنى اليمين، فهذا يُخيّر بين فعله إن كان فعلاً أو تركه إن كان تركًا وبين كفارة اليمين، مثاله أن يقول: لله علي نذر لا ألبس هذا الثوب، نقول: أنت الآن بالخيار إن شئت تلبسه وكفِّر كفارة اليمين وإن شئت لا تلبسه ولا كفارة عليك.

* **الرابع**: النذر المطلق يعني ليس في شيء محدد، كأن يقول: لله علي نذر فقط فهذا عليه كفارة يمين، لقول النبي ﷺ: "كفارة النذر إذا لم يُسمّ كفارة يمين[1]" والحاصل أنه لا ينبغي للإنسان أن ينذر، فالخير يأتي بدون نذر والقضاء لا يُردّ بالنذر، كما قال النبي ﷺ: **"أنه لا يأتي بخير ولا يرد قضاءً"** وكم من أناس الآن يسألون: نذرت إن شفى الله مريضي لأصومن شهرين متتابعين. نقول من حثك على هذا فإن شفى الله مريضه لزمه أن يصوم شهرين متتابعين. وبعض الناس يقول: نذرت إن شفى الله مريضي أن أذبح سبعًا من الإبل – أعوذ بالله – إن شفى الله مريضه لزمه أن يذبح سبعًا من الإبل ويتصدق بها ولا يأكل منها شيئًا. نذر إن رد اللهُ غائبه أن يذبح شاة! ولو رد الله غائبه وجب عليه أن يذبح شاة ويتصدق بها ولا يأكل منها شيئًا. ما الداعي لهذه النذور؟ والله الموفق.

الجملة الرابعة: أن لعن المؤمن كقتله، يعني إذا قلت للمؤمن: لعنك الله فكأنما قتلته، لأن اللعن هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله، ومن طُرد وأبعد عن رحمة الله صار كالمقتول الذي عدم الحياة الدنيا فإن ذاك المطرود المبعد عن

---

(١) رواه الترمذي: كتاب النذور والأيمان، باب ما جاء في كفارة النذر إذا لم يُسمّ، رقم(١٤٤٨).

رحمة الله حرم حياة الآخرة. والقتل يحرم به المقتول من الحياة الدنيا.

واعلم أن لعن المؤمن من كبائر الذنوب وأنه لا يحل، وأن من لعن مؤمنًا فإن اللعنة تذهب إلى الملعون إن كان أهلاً لها فقد استحقها، وإن لم يكن أهلاً لها رجعت إلى قائلها - والعياذ بالله -، فصار هو الملعون، المطرود عن رحمة الله - والله الموفق -.

* * *

١٥٥٤- وعن سَمُرَة بن جُنْدُبٍ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسولُ الله ﷺ: "لا تَلاعَنُوا بِلَعْنَةِ الله، وَلا بِغَضَبِهِ، وَلا بالنَّار[1]" رواه أبوداود، والترمذي وقالا: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٥٥٥ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لَيْسَ المؤمنُ بالطَّعَّانِ، ولا اللَّعَّان، ولا الفاحش، ولا البذيِّ[2]" رواه الترمذي وقال حديثٌ حسنٌ.

١٥٥٦ - وعنْ أَبي الدَّرْدَاء رضي الله عنه قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: "إنَّ العبدَ إذا لَعَن شيئًا صَعِدَتِ اللعنةُ إلى السَّمَاء، فتُغْلَق أبوابُ السَّمَاء دُونَها، ثُمَّ تَهْبِطُ إلى الأَرْضِ، فتُغلَقُ أبوابُها دُونها، ثُمَّ تأخُذُ يمينًا وشِمَالاً، فإذا

---

(١) رواه أحمد (٥/ ١٥)، وأبوداود: كتاب الأدب، باب في اللعن، رقم(٤٢٦٠)، والترمذي: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في اللعنة، رقم(١٨٩٩).

(٢) رواه أحمد (١/ ٤٠٤)، والترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في اللعنة، رقم(١٩٠٠).

لَمْ تَجِدْ مَسَاغًا رَجَعتْ إلى الذي لُعِنَ، فإنْ كَان أَهْلاً لذلِكَ، وإلاَّ رَجَعتْ إلى قائِلِها[١]" رواه أبوداود.

١٥٥٧ – وعَنْ عِمْرَانَ بْنِ الحُصَيْن رضي الله عنهما قال: بَيْنَمَا رَسُولُ الله ﷺ في بَعْضِ أَسْفَارِه، وامرأةٌ مِنَ الأنْصَار على نَاقةٍ، فَضَجِرتْ، فلعَنَتْها، فَسمعَ ذِلكَ رَسولُ الله ﷺ فقالَ: "خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوْهَا، فَإنَّها مَلْعُونَةٌ[٢]" قال عمران: فكأني أراها الآن تمشي في الناس ما يعرض لها أحدٌ. رواه مسلم.

١٥٥٨ – وعن أبي بَرْزَة نَضْلَةْ بن عُبَيْد الأسلَمِيّ رضي الله عنه قال: بينما جاريةٌ على ناقةٍ عليهَا بَعضُ مُتاعِ القوم، إذْ بَصُرَتْ بالنبيِّ ﷺ وتضايقَ بِهِمُ الجَبلُ، فقالتْ: حَلْ ما اللَّهُمَّ العنْهَا. فقال النبيّ ﷺ: "لاَ تُصَاحِبْنَا ناقةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ[٣]" رواه مسلم.

قوله: "حَلْ" بفتح الحاءِ المُهملة، وإسكان اللاَّم، وهي كَلمة لِزجر الإبل.

واعلمْ أنَّ هذا الحديث قد يستشكلُ معناه، ولا إشكال فيه بل المرادُ النَّهي أن تصاحبهم تلك الناقة، وليس فيه نهي عن بيعها وذبحها وركوبها

---

(١) رواه أبوداود: كتاب الأدب، باب في اللعن، رقم(٤٢٥٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها، رقم(٤٦٩٩).

(٣) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها، رقم(٤٧٠٠).

في غير صُحبة النبيِّ ﷺ بل كُلّ ذلك وما سواه من التصرفات جائز لا مانع منه، إلا من مصاحبته ﷺ بها، لأنَّ هذه التصرفات كُلَّها كانت جائزة فمُنع بعضٌ منها، فبقي الباقي على ما كان. والله أعلم.

الشـرح

تلك أحاديث ساقها الحافظ النووي – رحمه الله – في التحذير من اللعن، فمنها حديث سَمُرة بن جندب أن النبي ﷺ قال: "لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضبه ولا بالنار". يعني لا يلعن بعضكم بعضًا بلعنة الله، فيقول لصاحبه لعنك الله ولا بغضبه، فيقول: غضب الله عليك، ولا بالنار فيقول: أدخلك الله النار، كل هذا حذّر منه النبي ﷺ لأنه قَدْ يُقال لمن لا يستحقه.

وكذلك حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "ليس المؤمن بالطعان ولا باللعان ولا بالفاحش ولا بالبذيّ" وهذا يدل على أن هذه الأمور نقص في الإيمان وأنها تسلب عن المؤمن حقيقة الإيمان وكمال الإيمان، فلا يكون طعانًا يطعن الناس بأنسابهم أو بأعراضهم أو بشكلهم وهيئاتهم أو بآمالهم. ولا باللعان الذي ليس له هم إلا اللعنة. كل كلمة يقول معها: لعنك الله، قل كذا لعنك الله لماذا تقول كذا، أو يقول لأولاده: لعنكم الله هاتوا هذا أو ما أشبه ذلك، فالمؤمن ليس باللعان ولا بالفاحش الذي يفحش في كلامه بصراخ أو نحو ذلك ولا بالبذي الذي يعتدي على غيره، فالمؤمن مؤمَن

مسالم ليس عنده فحش في قوله ولا في فعله ولا غير ذلك لأنه مؤمن.

وكذلك حديث أبي الدرداء رضي الله عنه أن العبد إذا لعن شخصًا أو شيئًا من الأشياء، صعدت اللعنة إلى السماء فتغلقُ أبوابُ السماء دونها ثم تهبط إلى الأرض فتغلقُ أبوابُ الأرض دُونها ثم تذهب يمينًا وشمالاً ثم ترجع إلى الذي لُعن فإن كان أهلاً لها فقد استحقها، وإلا رجعت إلى قائلها". وهذا وعيد شديد على من لعن من ليس أهلاً للعن فإن اللعنة تتجول في السماء والأرض واليمين والشمال ثم ترجع في النهاية إلى قائلها إذا لم يكن الملعون أهلاً لها.

ثم ذكر حديث عمران بْن حُصين أنّ امرأةً كانت على بعير لها فضجرت منها وتعبت وسأمت ولعنتها، قالت: لعنك الله فسمع ذلك النبي ﷺ فأمر أن يؤخذ ما عليها من الرحل والمتاع وتُعرّى - يعني البعير- ثم تصرف، قال: فلقد رأيتها في الناس لا يتعرض لها أحد لأن النبي ﷺ أمر أن تترك.

وهذا من باب تعزير هذه المرأة أن تلعن دابةً لا تستحق اللعن، ولهذا قال: "لا تصاحبنا دابة ملعون" لأن هذه المرأة لعنتها، والملعون لا ينبغي أن يُستعمل، نهى النبي ﷺ عنها وتركها فيكون هذا تعزيرًا للمرأة التي لَعنت هذه الدابة وهي لا تستحق اللعن، والله الموفق.

* * *

٢٦٥ – باب جواز لعن أصحاب المعاصي غير المعينين

قال الله تعالى: ﴿ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [هود: ١٨]. وقال تعالى: ﴿ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأعراف: ٤٤].

وثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: "لعن الله الواصلة والمستوصلة[١]" وأنه قال "لعن الله آكل الربا[٢]" وأنه "لعن المصورين[٣]".

الشـرح

قال المؤلف الحافظ النووي – رحمه الله تعالى – لما ذكر تحريم ذكر المعين وأنه لا يجوز أن تلعن شخصًا معينًا ولو كان كافرًا ما دام حيًّا، لأنك لا تدري فلعل الله أن يهديه عزَّ وجلَّ فيعود إلى الإسلام إن كان مرتدًا أو يسلم إن كان كافرًا أصليًا. ذكر بعد ذلك – رحمه الله – بابًا في جواز لعن أصحاب المعاصي على سبيل العموم إذا كان ذلك لا يخص شخصًا بعينه، ثم استدل بآيات وأحاديث رحمه الله منها قول الله تعالى: ﴿ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [هود: ١٨]. وقوله: ﴿ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأعراف: ٤٤]. وعلى هذا فيجوز أن تقول: اللهم العن الظالمين على سبيل العموم، وليس شخصًا واحدًا معينًا، فيشمل كل ظالم، وكذلك ثبت عن النبي ﷺ أنه لعن

---

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب وصل الشعر رقم (٥٩٣٣).

(٢) رواه أحمد في مسنده (١/ ٣٩٣)، وأبويعلى في مسنده (٨/ ٩٦).

(٣) رواه أحمد في مسنده (٤/ ٣٠٨).

الواصلة والمستوصلة وهذا في النساء.

الواصلة: التي تصل الشعر بشعر آخر حتى يرى شعرها وكأنه طويل أو كأنه ثخين يعني منتشر.

والمستوصلة: التي تطلب من يصل هذا.

فهاتان امرأتان ملعونتان على لسان الرسول ﷺ الواصلة والمستوصلة، لكن لو رأيت امرأة معينة تصل امرأة معينة أو تطلب من يصل شعر رأسها فلا يجوز أن تلعن هذه المعينة.

وكذا نشهد لكل من قتل شهيدًا أنه في الجنة عمومًا لكن لو قتل إنسان معين في المعركة في جهاد في سبيل الله فلا نقل هذا الرجل شهيد بعينه أو نشهد أنه في الجنة لأن الشهادة في الجنة لها شأن آخر وكذلك لعن المعين له شأن آخر.

وضرب المؤلف - رحمه الله - أمثلة لذلك، منها لعن الله من غيَّر منار الأرض يعني حدودها وذلك إذا أدخل شيئًا من أرض جاره إلى أرضه، فهذا ملعون على لسان النبي ﷺ وهو مع كونه ملعونًا - والعياذ بالله - سوف يكلف يوم القيامة بأن يحمل ما أدخل من أرض جاره على عنقه من سبع أرضين، قال ﷺ: "من اقتطع شبرًا من الأرض ظلمًا طوقه يوم القيامة من سبع أرضين[1]". نسأل الله العافية ونعوذ بالله من الخزي والعار، وكذلك أيضًا لعن النبي ﷺ من لعن والديه، إذا قال لوالده، أو لأمه: لعنك الله أو عليك لعنة الله فإنه مستحق للعنة الله، لأن الوالدين حقهما البر والإحسان ولين القول

(١) رواه مسلم: كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها، رقم(٣٠٢٠).

فإذا لعنهما – والعياذ بالله – استحق اللعنة، قال النبي ﷺ "لعن الله من لعن والديه[1]" فيجوز أن تقول: اللهم العن من لعن والديه، وكذلك المصورون فيمكن أن تقول: اللهم العن كل مصور لأن النبي ﷺ لعن المصورين، وهكذا الأحاديث التي ذكرها المؤلف، فيفرق بين العام والخاص، العام لا يخص أحدًا بعينه، والخاص هو أن يخص أحدًا بعينه، فتخصيص أحد بعينه باللعن هذا حرام ولا يجوز، أما على سبل العموم فلا بأس. ويأتي إن شاء الله الكلام على بقية الأحاديث التي مثل بها المؤلف، والله أعلم.

* * *

وهذه الأحاديث التي ذكرها المؤلف – رحمه الله – لبيان جواز لعن أهل المعاصي غير المعينين، وقد سبق في الباب الذي قبله أنه لا يجوز لعن المعين ولو كان كافرًا، أما غير المعين بأن يلعن الإنسان من اتصف بهذه الصفة فهذا لا بأس به، فقد ثبت عن النبي ﷺ "أنه لعن الواصلة والمستوصلة"، الواصلة هي التي تصل الشعر، والمستوصلة هي التي تطلب من يصله، يعني بأن المرأة يكون شعرها قصيرًا وقليلاً فتضيف إليه شيئًا من الشعر لأجل أن يكون طويلاً عندما يراه الناس وكثيفًا، فلعن النبي ﷺ من فعلت ذلك، وبعض الأحاديث حتى ولو كان شعرها قليلاً جدًّا فإنه لا يجوز لها ذلك، ومن هذا ما يسمى "بالباروكة" فإن بعض علمائنا المحققين قالوا: إن لبس

(١) رواه مسلم: كتاب الأضاحي، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله، رقم(٣٦٥٨).

الباروكة من الوصل وأن التي تلبس الباروكة ولو للتجمل ملعونة – والعياذ بالله – وهل يلحق بذلك ما يُسمّى بالعدسات الملونة التي تلبسها بعض النساء؟ ربما يُقال: إنه يلحق بذلك لأن المرأة تضع شيئًا يجمل عينها، كأنها عين إنسانة أخرى، إما حمراء أو خضراء وما أشبه ذلك. فالاحتياط أن يقال: إنها تلحق بذلك لأنه لا فرق بينها وبين الشعر.

فإن قال قائل: هذه مثل الكحل لا تثبت.

قلنا: وكذلك وصل الشعر لا يثبت. فلهذا أخشى أن تكون هذه العدسات الملونة من جنس الوصل. ثم إنه قد ذكر أنه ثبت من الناحية الطبية أنها مضرة بالعين، وإن كان ضررها لا يرى على المدى القصير، لكن يُرى على المدى الطويل[1].

قال: وثبت أنه لعن آكل الربا، يعني وموكله. وقد لعن الرسول ﷺ في الربا خمسة:

آكله: وهو الذي يأخذ الربا.

---

(١) وقد سُئل فضيلة الشيخ ـ رحمه الله ـ عن العدسات اللاصقة في العينين سواء كانت طبية أو تجميلية أو هما معًا وسواء كان ذلك للرجال أو للنساء. فأجاب رحمه الله: الشرط الوحيد في هذه المسألة أنه لابد من مراجعة الطبيب لينظر هل وضعها على العين يضر بها أم لا؟ إن ثبت أنه يضر بها فلا يجوز وضعها؛ لأن الضرر ممنوع شرعًا، وإن ثبت أنه لا يضرها نظرنا، فإن كانت للتجميل فإنه لا يجوز للرجال أن يفعلوا ذلك، فإنهم في غنى عن تجميل صورهم وأشكالهم، وأما النساء فلا بأس أن يضعنها للتجميل؛ لأن هذه العدسة اللاصقة ليست من جنس الوشم الثابت الدائم لأنه يمكن إزالتها في أي وقت كان، وإن كانت هذه العدسات طبية وغير ملونة فلا بأس باستعمالها للرجال والنساء.

موكله: وهو الذي يعطي الربا.

وشاهديه: وهما اللذان يشهدان به.

وكاتبه: الذي يكتب بين المرابين.

كل هؤلاء ملعونون على لسان الرسول ﷺ لكن لا يجوز إذا رأيت شخصًا يبيع بالربا أن تقول: لعنك الله. بل تقول على سبيل العموم. لعن الله آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه. لأن هناك فرقًا بين التعيين وبين التعميم. فالتعميم لا بأس به لكن التخصيص لا يجوز.

وكذلك ثبت عنه أنه لعن المصورين، لكن ليس كل مصور بل المراد من صور ما فيه روح إذا صوّر الإنسان ما فيه روح كالآدمي والحيوان فإنه حرام عليه لا يجوز، بل هو ملعون على لسان النبي ﷺ فلك أن تقول: اللهم العن المصورين. لكن لا تقل: اللهم العن فلانًا ولو كان يصور لأنه مخصوص، فالتعيين لا يجوز.

ثم إن الصور التي تحرم هي الصورة التي مثل التمثال يعني يصنع إنسانًا من العجين أو من الجبس أو الجص أو غيرها من المواد، يصنع شيئًا على صورة إنسان أو حيوان، فهذا حرام، وأما الأشجار وشبهها فإنه لا بأس به على القول الراجح الذي عليه جمهور العلماء وأما ما يصنعه الإنسان فلا بأس به قطعًا، مثل أن يصور سيارة أو ما أشبه ذلك واختلف العلماء – رحمهم الله – في التصوير باللون على ورقة أو على خرقة أو ما أشبه ذلك.

من العلماء من قال: لا بأس به، واحتجوا بحديث زيد بن خالد الجهني، وهو أن الرسول ﷺ قال: "إن الملائكة لا تدخل بيتًا فيه صورة إلا

رقمًا في ثوب[١]".

فقالوا: إلا رقمًا في ثوب هذه الصورة التي ترسم باليد على ورقة أو على ثوب وما أشبه ذلك. لكن الصحيح أنه لا يجوز حتى الرقم في الثوب أو في الورقة، لا يجوز أن تصور صورة بيدك. وأما الصورة بالآلة الفوتوغرافية فقد تقدم الكلام عليه[٢].

* * *

وثبت أن النبي ﷺ قال: "لعن الله من غير منار الأرض[٣]" أي: حدودها، وأنه قال: "لعن الله السارق يسرق البيضة[٤]"، وأنه قال: "لعن الله من لعن والديه[٥]".

الشرح

مثل أن يكون الإنسان له جار فيأتي من أرض جاره على أرضه فيوسع أرضه ويضيق أرض جاره، فهذا ملعون، لعنه النبي ﷺ وقد ثبت عنه ﷺ: "أن من اقتطع شبرًا من الأرض ظلمًا طوّقه الله به يوم القيامة من سبع

---

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب من كره القعود على الصورة، رقم(٥٥٠١)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم(٣٩٣١).

(٢) صفحة (١٨٠).

(٣) رواه مسلم: كتاب الأضاحي، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله، رقم(٣٦٥٧).

(٤) رواه البخاري: كتاب الحدود، باب لعن السارق، رقم(٦٢٨٥)، ومسلم: كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها، رقم(٣١٩٥).

(٥) سبق تخريجه ص (٢٠٥)

أرضين[1]" وإذا كان هذا فيمن غيّر حدود الأرض يعني المراسيم. فكيف بمن أخذ الأرض كلها واجتاحها – والعياذ بالله- فهو أولى باللعن والطرد عن رحمة الله، كما يوجد أناس يعتدون على أراضي غيرهم يأخذونها بالباطل ويدعون أنها لهم وربما يأتون بشهود زور يشهدون لهم فيحكم لهم بذلك فيدخلون في اللعن، ويوم القيامة يأتون بها مطوقين بها في أعناقهم – نسأل الله العافية – أمام عباد الله.

ومن ذلك أن النبي ﷺ "**لعن السارق يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده**[2]" والسارق هو الذي يأخذ المال بخفية من حرز مثله. مثل أن يأتي بالليل أو في غفلة الناس فيفتح الأبواب ويسرق، هذا السارق إذا سرق نصابًا وهو ربع دينار أو ما يساويه من الدراهم أو المتاع فإنه تقطع يده اليمنى من مفصل الكف.

لقول الله تعالى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [المائدة: ٣٨]. ولا فرق بين أن يكون السارق شريفًا أو وضيعًا أو ذكرًا أو أنثى، لأن النبي ﷺ أمر بقطع يد المرأة المخزومية التي كانت تستعير المتاع فتجحده، فأمر النبي ﷺ أن تقطع يدها. فأهم قريشًا ذلك وطلبوا من يشفع لها إلى الرسول ﷺ، فطلبوا من أسامة بن زيد أن يشفع برفع العقوبة عنها، فاختطب النبي ﷺ وقال: "**إنما أهلك من قبلكم أنهم**

---

(١) سبق تخريجه ص(٢٠٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم(٣٢١٦)، ومسلم: كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، رقم(٣١٩٦).

كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الوضيع أقاموا عليه الحد، وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها[1]" فأقسم عليه الصلاة والسلام أنه لو سرقت ابنته فاطمة أشرف النساء نسبًا لقطع يدها.

ولكن هذا الحديث الذي أشار إليه الحافظ النووي – رحمه الله – يقول: "يسرق البيضة". والبيضة لا تبلغ نصاب السرقة لأن نصاب السرقة ربع دينار فكيف قال يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده؟

قال بعض العلماء: إن المراد بالبيضة هنا بيضة الرأس الذي يجعلها الإنسان عند القتال على رأسه تقيه السهام وهي مثمنة تساوي ربع دينار أو أكثر، والمراد بالحبل حبل السفن الذي تربط به في المرسى حتى لا تأخذها الأمواج وهو أيضًا ذو قيمة.

وقال بعض العلماء: المراد بالبيضة بيضة الدجاجة، لأن النبي ﷺ أطلقها، والبيضة عند الإطلاق لا يفهم منها إلا بيضة الدجاجة. والحبل هو الحبل الذي يربط به الحطب، وما أشبه ذلك.

ولكن الرسول ﷺ قال "تقطع يده" لأنه إذا اعتاد سرقة الطفيف تجرأ على سرقة الغالي والمثمن، فقطعت يده. وهذا أقرب إلى الصواب أن السارق – والعياذ بالله– إذا سرق الشيء اليسير تجرأ فسرق الشيء الكبير فتقطع يده.

الثالث: قال إن النبي ﷺ "لعن من لعن والديه"، سواء كانت الأم أو الأب. يقول لأبيه: لعنة الله عليك أو لأمه، ولكن الصحابة قالوا: يا رسول

---

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم(٣٢١٦)، ومسلم: كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، رقم(٣١٩٦).

الله أيلعن الرجل والديه؟! هذا أمر لا يمكن، قال ﷺ: "نعم يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه[1]". يعني يتنازع اثنان، فيقول أحدهما للآخر: لعن الله والديك، فيقول الثاني: بل أنت لعن الله والديك، فلما كان هو السبب في أن يلعن الآخر والديه، أُعطي حكم من لعن والديه مباشرة، فهذان الشخصان لعنهما الرسول ﷺ.

ولكن هل يمكن أن تأتي لشخص معين غيَّر حدود الأرض تقول لعنك الله؟

الجواب: لا، لا يجوز أن تلعنه وهو معين، أو سمعت إنسانًا يلعن والديه تقول: لعنك الله هذا حرام لكن تقول له: اتق الله.

فإن الرسول ﷺ لعن من غيّر منار الأرض، وتقول للثاني السارق: اتق الله، فإن الرسول ﷺ لعن السارق يسرق البيضة ويسرق الحبل، وتقول للثالث: اتق الله، لا تلعن والديك، ولا تكن سببًا في لعنهما، فإن النبي ﷺ لعن من لعن والديه. أما أن تنُصّ عليه فتقول: لعنك الله أو أنت ملعون، فهذا حرام ولا يجوز؛ لأنه فرق بين العام وبين الخاص كما سبق ذكره، والله الموفق.

* * *

"وَلَعَن الله من ذَبَح لغير الله[2]" وأنَّه قال: "من أَحْدَثَ فيها حَدَثًا أو

---

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان ا لكبائر وأكبرها، رقم(١٣٠).

(٢) رواه مسلم: كتاب الأضاحي، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله، رقم(٣٦٥٧).

آوى مُحْدِثًا، فعليه لعنةُ الله والملائكةِ والنَّاسِ أجمعينَ[1]" وأَنَّه قالَ: "اللهمَّ الْعنْ رَعْلاً، وَذَكْوَان وعُصَيَّةَ عَصَوا اللهَ وَرَسُوْلَهُ[2]" وَهَذِه ثلاثُ قبائلَ مِنَ الْعَرَبِ.

الشـرح

هؤلاء ثلاثة أنواع ممن يجوز لعنهم على سبيل العموم، وقد سبق أنه لا يجوز لعن المعين ولو كان كافرًا، لأنه لا يجوز أن تقول: اللهم العن فلانًا، وإن كان كافرًا. لكن على العموم وردت أحاديث في أصناف متعددة سبق منها ما سبق، ويلحق منها ما يلحق إن شاء الله، ومن ذلك قول النبي ﷺ: "لعن الله من ذبح لغير الله"، وذلك أن الذبح لغير الله شرك، لأنه عبادة، والعبادة إذا صرفها الإنسان لغير الله كان مشركًا. قال الله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ ﴾ [الأنعام: ١٦٢ - ١٦٣]. وقال تعالى: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾ [الكوثر: ٢] . فأمر بالصلاة وأمر بالنحر وأن ذلك لله عزَّ وجلَّ فكما أن من صلّى لغير الله فهو مشرك، فمن ذبح لغير الله فهو مشرك، وهذا إذا وقع الذبح عبادة وتقربًا وتعظيمًا أما إذا وقع الذبح لغير الله على سبيل الإكرام، كإكرام الضيف مثلاً، لو نزل بك ضيف فذبحت له ذبيحة من أجل أن تقدمها له ليأكلها فلا بأس، بل هذا مما يؤمر به، لقول النبي

---

(١) رواه البخاري: كتاب الحج، باب حرم المدينة، رقم(١٧٣٧)، ومسلم: كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبيِّ ﷺ، رقم(٢٤٢٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت، رقم(١٠٨٢).

ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه[1]". وتارة يريد أن يأكل لحمًا فذبح ذبيحة يريد بها الأكل، هذا أيضًا ليس بشرك، لكن الشرك إذا ذبح تعبدًا وتقربًا وتعظيمًا غير الله جلَّ وعلا مثل ما يفعل بعض الناس لملوكهم أو رؤسائهم أو علمائهم، إذا أقبل ذبحوا الذبيحة بوجهه إكرامًا وتعظيمًا. هذا شرك أكبر مخرج عن الملة وهذا مع كونه شركًا حرم الله على فاعله الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار، هو أيضًا ملعون فاعله، كما قال النبي ﷺ "لعن الله من ذبح لغير الله".

ومن الأحاديث أيضًا ما ذكره بقوله: "من أحدث فيها حدثًا أو آوى محدثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين" من أحدث فيها أي في المدينة، "حدثًا أو آوى محدثًا" هنا يُراد به شيئان:

الأول: البدعة: فمن ابتدع فيها بدعة فقد أحدث فيها، لقول النبي ﷺ كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة. فمن أحدث فيها حدثًا أي ابتدع في دين الله ما لم يشرعه الله في المدينة فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين يعني استحق أن يلعنه كل لاعن، والعياذ بالله، لأن المدينة مدينة السنة، مدينة النبوة، فكيف يَحْدثُ فيها حدث مضاد لسنة الرسول ﷺ.

والنوع الثاني: الفتنة: أن يحدث فيها فتنة بين المسلمين سواء أدت إلى إراقة الدماء أو إلى ما دون ذلك من العداوة والبغضاء والتشتت. فإن من أحدث هذا الحدث فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين أما من أحدث

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، رقم(٥٥٦٠)، ومسلم: كتاب اللقطة، باب الضيافة ونحوها، رقم(٣٢٥٥).

معصية، عصى الله فيها في المدينة فإنه لا ينطبق عليه هذا الوعيد، بل يقال: إن السيئة في المدينة أعظم من السيئة فيما دونها ولكن صاحبها لا يستحق اللعن، وإنما الذي يستحق اللعن هو الذي أحدث فيها واحدًا من أمرين: إما بدعة وإما فتنة. هذا عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

الحديث الثالث: "اللهم العن رعلاً وذكوان وعُصَيَّة عصوا الله ورسوله" هؤلاء قبائل من العرب وقع منهم عدوان على أصحاب النبي ﷺ فدعى عليهم الرسول ﷺ باللعنة، اللهم العنهم، ولم يلعن شخصًا معينًا، بل لعن القبيلة كلها، والمراد من حدث منهم هذا الحدث، وهو الاعتداء على أصحاب رسول الله ﷺ ولا أظن أن من لم يفعل ذلك تلحقه هذه اللعنة، لقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾[الإسراء: ١٥]. والله الموفق.

* * *

وأنه قال: "لَعَنَ اللهُ اليَهُوْدَ اتَّخَذُوْا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ[(١)]" وأنه "لَعَنَ الـمُتَشَبِّهِيْنَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالـمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ[(٢)]".

وجميع هذه الألفاظ في الصحيح، بعضها في صحيحي البخاري ومسلم، وبعضها في أحدهما، وإنما قصدت الاختصار بالإشارة إليهما، وسأذكر معظمها في أبوابها من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى.

---

(١) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته، رقم(٤٠٨٧)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ، رقم(٨٢٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال، رقم(٥٤٣٥).

الشـرح

ذكر المؤلف – رحمه الله – بقية الأصناف التي يجوز الدعاء عليهم على سبيل العموم، منها قوله ﷺ: "لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبياءهم مساجد"، اليهود هم أتباع موسى عليه السلام والنصارى هم أتباع عيسى عليه السلام، لكن بعد أن بعث النبي ﷺ وعرفوه ولم يؤمنوا به كان حكمهم سواء في أنهم مغضوب عليهم لأنهم تركوا الحق مع علمهم به – والعياذ بالله– وبين النبي ﷺ سبب لعنه إياهم في قوله: "اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد"، يعني أنهم يبنون المساجد على قبور أنبيائهم ويُصلّون فيها فهذا من فعله فهو ملعون على لسان النبي ﷺ إن كان من اليهود أو من النصارى أو ممن يدّعي أنه مسلم. فإنه ملعون على لسان رسول الله ﷺ وإذا بُني المسجد على القبر ولو صلى الإنسان فيه لله عزَّ وجلَّ لا لصاحب القبر فإن صلاته باطلة محرمة، يجب عليه إعادتها، وهذا المسجد الذي بُني يجب هدمه ولا تجوز الصلاة فيه، أما لو كان المسجد قائمًا ثم دفن به أحد من الصالحين أو من الأمراء أو من الوزراء أو من الرؤساء فإنه يجب أن ينبش القبر وأن يدفن في المكان الذي يدفن فيه الناس ولا يجوز إبقاؤه لأن المساجد لم تُبنَ ليقبر فيها وإنما بنيت للصلاة وذكر الله وقراءة القرآن.

وإذا شككنا هل بُني المسجد أولاً ودفن فيه الميت، أم دفن الميت ثم بُني عليه المسجد؟ فالاحتياط أن لا أصلي فيه لله، وأن يُبتعد عنه لئلا يعرض صلاته للخطر.

فإن قال قائل: ما الجواب عن هذا الحديث في قصة قبر النبي ﷺ فإنه

الآن في المسجد.

فالجواب أن يقال: إن النبي ﷺ لم يُدفن في المسجد وإنما دُفن في بيته ولم يُبن عليه المسجد بل كان يُمثل قائمًا من الأول، ولكنهم احتاجوا لزيادته فزادوه من هذا الجانب أي من الجانب الذي من جهة القبلة. وكأنهم والله أعلم في ذلك الوقت لم يتيسر لهم مكان سوى هذا فوسعوا من جهة القبلة فبقي القبر في مقصورة في البيت منفصلاً عن المسجد وبينهما جدار، ثم بعد أن شاء الله عزَّ وجلَّ أن يسلط رجلين يريدان أن يستخرجا بَدَن رسول الله ﷺ ليحرقاه أو يجعلاه في متحف أو ما لا نعلم وذلك أن أحد الخلفاء جاءه آت في الليل وقال له: أدرك رسول الله ﷺ من الرجلين الأصفرين، يعني في عيونهما صفرة، فجاءه مرة ومرتين وثلاثة، ففزع الخليفة ثم ارتحل من بلده إلى المدينة فزعًا مسرعًا فلما وصل المدينة أمر أن تصنع وليمة عظيمة، وقال لواليه على المدينة: ادع لي جميع أهل المدينة فدعاهم وهذا الخليفة ينظر في الحاضرين فلم يجد الوصف الذي ذُكر له في المنام، ثم أمر أن يدعو مرة ثانية وثالثة ولم ير الرجلين، فقال لواليه على المدينة: لماذا لم تدعُ أهل المدينة؟ قال: كلهم دعوتهم، لم يبق إلا رجلان غريبان في المسجد منذ جاءا وهما معتكفان في المسجد، فقال: هاتهما، فجيء بهما وإذا هما على الوصف الذي قيل له في المنام، فأمر أن يبحث عن حالهما، فإذا هما في الليل ينقبان خندقًا من أسفل الأرض وإذا هما قريبان من القبر، فأمر بقتلهما، ثم أمر أن يحفر إلى القبر على جوانبه إلى أن وصل إلى الجبل ثم صبه بالرصاص وبُني عليه ثلاثة جدران[1]، فأصبح القبر منفردًا تمامًا عن المسجد ليس في المسجد ولم يُبن عليه المسجد، فهذا هو الجواب عما

(١) انظر تمام القصة في خلاصة الوفاء بأخبار دار المصطفى ﷺ للسمهودي (٢/ ١٧٥).

يشكك به أهل الشرك وأهل القبور من قبر النبي ﷺ.

أما الصنف الأخير فقال المؤلف رحمه الله: "ولعن النبي ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال"، والتشبه يكون بالأقوال والأفعال والهيئات واللباس، فتجد الرجل يتشبه بالمرأة في صوتها، يحكي صوت المرأة ويتكلم وكأنه امرأة، هذا ملعون على لسان النبي ﷺ، أو يتشبه بالمرأة في لبسها يلبس الثياب الذي لا يلبسه إلا النساء، ومن ذلك أن يضع الباروكة على رأسه كأنه امرأة، ومن ذلك أيضًا أن يلبس اللباس الخاص بالنساء في الساعات، لأن النساء لهن ساعات خاصة وللرجال ساعات خاصة فيلبس الرجل ساعة المرأة.

وأما الهيئة فأن يضع الحلية و الزينة وإذا قام يمشي كأنه امرأة، هذا أيضًا ملعون على لسان النبي ﷺ، فالمهم أَنَّ تَشَبُّه الرجل بالمرأة من كبائر الذنوب، وتشبُّه المرأة بالرجل كذلك من كبائر الذنوب، بأن تتشبه به في القول أي في الكلام، تتكلم كما يتكلم الرجال في ضخامة الصوت ونبراته، أو تجعل رأسها كرأس الرجل تقصه حتى يرتفع عن الكتفين، أو كذلك تلبس الثياب والساعات لبس الرجل، فكل هذا من كبائر الذنوب، والمرأة إذا فعلت ذلك فإنها ملعونة على لسان النبي ﷺ، ولكن هل إذا رأينا رجلاً معينًا متشبهًا بامرأة هل نقول: لعنك الله؟ لا نقول لعنك الله. نعظه: ونقول إن النبي ﷺ لعن المتشبهين من الرجال بالنساء. وكذلك المرأة، لأن لعن المعين لا يجوز حتى لو كان كافرًا فكيف إذا كان فاسقًا، فإنه لا يجوز لعنه. لكن تقول: من تشبه من الرجال بالنساء فهو ملعون، ومن تشبهت من النساء بالرجال فهي ملعونة، هكذا على سبيل العموم، والله الموفق.

٢٦٦ – باب تحريم سب المسلم بغير حق

قال الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٥٥٩ – وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ"(١) متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف النووي – رحمه الله – (باب تحريم سباب المسلم بغير حق)، سبُّه يعني عيبه ووصفه بما يكره في حضوره، أما إذا كان في غيبته فهو غيبة. ثم ذكر المؤلف رحمه الله قول الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ . ﴿ ٱلَّذِينَ ﴾ مبتدأ، ﴿ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ ﴾ خبره – والمعنى أن الذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسب المؤمن والمؤمنة اللذان أوذيا ﴿ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا ﴾ أي كذبًا ﴿ وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ أي عقوبة، والعياذ بالله، وهذا يشمل كل أذية، سواء كان في القول أو في الفعل، وكلما كان الإنسان أحق بالإكرام كانت أذيته أعظم وأكبر إثمًا، فأذية القريب ليست كأذية البعيد، وأذية الجار ليست كأذية غير الجار، وأذيةُ من له حقٌّ عليك ليست كأذية من لا حقَّ له عليك، فالأذية يتفاوت

---

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، رقم(٤٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان قول النبيّ ﷺ سباب المسلم فسوق، رقم(٩٧).

إثمها وجرمها بحسب المؤذي.

والعجيب أن كثيرًا من المسلمين اليوم يؤذون جيرانهم بالمضايقات والاطلاع على عوراتهم وغير ذلك، وهذا من أعظم ما يكون من الإثم، قال النبي ﷺ "والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن" – ثلاث مرات – قالوا: من يا رسول الله؟ قال: "الذي لا يأمن جاره بوائقه يعني ظُلْمَه وغشمه[1]".

وقوله تعالى: ﴿ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ ﴾. يفهم منه، أنه إذا أوذي المؤمن بما اكتسب فليس في ذلك بأس، يعني لو أذيت إنسانًا ردًّا على فعلٍ له آذاك به فأذيته، فلا بأس. أو آذى إنسانًا لإقامة حد الله عزَّ وجلَّ، أو أذى لأداء حق عليه أبى أن يقوم به، فلا بأس، بل قد أمر الله تعالى باللذين يأتيان الفاحشة فقال ﴿ وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا ﴾. فأمر بإيذائهما ﴿ فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمَآ ﴾ [النساء: ١٦]. وهذا قبل أن يشرع قتل الفاعل والمفعول به في اللواط، كان اللوطي في الأول لا يُجلد ولا يُقتل، لكن يُؤذى حتى يتوب، ثم أمر الله تعالى بقتل الفاعل والمفعول به على لسان نبيه ﷺ وأجمع الصحابة على ذلك.

ثم ذكر المؤلف حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر". وهذا يدل على أن الفسق أهون من الكفر لأنه جعل السب فسوقًا وجعل القتل كفرًا، فعلى هذا إذا سب المسلم أخاه صار هذا السابّ فاسقًا لا تقبل شهادته ولا يجعل له ولاية ولا على ابنته، فلا يزوج ابنته لأنه صار فاسقًا، ولا يصح أن يكون إمامًا للمسلمين، ولا

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه، رقم(٥٥٥٧).

يصح أن يكون مؤذنًا. هكذا قال كثير من العلماء – رحمهم الله – وفي بعض هذه المسائل خلاف. لكن المهم أن من سب أخاه فإنه يفسق، أما من قاتله فإنه يكفر. إن استحل المقاتلة بغير حق فهو كافر كفرًا مخرجًا عن الملة، وإن لم يستحلّها ولكن لهوى في نفسه فإنه يكون كافرًا لكنه كفر لا يخرج من الملة، والدليل على ذلك قول الله تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ [الحجرات: ٩ – ١٠]. فجعل الله الطائفتين المقتتلتين إخوة للطائفة المصلحة، وهذا يدل على أنهما لا يخرجان من الإيمان لكنه كفر دون كفر. والله الموفق.

* * *

١٥٦٠ – وعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يقولُ: "لاَ يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلاً بِالْفِسْقِ أَوِ الْكُفْرِ، إِلاَّ ارتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَـمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ[1]" رواه البخاري.

١٥٦١ – وعن أبي هُرَيْرَة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "المُستبانِ مَا قَالا فَعَلَى البَادِي مِنْهُمَا حَتَّى يَعْتَدِيَ المظلومُ[2]" رواه مسلم.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يُنهى من السباب واللعن، رقم(٥٥٨٥).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن السباب، رقم(٤٦٨٨).

الشـرح

نقل المؤلف ـ رحمه الله ـ في سياق الأحاديث في باب تحريم سباب المسلم بغير حق، حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "**لا يرمي رجل رجُلا بالغش أو الكفر، إلا ارتدت عليه، إن لم يكن صاحبه كذلك**". يعني إذا قلت لإنسان: أنت فاسق أو يا فاسق صرت أنت الفاسق إلا إذا كان هو كذلك، وهكذا من كفَّر أحدًا وقال: أنت كافر أو يا كافر، وليس كذلك صار القائل هو الكافر.

وفي هذا دليلٌ على أن هذا من كبائر الذنوب لأن النبي ﷺ توعد هذا القائل أن يكون هو الذي يتصف بهذه الصفة. وعلى هذا فلا يحل للإنسان أن يقول لأخيه المؤمن: يا فاسق، أو يقول: فلان فاسق إلا إذا كان كذلك، وأراد أن يحذر منه. فلا بأس. وكذلك لا يقول له: يا كافر أو يقول: فلان كافر، فإنه لا يحل له ذلك ما لم يكن هكذا.

وفيه التحذير من تكفير المسلمين بغير دليل شرعي خلافًا لما يتجاسر به بعض الناس، والعياذ بالله، فيُكفّر على أدنى شيء ويقول: هذا كفر، وهذا فسق، وما أشبه ذلك.

وأما الحديث الثاني فهو عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "**المستبان ما قالا فعلى البادي منهما**"، "**المستبَّان**" مبتدأ، و"**ما**" مبتدأ ثاني، "**فعلى البادي**" خبر المبتدأ الثاني، والجملة خبر المبتدأ الأول. والمعنى أن المتسابين إذا تسابا وتشاتما بكلام سيء فإن الإثم على البادي منهما، "**ما قالا**

فعلى البادي منهما، ما لم يعتدِ المظلوم" فإن اعتدى صار عليه الإثم، وفي هذا دليلٌ على أنه يجوز للإنسان أن يسب صاحبه بمثل سبه به ولا يعتدي. ولهذا لما قال النبي ﷺ "لعن الله من لعن والديه" قالوا: يا رسول الله، كيف يلعن الرجل والديه؟ قال: "يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه"، فدل هذا على أن الإنسان إذا كان سببًا للشر فإنه يناله من شره. ما قال فعلى البادئ منه ما لم يعتدِ المظلوم فإن اعتدى فعليه، وإن أخذ بحقه بدون زيادة فليس عليه شيء. والله الموفق.

* * *

١٥٦٢ - وعنهُ قال: أُتِي النبيُّ برجُلٍ قد شَرِب قال: "اضرِبُوهُ" قَالَ أبو هرُيْرَةَ: فَمِنَّا الضَّاربُ بيده، والضَّاربُ بنعله، والضَّاربُ بثوبه. فَلَمَّا انصرف، قال بعضُ القَوْمِ: أَخْزَاكَ اللهُ، قَالَ: "لا تَقُولُوا هَذَا، لا تُعِيْنُوا عَلَيْهِ الشَّيْطانَ"(١) رواه البخاري.

الشـــرح

نقل المؤلف ـ رحمه الله ـ في سياق الأحاديث في باب تحريم سبِّ المسلم بغير حق، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ أُتي برجُل قد شرب يعني قد شرب الخمر وذلك بعد أن نزل تحريمها.

والخمر: كلُّ ما أُسكر فهو خمر، سواء كان من العنب أو من التمر أو من الشعير أو من البُرِّ أو من غير ذلك، كلُّ ما أسكر فهو خمر. قال النبي ﷺ:

(١) رواه البخاري: كتاب الحدود، باب الضرب بالجريد والنعال، رقم(٦٢٧٩).

"كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام[١]" والإسكار هو تغطية العقل على وجه اللذة والطرب وليس مجرد تغطية العقل، ولهذا فالبنجُ ـ وهو التخدير للأغراض الطبية ـ ليس مسكرًا وإن كان يُغطي العقل، فهو لا يدري ماذا حصل له. لكن الخمر – نسأل الله العافية – يجد الإنسان من السكر لذة وطربًا ونشوة حتى يتصوّر أنه ملك من الملوك وأنه فوق الثريا، وما أشبه ذلك، كما قيل في هذا:

ونشـــربها فتتركنـــا مـلـوكًا

وكما قال حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه لابن أخيه النبي ﷺ – حين رآه النبي ﷺ سكران فتكلم معه، فقال له حمزة وهو سكران: هل أنتم إلا عبيد أبي[٢]، وهذه كلمة بشعة لكنه سكران، والسكران لا يؤاخذ بما يقول، وهذا قبل أن ينزل تحريم الخمر، وكان تحريم الخمر على أربع مراحل:

المرحلة الأولى: الإباحة، أن الله أباحه للعباد إباحة صريحة، فقال تعالى: ﴿ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾[النحل: ٦٧]. يعني: تشربونه فتسكرون، وتتجرون به فتحصلون رزقًا.

المرحلة الثانية: عرض الله تعالى بتحريمه، وقال تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ﴾[البقرة: ٢١٩]. ولم ينه عنهما.

---

(١) رواه مسلم: كتاب الأشربة، باب بيان أن أكل سكر خمر وأن كل مسكر حرام، رقم(٣٧٣٣).

(٢) رواه البخاري، كتاب المساقاة، باب بيع الحطب والكلأ، رقم (٢٣٧٥)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر وبيان أنها من عصير العنب، رقم (١٩٧٩).

المرحلة الثالثة: قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ ﴾ [النساء: ٤٣]. فنهى عن قربان الصلاة في حال السكر وهذا يقتضي أنه يباح شرب الخمر في غير أوقات الصلاة.

المرحلة الرابعة: التحريم "الصريح البات" قال تعالى في سورة المائدة، وهي من آخر ما نزل، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ ﴾ [المائدة: ٩٠] فاجتنبه الناس. لكن لما كانت النفوس تدعو إلى الخمر وشربها، جعل لها رادعًا يردع الناس عن شربها، وهو العقوبة.

ولم يُقدّر فيها النبي ﷺ شيئًا، فعقوبة الشارب ليست حدًا، لكنها تعزير ولهذا جيء برجل شرب، فقال النبي ﷺ: "اضربوه". ولم يقل: أربعين، ولا ثمانين ولا مائة، ولا عشرة، فقاموا يضربونه، منه الضارب بثوبه، ومنهم الضارب بيده، ومنهم الضارب بنعله، فضربوه نحو أربعين جلدة، فلما انصرفوا، وانصرف الرجل، قال رجل من القوم: أخزاه الله، يعني: أذله، وفضحه، فقال النبي ﷺ: لا تقل هكذا، لا تدعُ عليه بالخزي، رجل شرب مسكرًا، وجُلِد، وتطهّر بالجلد، "لا تعينوا عليه الشيطان"، فنهاهم النبي ﷺ أن يسبوه مع أنه شارب خمر.

إذًا ما موقفنا من شارب الخمر، موقفنا أن ندعو له بالهداية، قل: اللهم اهده، اللهم أصلحه، اللهم أبعده عن هذا وما أشبه ذلك، أما أن تدعو عليه فإنك تعين عليه الشيطان. وفي هذا دليلٌ على أن الخمر محرم، وأن عليه عقوبة.

وفي عهد عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انتشرت الفتوحات، ودخل في دين الإسلام أناس جدد، وكثر شرب الخمر في عهده، وكان رضي الله عنه رجلاً حازمًا، فأراد أن يعاقب شارب الخمر بعقوبة تكون أشد وأردع، إلا أنه رضي الله عنه لورعه وتحرزه جمع الصحابة رضي الله عنهم، أي جمع ذوي الرأي، وليس المراد كل الصحابة، قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ ﴾ . ونشروه، قال تعالى: ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ﴾ [النساء: ٨٣] . دل هذا على أن العامة ليسوا كأولي الأمر وأولي الرأي والمشورة، فليس الكلام في السياسة في مجالس العامة، ومن أراد أن تكون العامة مشاركة لولاة الأمور في سياستها وفي رأيها وفكرها، فقد ضل ضلالاً بعيدًا وخرج عن هدي الصحابة وهدي الخلفاء الراشدين، وهدي سلف الأمة.

فالمهم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لحزمه جمع ذوي الرأي من الصحابة، وقال لهم ما معناه: "كثر شرب الخمر، وإذا قل الوازع الديني، يجب أن يقوى الرادع السلطاني، يعني إذا ضعف الأمر من الناحيتين: الوازع الديني، والرادع السلطاني فسدت الأمة. فاستشارهم ماذا يصنع فقال عبد الرحمن بن عوف: يا أمير المؤمنين أخفُّ الحدود ثمانون جلدة[1]، ارفع العقوبة إلى ثمانين جلدة. ويشير عبد الرحمن رضي الله عنه إلى حد القذف، فإن الله تعالى قال: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ

(١) رواه مسلم: كتاب الحدود، باب حد الخمر، رقم(٣٢١٨).

ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً ﴾ [النور: ٤] . هذا أخف الحدود فرفع عمر رضي الله عنه عقوبة شارب الخمر إلى ثمانين، وهذا كالنص الصريح على أن عقوبة شارب الخمر ليست حدًّا، بل هذا صريح **لأنه** قال: أخف الحدود ثمانين، ووافقه الصحابة على هذا، ولم يقل عمر ﷺ: أنه ليس كذلك فرفعه عمر، وجعل ذلك ثمانين جلدة من أجل أن يرتدع الناس، وقد جاء في السنة أن شارب الخمر إذا شرب فجلد، ثم شرب فجلد، ثم شرب فجلد، ثم شرب الرابعة، فإنه يجب قتله، هكذا جاء في السنن[1]، وأخذ بظاهره الظاهرية.

وقالوا: شارب الخمر إذا جلد فإنه يقتل في الرابعة، لأنه أصبح عنصرًا فاسدًا لم ينفع به الإصلاح والتقويم، وقال جمهور العلماء: إنه لا يقتل، بل يكرر عليه الجلد، فكلما شرب جلد، وتوسّط شيخ الإسلام رحمه الله، فقال: إذا كثر شرب الخمر في الناس، ولم ينتهِ الناس بدون القتل فإنه يُقتل في الرابعة، وهذا قول وسط روعي فيه الجمع بين المصلحتين، مصلحة ما يدل عليه بعض النصوص الصريحة، لأن عمر رضي الله عنه لم يرفع العقوبة إلى القتل، مع أنه يقول إن الناس كثر شربهم، وبين هذا الحديث الذي اختلفت الناس في صحته، وفي بقاء حكمه، هل هو منسوخ أو غير منسوخ وهل هو صحيح أو غير صحيح، فعلى كل حال فما اختاره شيخ الإسلام فهو عين الصواب. أنه إذا كثر شرب الخمر، ولم ينتهِ الناس دون قتلٍ فإنه يُقتل الشارب في الرابعة، وليت ولاة الأمور يعملون هذا العمل، ولو عملوا هذا العمل لحصل خير

(١) انظر: البخاري رقم (٦٧٧٩)، وأبوداود رقم (٤٤٨٩).

كثير، واندرأ شر كثير، وقل شُرب الناس للخمر الذي بدأ ينتشر والعياذ بالله في بعض البلاد الإسلامية كانتشار الشراب المباح، كعصير الليمون وعصير البرتقال وما أشبه ذلك، وهذا لا شكَّ أنه مظهر غير مظهر المسلمين، وأنه استباحة له في الواقع، لأن كونه يصبح منشورًا بين الناس يفتح الإنسان الثلاجة ويشرب الخمر والعياذ بالله، هكذا كأنه استباحه وهذا ينطبق عليه قول النبي ﷺ: "ليكونن أقوام من أمتي يستحلون الحِرَ، والحرير، والخمر، والمعازف[1]" فإن الناس الآن تقاسموا هذه الأشياء الأربعة منهم من انتشر في شعوبهم الزنا واللواط والعياذ بالله، وصار عندهم يباح، يذكر لنا أنه في بعض البلاد إذا نزلت الطائرة، وإذا في المطار فتيات وفتيان يُقال للنازل ما تريد، جميلة غير جميلة، شابة غير شابة.

"الحر": يعني الزنا، أو اللواط.

وفي بعض البلاد الخمر منتشر، يباع في الأسواق ويشرب ليلاً ونهارًا وكأنه شراب حلال. وفي بعض البلاد، ولا سيما في المترفين من رعيتهم، نجد الرجل كالمرأة يلبس الحرير، واللين من الثياب، وربما يلبس حلي الذهب: قلادة، أو خاتمًا، أو ما أشبه ذلك.

أما المعازف :فحدّثْ ولا حرج، فالمعازف منتشرة في غالب بلاد الإسلام إن لم أقل في كل بلاد الإسلام، فقد انتشرت والعياذ بالله المعازف بجميع أنواعها فنسأل الله السلامة والهداية، وأن يصلح ولاة الأمور ورعاياهم، إنه على كل شيء قدير.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه، ترجمة الباب.

١٥٦٣ – وعنهُ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: "مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزِّنى يُقَامُ عليْهِ يومَ القِيَامَةَ، إلا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ[1]" متفق عليه.

الشـرح

ساق المؤلف الإمام النووي – رحمه الله – في باب تحريم سباب المسلم بغير حق، الحديث الأخيرَ، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **"من قذف مملوكه بالزنا يقام عليه يوم القيامة إلا أن يكون كما قال"**.

المملوك هو العبد يملكه الإنسان، والمملوك كالسلعة يُباع ويُشترى ويوهب، ويُرهن ويُوقف إلا أنه في أحكام الله عزَّ وجلَّ هو والحر على حد سواء في غير الأمور المالية.

والسيد مالك للرقيق لعينه – يعني رقبته- ولمنافعه، فإذا قذف عبده بأن قال للعبد يا زاني أو يا لوطي، أو ما أشبه ذلك من كلمات القذف فإنه لن يُحدّ في الدنيا لأنه سيد، والعبد مملوك، لكن يُقام عليه في دارٍ عذابها أشد والعياذ بالله، وهي الدار الآخرة يقام عليه الحد يوم القيامة وعلى هذا فيكون قذف المملوك من كبائر الذنوب لأنه رتّب عليه عقوبة في الآخرة، وكل شيء رتب عليه عقوبة في الآخرة فإنه يكون من كبائر الذنوب، كما قال أهل العلم – رحمهم الله- في حد الكبيرة، وأما لو زَنَى المملوك حقيقةً وقذفه سيدُه بذلك فإنه لا حد عليه لقول النبي ﷺ **"إلا أن يكون كذلك"** يعني كما قال، ولكن

---

(١) رواه البخاري: كتاب الحدود، باب قذف العبيد، رقم(٦٣٥٢)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب التغليظ على من قذف مملوكه بالزنا، رقم(٣١٣٨)، واللفظ لمسلم.

متى يكون كما قال؟ يكون بأن يشهد عليه أربعة.

أربعة رجال عدول بأنه زنى ويصرّحون بذكر حقيقة الوطء أو يقر هو بنفسه على نفسه فحينئذ يرتفع الحد عن السيد، واعلم أن الرقيق إذا زنى فإن عليه نصف حد الحر كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَـٰحِشَةٍ ﴾ أي الإماء ﴿ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَـٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ﴾ [النساء: ٢٥] . والذي يتنصف من عذاب المحصنات هو الجلد فيكون على الرقيق إذا زنى خمسون جلدة فقط.

قال العلماء ويسقط عنه التغريب لأن الزاني الحر إذا زنى وهو غير محصن فإنه يُجلد مائة جلدة ويطرد عن البلد عامًا كاملاً، أما الرقيق فإنه يُجلد خمسين جلدة ولا يُغرّب لأن التغريب إضرار بسيده فيكون من باب تحميل الإنسان ما لم يحتمله، وللسيد أن يقيم على عبده الحد إذا زنى، لقول النبي ﷺ: "إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها[1]" فأمر السيد أن يجلدها أما الحر فإنه لا يتولى جلده إلا الإمام أو نائبه حتى لو كان ابنك وزنى وهو بالغ عاقل فإنه لا يتولى إقامة الحد عليه إلا الإمام أو نائبه، وكذلك لو زنى أخوك بعد بلوغه وهو عاقل فإنه لا يقيمه إلا الإمام أو نائبه، أما السيد فيقيمه على عبده خاصة في الجلد، وأما لو سرق العبد فالسرقة فيها قطع اليد ولا يتولى قطع اليد إلا الإمام أو نائبه، ولهذا قال العلماء أن السيد لا يقيم الحد على عبده إلا إذا كان الحد جلدًا. والله أعلم.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب بيع المدبر، رقم(٢٠٨٠)، ومسلم: كتاب الحدود، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى، رقم(٣٢١٥).

٢٦٧ – باب تحريم سب الأموات بغير حق ومصلحة شرعية

وَهُو التَّحْذِيرُ من الاقْتِدَاءِ بِهِ في بِدْعَته، وفِسْقِه، ونَحْوِ ذَلك، وفيه الآيةُ والأحاديثُ السابقةُ في الباب قَبْلَهُ.

١٥٦٤ – وَعَنْ عَائِشة رَضِي اللهُ عَنْهَا قالتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لاَ تسُبُّوا الأمْواتَ، فإنهُمْ قد أَفْضَوْا إلى ما قَدَّمُوا[1]" رواه البخاري.

الشـــرح

قال المؤلف – رحمه الله – (باب تحريم سب الأموات بغير حق ومصلحة شرعية) الأموات يعني الأموات من المسلمين، أما الكافر فلا حرمة له إلا إذا كان في سبه إيذاء للأحياء من أقاربه فلا يسب، وأما إذا لم يكن هناك ضرر فإنه لا حرمة له، وهذا هو معنى قول المؤلف رحمه الله: "بغير حق" لأن لنا الحق أن نسب الأموات الكافرين الذين آذوا المسلمين وقتلوهم ويحاولون أن يفسدوا عليهم دينهم، أو مصلحة شرعية مثل أن يكون هذا الميت صاحب بدعة قد نشرها وينشرها بين الناس، فهنا من المصلحة أن نسُبَّه ونحذِّر منه ومن طريقته لئلا يغترّ الناس به.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما ينهى من سب الأموات، رقم(١٣٠٦).

ثم استدل على ذلك بحديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "لا تسبوا الأموات" والأصلُ في النهي التحريمُ فلا نسبُّ الأموات ثم علّل "فإنهم أفضوا إلى ما قدموا".

وسَبُّكم إياهم لا يغني شيئًا لأنهم أفضوا إلى ما قدّموا حين انتقلوا إلى دار الجزاء من دار العمل، فكل من مات فإنه أفضى إلى ما قدّم والتحق بدار الجزاء وقامت قيامته، وانقطع عملُه ولم يبقَ له حظ من العمل إطلاقًا إلا ما دلّتِ السنةُ عليه مثل قول النبي ﷺ: "إذا مات الإنسانُ انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له[1]" وفي هذا دليل على أنه ينبغي على الإنسان أن يحفظ لسانه عما لا فائدة منه فإن هذا طريق أهلِ التقى، فإن عباد الرحمن إذا مرُّوا باللغو مروا كرامًا. وأما الزور فلا يشهدونه إطلاقًا، ولا يتكلمون إلا بالحق، والله أعلم.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم(٣٠٨٤).

٢٦٨ – باب النهي عن الإيذاء

قال الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٥٦٥ – وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللهُ عَنْهُ"(١) متفق عليه.

١٥٦٦ – وعنهُ قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الجَنَّةَ، فَلْتَأْته مَنِيَّتُهُ وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأتِ إلى الناسِ الذي يُحِبُّ أن يُؤتَى إليه"(٢) رواه مسلم.

وهو بعضُ حديثٍ طويلٍ سبقَ في باب طاعة وُلاةِ الأمورِ.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله– (باب النهي عن الإيذاء). الإيذاء يشمل الإيذاء بالقول، والإيذاء بالفعل، والإيذاء بالترك.

أما الإيذاء بالقول: فأن يُسمع أخاه كلامًا يتأذى به، وإن لم يضره، فإن ضره كان أشد إثمًا.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، رقم(٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل، رقم(٥٨).

(٢) رواه مسلم: كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء، رقم(٣٤٣١).

والإيذاء بالفعل: أن يضايقه في مكانه، أو في جلوسه، أو في طريقه، أو ما أشبه ذلك.

والإيذاء بالترك: أن يترك شيئًا يتأذى منه أخوه، كل هذا محرم وعليه هذا الوعيد الشديد وهو قول الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾. ﴿ ٱحْتَمَلُوا۟ ﴾ يعني تحملوا على أنفسهم البهتان وهو الكذب والإثم المبين وهو العقوبة العظيمة نسأل الله العافية.

وفي قول الله تعالى: ﴿ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ ﴾. دليل على أن لو آذى الإنسان لارتكابه عملًا يحق أن يؤذى عليه، فإنه لا بأس به كما في قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا ۖ فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمَآ ﴾ [النساء: ١٦]. وكان هذا في أول الأمر أن اللوطية والعياذ بالله يُؤذى صاحبُها حتى يتوب ثم بعد ذلك ثبت أن النبي ﷺ قال: "**من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به**(١)" قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – أجمع الصحابة على أن فاحشة اللواط يقتل فيها الفاعل والمفعول به، ولكنهم اختلفوا كيف يقتل، فبعضهم قال: يرجم؛ وبعضهم قال: يلقى من أعلى شاهق في البلد، وبعضهم قال: يحرق بالنار؛ – نسأل الله العافية – فالمهم أن الإيذاء بحق لا بأس به ومن ذلك أن يكون الرجل يكره الحق ويكره الخير

---

(١) رواه أحمد (١/ ٣٠٠)، وأبوداود: كتاب الحدود، باب فيمن عَمِل عَمَل قومِ لوطٍ، رقم(٣٨٦٩)، والترمذي: كتاب الحدود، باب ما جاء في حد اللوطي، رقم(١٣٧٦)، وابن ماجه: كتاب الحدود، باب من عَمِل عَمَل قوم لوط، رقم(٢٥٥١).

لأن بعض الناس والعياذ بالله يتأذى إذا رأى رجلاً متمسكًا بالسنة، تأذَّى به وكرهه، فهنا نقول: تمسَّك بالسنة وإن تأذى لأنك آذيته بحق.

ثم ذكر المؤلف ـ رحمه الله ـ حديثين:

أحدهما: أن النبي ﷺ قال: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه" المسلم هو الذي سلم المسلمون من لسانه، فلا يلعنهم ولا يسبهم ولا يشتمهم ولا يغتابهم ولا ينم فيهم، فكل آفات اللسان المتعلقة بالخلق قد كفَّها فسَلِم الناسُ منه، وسَلم المسلمون من يده أيضًا، لا يعتدي عليهم بضرب ولا سرقة ولا إفساد مال ولا غير ذلك، هذا هو المسلم، وهذا أيضًا ليس المراد بذلك أنه ليس هناك مسلم سواه ولكن المعنى أن هذا من الإسلام، وإلا فإن المسلم من استسلم لله تعالى ظاهرًا وباطنًا لكن أحيانًا يأتي مثل هذا التعبير من أجل الحث على هذا العمل، وإن كان يوجد سواه.

"والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه". ومعلوم أن المهاجر من خرج من بلد الكفر إلى بلد الإسلام ليُقيم دينه، لكن تأتي الهجرة بمعنى آخر وهي أن يهجر الإنسان ما نهى الله عنه فلا يقول فعلاً محرمًا ولا يفعل فعلاً محرمًا، ولا يترك واجبًا، بل يقوم بالواجب ويدع المحرم، هذا المهاجر لأنه هجر ما نهى الله عنه.

أما الحديث الثاني: فهو قول النبي ﷺ: "من أحب أن يُزحزَح عن النار، ويُدخل الجنة، فلتأته منيته، وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس ما يُحب أن يُؤتي إليه" فقوله: "من أحب" هذا الاستفهام للتشويق وإلا فكل واحد يحب أن يزحزح عن النار، ويدخل الجنة، لأن من زُحزح عن النار وأدخل الجنة

فقد فاز، فمن أحب ذلك "فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر".

وبناءًا على هذا ينبغي للإنسان أن يكون دائمًا على ذكر الإيمان بالله واليوم الآخر وتذكره، لأنه لا يدري متى يأتيه الموت، فليكن دائمًا نصب عينيه الإيمان بالله واليوم الآخر، والإنسان إذا آمن بالله عزَّ وجلَّ وبمقتضى أسمائه وصفاته وآمن باليوم الآخر وما فيه من الثواب والعقاب فلابد أن يستقيم على دين الله، وهذا حق الله أعني قوله: "وهو يؤمن بالله واليوم الآخر" أما حق الآدمي فقال: "وليأت إلى الناس ما يُحب أن يُؤتى إليه" فلا يؤذيهم لأنه لا يحب أن يؤذوه، ولا يعتدي عليهم لأنه لا يحب أن يعتدوا عليه، ولا يشتمهم لأنه لا يحب أن يشتموه، وهلم جرّا لا يغشُّهم في البيع والشراء وغير ذلك، ولا يكذب عليهم لأنه لا يحب أن يُفعل به ذلك، وهذه قاعدة لو أن الناس مَشَوْا عليها في التعامل فيما بينهم لنالوا خيرًا كثيرًا، ويشبه هذا قول الرسول ﷺ: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحبه لنفسه[1]" والله الموفق.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، رقم(١٢)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه...، رقم(٦٤).

٢٦٩ – باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابر

قال الحافظ النووي – رحمه الله – باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابر، والتباغض بالقلوب، والتقاطع بالأفعال والأقوال، والتدابر بالأفعال.

أما التباغض بالقلوب: أن يبغض الإنسان أخاه المؤمن، وبغض المؤمن حرام، لأي شيء تبغضه؟! قد تبغضه لأنه يعصي الله عزَّ وجلَّ فنقول: وإذا عصى الله لا تبغضْه بغضًا مطلقًا، فالذي تبغضُه بغضًا مطلقًا على كل حال هو الكافر، لأنه ليس فيه خير، أما المؤمن وإن عصى وإن أصرَّ على معصية يجب أن تُحبّه على ما معه من الإيمان، وأن تكرهه على ما معه من الفسق والعصيان.

فإن قال إنسان: كيف يجتمع البغض والحب؟

قلنا: يجتمعان لأن كل واحد منهما منصب على وجه، لم يتفقا في محل واحد، أحبه لإيمانه واكرهه لفسوقه، نظير ذلك المريضُ يُعطى دواءًا مرًّا رائحته كريهة فيحب هذا الدواء من وجه ويكرهه من وجه، يحبه لما فيه من الشفاء، ويكرهه لطعمه أو رائحته أو ما أشبه ذلك، وكذلك أخوك المؤمن، أنت وإياه في أصل واحد وهو الإيمان، لماذا تبغضه بغضًا مطلقًا؟ ابغضه على ما معه من المعصية لا بأس، وأحبَّه على ما معه من الإيمان، إذا أحببته لما معه من الإيمان وكرهته لما معه من الفسق هذا يؤدي إلى أن تنصحه لأنه أخوك، فتحبه وتود له ما تود لنفسك فتنصحه على ما تكره فيه من المعصية.

ومن ذلك السلام عليه، ولو كان عنده معصية، إلا إذا علمت أنك إذا

تركت السلام عليه اهتدى وصلحت أموره فهنا يكون الهجر دواءًا نافعًا.

وأما التقاطع فهو قطع الصلة بينك وبين أخيك، أخوك المؤمن له حق عليك أن تصله ولا يحل لك أن تقطعه لأنه أخوك حتى وإن كان عاصيًا ولذلك تجد الإنسان يكرم جاره ولو كان عاصيًا، لأن النبي ﷺ قال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره" أكرمه ولو كان عاصيًا، ولكن انصحه، وكذلك بعض الناس، يقاطع أقاربه لأنهم قطعوه أو لأنهم على معصية وهذا خطأ، صل أقاربك ولو كانوا عصاة، صلهم وإن كانوا يقاطعونك، كما جاء رجل للرسول ﷺ قال: يا رسول الله إن لي رحمًا أصلهم ويقطعونني، وأُحسن إليهم ويسيئون إليَّ وأحلم عليهم، وقال كلمة أخرى؛ فقال النبي ﷺ: "إن كان الأمر كما قلت فكأنما تسفهم الملَّ[1]" يعني كأنما تُدخل في قلوبهم الرماد، أو التراب الحار، يعني فاستمرّ على صلتهم ولو كانوا يقطعونك، ولو كانوا يسيئون إليك ولو كانوا يعتدون عليك، صلهم لأن من لا يصل إلا إذا وُصِلَ فليس بواصل بل هو مكافئ.

التدابر أيضًا لا يحل بين المؤمنين، لكن هل هو التدابر في القلوب أو التدابر في الأبدان أو هذا وهذا، إنه هذا وهذا، لا تدابروا في القلوب حتى لو وجدت من أخيك أنه أدبر عنك بقلبه، فاقرُبْ منه وأقبل عليه ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ﴾ [فصلت: ٣٤].

---

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، رقم(٤٦٤٠).

لو طبقنا هذه التوجيهات الإلهية والنبوية لحصل لنا خير كثير، لكن الشيطان يلعب علينا، ويقول كيف تصله وهو يقطعك؟ كيف تقبل عليه وهو يدبر عنك؟ أمَّا الله عزَّ وجلَّ والنبي ﷺ فإن نصوص الكتاب والسنة كلَّها تُحرّم التدابر، وكذلك التدابر بالأبدان بعض الناس لا يهمه أن يُصعّر وجهه للناس وأن يعرض، ربما يكون من كبريائه يتكلم معك ووجهه لجانب آخر، نسأل الله العافية هذا لا يحل.

بعض الناس أيضًا كالبهائم تجدهم جلوسًا في مكان واحد، كل واحد يولي دبره وظهره، وهذا ليس أدبًا شرعيًّا ولا أدبًا عربيًّا ولا حُسْن خُلُق، وقد وصف الله تعالى أهل الجنة بأنهم على سررٍ متقابلين، فالتقابل صفة حميدة طيبة والتدابر صفة ذميمة خبيثة، لكن بعض الناس همجٌ ليس عندهم تربية إسلامية وتجدهم في المجالس متدابرين، وهذا خطأ.

ومما يشبه هذا الفعل ما يفعله بعض الناس إذا سلم من الصلاة وهو في الصف تقدَّم قليلاً وجعل الناس وراءه واستقبلهم بدبره، وفي ظني أنه يَتخيَّل في تلك اللحظة أنه ذو عظمة وأن الناس وراءه لأني ما أظن أحدًا يتقدم هذا التقدم إلا ويشعر – وإن كان من غير قصد – بالعظمة ولقد رأيتموني أنهى عنه إذا وجدتُ إنسانًا فعل ذلك لأن هذا يشبه التدابر.

فإذا قال: ضاق عليَّ المكانُ، ولا أستطيع أن أبقى مفترشًا.

قلنا: يا أخي، الأمر واسع والحمد لله، قم وتقدّم وابتعد وافعل ما شئت، أو تأخر، أما أن تتقدم على الناس وتكون بين أيديهم والناس من ورائك، فهذا لا ينبغي.

هذه ثلاثة أشياء: **الأول** التباغض، **والثاني** التقاطع، **والثالث** التدابر؛ كل هذا منهي عنه، والله أعلم.

* * *

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠]. **وقال تعالى:** ﴿ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [المائدة: ٥٤]. **وقال تعالى:** ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الفتح: ٢٩].

الشـرح

قال الحافظ النووي – رحمه الله – باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابر، وسبقَ الحديث عما ورد في هذا الباب ، ثم استدل المؤلف – رحمه الله – في ذلك بقول الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠]. وهذه الآية في سياق ذكر الطائفتين تقتتلان فتصلح بينهما أخرى فقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٠]. وسياق الآيات يقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ ﴾ [الحجرات: ٩] . يعني لو اقتتلت طائفتان أو قبيلتان من المسلمين فيما بينهما

﴿ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ ﴾ والخطاب لمن له الأمر من المؤمنين الذين لم يقاتلوا ﴿ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ ﴾ وأبت أن تصالح فقاتلوا التي تبغي يعني كونوا مع الطائفة العادلة التي ليست باغية، قاتلوا الباغية ﴿ حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ﴾ أي حتى ترجع إليه ﴿ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ ﴾ أي فيما جرى بينهم من إتلاف أنفس أو أموال أو غير ذلك ﴿ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾.

فيقال مثلاً كم أنفسًا قتلت من الطائفتين وكم أتلف من مال فيعادل ويصلح بينهما ثم قال عزَّ وجلَّ ﴿ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [الحجرات: ٩]. أي الذين يعدلون فيما ولاهم الله عليه.

﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ المؤمنون كلهم إخوة حتى الطائفتان المقتتلتان هم إخوة للذين أصلحوا بينهما.

وفي هذه الآية رد صريح لقول الخوارج الذين يقولون: إن الإنسان إذا فعل الكبيرة صار كافرًا، فإنه من أكبر الكبائر أن يقتتل المسلمون بينهم، ومع ذلك قال الله فيهم - أي المقتتلين وفي الطائفة التي أصلحت بينهما: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾.

فإذا كان الله تعالى أوجب الإصلاح بين المتقاتلين، فكذلك أيضًا بين المتعادين عداءًا دون القتل، يجب على الإنسان إذا علم أن بين اثنين عداوة وبغضاء وشحناء وتباعد أن يحاول الإصلاح بينهما، وفي هذه الحال يجوز أن

يكذب للمصلحة، فيقول مثلاً لأحدهما إن فلانًا لم يفعل شيئًا يضرك، وما أشبه ذلك ويتأول شيئًا آخر غير الذي أظهره لهذا الرجل حتى يتم الصلح بينهما والصلح خير.

آما الآية الثانية: فهي قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾ [المائدة: ٥٤]. يعني أنكم لو ارتددتم عن دينكم فإن ذلك لا يضر الله شيئًا، يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه لقيامهم بعبادته واتباع الرسول ﷺ، لأن من أقوى أسباب محبة الله للعبد أن يتبع الرسول كما قال الله تعالى: ﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡ ﴾ [آل عمران: ٣١]. فأنت إذا أحببت أن الله يحبك فاتبع الرسول ﷺ، فالطريق بينٌ واضح يقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾ [المائدة: ٥٤]. وهذا وصف المؤمن حقًّا أنه بالنسبة لإخوانه المسلمين ذليل متواضع متهاون متسامح، أما على الكافرين فهم أعزة على الكافرين يعني أنهم أقوياء أمام الكافر لا يلينون له ولا يداهنونه ولا يحبونه ولا يوادونه لأن كل هذا بالنسبة للكافر حرام على المؤمن، لا يجوز للمؤمن أن يواد الكافر ولا يجوز له أن يذل له، لأن الله تعالى جعل له دينًا يعلو على الأديان كلها، بل يجب علينا أن نبغض الكفار وأن نعتبرهم أعداء لنا، وأن نعلم أنهم لن يفعلوا بنا شيئًا هو في مصلحتنا إلا لينالوا ما هو أشد مما نتوقع من الإضرار بنا، لأنهم أعداء والعدو يريد أن يفعل بك كل سوءٍ، وإن تظاهر

بأنه صديق أو بأنه ولي لك فهو كاذب إنما يسعى لمصلحته، لأنه لا أحد أصدق من الله عزَّ وجلَّ وهو يعلم ما في الصدور.

يقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ ﴾ [الممتحنة: ١]. ويقول جل وعلا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾ [المائدة: ٥١]. ويقول عزَّ وجلَّ: ﴿ وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ﴾ [البقرة: ١٢٠]. محال أن يرضوا عن المسلمين إلا إذا تهودوا أو تنصروا ولهذا هم الآن يحاولون بكل ما يستطيعون أن يصدوا الناس عن دينهم تارةً بالأخلاق السافلة وتارة بالمجلات وتارة بالدعايات الخبيثة وتارة بالصراحة يدعون إلى الكفر كما قال عزَّ وجلَّ ﴿ وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا يُنصَرُونَ ﴾ [القصص: ٤١] . ﴿ وَأَتْبَعْنَٰهُمْ فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا لَعْنَةً ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ هُم مِّنَ ٱلْمَقْبُوحِينَ ﴾ [القصص: ٤٢].

فيقول عزَّ وجلَّ في وصف هؤلاء القوم: ﴿ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ وهذا هو الشاهد.

يقول عزَّ وجلَّ في الآية الثالثة التي ساقها المؤلف – رحمه الله تعالى –: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الفتح: ٢٩]. هذا وصف للرسول ﷺ ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ ﴾ يعني أصحابه وصفهم ﴿ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ ﴾ أقوياء على الكفار لا يلينون لهم ولا يداهنونهم ولا يوالونهم ولا يوادونهم لكن فيما بينهم ﴿ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ﴾ يرحم بعضهم

بعضًا ويلين بعضهم لبعض ويرأف بعضهم لبعض، وهذا حال المؤمنين، وضد ذلك نقص في الإيمان لا يرحم إخوانه المؤمنين فإن ذلك يعد نقصًا في إيمانه وربما يحرم الرحمة لأن من لا يرحم لا يرحم – والعياذ بالله–، وأيضًا ذلك التباغض، فاحرص على أن تزيل كل سبب يكون سببًا للبغضاء بينكم أنتم المسلمون، بعض الناس يبغض أخاه من أجل شيء من الدنيا إما لأجل مال أو لأجل أنه لا يقابله ببشاشة أو ما أشبه ذلك، وهذا خطأ، حاول أن تزيل البغضاء بينك وبين إخوانك بقدر المستطاع وحاول أن تبتعد عن كل شيء يثير العداوة والبغضاء لأنكم إخوة، نسأل الله تعالى أن يوفقنا وإياكم لما فيه خير وإصلاح.

* * *

١٥٦٧ – وعن أنس رضي الله عنه أن النبيَّ ﷺ قال: "لاَ تَبَاغَضُوا، وَلا تَحَاسَدُوا، وَلا تَدَابَرُوا، وَلا تَقَاطَعُوا، وَكُونُوا عِبَادَ الله إِخْوَانًا، وَلا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ، أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاث"[1] متفقٌ عليه.

الشرح

لما ذكر المؤلف – رحمه الله – الآيات الدالة على تحريم التباغض والتقاطع والتدابر ذكر أحاديث منها حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر، برقم(٥٦٠٥)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابر، رقم(٤٦٤١).

النبي ﷺ قال: "لا تباغضوا ولا تحاسدا، ولا تدابروا، ولا تقاطعوا" هذه أربعة أشياء نهى عنها النبي ﷺ.

الأول: التباغض نهى عنه الرسول ﷺ حتى لو وقع في قلبك بغض لإنسان فحاول أن ترفع هذا عن قلبك وانظر إلى محاسنه حتى تمحو سيئاته وقد أرشد النبي ﷺ إلى هذا حيث قال: "لا يفرك مؤمن مؤمنةٌ يعني لا يبغض المؤمن المؤمنة" يعني زوجته "إن سخط منها خلقًا رضي منها خلقًا آخر"[1] وهذا من الموازنة بين الحسنات والسيئات، وبعض الناس ينظر إلى السيئات والعياذ بالله فيحكم بها وينسى الحسنات، وبعضهم ينظر للحسنات وينسى السيئات، والعدل أن يقارن الإنسان بين هذا وهذا، وأن يميل إلى الصفح والعفو والتجاوز فإن الله تعالى يحب العافين عن الناس فإذا وجدت في قلبك بغضاء لشخص فحاول أن تزيل هذه البغضاء، وذكّر نفسك بمحاسنه ربما يكون بينك وبينه سوء عشرة أو سوء معاملة، لكنه رجل فاضل طيب محسن إلى الناس يحب الخير ويبذل فيه، تذكر هذه المحاسن حتى تكون المعاملة السيئة التي يعاملك بها مضمحلة منغمرة في جانب الحسنات.

والثاني: المناجشة: الزيادة في الثمن بغير إرادة الشراء، مثلاً رأيت سلعة ـ ينادى عليها في السوق للمزايدة ـ ثمنها مثلاً مائة ريال، فناجشت عليه وقلت بمائة وعشرة وأنت لا تريدها، ولكن تريد أن يزيد الثمن على المشتري فهذا حرام وعدوان. أما لو كنت رأيت السلعة رخيصة بمائة ريال مثلاً،

(١) رواه مسلم: كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، رقم(٢٦٧٢).

وزدت وقلت بـ مائة وعشرة ولم يكن عندك نية لشرائها لكن استرخصتها فزدت حتى بلغت الثمن الذي لا ترى فيه مصلحة لك فتركتها، فهذا لا بأس به لكن إذا كان قصدك العدوان على المشتري وأن تنكّد عليه، وتزيد عليه الثمن فهذا هو النجش وهو حرام، وكذلك لو زادت السلعة من أجل نفع البائع وهو لا يعرف المشتري وليس بينه وبينه شيء لكن يريد أن ينتفع البائع فزاد في الثمن وهو لا يريد الشراء وإنما يريد نفع البائع، ـ فمثلاً ـ قدَّرت السلعةُ بمائة ريال فقال بمائة وعشرة لا إضرارًا بالمشتري لأنه ليس يعرفه وليس بينه وبينه شيء لكن من أجل نفع البائع هذا أيضًا حرام لا يجوز وهو من المناجشة التي نهى عنها النبي ﷺ وكذلك أيضًا إذا أراد الأمرين جميعًا، يعني أراد أن ينفع البائع ويضر المشتري، فهذا أيضًا حرام وهو من النجش الذي حرّمه الرسول ﷺ.

الثالث: ولا تدابروا سبق الكلام عليه[1].

الرابع: ولا تقاطعوا: يعني لا يقطع أخ أخاه بل يواصله بحسب العرف، وبحسب السبب الداعي للصلة لأن القريب تصله لقربه، والجار لجيرته، والصاحب لصحبته، وهكذا لا تقاطع أخاك بل صله، فإن الله تعالى يحب الواصلين الذين يصلون أرحامهم، ولا يحل لأحد أن يهجر أخاه فوق ثلاث، والهجر من التقاطع أي يلقاه ولا يسلم عليه وهذا حرام إلا أن النبي ﷺ رخص فيه ثلاثة أيام لأن الإنسان ربما يكون في نفسه شيء لا يعفو عن

---

(١) انظر صفحة (٢٣٧).

أحد فيجوز أن يهجره رخصةً ثلاثة أيام، وبعد الأيام الثلاثة لا يجوز أن يلقاه فلا يسلم عليه، إلا إذا كان على معصية فإذا هجرناه ترك المعصية فنهجره للمصلحة كما هجر النبي ﷺ الثلاثة الذين خلفوا وتخلّفوا عن غزوة تبوك، وإلا فالأصل أن الهجر حرام، وأما قول بعض العلماء وهو إطلاقهم أن المجاهر بالمعصية يهجر فهذا فيه نظر، فصار عندنا الهجر إلى ثلاث جائز، وفوق الثلاث فهو حرام إلا للمصلحة، والله الموفق.

* * *

١٥٦٨ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الخَمِيس، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لا يُشْرِكُ بِالله شَيْئًا، إِلا رَجُلاً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيْهِ شحناءُ فيقالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حتّى يصْطَلِحا! أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحا![1]" رواه مسلم.

وفي روايةٍ له: "تُعْرَضُ الأعمالُ في كُلِّ يومِ خميسٍ وإثنين" وذكر بنحوه.

الشـرح

هذا الحديث ذكره المؤلف – رحمه الله – في باب تحريم التباغض والتقاطع والتدابر عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "تُفتح أبواب الجنة في كل يوم إثنين وخميس فيغفر لكل مسلم إلا رجلين بينهما

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن الشحناء والتهاجر، رقم(٤٦٥٢).

شحناء فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحا" وفي روايةٍ تُعرض الأعمال على الله عزَّ وجلَّ كل يوم خميس وإثنين فيغفر لكل مسلم إلا رجلين بينهما شحناء فيقال: "أنظروا هذين حتى يصطلحا" فدل ذلك على أنه يجب على الإنسان أن يبادر بإزالة الشحناء والعداوة والبغضاء بينه وبين إخوانه، حتى وإن رأى في نفسه غضاضة وثقلاً في طلب إزالة الشحناء فليصبر وليحتسب لأن العاقبة في ذلك حميدة، والإنسان إذا رأى ما في العمل من الخير والأجر والثواب سَهُلَ عليه، وكذلك إذا رأى الوعيد على تركه سهل عليه، وإذا كان الإنسان لا يستطيع أن يذهب إلى الشخص ويقول يجب أن نصالح بعضنا بعضًا ونزيل ما بيننا من العداوة والبغضاء، فبإمكانه أن يوسّط رجلاً ثقة يرضاه الطرفان ويذهب إليه ويقول إني أجد بينك وبين فلان كذا وكذا، فلو اصطلحتم وأزلتم ما بينكم من العداوة والبغضاء فيكون هذا حسنًا جيدًا. والله الموفق.

* * *

٢٧٠ – باب تحريم الحسد

وهو تمنِّي زوال النعمة عن صاحبها: سواءٌ كانت نعمة دين أو دُنيا.

قال الله تعالى: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾ [النساء: ٥٤]. **وفيه حديث أنس السابق في الباب قبله.**

١٥٦٩ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ، فَإِنَّ الحَسَدَ يَأْكُلُ الحَسَنَاتِ كما تأكلُ النَّارُ الحَطَبَ، أو قال: العُشْبَ"(١) رواه أبوداود.

الشرح

قال الحافظ النووي – رحمه الله تعالى – باب تحريم الحسد.

والحسد: هو أن يكره الإنسان ما أنعم الله به على غيره من علم أو مال أو أهل أو جاه أو غير ذلك، وهو من كبائر الذنوب ومن سمات اليهود والعياذ بالله كما قال الله تعالى عنهم: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم ﴾ [البقرة: ١٠٩]. وقال تعالى: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾ أي أعطاهم من فضله ﴿ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٥٤]. وحذر النبي ﷺ من الحسد وبيّن أنه يأكل الحسنات كما تأكل النار العشب أو قال الحطب.

ثم إن الحسد فيه اعتراض على قضاء الله وقدره لأن الحاسد لم يرض

---

(١) رواه أبوداود: كتاب الأدب، باب في الحسد، رقم(٤٢٥٧).

بقضاء الله وقدره، فهو لم يرضَ أن الله أعطى هذا الرجل مالاً أو أعطاه أهلاً أو أعطاه علمًا، ففيه اعتراض على قضاء الله وقدره، ثم إن الحسد جمرة في القلب والعياذ بالله كلما أنعم الله على عبده نعمة احترق هذا القلب والعياذ بالله حيث أنعم الله تعالى على عباده فتجده دائمًا في نكد وقلق، والحسد ربما يحصل منه بغي وعدوان على غيره ممن آتاه الله من فضله، فربما يشوه سمعته عند الناس ويقول فيه كذا وكذا وهو كاذب أو صادق لكن يريد أن يحسد هذا الرجل على النعمة، فربما يحصل منه هذا العدوان على أخيه المسلم، ثم إن الحسد لا يرد نعمة الله على عبده، مهما حسدت ومهما أردت فإنك لن تمنع قدر الله على عباده قال النبي ﷺ لعبد الله بن عباس رضي الله عنهما "واعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك[1]" وإلا فلن يضروك فالواجب على الإنسان إذا رأى من نفسه حسدًا لأحد أن يتقي الله وأن يوبخ نفسه، ويقول لها كيف تحسدين الناس على ما آتاهم الله من فضله، كيف تكرهين نعمة الله على عباده، يقول أرأيتِ لو كانت هذه النعمة عندك أتحبين أن أحدًا يحسدك عليها، ويوبخ النفس، وكذلك يقول لها، أنت لو حسدت وكرهت ما أعطى الله من فضله فإن ذلك لن يضر المحسود، بل هو ضرر على الحاسد، وأشباه ذلك مما يوبخ به نفسه، حتى يتخلص ويدع ما فيه من الحسد، وحينئذٍ يطمئن ويستريح ولا يتكدر.

اللهم اهدنا لأحسن الأخلاق والأعمال، لا يهدي لأحسنها إلا أنت واصرف عنا سيئ الأخلاق، لا يصرف عنا سيئها إلا أنت.

* * *

(١) رواه أحمد (١/ ٢٩٣)، والترمذي: كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب منه، رقم(٢٤٤٠).

٢٧١ – باب النهي عن التجسس والتسمع لكلام من يكره استماعه

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ [الحجرات: ١٢]. وقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٥٧٠ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "إِيَّاكُمْ وَالظَّنّ، فإنَّ الظنَّ أَكْذَبُ الحديث، ولا تحسَّسوا، ولا تجسَّسُوا ولا تَنَافَسُوا، وَلا تَحَاسَدُوا، وَلا تَبَاغَضُوا، وَلا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ الله إِخْوانًا كَمَا أَمَرَكُم؛ المسلم أخو المسلم، لا يَظْلِمُه ولا يخذُلُه ولا يحقِرُه، التقْوى ههنا، التقوى ههنا" ويُشير إلى صَدْرِه "بحسْبِ امرئٍ من الشرِّ أن يحْقِرَ أخاهُ المسلمَ، كلُّ المسلم عَلى المسلم حرامٌ: دمُهُ، وعِرْضُهُ، ومالُهُ، إن الله لا يَنْظُر إلى أَجْسَادِكُم، ولا إلى صُوَرِكُمْ، ولكِنْ ينْظُرُ إلى قُلُوبِكم وأَعْمَالِكم[1]".

وفي رواية: "لا تَحَاسَدُوا، وَلا تَبَاغَضُوا، وَلا تَجَسَّسُوا، وَلا تَحَسَّسُوا وَلا تَنَاجَشُوا وَكُونُوا عِبادَ الله إِخْوَانًا[2]".

وفي رواية: "لا تَقَاطَعُوا، وَلا تَدَابَرُوا، وَلا تَبَاغَضُوا وَلا تَحَاسَدُوا،

---

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه، رقم(٤٦٥٠).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش، رقم(٤٦٤٨).

وَكُونُوا عِبادَ اللهِ إِخْوَانًا.

وفي رواية: "لاَ تَهاجَرُوا ولا يَبِعْ بَعْضُكُم عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ"[1].

رواه مسلم بكل هذه الروايات، وروى البخاري أكثرها[2].

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله – باب النهي عن التجسس.

والتجسس: هو أن يتتبع الإنسان أخاه ليطلع على عوراته سواء كان ذلك عن طريق مباشر، بأن يذهب هو بنفسه يتجسَّس لعله يجد عثرة أو عورة، أو كان عن طريق الآلات المستخدمة في حفظ الصوت، أو كان عن طريق الهاتف، فكل شيء يوصل الإنسان إلى عورات أخيه ومثالبه فإن ذلك من التجسس، وهو محرم، لأن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُواْ ﴾ [الحجرات: ١٢]. فنهى سبحانه وتعالى عن التجسس، ولما كان التجسس إيذاءًا لأخيك المسلم، أردف المؤلف رحمه الله ما استشهد به من هذه الآية بقول الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُواْ فَقَدِ ٱحْتَمَلُواْ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨]. لأن التجسس أذية، يتأذى به المتجسس عليه، ويؤدي

---

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن والتجسس، رقم(٤٦٤٧).

(٢) من روايات البخاري: كتاب النكاح، باب لا يخطب على خطبة أخيه، رقم(٤٧٤٧)، وكتاب البيوع: باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر، برقم(٥٦٠٤)، وكتاب البيوع، باب النهي للبائع أن لا يحفل الإبل والبقر، رقم(٢٠٠٦).

إلى البغضاء والعداوة ويؤدي إلى تكليف الإنسان نفسه ما لم يلزمه، فإنك تجد المتجسس والعياذ بالله، مرة هنا ومرة هنا، ومرة هنا، ومرة ينظر إلى هذا، ومرة ينظر إلى هذا، فقد أتعب نفسه في أذية عباد الله، نسأل الله العافية، ومن التجسس أن يتجسس على البيوت، ويقف عند الباب ويستمع لما يقال في المجلس ثم يبني عليه الظن الكاذب، والتهم التي ليس لها أصل.

ثم ذكر المؤلف حديث أبي هريرة ﷺ، في رواياته وأكثرها قد تقدّم لكن من أهم ما ذُكر "إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث" وهذا مطابق لقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾ [الحجرات: ١٢]. لكن في هذه الآية قال الله تعالى: ﴿ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾. ولم يقل الظن كله، لأن الظن المبني على القرائن لا بأس به، فهو من طبيعة الإنسان أنه إذا وجد قرائن قوية توجب الظن الحسن أو غير الحسن، فإنه لابد أن يخضع لهذه القرائن، ولا بأس بذلك، لكن الظن المجرد هو الذي حذَّر منه النبي ﷺ وقال: "إنه أكذب الحديث"، لأن الإنسان إذا ظن صارت نفسه تحدثه، تقول له فعل فلان كذا وهو يفعل كذا وهو يريد كذا وكذا وما أشبه ذلك، وهذا يقول الرسول ﷺ فيه إنه أكذب الحديث.

وفيه أيضًا مما لم يتقدم شرحه أن النبي ﷺ قال: "كونوا عباد الله إخوانًا كما أمركم" يعني أنه يجب على الإنسان أن يكون أخًا لأخيه، بالمعنى المطابق للأخوة، لا يكن عدوًا له، فإن بعض الناس إذا صار بينه وبين أخيه معاملة وساء الظن بينهما في هذه المعاملة اتخذه عدوًا، وهذا لا يجوز، بل الواجب أن يكون الإنسان أخًا لأخيه، في المحبة والألفة وعدم التعرض له بالسوء

والدفاع عن عرضه وغير ذلك من مقتضيات الأخوة.

قوله: "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يحقره ولا يكذبه" وهذا أيضًا قد تقدَّم.

وقال: "التقوى هاهنا" يشير إلى صدره يعني في القلب، وإذا اتقى القلب اتقت الجوارح لأن النبي ﷺ يقول: "إذا صلحت صلح الجسد كله"[1] يعني القلب، وبعض الناس تنهاهم مثلاً عن شيء من الأشياء، تقول له: أعفِ اللحية حرام عليك أَنْ تحلقها، فيقول لك: التقوى هاهنا، فيقال له: أين التقوى؟ لو اتقى ما هاهنا لاتقى ما هاهنا، يعني لو اتقى القلب لاتقت الجوارح، وبعض الناس يجعل ثوبه إلى أسفل من كعبه، فتنصحه في ذلك، فيقول لك: التقوى هاهنا فيقال له: أين التقوى؟ لو كان عندك تقوى في قلبك، لاتقيت الله تعالى في قولك وفعلك، لأنه "إذا صلحت صلح الجسد كله"، لكن بعض الناس والعياذ بالله يجادل بالباطل كالذين جادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق، ومع ذلك لا يخفى جدالهم بالباطل على مَنْ عنده بصيرة، ويعرف أن هذا جدل ليس له أصل بل هو باطل.

وهذا الحديث الذي ذكره المؤلف رحمه الله بألفاظه، ينبغي للإنسان أن

---

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدنيه، رقم(٥٠)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، رقم(٢٩٩٦).

يتخذه مسارًا له ومنهجًا يسير عليه ويبني عليه حياته فإنه جامع لكثير من مساوئ الأخلاق التي إذا تجنبها الإنسان حصل على خير كثير. والله الموفق.

١٥٧١ – وعن معاوية رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إِنَّكَ إِنِ اتَّبَعْتَ عوراتِ المسلمين أفسدْتَهم، أَوْ كِدتَ أَنْ تُفْسِدَهُم[1]" حديث صحيح.

رواه أبوداود بإسناد صحيح.

١٥٧٢ – وعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه أُتِيَ برجُلٍ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا فلانٌ تَقْطُرُ لحيتُهُ خمرًا، فقال: إِنَّا نُهِينَا عن التجسُّسِ، وَلَكِنْ إِن يَظْهُرْ لَنَا شَيءٌ، نأخُذْ به[2]. حَدِيْثٌ حسنٌ صحيحٌ.

رواه أبوداود بإسنادٍ على شرط البخاري ومسلم.

الشـــرح

هذه الأحاديث من الأحاديث التي يتبين فيها أن الإنسان لا يتجسس على إخوانه المسلمين، ولا يتتبع عوراتهم بل ما ظهر منها فإنه يعامل من أظهرها بما يليق به، وما لم يظهر فلا يجوز التجسس ولا التحسس، كما في حديث معاوية ﷺ، أن الإنسان إذا تتبع عورات المسلمين أهلكهم أو كاد أن

---

(١) رواه أبوداود: كتاب في النهي عن التجسس، رقم(٤٢٤٤).

(٢) رواه أبوداود: كتاب في النهي عن التجسس، رقم(٤٢٤٦).

يهلكهم، لأن كثيرًا من الأمور تجري بين الإنسان وبين ربه، لا يعلمها إلا هو، فإذا لم يُعلِم بها أحدًا وبقى عليه ستر الله عزَّ وجلَّ، وتاب إلى ربه وأناب حسنت حاله ولم يطلع على عورته أحد، ولكن إذا كان الإنسان والعياذ بالله يتتبع عورات الناس، ماذا قال فلان وماذا فعل، وإذا ذكر له عورة مسلم، ذهب يتجسس، إما أن يصرح، وإما أن يلمح فيقول مثلاً، قالوا إن فلانًا قال كذا وكذا أو فعل كذا وكذا فينشر ما عنده عند الخلق والعياذ بالله، وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: "يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمانُ قلبه لا تغتابوا المسمين ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من اتبع عوراتهم يتّبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في بيته[1]" نسأل الله العافية جزاءًا وفاقًا.

مثل من تتبع عورات المسلمين ليفضحهم، يتتبع الله عزَّ وجلَّ عورته حتى يفضحه نسأل الله العافية؛ ولا يغنيه جدران ولا ستور.

وكذلك حديث ابن مسعود رضي الله عنه أنه أُتي برجُلٍ تقطر لحيته خمرًا، لكنه شربه مختفيًا، ولكن هؤلاء القوم تجسسوا عليه حتى اطلعوا على هذه الحالة، فبين رضي الله عنه أن من أبدى لنا عورته أو عيبه أخذناه به، ومن استتر يستره الله فلا نؤاخذه، وهذا أيضًا يدل على أنه لا يجوز التجسس.

* * *

(١) رواه أبوداود: كتاب الأدب، باب في الغيبة، رقم(٤٢٣٦).

٢٧٢ – باب النهي عن سوء الظن بالمسلمين من غير ضرورة

قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ﴾ [الحجرات: ١٢] .

١٥٧٣ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيث"[١] متفق عليه.

الشرح

وكذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه وقد سبق الكلام عليه[٢] أن النبي ﷺ قال: "إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث".

أما الآية الكريمة : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ﴾ [الحجرات: ١٢]. فقد تكلمنا عليها فيما سبق[٣]. والله الموفق.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب لا يخطب على خطبة أخيه، رقم(٤٧٤٧)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن والتجسس، رقم(٤٦٤٦).

(٢) انظر ص (٢٥٢).

(٣) انظر ص (٢٥٢).

٢٧٣ – باب تحريم احتقار المسلمين

قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [الحجرات: ١١]. **وقال تعالى:** ﴿ وَيۡلٞ لِّكُلِّ هُمَزَةٖ لُّمَزَةٍ ﴾ [الهمزة: ١].

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله – (باب تحريم احتقار المسلم)، احتقار المسلم ازدراؤه والسخرية به والاستهزاء به والحط من قدره وما أشبه ذلك، وهذا محرم لما فيه من العدوان على أخيك المسلم الذي يجب أن تحترمه وأن تُكِنَّ له كل تقدير، لأنه أخوك "والمؤمن أخو المؤمن[1]" كما قال النبي ﷺ.

ثم استدل المؤلف رحمه الله بقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّ ﴾ [الحجرات: ١١] . فوجه الله الخطاب إلى المؤمنين: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾. وتوجيه الخطاب إلى المؤمن يدل على أن ما يتلى عليه فهو من مقتضيات الإيمان، وأن فقده ومخالفته نقص في الإيمان، كما أن تصدير الحكم بالنداء يدل على الاهتما م به، لأن النداء يعني تنبيه المخاطب لما يُلقى إليه، يقول تعالى: ﴿ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ ﴾. وهم الرجال ﴿ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ ﴾ . وهن الإناث، والسخرية قد تكون

---

(١) رواه مسلم: كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه، رقم(٢٥٣٦).

من هيئة هذا الرجل، وقد يسخر من خِلقته قصرًا أو طولاً أو ضخامة أو نحافة أو ما أشبه ذلك، ويكون كذلك سخرية بكلامه وتقليد كلامه، استهزاءًا وسخرية، كما يفعل بعض السفهاء، يقلد بعض القراء أو بعض العلماء، سخرية واستهزاءًا والعياذ بالله، ويكون كذلك في المعاملة يسخر به في معاملته الناس وكذلك بالمشية، فكل شيء فيه سخرية بأخيك فإنه داخل في هذه الآية:

﴿ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ ﴾ ﴿ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ ﴾. وبين الله عزَّ وجلَّ أنه ربما يكون هؤلاء الذين سخروا منهم خيرًا منهم عند الله وعند عباد الله، ولهذا قال: ﴿ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ ﴾ . هذا في القوم، و﴿ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ﴾ هذا في النساء.

﴿ وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ﴾، أي لا تعيبوها، وعبر بقوله ﴿ أَنفُسَكُمْ ﴾، مع أنه من المعلوم أن الإنسان لن يعيب نفسه، لكنه لما كان المؤمنون إخوة، صار أخوك كنفسك، فقوله: ﴿ وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ﴾ يعني لا تلمزوا إخوانكم، لكنه عبر بالنفس ليتبين أن أخاك بمنزلة نفسك فكما أنك تكره أن تلمز نفسك، فأنت مأمور أن تكره لمز أخيك.

﴿ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِ ﴾ أي ينبز بعضكم بعضًا باللقب، سخرية به، إما أن يعزي ـ مثلاً ـ إلى قبيلة فيها شيء من اللقب المكروه، فينسبه إليها أو قبيلة فيها شيء من اللقب المضحك فينسبه إليها وما أشبه ذلك مما يكون نبزًا بالألقاب.

﴿ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ ﴾ يعني إنكم إن فعلتم ذلك كنتم من الفاسقين ﴿ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ ﴾، فالإنسان إذا لمز أخاه أو سخر منه أو ما أشبه ذلك، فإنه يكون بذلك فاسقًا وهذا يدل على أن السخرية

من المؤمنين وأن لمزهم وأن منابزتهم بالألقاب كلها من كبائر الذنوب.

﴿ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾، يعني من استمر على هذا ولم يتب إلى الله عزَّ وجلَّ فإنه ظالم.

ثم ذكر المؤلف رحمه الله آية أخرى وهي ﴿ وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ﴾ [الهمزة: ١]، وويل كلمة وعيد جاءت في القرآن في عدة مواضع، وكلها تفيد الوعيد والتهديد على من فعل هذا ﴿ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ﴾، أي يعيب غيره، تارة بالهمز وتارة باللمز، فاللمز باللسان، والهمز بالجوارح، فالهمزة اللمزة متوعد بهذا، الويل والعياذ بالله.

* * *

١٥٧٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "بِحَسْبِ امْرَئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ المسلم[1]". رواه مسلم، وقد سبق قريبًا بطوله.

١٥٧٥ - وعن ابن مسعُود رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قَالَ: "لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ" فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أن يكون ثوبُهُ حَسَنًا، ونعْلُه حَسَنةً، فقال: "إِنَّ اللهَ جَمِيْلٌ يَحِبُّ الجَمَالَ، الكِبْرُ بَطَرُ الحَقِّ وغمْطُ الناس[2]" رواه مسلم.

ومَعنى "بَطَر الحقّ": دفعُه، "وغَمْطهُم": احتقارُهُم، وقَدْ سَبَق بيانُه أَوْضَح مِنْ هَذَا في باب الكبر.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، رقم(١٣١).

١٥٧٦ – وعن جُنْدُب بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنه قَالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: "قَالَ رَجُلٌ: وَالله لا يُغْفِرُ اللهُ لفُلانٍ، فقال الله عزَّ وجلَّ: من ذا الذي يتألَّى عليَّ أَنْ أَغفِر لفُلانٍ! فَإني قد غفرْتُ له، وأَحْبَطْتُ عملك[1]" رواه مسلم.

الشـرح

هذه الأحاديث في بيان تحريم احتقار المسلم.

الحديث الأول: فهو حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "بحَسْبِ امرئٍ من الشرِّ أن يحقِرَ أَخاه المسلمَ" بِحَسب، حسب هنا بمعنى كافٍ، يعني يكفي المؤمنَ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، وهذا تعظيم لاحتقار المسلم، وأنه شر عظيم، لو لم يأت الإنسان من الشر إلا هذا، لكان كافيًا، فلا تحقرنَّ أخاك المسلم، لا في خلقته، ولا في ثيابه ولا في كلامه ولا في خلقه ولا غير ذلك، فأخوك المسلم حقُّه عليك عظيم فعليك أن تحترمه وأن توقّره، وأما احتقاره فإنه محرم، ولا يحل لك أن تحتقره.

حديث ابن مسعود وحديث جندب بن عبد الله رضي الله عنهما كلاهما يدل على تحريم احتقار المسلم، وأنه لا يحل، حتى إن النبي ﷺ لما حدث بحديث ابن مسعود، أنه لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر، قالوا يا رسول الله: "إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنًا ونعله حسنا" فظنّ الصحابة رضي الله عنهم أن الإنسان إذا تلبّس لباسًا حسنًا وانتعل نعلاً حسنًا،

---

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى، رقم(٤٧٥٣).

فهو من التعاظم والتعالي والتكبر، فبين لهم النبي ﷺ أن الأمر ليس كذلك فقال: "إن الله جميل يحب الجمال" جميل بذاته جلَّ وعلا وبأفعاله وبصفاته وكذلك يحب الجمال أي يحب التجمُّل، وكلما كان الإنسان متجملاً، كان ذلك أحب إلى الله إذا كان هذا التجميل مما يسعه، يعني ليس فقيرًا يذهب يتكلف الثياب الجميلة أو النعل الجميلة، لكنه قد أنعم الله عليه وتجمّل فإن الله تعالى يُحبّ أن يرى أثر نعمته على عبده(١).

وكذلك حديث جندب بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ أخبر أن رجلاً قال: "والله لا يغفر الله لفلان"، وكان هذا الرجل عابدًا معجبًا بعمله محتقرًا لأخيه، الذي رآه مفرطًا، فأقسم أن الله لا يغفر له، فقال الله عزَّ وجلَّ: "من ذا الذي يتألى علي أن لا أغفر لفلان" يعني من ذا الذي يحلف عليّ أن لا أغفر لفلان، والفضلُ بيد الله يؤتيه من يشاء، "إني قد غفرت له وأحبطتُ عملك" نعوذ بالله، تكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته وأهلكته، لأنه قال ذلك معجبًا بنفسه، محتقرًا لأخيه فأقسم أن الله لا يغفر له، فغفر الله لهذا الرجل، لأن معاصيه دون الشرك، أو لأن الله تعالى منَّ عليه فتاب، وأما الآخر فأحبط عمله لأنه أُعْجِبَ بعمله، والعياذ بالله وتألّى على ربه وأقسم عليه أن لا يغفر لفلان، والله تعالى كامل السلطان، لا يتألّى عليه أحد، ولكن إذا حَسُن ظنُّ المرء بربه، وتألّى على الله في أمر ليس فيه عدوان على الغير فإن النبي ﷺ قال: "رُبَّ أشعث مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره(٢)". والله الموفق.

---

(١) رواه الترمذي، كتاب الأدب، باب ما جاء أن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده، رقم (٢٨١٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الضعفاء والخاملين، رقم(٤٧٥٤).

٢٧٤ – باب النهي عن إظهار الشماتة بالمسلم

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠] . **وقال تعالى:** ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَـٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ﴾ [النور: ١٩] .

١٥٧٧ – وعنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأسْقَعِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "لا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لأَخِيْكَ، فَيَرْحَمَهُ اللهُ وَيَبْتَلِيكَ[1]" رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

وفي الباب حديث أبي هريرةَ السابقُ في باب التَّجَسُّسِ: "كُلُّ الـمُسْلِمُ عَلَى الـمُسْلِمِ حَرَامٌ" الحديث.

الشـرح

"الشماتة" هي: التعيير بالذنب أو بالعمل أو بحادثة تقع على الإنسان أو ما أشبه ذلك، فيشيعها الإنسان ويبينها ويظهرها، وهذا محرم لأنه ينافي قول الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠] . فإن الأخ لا يجب أن

(١) رواه الترمذي: كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب منه، رقم(٢٤٣٠).

يظهر الشماتة في أخيه، وكذلك ينافي قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨].

ثم ذكر المؤلف حديث: "لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لأخِيكَ فيرحَمَهُ اللهُ ويبتلِيكَ" يعني أن الإنسان إذا عيَّر أخاه في شيء ربما يرحم اللهُ هذا المعَيَّر ويُشفى من هذا الشيء ويزول عنه ثم يبتلي به هذا الذي عيَّره، وهذا يقع كثيرًا، ولهذا جاء في حديث آخر، في صحّتِه نظرٌ لكنه موافِقٌ لهذا الحديث: "من عيَّر أخاه بذنب لم يمت حتى يعمله[1]" فإياك وتعيير المسلمين والشماتة فيهم فربما يرتفع عنهم ما شمّتهم به ويحلّ فيك.

* * *

(١) رواه الترمذي: كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب منه، رقم(٢٤٢٩).

٢٧٥ – باب تحريم الطعن في الأنساب الثابتة في ظاهر الشرع

قال الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨] .

١٥٧٨ – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بهم كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الـمَيِّتِ[1]" رواه مسلم.

الشـرح

"الطعن في النسب" معناه التعيير بالنسب أو أن ينفي نسبه، فمثلاً يقول في التعيير: أنت من القبيلة الفلانية التي لا تدفع العدو ولا ترحم الفقير، ويذكر فيها معايب، أو مثلاً يقول: أنت تدعي أنك من آل فلان ولست منهم، أنت ليس فيك خير، هؤلاء القبيلة لو كنت منهم لكان فيك خير، أو ما أشبه ذلك.

ثم ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "اثنتان في

---

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة، رقم(١٠٠).

الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت" يعني خصلتان يفعلهما الناس وهما من خصال الكفر.

الأولى: الطعن في النسب.

والثانية: النياحة على الميت، والنياحة على الميت أن يبكي عليه النساء أو الرجال، ولكن النساء أكثر، على شبه ما تنوح الحمامة، يعني: يأتين بالبكاء برنة معروفة، وهذا حرام، وقد لعن النبي ﷺ النائحة والمستمعة.

ومن النياحة ما يفعله بعض الناس اليوم، يجتمعون في بيت الميت ويؤتى إليهم بالطعام أو يصنعون لهم الطعام ويجتمعون عليه، فإن هذا محرم لأن النبي ﷺ لعن النائحة والمستمعة، وهؤلاء نواح، لحديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: "كنا نرى الاجتماع إلى أهل الميت وصنعة الطعام من النياحة[1]"، وهو صحابي جليل معروف، فالصحابة رضي الله عنهم يرون أن هذا من النياحة، ولهذا ينهى أهل الميت إذا مات الميت أن يفتحوا أبوابهم للعزاء، لأن ذلك منكر وبدعة، فالصحابة رضي الله عنهم ما كانوا يفعلون ذلك، ثم هو فيه نوع من الاعتراض على قضاء الله وقدره، والواجب على الإنسان الرضا والتسليم وأن يبقي بابه مغلقًا، ومن أراد أن

(١) رواه ابن ماجه، كتاب ما جاء في الجنائز، باب ما جاء في النهي عن الاجتماع إلى أهل البيت، رقم(١٦٠١).

يعزيه يجده في السوق أو في المسجد، بالنسبة للرجال. وأما النساء فلا حاجة إلى فتح الباب لهن واجتماعهن، فالمهم أن النبي ﷺ قال: إن النياحة من الكفر "اثنتان في الناس بهم كفر: الطعن في النسب والنياحة على الميت".

ولا يغرنك الناس، فإن الله يقول: ﴿ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ [الأنعام: ١١٦]. وقال تعالى: ﴿ وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٣]. فالمدار ليس على عمل الناس وأن هذه عادة، إنما المدار على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وسنة الخلفاء الراشدين وعمل الصحابة رضي الله عنهم، فما منهم أحد فتح بابه للمعزين أبدًا، وما اجتمعوا على الأكل بل كانوا يعدون هذا من النياحة ويبتعدون عنه أشد البعد، لأن النياحة كما سمعتم كفر، يعني من خصال الكفر، ولأن الرسول ﷺ لعن النائحة والمستمعة. والله الموفق.

* * *

٢٧٦ - باب النهي عن الغش والخداع

قال الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٥٧٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاحَ، فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ غَشَّنَا، فَلَيْسَ مِنَّا[1]" رواه مسلم.

وفي رِوَايةٍ لَهُ أَنَّ رَسولَ الله ﷺ مَرَّ على صُبْرَةِ طَعَامٍ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيْهَا فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلاً، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟" قال أصابتْهُ السّماءُ يا رَسُولَ الله: قال: "أَفَلا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَام حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ! مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنَّا[2]".

١٥٨٠ - وَعَنْه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: "لاَ تَنَاجَشُوا[3]" مُتَّفَقٌ عَلَيْه.

١٥٨١ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضي الله عنهُما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ

---

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ من غشنا، رقم(١٤٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب قول النبيّ ﷺ من غشنا، رقم(١٤٧).

(٣) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب لا يبيع على بيع أخيه، ولا يسوم على سوم أخيه، رقم(١٩٩٦)، ومسلم: كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه، رقم(٢٥٣٣).

النَّجَشِ[١]. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٥٨٢ - وَعَنْهُ قال: ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ الله ﷺ أَنَّه يُخْدَعُ في البُيُوعِ؟ فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: "مَنْ بَايَعْتَ، فَقُلْ لا خِلابَةَ[٢]" مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١٥٨٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "مَنْ خَبَّبَ زوجةَ امْرِئٍ، أَوْ مَمْلُوكَهِ، فَلَيْسَ مِنَّا[٣]" رواه أبوداود.

"خَبَّب" بخاء معجمة، ثم باءٍ موحَّدَة مكرّرة: أيْ: أَفْسَدهُ وخَدَعهُ.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع، رقم(١٩٩٨)، ومسلم: كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه، رقم(٢٧٩٢).

(٢) رواه البخاري: كتاب في الاستقراض وأداء الديون، باب ما يُنهى عن إضاعة المال، رقم(٢٢٣٠)، ومسلم: كتاب البيوع، باب من يخدع في البيع، رقم(٢٨٢٦).

(٣) رواه أبوداود: كتاب الأدب، باب فيمن خبب مملوكًا على مولاه، رقم(٤٥٠٢).

٢٧٧ – باب تحريم الغدر

قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ ﴾ [المائدة: ١]. **وقال تعالى:** ﴿ وَأَوۡفُواْ بِٱلۡعَهۡدِۖ إِنَّ ٱلۡعَهۡدَ كَانَ مَسۡـُٔولٗا ﴾ [الإسراء: ٣٤].

الشـرح

قال الحافظ النووي – رحمه الله – باب تحريم الغدر، والغدر خيانة الإنسان في موضع الاستئمان، بمعنى أن يأتمنك أحد في شيء ثم تغدر به، سواء أعطيته عهدًا أم لم تعطه، وذلك لأن الذي ائتمنك: اعتمد عليك ووثق بك، فإذا خنته فقد غدرت به.

ثم استدل المؤلف على تحريم الغدر بوجوب الوفاء، لأن الشيء يعرف بضده، ووجوب الوفاء ساق له المؤلف – رحمه الله – آيتين من كتاب الله عزَّ وجلَّ.

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ ﴾ [المائدة: ١] . يعني ائتوا بها وافية كاملة على العقد الذي اتفقت مع صاحبك عليه، وهذا يشمل كل العقود، فيشمل عقود البيع، فإذا بعت شيئًا على أخيك فالواجب عليك أن تفي بالعقد، وشروطه، سواء كان عدميًّا أم وجوديًّا، فمثلاً إذا بعت على أخيك بيتًا واشترطت عليه أن تسكنه لمدة سنة فالواجب على المشتري أن يمكنك من هذا وألا يتعرض لك، لأنه شرط بمقتضى العقد، أو بعت على أخيك شيئًا واشترطت عليه أن يصبر بالعيب الذي فيه، وقلت

له: فيه عيب فاصبر به ووافق عليه المشتري، فلا حق له بردِّه.

وهاهنا مسألة يفعلها بعض الناس والعياذ بالله وهي حرام، يبيع الشيء ويعرف أن فيه عيبًا، ثم يقول للمشتري: اصبر بجميع العيوب، وهذا ما يعرف عندهم في مزاد السيارات، تجد السمسار ينادي بأعلى صوته ويقول: بعت عليك ما هو أمامك، وهو يعلم أن فيها العيب الفلاني لكن لا يذكره خداعًا والعياذ بالله، لأنه لو ذكره لنقصت القيمة، فإذا لم يذكره صار المشتري مترددًا، يحتمل أن فيها عيب، ويحتمل غير ذلك، فيدفع ثمنًا أكثر مما لو علم بالعيب المعين وهذا الذي باع على هذا الشرط، ولو التزم المشتري بذلك، إذا كان بها عيب حقيقة فإنه لا يبرأ منه يوم القيامة، وسوف يطالب به ولا ينفعه هذا الشرط، والواجب إذا علمت في السلعة عيبًا محدداً أن تبين أن فيها العيب الفلاني، نعم لو فرض أن إنسانًا اشترى سيارة وبقيت عنده يومًا أو يومين، ولم يعلم بها عيبًا، ولم يشترط عليه عيب، ثم أراد أن يسلم منها فقال بعت عليك هذا الذي أمامك، معيب أو سليم، فهذا لا بأس به.

والمهم أن من علم العيب في السلعة يجب عليه أن يبينه، ومن لم يعلم فله أن يشترط على المشتري أنه لا رد له، ولا يعود عليه بشيء، ولا بأس به.

ومن الوفاء بالعقود ما يحصل بين الزوجين عند العقد، تشترط المرأة شروطًا أو يشترط الزوج شروطًا، فيجب على من يشترط عليه أن يوفي بالشرط، مثل أن تشترط عليه ألا تسكن مع أهله، فيجب عليه أن يوفي لأن

بعض النساء لا ترغب في أن تسكن مع أهل الزوج لكونها سمعت عنهم أنهم أهل نكد وأنهم أهل تشويش وأهل نميمة، فتقول شرطٌ ألا أسكن مع أهلك فيجب عليه أن يوفي بذلك، لأن الله قال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ ﴾ [المائدة: ١] . أو شرطت عليه ألا يخرجها من بيتها، فمثلاً هي ربة أولاد من زوج سابق، وتزوجها رجل جديد فقالت شرط ألا تخرجني من بيتي، فيجب عليه أن يوفي بهذا الشرط وألا ينكد عليها، حتى تمل وتتعب، فهذا حرام، لأن الله قال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ ﴾ . أو اشترطت عليه مهرًا معينًا، قالت: شرط أن تعطيني مهري مثلاً عشرة آلاف فيجب عليه أن يوفي، وأن لا يماطل لأنه مشروط عليه، ولكن لو اشترطت هي أو هو شرطًا فاسدًا فإنه لا يقبل، مثل لو اشترطت عليه أن يطلق زوجته الأولى فهذا الشرط لا يقبل ولا يوفي به، وذلك لأن النبي ﷺ قال: "لا تسأل المرأة طلاق أختها لتستفرغ ما في إنائها[1]" أو قال: "ما في صحفتها[2]" فهذا الشرط محرم، لأنه عدوان على الغير فيكون باطلاً ولا يجب الوفاء به، بل لا يجب الالتزام به أصلاً لأنه شرط فاسد، أما لو اشترطت ألا يتزوج عليها، وقيل فشرط صحيح، لأنه ليس فيه عدوان على أحد، فهذا فيه منع الزوج من

---

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب لا يبيع على بيع أخيه، رقم(١٩٩٦)، ومسلم: كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه، رقم(٢٥٣٢).

(٢) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب الشروط التي لا تحل في النكاح، رقم(٤٧٥٥)، ومسلم: كتاب النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، رقم(٢٥١٩).

أمر يجوز له باختياره وهذا لا بأس به، لأن الزوج هو الذي أسقط حقه وليس فيه عدوان على أحد، فإذا اشترطت ألا يتزوج عليها فتزوج فلها أن تفسخ النكاح، رضي أم أبى، لأنه خالف الشرط.

فالمهم أن الله أمر بالوفاء بالعقود في كل شيء، فيجب أن تفي بالعقد في كل شيء وألا تخون ولا تغدر ولا تكتم عيبًا ولا تدلس وهي قوله تعالى: ﴿ وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴾ [الإسراء: ٣٤]. أمر الله أن يُوفّى بالعهد، يعني إذا عاهدت أحدًا وقلت: عليك عهد الله ألا أفعل كذا أو ألا أخبر بما أخبرتني به أو ما أشبه ذلك، فإنه يجب عليك أن تفي بالعهد لأن العهد سوف تُسْأَلُ عنه يوم القيامة، ولهذا قال: ﴿ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴾ أي: مسؤولاً عنه يوم القيامة.

* * *

١٥٨٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: "أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيْهِ، كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ، كَانَ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدعُهَا: إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذِبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ[1]" متفق عليه.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، رقم(٣٣)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق، رقم(٨٨).

١٥٨٥ – وعن ابْنِ مَسْعُودٍ وابْنِ عُمَرَ، وَأَنَسٍ رَضِي الله عَنْهُمْ قَالُوا: قَالَ النبيُّ ﷺ: "لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ، يُقالَ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلانٍ[١]" متفق عليه.

١٥٨٦ – وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الـخُدْرِيّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لِكُلِّ غَادِرٍ لواءٌ عِنْدَ اسْتِه يَوْمَ القِيَامَة يُرفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ ألا وَلا غَادِرَ أَعْظَمُ غدْرًا من أميرِ عامَّة[٢]" رواه مسلم.

١٥٨٧ – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ اللهُ تَعَالى: "ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بِيْ ثُمَّ غَدَرَ، ورَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، ورَجُلٌ استأجَرَ أَجِيرًا، فَاسْتَوْفَى مِنْهُ، ولم يُعْطِهِ أجرَهُ[٣]" رواه البخاري.

الشرح

ثم ذكر المؤلف – رحمه الله – أحاديث سبق لنا شرحها وأعظمها أنه ينصب لكل غادر يوم القيامة لواء، اللواء ما يكون في الحرب مثل العلم "يرفع لكل غادر لواء تحت استه" والعياذ بالله، أي تحت مقعدته، ويرتفع هذا

---

(١) رواه البخاري: كتاب الجزية، باب إثم الغادر للبر والفاجر، رقم(٢٩٥٠)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر، رقم(٣٢٦٨).

(٢) رواه مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر، رقم(٣٢٧٢)، وليس فيه "عند استة، إنما روا مسلم في الحديث رقم(٣٢٧١) في الكتاب والباب نفسيهما.

(٣) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب إثم من باع حرًّا، رقم(٢٠٧٥).

اللواء بقدر غدرته إن كانت كبيرة صار رفيعًا، وإن كانت صغيرة صار صغيرًا، ويقال: هذه غدرة فلان ابن فلان: والعياذ بالله، وفي هذا الحديث دليلٌ على أن الغدر من كبائر الذنوب، لأن فيه هذا الوعيد الشديد، وفيه أيضًا أن الناس يُدْعَون يوم القيامة بآبائهم لا بأمهاتهم، وأن ما ذُكر من أن الإنسان يوم القيامة يدعى باسم أمه فيقال يا فلان بن فلانة، فليس بصحيح، بل إن الإنسان يدعى باسم أبيه كما يدعى به في الدنيا.

وفي الحديث الأخير أيضًا التنبيه على مسألة يفعلها كثير من الناس اليوم، وهي أنهم يستأجرون الأجراء ولا يعطون لهم أجرًا، هذا الذي يستأجر الأجير ولا يعطيه أجره يكون الله عزَّ وجلَّ خصمه يوم القيامة، كما قال تعالى في الحديث القدسي: "ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر".

يعني: عاهد بي ثم غدر والثاني "رجل باع حرًّا فأكل ثمنه" حتى لو كان ابنه أو أخاه الأصغر ثم باعه وأكل ثمنه فخصمه الله يوم القيامة، والثالث هذا الرجل الذي استأجر أجيرًا فاستوفى منه وقام الأجير بالعمل كاملاً ثم لم يعطه أجرته، ومن ذلك ما يفعله بعض الناس اليوم في العمال القادمين من الخارج، تجده يستأجره بأجرة معينة ـ مثلًا ـ ستمائة ريال في الشهر، ثم إذا حضر من بلده ماطل به وآذاه ولم يأت له حقه، وربما انتقص من راتبه هذا والعياذ بالله يكون الله خصمه يوم القيامة، ويأخذ من حسناته ويعطيها هذا

العامل، فيدخل في هذا الوعيد الشديد، وهؤلاء الذين يأتون بالعمال ولا يعطونهم أجورهم أو يأتون بهم وليس عندهم شغل، ولكن يتركونهم في الأسواق، ويقول اذهب وما حصّلته فلي نصفه، أو مثلاً يقول اذهب وعليك في الشهر ثلاثمائة ريال أو أربعمائة ريال، كل هذا حرام والعياذ بالله، ولا يحل لهم، وما أكلوه فإنه سحت، وكل جسد نبت على السحت فالنار أولى به، وهؤلاء الظلمة الذين يأكلون أموال هؤلاء المساكين، لا تقبل لهم دعوة والعياذ بالله؛ لأن النبي ﷺ ذكر "الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، يمدُّ يديه إلى السماء: يا رب يا رب. ومطعمه حرام وملبسه حرام، وغُذّي من حرام، فأنى يستجاب له[1]" نسأل الله العافية.

وهؤلاء الظلمة والعياذ بالله، قد عاقبهم الله عقوبة عاجلة، وهي استمراء هذا العمل والاستمرار فيه والإصرار عليه، فإن الإصرار على الذنب عقوبة والعياذ بالله إذا لم يمنَّ الله على الإنسان بالتوبة من الذنب، لأنه لا يزداد بهذا الذنب من الله إلا بعدًا ولا تزداد سيئاته إلا كثرة، فنسأل الله لنا ولهم الهداية والتوفيق.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، رقم(١٦٨٦).

٢٧٨ – باب النهي عن المن بالعطية ونحوها

قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ ﴾ [البقرة: ٢٦٤]. وقال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنًّا وَلَآ أَذًى ﴾ [البقرة: ٢٦٢].

١٥٨٨ – وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يومَ القِيَامَةِ وَلا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أليم" قال: فقرأَهَا رَسُولُ الله ﷺ ثَلاثَ مرَّاتٍ. قال أبو ذرٍّ: خابُوا وخَسِرُوا مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ المُسْبِلُ، والمَنَّانُ، والمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بالحَلِفِ الكاذب[1]" رواه مسلم.

وفي رواية له: "المُسْبِل إزارَهُ" يعني: المسبل إزاره وثوبه أسفل من الكعبين للخيلاء.

الشـــرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب النهي عن المن بالعطية ونحوها، وذلك أن الإنسان إذا أعطى أحدًا من الناس عطاءً، إن كان صدقة فقد أعطاه لله عزَّ وجلَّ، وإن كان إحسانًا فالإحسان مطلوب، فإذا كان كذلك فإنه لا يجوز للإنسان أن يمن بالعطية، فيقول: أنا أعطيتك كذا أنا أعطيتك كذا سواء

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار، رقم(١٥٤).

قاله في مواجهته أو غير مواجهته، مثل أن يقول بين الناس أعطيت فلانًا كذا، وأعطيت فلانًا كذا ليمُنّ بذلك عليه، ثم استدل المؤلف لذلك بقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ ﴾ [البقرة: ٢٦٤] . فدل هذا على أن الإنسان إذا منَّ فإن الصدقة تبطل ولا ثواب له فيها وهو من كبائر الذنوب، وقال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتۡبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنّٗا وَلَآ أَذٗى لَّهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴾ [البقرة: ٢٦٢].

ثم ذكر حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **"ثَلاثَةٌ لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب"**.

والمسبل: يعني الذي يجر إزاره أو قميصه أو مشلحه خيلاء وتبخترًا، فهذا له هذا العقاب الشديد، لا يكلمه الله يوم القيامة ولا يزكيه وله عذاب أليم.

والمنّان: المنان بما أعطى، إذا أعطى أحدًا شيئًا صار يمن به.

والمنفق سلعته بالحلف الكاذب: يعني الذي يحلف على السلعة حلفًا كاذبًا لأجل أن تزيد قيمتها، فهذا أيضًا من الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم. والله الموفق.

* * *

٢٧٩ – باب النهي عن الافتخار والبغي

قال الله تعالى: ﴿ فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ﴾ [النجم: ٣٢].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظۡلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبۡغُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [الشورى: ٤٢].

١٥٨٩ – وَعَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "إِنَّ اللهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لا يبْغِيَ أحدٌ على أحدٍ، وَلاَ يَفْخَر أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ"(١) رواه مسلم.

قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: البَغْي: التَّعَدِّي والاستطالَةُ.

الشـرح

قال الحافظ النووي ـ رحمه الله تعالى ـ باب النهي عن الافتخار والبغي.

الافتخار: أن يتمدح الإنسان في نفسه ويفتخر بما أعطاه الله تعالى من نعمة، سواء نعمة الولد أو المال أو العلم أو الجاه أو قوة البدن، أو ما أشبه ذلك، فخرًا وعلوًا على الناس، وأما التحدث بنعمة الله على وجه إظهار نعمة الله على العبد، مع التواضع فإن هذا لا بأس به، لقول الله تعالى: ﴿ وَأَمَّا بِنِعۡمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثۡ ﴾ [الضحى: ١١]. ولقول النبي ﷺ: "أنا سيد ولد آدم يوم القيامة

---

(١) رواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة، رقم(٥١٠٩).

ولا فخر[1]" فقال: "ولا فخر" يعني لا أفتخر بذلك وأزهو بنفسي.

وأما البغي فهو العدوان على الغير، بأن يعتدي الإنسان على غيره إما على ماله أو على بدنه أو على أهله أو على مقامه وما أشبه ذلك، فالعدوان أنواعه كثيرة، لكن يضمها كلها أنه انتهاك لحرمة أخيه المسلم، وهذا أيضًا محرم.

ثم استدل المؤلف – رحمه الله – بقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ﴾ [النجم: ٣٢]. فنهى الله سبحانه وتعالى عباده أن يزكوا أنفسهم، يعني أن يمدحوها افتخارًا على الخلق، فيقول مثلاً لصاحبه: أنا أعلم منك، أنا أكثر منك طاعة، أنا أكثر منك مالاً. وما أشبه ذلك، نسأل الله العافية – تزكية للنفوس ونوعًا من الافتخار.

ولا يعارضه قول الله تعالى: ﴿ قَدۡ أَفۡلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ﴾، وذلك لأن التزكية المنهي عنها هي أن يفتخر الإنسان ويعلو ويزهو بما أعطاه الله تعالى من خير، ومن عبادة، ومن علم؛ ولهذا قال: ﴿ وَقَدۡ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴾ [الشمس: ١٠]. وهذه الآيات المتشابهات في القرآن يتخذ منها أهل الباطل حجة في التلبيس على الناس، ولكن هؤلاء كما وصفهم الله تعالى هم الذين في قلوبهم زيغ والعياذ بالله، كما قال الله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِي يُصَوِّرُكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡحَامِ كَيۡفَ يَشَآءُۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ۝ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ

(١) رواه أحمد (١/ ٢٨١)، والترمذي: كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة بني إسرائيل، رقم(٣٠٧٣)، وابن ماجه؛ كتاب الزهد، باب ذكر الشفاعة، رقم(٤٢٩٨).

مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ﴾ [آل عمران: ٦ – ٧]. وإلا فالقرآن لا يمكن أبدًا أن يكون فيه شيء متناقض، كما قال الله تعالى: ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢]. أما القرآن فلا اختلاف فيه، وقد أورد نافع بن الأزرق الخارجي المشهور على ابن عباس رضي الله عنهما كثيرًا من الآيات المتشابهات التي ظاهرها التعارض، وأجاب عنها رضي الله عنه في آيات متعددة ذكرها السيوطي في "الإتقان في علوم القرآن".

ثم استدل المؤلف – رحمه الله – على تحريم البغي بقول الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ﴾ [الشورى: ٤٢].

والسبيل: يعني التبعة واللوم والمذمة على هؤلاء الذين يظلمون الناس في أموالهم أو في أعراضهم أو في أنفسهم أو في أهليهم، هؤلاء هم الذين عليهم السبيل والتبعة ﴿ وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ﴾. يعني يعتدون بغير الحق، وإنما وصف الله البغي بغير حق، لأنه حقيقة ليس بحق، فكل البغي فهو بغير الحق، فالقيد هنا ليس للاعتراض بل هو لبيان الواقع، وهو أن كل شيء من البغي فإنه بغير الحق، وهذا يَرِد في القرآن كثيرًا أن تجد قيدًا يبين الواقع وليس قيدًا يخرج ما سواه، مثل قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ٢١]. فهنا ليس هناك رب لم يخلقنا ورب خلقنا بل هو لبيان الواقع أن الرب هو الذي خلقنا وهو

الذي رزقنا، فالحاصل أن الله تعالى بين أن السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق، ثم ذكر حديث عياض بن حمار رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إن الله أوحى إلي أن لا يبغي أحد على أحد" هذا الشاهد من الحديث، وهذا يدل على أن البغي أمر عظيم، وهي عناية من الله سبحانه وتعالى يبين لعباده أنه لا يبغي أحد على أحد وأن الإنسان يتواضع لله عزَّ وجلَّ، ويتواضع في الحق. والله الموفق.

* * *

١٥٩٠ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "إذا قال الرجلُ: هَلَكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلَكُهُم[1]" رواه مسلم.

الرواية المشهورة: "أَهْلَكُهُمْ" برفع الكاف، ورُوي بنصبها، وهذا النهي لمن قال ذلك عجبًا بنفسه، وتصاغرًا للناس، وارتفاعًا عليهم، فهذا هو الحرام وأما من قاله لما يرى في الناس من نقص في أمر دينهم، وقاله تحزنًا عليهم وعلى الدين، فلا بأس به. هكذا فسره العلماء وفصّلوه، وممن قاله من الأئمة الأعلام: مالك بن أنس، والخطابي، والحميدي وآخرون، وقد أوضحته في كتاب "الأذكار".

الشرح

حديث أبي هُريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إذا قال الرجل

---

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن قول هلك الناس، رقم(٤٧٥٥).

هلك الناس فهو أهلكُهم" هذا القول يكون على وجهين:

الوجه الأول: أن يقول هلك الناس، يعني وقعوا في المعاصي وفسقوا، يريد بذلك أن يزكي نفسه، وأن يقدح في غيره، فهذا هو أهلك الناس، لأنه يحبط عمله وهو لا يشعر، كما في قصة الرجل الذي كان يمر برجل فاسق يعصي الله، وكان ينصحه، ولكنه بقي على ما عليه من الفسوق، فقال الرجل: والله لا يغفر الله لفلان. قال هذا إعجابًا بنفسه وتألّى على الله عزَّ وجلَّ، فقال الله تعالى "من ذا الذي يتألى علي أن لا أغفر لفلان؟ قد غفرت له وأحبطت عملك". لأنه قال ذلك افتخارًا وإعجابًا بنفسه واحتقارًا لهذا الرجل واستبعادًا لرحمة الله عزَّ وجلَّ، ومن الذي يستبعد رحمة الله إلا جاهل بالله عزَّ وجلَّ! قال الله تعالى: ﴿ قَالَ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ ﴾ [الحجر: ٥٦]. فهذا الذي يقول: هلك الناس، ضاع الناس، فسق الناس. وما أشبه ذلك، يريد بهذا أن يُزكّي نفسه وأن يقدح في غيره، فهو أهلك الناس، يعني أشدهم هلاكًا والعياذ بالله.

* * *

٢٨٠ - باب تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام إلا لبدعة في المهجور أو تظاهر بفسق أو نحو ذلك

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٠] . ﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾ [المائدة: ٢].

١٥٩١ - وعن أنس رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لا تَقَاطَعُوا، وَلا تَدَابَرُوا، وَلا تَبَاغَضُوا، وَلا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا، وَلا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يهجرَ أخاهُ فَوْقَ ثَلاث[1]" متفق عليه.

١٥٩٢ - وَعَنْ أَبِي أَيُّوب رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "لاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثَ لِيَالٍ: يَلْتَقِيَانِ، فيُعرِضُ هذا ويُعرَضُ هذا، وخيرُهُمَا الذي يبدأُ بِالسَّلام[2]" متفق عليه.

١٥٩٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "تُعْرضُ الأَعْمَالُ فِي كُلِّ إثنين وخميسٍ، فَيَغْفِرُ اللهُ لِكُلِّ امرىءٍ لا يُشْرِكُ بِالله شَيْئًا، إِلا امرءًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيْهِ شَحْناءُ، فَيُقَوْلُ: اتركُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا[3]" رواه مسلم.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب الهجرة، رقم(٥٦١٢)، ومسلم: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الحسد، رقم(١٨٥٨).

(٢) رواه البخاري: كتاب الاستئذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة، رقم(٥٧٦٨)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي، رقم(٤٦٤٣).

(٣) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن الشحناء والتهاجر، رقم(٤٦٥٣).

١٥٩٤ – وَعَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَه المصَلُّونَ فِي جَزِيرةِ العَرب، وَلَكِنْ فِي التحْرِيش بَيْنَهُمْ[1]" رواه مسلم.

"التَّحْرِيشُ" الإفساد وتغْيِيرُ قلوبهم وتقاطعهم.

١٥٩٥ – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاث، فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثلاثٍ، فَمَاتَ دَخَلَ النَّارَ[2]".

رواه أبو داود بإسنادٍ على شرط البخاري ومسلم.

١٥٩٦ – وَعَنْ أَبِي خِرَاش حَدْرَدِ بْن أَبِي حَدْرةِ الأَسْلَمِي، ويُقَالُ السُّلمِيّ الصَّحابي رضي الله عنه أَنَّه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفْكِ دَمِهِ[3]".

رواه أبوداود بإسناد صحيح.

١٥٩٧ – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "لا يَحِلُّ لِمُؤمنٍ أَنْ يَهْجُرَ مُؤْمِنًا فوْقَ ثَلاثٍ، فَإِنْ مَرَّتْ به ثَلاثٌ، فَلْيَلْقَهُ، ويُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلامَ، فَقَدِ اشْتَرَكَا فِي الأَجْرِ، وَإِنْ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ،

---

(١) رواه مسلم:صفة القيامة والجنة والنار، باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس، رقم(٥٠٣٠).

(٢) رواه أبوداود: كتاب الأدب، باب فمن يهجر أخاه المسلم، رقم(٤٢٦٨).

(٣) رواه أبوداود: كتاب الأدب، باب فيمن يهجر أخاه المسلم، رقم(٤٢٦٩).

فَقَدْ بَاءَ بِالإِثْمِ، وَخَرَجَ الـمُسَلِّمُ مِنَ الهِجْرَةِ[1]» رواه أبوداود بإسنادٍ حسنٍ.
قال أبوداود: إذا كانتِ الهجرةُ لله تعالى، فليسَ مِنْ هَذا في شيء.

الشـرح

الأحاديث التي ذكرها المؤلف – رحمه الله – في باب تحريم الهجران سبق لنا الكلام عليها مفصلاً وبيَّنا أنه لا يجوز للمسلم أن يهجر أخاه المسلم فوق ثلاثة أيام ولكن فيما دون الثلاثة له أن يهجره، ولا ينبغي أيضًا، لكن له أن يهجره لأن الإنسان ربما يكون بينه وبين أخيه شيء فيهجره، فهذا رخّص له النبي ﷺ ثلاثة أيام فقط، وبعد ذلك لابد أن يُسلّم لكن إذا كان الهجر لمصلحة دينية، مثل أن يكون سببًا لاستقامة المهجور، وتركه المعصية فإنه لا بأس به، بل قد يكون واجبًا، وقد أمر الرسول ﷺ بهجر كعب بن مالك رضي الله عنه وصاحبيه هلال بن أمية ومرارة بن الربيع، الذين تخلفوا في غزوة تبوك، ولما رجع النبي ﷺ من الغزوة جاء المنافقون يعتذرون إلى رسول ﷺ ويحلفون أنهم معذورون.

فقال الله تعالى: ﴿ سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ۖ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾

(١) رواه أبوداود: كتاب الأدب، فيمن يهجر أخاه المسلم، رقم(٤٢٦٦).

تَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ ۖ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾ [التوبة: ٩٥ - ٩٦]. حتى لو رضيتم عنهم فلا ينفع، أما هؤلاء الثلاثة فمنّ الله عليهم بالصدق، وصرّحوا للرسول ﷺ أنهم تخلفوا بلا عذر، وقد تقدم شرح هذا الحديث.

فلما هجر كعب بن مالك وصاحبيه كان فيه فائدة عظيمة وهي أنهم لجئوا إلى الله وصدقوا الله وصدقوا مع رسول الله ﷺ وثبتوا على إيمانهم فكان في هجرهم فائدة كبيرة. فإذا كان في هجر مَنْ فعل معصية لترك واجب أو فعل محرم فائدة فإنه يهجر حتى تتحقق الفائدة. وأما من كان هجره لا يفيد شيئًا بل لا يزيد الأمر إلا شدة وإلا بعدًا عن أهل الخير فلا يُهجر، لأن الشرع جاء بالمصالح وليس بالمفاسد، فإذا علمنا أننا لو هجرنا هذا العاصي لم يزدد إلا شرًّا وكراهة لنا ولما معنا من الخير، فإننا لا نهجره، بل نسلم عليه ونَردُّ عليه السلام لأنه مؤمن وإن عصى الله، والمؤمن لا يُهجر فوق ثلاث، هذا هو الحكم فيما يتعلق بالهجر.

وبهذه المناسبة يسوءني أن أجد بعض المسلمين اليوم يمر أحدهم بأخيه ويتلاقيان يضرب كتف أحدهم كتف الآخر ولا يسلم عليه – والعياذ بالله –، وكأنما مر بجيفة أو يهودي أو نصراني، مع أنه أخوه، وبسلامه عليه يستفيد عشر حسنات، إيمان، محبة، ألفة، دخول الجنة.

قال النبي ﷺ: "والله لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى

تحابوا، أفلا أخبركم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم، أفشوا السلام بينكم[1]" فبيَّن أن إفشاء السلام من أسباب المحبة وهي من الإيمان، والإيمان سبب في دخول الجنة.

إنه يؤسفنا جدًّا أن نرى مسلمين يلتقي بعضهم ببعض، بل ربما كانا أخوين زميلين في الدراسة، سواء في دراسة المسجد أو في دراسة الكلية أو المعهد أو المدارس الأخرى، لا يسلم بعضهم على بعض، فما فائدة طلب العلم؟ إذا لم يتربَّ طالب العلم بالتربية الحسنة التي دل عليها الكتاب والسنة وكان عليها رسول الله ﷺ؟ فما الفائدة من التعليم فهو والجاهل سواء، إن لم يكن الجاهل خيرًا منه، ولهذا أحث كثيرًا على إفشاء السلام لفوائده العظيمة، وهو نافع لا يضر، لأنه عمل اللسان، واللسان لو يعمل من الصباح إلى الغروب ما كَلَّ ولا مَلَّ.

ورد السلام يكون بقولك: عليكم السلام، لقوله تعالى ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ ﴾ [النساء: ٨٦]. فبدأ بالأحسن ثم ذكر الكفاية. ﴿ أَوْ رُدُّوهَآ ﴾. أما أهلاً وسهلاً فقط فليس فيها دعاء، لكن السلام عليكم دعاء فرد عليه بقولك: عليكم السلام.

فنسأل الله لنا ولكم الهداية والتوفيق والعصمة والتوبة إنه على كل شيء قدير.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، رقم(٨١).

٢٨١ – باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ﴾ [المجادلة: ١٠].

١٥٩٨ – وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "إِذَا كَانُوا ثَلاثَةً، فَلا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُوْنَ الثَّالِث[1]" متفق عليه.

وَرَوَاهُ أَبُوداود[2] وَزَادَ: قَالَ أَبُو صَالِحٍ: قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ: فَأَرْبَعةٌ؟ قَالَ: لا يَضُرُّك.

وَرَوَاهُ مَالِكٌ[3] فِي "المَوطَّأ" عَنْ عَبْدِ الله بْن دِينَارٍ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ عِنْدَ دَارِ خَالِدِ بْنِ عُقْبَةَ الَّتِي فِي السُّوقِ فَجَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ وَلَيْسَ مَعَ ابْنِ عُمَر أحدٌ غَيْرِي، فَدَعا ابْنُ عُمَرَ رَجُلاً آخَر حَتَّى كُنَّا أَرْبعةً، فَقَالَ لِي وللرَّجُلِ الثَّالِث الَّذِي دَعَا: استأْخِرَا شيئًا. فَإِنِّي سمعتُ رَسُولَ الله ﷺ يقولُ: "لا يَتَنَاجى اثْنَانِ دُون واحدٍ".

١٥٩٩ – وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "إِذَا كُنْتُمْ ثَلاثَةً، فَلا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُوْنَ الآخرِ حَتَّى تختلِطُوا بالنَّاسِ، مِنْ

---

(١) رواه البخاري: كتاب الاستئذان، باب لا يتناجى اثنان دون الثالث، رقم(٥٨١٤)، ومسلم: كتاب السلام، باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه، رقم(٤٠٥٢).

(٢) رواه أبوداود: كتاب الأدب، باب في التناجي، رقم(٤٢١١).

(٣) رواه مالك: كتاب الجامع، باب ما جاء في مناجاة اثنين دون واحد، رقم(١٥٦٨).

أَجْلِ أَنَّ ذَلِك يُحْزِنُهُ[١]" متفق عليه.

الشـرح

من الآداب التي حث عليها الإسلام ورغّب فيها ما أشار إليه الحافظ النووي – رحمه الله – في باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث، واستدلّ لذلك بقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ [المجادلة: ١٠]. يعني التناجي من الشيطان، وبين الله سبحانه وتعالى ماذا يريد الشيطان بهذه النجوى، قال: ﴿ لِيَحْزُنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَيْسَ بِضَآرِّهِمْ شَيْـًٔا إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ [المجادلة: ١٠]. وكانوا إذا مر بهم المسلمون يأخذ بعضهم إلى بعض في التناجي، أي في الكلام السر، يتناجون فيما بينهم، لأجل أن يحزن المؤمنون ويقولون: هؤلاء أرادوا بنا شرًّا أو ما أشبه ذلك، وذلك أن أعداء المؤمنين من المنافقين والكافرين يحرصون دائمًا على ما يحزن أهل الإيمان، لأن هذا هو ما يريده الشيطان من أعداء الله، أي: يريد أن يحزن المؤمنون على كل حال، به وبأوليائه.

قال تعالى: ﴿ وَلَيْسَ بِضَآرِّهِمْ شَيْـًٔا إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ . فمن توكل على الله واعتمد عليه فإنه لا يضره أحد، كما قال النبي ﷺ لابن عباس رضي الله عنهما: "واعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله[٢]" فهم يتناجون فيما بينهم لإحزان المؤمنين.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الاستئذان، باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس، رقم(٥٨١٦)، ومسلم: كتاب السلام، باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه، رقم(٤٠٥٣).

(٢) رواه الترمذي: كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب منه، رقم(٢٤٤٠).

ثم ذكر حديثي ابن عمر وابن مسعود رضي الله عنهما في هذا المعنى، وأن النبيّ ﷺ نهى أن يتناجى اثنان دون الثالث، يعني إذا كانوا ثلاثة فإنه لا يحل لاثنين أن يتناجيا دون الثالث، لأن الثالث يحزنُ، ويقول لماذا لم يكلّموني، لماذا يتناجيان دوني، هذا إذا أحسن بهما الظن، وربما يسيء بهما الظن.

فإن قال قائل: إذا كانت بيني وبين صاحبي مسألة خاصة لا أحب أن يطلع عليها أَحد.

قلنا: افعل كما فعل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، ادع واحدًا لتكونوا أربعة، فيتناجى اثنان، واثنان يتكلمان فيما بينهما، كما كان ابن عمر يفعل رضي الله عنه، وكما دل عليه حديث ابن مسعود "حتى تختلطوا بالناس" فإذا اختلطا بالناس زالت المشكلة، وإذا لم يمكن ولم يقابلهم أحد، فإنهما يستأذنان منه، فإن أذن لهما في ذلك فالحق له، وحينئذٍ لا يحزن ولا يهتم بالأمر.

ومن ذلك – من التناجي بين اثنين دون الثالث –، إذا كانوا ثلاثة واثنين يجيدان لغة أجنبية والثالث لا يجيدها، فجعلا يتحدثان بلغتهما، والثالث يسمع ولا يفهم ما يقولان، فهذا من التناجي، لأن ذلك يحزنه، فيقول: لماذا تركاني وصارا يتحدثان وحدهما؟ أو ربما يسيء الظن بهما، فينهى عن ذلك، والله الموفق.

* * *

٢٨٢ – باب النهي عن تعذيب العبد والدابة والمرأة والولد بغير سبب شرعي أو زائد على قدر الأدب

قال الله تعالى: ﴿ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ [النساء: ٣٦].

١٦٠٠- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُول الله ﷺ قَالَ: "عُذِّبَت امرأةٌ في هِرَّةٍ سَجَنَتْها حَتّى ماتَتْ، فَدَخلتْ فِيها النَّارَ، لا هي أطْعَمَتْهَا وسَقتْهَا، إذْ حَبَسَتْهَا وَلاَ هِيَ تَرَكَتْهَا تأكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ[1]" متفقٌ عليه.

"خَشَاش الأرْض" بفَتْحِ الخَاءِ المعْجَمَةِ، وبِالشِّينِ المعْجَمَةِ المكَرَّرَة: وَهِي هَوامُّها وحَشَرَاتُهَا.

١٦٠١ – وَعَنْه أنّه مَرَّ بِفِتْيانٍ مِنْ قُريشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا وَهم يَرْمُونهُ، وَقَدْ جَعَلوا لِصَاحِب الطَّيْرِ كُلَّ خَاطِئَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ لَعَن اللهُ مَنْ فَعَل هذا، إنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَعَن

---

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، حديث الغار، رقم(٣٢٢٣)، ومسلم: كتاب السلام، باب تحريم قتل الهرة، رقم(٤١٦٠).

مَنِ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيه الرُّوحُ غَرَضًا[١]. متفق عليه.

الغَرَضُ: بفتح الغَيْنِ المعْجَمَة والرّاء، وَهُوَ الهدَفُ، والشيءُ الّذِي يُرمَى إليه.

١٦٠٢ - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أن تُصْبَرَ الْبَهَائِمُ. متفقٌ عليه[٢]. ومعناه تُحْبَس للقَتْل.

١٦٠٣ - وعن أبي عليّ سُوَيْد بْن مُقَرِّن رضي الله عنه قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُني سَابِعَ سَبْعةٍ مِنْ بَني مُقَرِّن ما لَنَا خادمٌ إلا واحدةٌ لطَمَهَا أَصْغَرُنَا فَأَمَرَنَا رسول الله ﷺ أَنْ نَعْتِقَهَا[٣].

رَوَاه مُسْلِمٌ. وفي رواية "سَابِعَ إخوةٍ لي".

الشـرح

هذا الباب ذكره المؤلف - رحمه الله - في النهي عن تعذيب العبد والحيوان والولد والمرأة ومن لك ولاية عليه، فإنه يُحرّم عليك أن تعذبه بضرب أو غيره إلا لسبب شرعي.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجتمعة، رقم(٥٠٩١)، ومسلم: كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب النهي عن صبر البهائم، رقم(٣٦١٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب ما يُكره من المثلة والمصبورة والمجثمة، رقم(٥٠٨٩)، ومسلم: كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب النهي عن صبر البهائم، رقم(٣٦١٦).

(٣) رواه مسلم: كتاب الأيمان، باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده، رقم(٣١٣٣).

ثم استشهد بقول الله تعالى: ﴿ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ [النساء: ٣٦]. هؤلاء كلهم أصحاب الحقوق.

﴿ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾ وهما أعظم البشر حقًّا عليك، بعد حق رسول الله نبينا محمد عليه الصلاة والسلام.

﴿ وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ ﴾، القربى هم القرابات من قبل الأم أو من قبل الأب. ﴿ وَٱلْيَتَٰمَىٰ ﴾: الصغار الذي مات آباؤهم. ﴿ وَٱلْمَسَٰكِينِ ﴾: المساكين هم الفقراء. ﴿ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾: الجار القريب، والجار الجنب: الجار البعيد. ﴿ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ ﴾ قيل: هي الزوجة وقيل: هو الصاحب في السفر. ﴿ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾، المسافر الذي انقطع به السفر. ﴿ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ﴾، هذا الشاهد، أي: ما ملكت أيمانكم من الأرقاء والبهائم، فإن الإنسان مأمور بالإحسان إليهم إن كان من بني آدم يطعمهم مما يطعم ويكسوهم مما يكتسي وينزلهم المنازل اللائقة بهم ولا يكلفهم ما لا يطيقون.

ثم ذكر حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن امرأة دخلت النار في هرة حبستها، والهرة هي القطة، حبستها ولم تجعل عندها ماءًا ولم تجعل عندها طعامًا حتى ماتت فدخلت النار بسبب هذه الهرة، وعُذّبت بها، والعياذ بالله، مع أنها هرة لا تساوي شيئًا، ولكنها أساءت إليها هذه الإساءة، إذ حبستها حتى ماتت جوعًا. وفُهم من هذا الحديث أنها لو جعلت عندها طعامًا وشرابًا

يكفي فإن ذلك لا بأس به. ومن ذلك هذه الطيور التي تحبس في الأقفاص، إذا وضع الإنسان عندها الطعام والشراب ولم يقصر، وحفظها من الحر والبرد فلا بأس، وأما إذا قصّر وماتت بسبب تقصيره فإنه يعذب بها، والعياذ بالله، كما عذبت هذه المرأة في الهرة التي حبستها، فدل ذلك على أنه يجب على الإنسان أن يحرص على ما ملكت يمينه من البهائم، والآدميون أولى وأحرى لأنهم أحق بالإكرام.

أما الحديث الثاني: فهو أن ابن عمر رضي الله عنهما مرّ بفتيان بقريش وقد جعلوا طائرًا يرمون عليه، أيهم أشد إصابة، فلما رأوا عبد الله بن عمر رضي الله عنه تفرقوا هربًا منه، ثم قال: ما هذا؟ فأخبروه، فقال: لعن الله من فعل هذا لعن الله من فعل هذا، وذكر أن النبي ﷺ لعن من اتخذ شيئًا فيه الروح غرضًا؛ وهذا لأنه يتألم إذ أن هذا يضربه على جناحه، وهذا يضربه على صدره، وهذا يضربه على ظهره، وهذا على رأسه فيتأذى، فلهذا لعن النبي ﷺ من اتخذ شيئًا فيه الروح غرضًا وهدفًا.

وكذلك الحديث الذي بعده وهو حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى أن يقتل الحيوان صبرًا، ومعناه أن يُحبَس ثم يُقتل، فإن هذا لا يجوز، وذلك لأنه إذا حُبس كان مقدورًا على ذبحه وتذكيتهُ، ورميهُ إيلام فلا يحل أن يرمى. والله الموفق.

* * *

١٦٠٤ - وعن أبي مَسْعُود البدْرِيّ رضي الله عنه قَالَ: كُنتُ أَضْرِبُ

غُلامًا لي بالسَّوطِ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلفِي: "اعْلَمْ أَبَا مَسْعودٍ" فَلَمْ أَفْهَمِ الصَّوتَ مِنَ الْغَضَبِ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ الله ﷺ فإذا هُوَ يقولُ: "اعْلَمْ أَبَا مَسْعُود أَنَّ اللهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الغُلَام" فَقُلْتُ: لا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا.

وفي رواية: فَسَقَطَ السَّوْطُ مِنْ هَيْبَتِه[1].

وفي رواية: فقلت: يا رَسُولَ الله هو حُرٌّ لوَجْهِ الله تَعالى، فقال: أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَل، للفَحَتْكَ النارُ، أو لـمَسَّتْكَ النَّارُ[2]" رواه مسلمٌ بهذه الروايات.

١٦٠٥ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي اللهُ عَنْهُما أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ ضَرَبَ غُلامًا له حَدًّا لم يأتِه، أو لَطَمَهُ، فإنَّ كفارتَهُ أن يُعْتِقَه[3]" رواه مسلم.

١٦٠٦ - وَعَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيم بْنِ حَزام رضي الله عنهما أَنَّه مَرَّ بالشَّام على أُناسٍ مِنَ الأَنْبَاطِ، وَقَدْ أُقِيمُوا في الشَّمْس، وصُبَّ عَلى رُؤوسِهِم الزَّيْتُ! فَقَالَ: مَا هَذا؟ قِيلَ: يُعذبُون في الـخَرَاج، وفي رواية: حُبِسُوا في الجزية فقال هِشامٌ: أَشْهَدُ لسَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُول: "إن الله يُعَذِّبُ الذين يُعَذِّبُون النَّاسَ فِي الدُّنْيا" فَدَخل على الأمير، فَحدَّثه، فَأَمَر بِهم فَخُلُّوا[4]. رواه مسلم.

---

(١) رواه مسلم: كتاب الأيمان، باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده، رقم(٣١٣٥).

(٢) رواه مسلم: كتاب الأيمان، باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده، رقم (٣١٣٦).

(٣) رواه مسلم: كتاب الأيمان، باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده، رقم(٣١٣١).

(٤) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق، رقم(٤٧٣٣).

"الأنْباط" الفلاّحون من العجم.

١٦٠٧ – وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قَالَ: رَأَى رَسُولُ الله ﷺ حِمَارًا مَوْسُومَ الوجْهِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: وَالله لا أَسِمُهُ إِلا أَقْصَى شَيءٍ مِنَ الْوَجْهِ، وَأَمَرَ بِحِمَارِهِ، فَكُوِي في جَاعِرَتَيْهِ، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كوَى الجَاعِرَتَيْنِ[1]. رواه مسلم.

"الجَاعِرَتَانِ" ناحيتا الوركين حول الدبر.

١٦٠٨ – وَعنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: مَرَّ عَلَيْه حِمارٌ قَدْ وُسِم في وَجْهِه، فَقال: لَعَنَ الله الَّذي وَسَمَهُ[2]" رواه مسلم.

وفي رِوايةٍ لمسلم أيضًا: نَهَى رسُولُ الله ﷺ عَنِ الضَّرْبِ في الوَجْه، وَعَنِ الوَسْمِ في الوجه[3].

الشـرح

هذه الأحاديث التي ساقها الحافظ النووي – رحمه الله – في باب النهي عن تعذيب الحيوان والرقيق والولد وغيرهم ممن يؤدِّبهم الإنسان، وذلك أن المقصود بالتأديب هو الإصلاح وليس المقصود بالتأديب الإيلام والإيجاع،

(١) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه، رقم(٣٩٥٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه، رقم(٣٩٥٣).

(٣) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه، رقم(٣٩٥٢).

ولذلك لا يجوز للإنسان أن يضرب الولد ما دام يُمكن أن يتأدب بدون الضرب، فإذا لم يتأدب الولد إلا بالضرب فله أن يضرب، وإذا ضرب فإنه يضرب ضربًا غير مُبرّح، وقال الله عزَّ وجلَّ في النساء: ﴿ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ﴾ [النساء: ٣٤] . فجعل الضرب في المرتبة الثالثة، والمقصود من الضرب هو التأديب لا أن يصل إلى حد الإيلام والإيجاع.

وذكر المؤلف أحاديث، منها حديث أبي مسعود البدري رضي الله عنه أنه كان يضرب غلامًا له، فسمع صوتًا من الخلف يقول: "أبا مسعود" ولم يفقه ما يقول من شدة الغضب، فإذا الذي يتكلم هو رسول الله ﷺ فقال: "اعلم أبا مسعود أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام؟" يعني تذكر قدرة الله عزَّ وجلَّ، فإنه أقدر عليك من قدرتك على هذا الغلام، وإلى هذا يشير الله عزَّ وجلَّ في الآية التي ذكرناها ﴿ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾ [النساء: ٣٤] . فلما رأى أنه النبي ﷺ وذكره بهذه الموعظة العظيمة أن الله أقدر عليه من قدرته على هذا العبد، سقطت العصا من يده هيبة لرسول الله ﷺ ثم أعتق العبد، وهذا من حسن فهمه رضي الله عنه لأن الله تعالى يقول: ﴿ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ﴾ [هود: ١١٤]. فبدلاً من أنه أساء إلى هذا العبد أحسن إليه بالعتق، ولهذا أرشد النبي ﷺ إلى هذا بأن من ضرب عبده أو لطمه فإن كفارة ذلك أن يعتقه، لأن الحسنات يذهبن السيئات.

ثم ذكر حديث هشام بن حكيم بن حزام رضي الله عنه في قصة المحبوسين في الخراج، وهم الأنباط، وسمو أنباطًا لأنهم يستنبطون الماء أي يستخرجونه، وهم "فلاحون" في الشام كان عليهم خراج، وكأنهم لم يؤدوه، فعاقبهم الوالي عقوبة عظيمة موجعة، فدخل هشام رضي الله عنه إلى الأمير فأخبره ففك الأمير أسرهم وأطلقهم، وفي هذا دليل على حسن سيرة السلف رضي الله عنهم في مناصحة الحكام وأنهم يتقدمون إلى الحاكم وينصحونه، فإن اهتدى فهذا المطلوب، وإن لم يهتد برأت ذمة الناصح وصارت المسؤولية على الحاكم، لكن الحكام الذين يخافون الله عزَّ وجلَّ إذا ذكروا بآيات ربهم لم يَخِرُّوا عليها صمًّا وعميانًا، فاتَّعظَ هذا الحاكم وأمر بإطلاقهم، فدل ذلك على أن التعذيب الذي يصل إلى هذا الحد أنه لا يجوز.

وكذلك أيضًا من الأحاديث التي ذكرها المؤلف الوَسْمُ في الوجه، ووسم الحيوانات في الوجه حرام، ومن كبائر الذنوب، وذلك لأن النبي ﷺ لعن من فعل هذا، والوسم هو عبارة عن كي الحيوان ليكون علامة، ولهذا هو مشتق من السمة، وهي العلامة، يتخذ أهل المواشي علامة لهم، كل قبيلة لها وسم معين إما شرطتان أو شرطة مربعة أو دائرة أو هلال، فكل قبيلة لها وسم معين، والوسم هذا يحفظ الماشية إذا وُجدت ضالة يعني ضائعة عرف الناس أنها لهؤلاء القبيلة فذكروها لهم، وكذلك أيضًا هي قرينة في مسألة الدعوى، لو أن إنسانًا وجد بهيمة عليها وسم في يد إنسان وادعى أنها له فإن هذه قرينة

تدل على صدق دعواه ترجح بها دعوى المدعي، وهي من الأمور الثابتة بالسنة فإن النبي ﷺ كان يَسِم إبل الصدقة وكذلك الخلفاء من بعدهم.

لكن الوسم لا يجوز أن يكون في الوجه، لأن الوجه لا يُضرب ولا يُوسم ولا يُقبح، فهو جمال البهيمة، وإنما يكون الوسم في الرقبة، ويكون في العضد، ويكون في الفخذ، ويكون في أي موضع من الجسم إلا الوجه.

وفي هذا دليل على أن الإنسان إذا رأى شيئًا مما يُلعن فاعله فقال: "اللهم العن من فعل هذا" فلا إثم عليه، لو وجدنا بهيمة موسومة في الوجه، وقلنا "اللهم العن من وسمها" فلا بأس، لكن لا نقول فلان بن فلان، نقول "اللهم العن من وسمها" كما قال النبي ﷺ ومثل ذلك إذا رأينا قذرًا في الشارع يعني غائطًا وجدناه في الشارع، لنا أن نقول: لعن الله من تغوّط هاهنا، لأن النبي ﷺ يقول: "اتقوا الملاعن الثلاثة: البراز في الموارد، وقارعة الطريق، والظل[1]".

وفقنا الله وإياكم لما يحب ويرضى وجعلنا هداة مهتدين من عباده الصالحين المصلحين.

* * *

(١) رواه أبوداود: كتاب الطهارة، باب المواضع التي نهى النبي ﷺ عن...، رقم(٢٤)، وابن ماجه: كتاب الطهارة وسنتها، باب النهي عن الخلاء على قارعة الطريق، رقم(٣٢٣).

٢٨٣ – باب تحريم التعذيب بالنار في كل حيوان حتى النملة ونحوها

١٦٠٩ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ الله ﷺ فِي بَعْثٍ فَقَالَ: "إِنْ وَجَدْتُمْ فُلانًا وَفُلانًا" لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ سَمَّاهما "فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ" ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ حينَ أَرَدْنَا الخُرُوجَ: "إِنِّي كُنتُ أَمرْتُكُمْ أَنْ تَحْرِقُوا فُلانًا وفُلانًا وإِنَّ النَّارَ لا يُعَذِّبُ بِها إلا اللهُ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فاقْتُلُوهُمَا" رواه البخاريُّ.

١٦١٠ – وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي سَفَرٍ فَانْطَلَقَ لحاجَتِه، فَرَأَيْنَا حُمَّرَةً مَعَها فَرْخَانِ، فأَخَذْنَا فَرْخَيْهَا، فَجَاءَت الحُمَّرَةُ فَجَعلتْ تَعْرِشُ فَجَاءَ النَّبيُّ ﷺ فَقَال: "مَنْ فَجَع هَذِه بِولَدِهَا؟ رُدُّوا وَلَدَهَا إِلَيْهَا" وَرَأى قَرْيَةَ نَمْلٍ قَدْ حرَّقْنَاهَا، فَقَال: "مَنْ حَرَّق هَذِه" قُلْنَا: نَحْنُ. قَالَ: "إِنَّه لا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذِّبَ بالنَّارِ إِلا ربُّ النَّارِ[1]" رواه أبوداودِ بإسنادٍ صَحيحٍ.

قوله: "قَريَةُ نَمْلٍ" مَعْنَاه: مَوْضِعُ النَّمْلِ مَعَ النَّمْلِ.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب تحريم التعذيب بالنار، يعني أنه لا يحل لإنسان أن يعذب أحدًا بالإحراق، لأنه يمكن التعذيب بدونه، ويمكن إقامة الحدود بدون ذلك، فيكون الإحراق زيادة تعذيب لا حاجة لها.

---

(١) رواه أبوداود: كتاب الجهاد، باب في كراهية حرق العدو بالنار، رقم(٢٣٠٠).

ثم ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعث رجالاً في سرية وقال: "إذا وجدتم فلانًا وفلانًا" لرجلين سماهما "فأحرقوهما بالنار" فاعتمد الصحابة ذلك امتثالاً لأمر النبي ﷺ فلما أرادوا الخروج، قال كنت قلت: كذا وكذا ولكن "لا يعذب بالنار إلا الله عزَّ وجلَّ فإن وجدتموهما فاقتلوهما" فنسخ النبي ﷺ أمره الأول بأمره الثاني، فدل ذلك على أن الإنسان إذا استحق القتل فإنه لا يحرق بالنار وإنما يقتل حسب ما تقتضيه النصوص الشرعية.

وكذلك الحديث الذي رواه أبوداود أن النبي ﷺ مضى لحاجته فوجد الصحابة حُمّرة، - نوعًا من الطيور -، معها ولداها، فأخذوهما، فجعلت تعرش، يعني تحوم حولهم، كما هو العادة أن الطائر إذا أخذ أولاده جعل يحوم ويصيح لفقد أولاده، لأن الله سبحانه وتعالى جعل في قلوب البهائم رحمة لأولادها، "حتى أن البهيمة لترفع حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه"، وهذا من حكمة الله عزَّ وجلَّ، فأمر النبي ﷺ أن يطلق ولديها لها فأطلقوا ولديها.

ثم مر بقرية نمل قد أُحْرِقت فقال: "من أحرق هذا" قالوا: نحن يا رسول الله. وقرية النمل يعني مجتمع النمل، وجحورها، فقال النبي ﷺ "إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار" فنهى عن ذلك، وعلى هذا إذا كان عندك نمل فإنك لا تحرقها بالنار وإنما تضع شيئًا من الوسائل التي تنفرها وتطردها بإذن الله ولا ترجع، وإذا لم يمكن اتقاء شر النمل إلا بمبيد يقتلها نهائيًّا، فلا بأس، لأن هذا دفع لأذاها، وإلا فإنَّ النمل مما نهى النبي ﷺ عن قتله، لكن إذا آذاك ولم يندفع إلا بالقتل فلا بأس بقتله، والله الموفق.

* * *

٢٨٤ – باب تحريم مطل الغني بحق طلبه صاحبه

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا ﴾ [النساء: ٥٨]. وقال تعالى: ﴿ فَإِنۡ أَمِنَ بَعۡضُكُم بَعۡضٗا فَلۡيُؤَدِّ ٱلَّذِي ٱؤۡتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

١٦١١ – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "مَطْلُ الغنيِّ ظُلْمٌ، وإذا أُتْبِعَ أَحدُكُم على مَلِيٍّ فَلْيَتْبَعْ[1]" متفق عليه.

معنى: "أُتْبِع": أُحِيلَ.

الشرح

ذكر المؤلف – رحمه الله تعالى – باب تحريم مطل الغني، يعني في الحق الذي يجب عليه لغيره، والمطل هو التأخير، وهو ظلم، فإن كان لك حق حالَّ على إنسان وطلبته منه ولكنه صار يماطل فإن ذلك ظلم منه وحرام وعدوان، ومن ذلك ما يفعله الكفلاء لمكفوليهم، فإنهم والعياذ بالله يماطلونهم ويؤذونهم ولا يؤتونهم حقهم، تجد هذا الفقير المسكين الذي ترك أهله وبلده لينال لقمة العيش، يبقي أربعة أشهر، أو خمسة أشهر، أو أكثر والكفيل يماطل به والعياذ بالله ويهدده بأنه إن تكلم أعاده إلى بلاده، ألا يعلم هؤلاء أن الله فوقهم، وأن الله أعلى منهم، وأنه ربما يسلط عليهم قبل أن يموتوا من يسومهم

(١) رواه البخاري: كتاب الحوالات، باب الحوالة وهل يرجع في الحوالة، رقم(٢١٢٥).

سوء العذاب، نسأل الله العافية، لأن هؤلاء مساكين، وقد قال النبي ﷺ عن ربه تبارك وتعالى أنه قال: "ثلاثةٌ أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر" يعني عاهد بالله وغدر، والعياذ بالله "ورجل باع حرًّا فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرًا فاستوفى منه ولم يعطه أجره[1]" فهؤلاء خصماء الله يوم القيامة، نعوذ بالله من حالهم، وكل ساعة بل كل لحظة تمر عليهم لا يوفون هذا حقه لا يزدادون من الله إلا بعدًا، ولا يزدادون إلا ظلمًا، والعياذ بالله، والظلم ظلمات يوم القيامة.

ثم استدل المؤلف بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا ﴾ [النساء: ٥٨] . ومن الأمانات ثمن المبيع، إذا باع عليك إنسان شيئًا وبقي ثمنه في ذمتك فهو يشبه الأمانة، يجب أن تؤديها ولا يحل لك أن تماطل بها.

واستدل أيضًا بحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "مطل الغني ظلم، وإذا أحيل أحدكم على مليء فليتبع" فجمع النبي ﷺ في هذا الحديث بين حسن القضاء وحسن الاقتضاء، أما حسن القضاء فقال: "مطل الغني ظلم" وهذا يتضمن الأمر بالمبادرة إلى إيتاء الحق وأن لا يتأخر، فإن فعل فهو ظالم، وما أكثر الذين يؤتى إليهم يطلب منهم الثمن أو الأجرة ويقول غدًا، بعد غد والدراهم جاهزة عنده، ولكن – والعياذ بالله – يلعب

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب إثم من باع حرًّا، رقم(٢٠٧٥).

به الشيطان، وكأنه إذا بقيت عنده تزيد، أو كأنه يُنقص صاحب الحق منها، وعجبًا لهؤلاء الذين سفهوا في عقولهم وضلوا في دينهم، هل يظنون أنهم إذا ماطلوا يسقط عنهم الحق أو ينقص؟ أبدًا، الحق باقٍ سواء أعطاه اليوم أو بعد عشرة أيام أو بعد عشر سنين، لكن الشيطان يلعب بهم وقول الرسول ﷺ: "مَطْل الغنيّ" يدل على أن مطل الفقير ليس بظلم، فإذا كان الإنسان ليس عنده شيء وماطل فهذا ليس بظالم، بل الظالم الذي يطلبه، ولهذا إذا كان صاحبك فقيرًا وجب عليك أن تُنظره وألا تطلبه ولا تطالبه به لقول الله تعالى: ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾[البقرة: ٢٨٠]. فأوجب الله الانتظار إلى الميسرة، وكثير من الناس يكون له الحق عند الفقير ويعلم أنه فقير ويطالبه ويشدد عليه ويرفع بشكواه إلى ولاة الأمور ويحبس وهو ليس بقادر، هذا أيضًا حرام وعدوان، ويجب على القاضي إذا علم أن هذا فقير وطالبه من له الحق، أن ينهر صاحب الحق وأن يوبخه وأن يصرفه لأنه ظالم، فإن الله أمر بالانتظار ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾. ولا يحل له أبدًا أن يتعرض له، وهو يدري أنه فقير.

وقوله: "من أحيل على مليء فليتبع" يعني إذا كان إنسان له حق على زيد وقال له زيد أنا أطلب عمروًا مقدار حقك، يعني مثلاً زيد مطلوب بمائة ريال وهو يطلب عمروًا بمائة ريال فجاء الطالب إلى زيد، وقال: أعطني مائة ريال، فقال زيد: أنا أحيلك على عمرو في مائة ريال، فليس للطالب أن يقول

لا أقبل، لأن الرسول ﷺ قال: "من أُحيل على مليء فليتبع" إلا إذا كان المحول عليه فقيرًا أو مماطلاً أو قريبًا للشخص لا يستطيع أن يرافعه عند الحاكم، فإذا وُجد مانع فلا بأس أن يرفض الحوالة، وأما إذا لم يكن مانع فإن النبي ﷺ أمر أن يقبل الحوالة، قال: "فليتبع"، واختلف العلماء هل هذا على سبيل الوجوب أو أن هذا على سبيل الاستحباب؟

فذهب الحنابلة رحمهم الله إلى أن هذا على سبيل الوجوب، وأنه يجب على الطالب أن يتحوّل إذا حول على إنسان مليء.

وقال أكثر العلماء إنه على سبيل الاستحباب، لأن الإنسان لا يلزمه أن يتحوّل، قد يقول صاحبي الأول أهون وأيسر، وأما الثاني فأهابه وأخاف منه وما أشبه ذلك، لكن لا شك أن الأفضل أن يتحوّل إلا لمانع شرعي. والله الموفق.

* * *

٢٨٥ – باب كراهة عودة الإنسان في هبة لم يُسلمها إلى الموهوب له وفي هبة وهبها لولده وسلمها أو لم يسلمها وكراهة شرائه شيئًا تصدق به من الذي تصدق عليه أو أخرجه عن زكاة أو كفارة ونحوها ولا بأس بشرائه من شخص آخر قد انتقل إليه.

١٦١٢ – عَنِ ابْنِ عَبّاسٍ رضي الله عَنْهما أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "الَّذِي يَعُودُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْئِهِ[1]" متفقٌ عليه.

وفي رواية: "مَثَلُ الَّذِي يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِه،كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَقِيءُ، ثُمَّ يَعُوْدُ فَي قَيْئِهِ فَيَأكلُهُ[2]".

وفي رواية: "العَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ في قَيْئِه[3]".

١٦١٣ – وَعَنْ عُمرَ بْنِ الخطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبيلِ الله فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَه، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَه، وظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُه

---

(١) رواه البخاري: كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته، رقم(٢٤٢٩)، ومسلم: كتاب الهبات، باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به، رقم(٣٠٤٥).

(٢) رواه مسلم: كتاب الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض، رقم(٣٠٤٨).

(٣) رواه البخاري: كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته، رقم(٢٤٢٨)، ومسلم: كتاب الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض، رقم(٣٠٥٠).

بُرخْصٍ، فَسَأَلْتُ النبيَّ ﷺ فَقَالَ: لا تَشْتَرِهِ ولا تعُدْ في صَدَقتِكَ وَإنْ أَعطَكَهُ بِدِرْهَمٍ، فَإنَّ العائِدَ فِي صَدَقَتِه، كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِه[1]" متفقٌ عَليه. قوله: "حَملتُ عَلى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ" معناه: تصدّقتُ به على بعض المجاهدين.

الشـــرح

في هذا الباب ذكر المؤلف – رحمه الله – ما يدل على تحريم الرجوع في الهبة، يعني أنك إذا أعطيت إنسانًا شيئًا مجانًا تبرعًا من عندك فإنه لا يحل لك أن ترجع فيه، سواء كان قليلاً أم كثيرًا، لأن النبي ﷺ شَبّه العائد في هبته بالكلب، والكلب يقيء ما في بطنه ثم يعود فيأكله وهذا تشبيه قبيح، شبه النبي ﷺ العائد في هبته بهذا تقبيحًا له وتنفيرًا منه، ولا فرق بين أن يكون الذي وهبته من أقاربك أو من الأباعد عندك، فلو وهبت لأخيك ساعة، أو قلمًا، أو سيارة، أو بيتًا، فإنه لا يحل لك أن ترجع فيه، إلا أن ترضى لنفسك أن تكون كلبًا، ولا أحد يرضى لنفسه أن يكون كلبًا، وكذلك الابن لو وهب لأبيه شيئًا فإنه لا يرجع فيه، كرجل غني له أب فقير، فوهبه بيتًا، فإنه لا يجوز له أن يرجع في الهبة ولو كان أباه، أما العكس، لو أن الرجل وهب ابنه شيئًا، فلا بأس أن يرجع فيه، لقول النبي ﷺ "لا يحلّ لرجل أن يعطي عطية أو يهب هبة فيرجع فيها، إلا الوالد فيما يُعطي ولَده[2]" لأن الوالد له الحق أن يأخذ من

---

(١) رواه البخاري: كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب إذا حمل رجلاً على فرس فهوكالعمري والصدقة، رقم(٢٤٤٢).

(٢) رواه أبوداود: كتاب البيوع، باب الرجوع في الهبة، رقم(٣٠٧٢)، والترمذي: كتاب الولاء

مال ولده الذي لم يهبه له ما لم يضره.

ثم ذكر أيضًا حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه حمل على فرس في سبيل الله، يعني أعطي رجلاً فرسًا يقاتل عليه، فأضاعه الرجل وأهمله، فظن عمر رضي الله عنه أنه يبيعه برخص وأنه ليس قادرًا على تحمل مؤونته، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: "لا تشتره ولو أعطاكه بدرهم' لأنك أخرجته لله، ولا يمكن للإنسان أن يشتري صدقته، لأن ما أخرجه الإنسان لله لا يعود فيه، ولهذا قال: "العائد في صدقته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه" فتركه عمر رضي الله عنه.

هذا إذا قبض الموهوب له الهبة، أما قبل قبضها فهذا لا يحرم عليه أن يعود، لكن يوفي بوعده، كما لو قال شخص لآخر: سوف أعطيك ساعة مثلاً. ولكنه لم يسلمها له، فله أن يرجع لكن ينبغي أن يفي بوعده، لأن الذي لا يفي بما وعد فيه خصلة من خصال النفاق، ولا يجوز للإنسان أن يتصف بخصال المنافقين. والله الموفق.

* * *

والهبة، باب ما جاء في كراهية الرجوع في الهبة، رقم(٢٠٥٨)، والنسائي: كتاب الهبة، باب رجوع الوالد فيما يعطي ولده، رقم(٣٦٣٠).

٢٨٦ – باب تأكيد تحريم مال اليتيم

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾ [النساء: ١٠]. **وقال تعالى:** ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [الأنعام: ١٥٢]. **وقال تعالى:** ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ﴾ [البقرة: ٢٢٠].

١٦١٤ – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النبيِّ ﷺ قَالَ: "اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الموبِقَاتِ" قَالُوا: يَا رَسُولَ الله وَمَا هُنَّ؟ قال: "الشِّرْكُ بِالله، وَالسِّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْس التي حَرَّم اللهُ إِلا بالحقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّولِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وقَذْفُ المحْصَنَاتِ المؤمِنَاتِ الغَافِلات[1]" متفق عليه.

"الموبقات": المهلكات.

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب تأكيد تحريم مال اليتيم.

اليتامى: هم الذين مات آباؤهم قبل البلوغ، سواء كانوا ذكورًا أو إناثًا، وهؤلاء اليتامى، محل الرفق والعناية والرحمة والشفقة، لأنها كسرت قلوبهم بموت آبائهم وليس لهم عائل إلا الله عزَّ وجلَّ، فكانوا محل الرفق والعناية،

---

(١) رواه البخاري: كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ﴾، رقم(٢٥٦٠)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر، رقم(١٢٩).

ولهذا أوصى الله بهم في كتابه وحث على الرحمة بهم في آيات كثيرة، ولا يحل للإنسان أن يأكل أموال اليتامى ظلمًا، لقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾ [النساء: ١٠]. ويوجد بعض الناس، والعياذ بالله، يموت أخوه ويكون له أولاد صغار فيتولى ماله ويتاجر به لنفسه، والعياذ بالله، ويتصرف فيه بغير حق وبغير مصلحة للأيتام، وهؤلاء يستحقون هذا الوعيد أنهم يأكلون في بطونهم نارًا، نسأل الله العافية.

وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [الأنعام: ١٥٢]. يعني لا تتعاملوا في أموال اليتامى إلا بالتي هي أحسن، فإذا كان أمامك مشروعان تريد أن تشغل مال اليتيم في واحد منهما فانظر أيهما أقرب إلى المصلحة والربح والسلامة فافعل، ولا يحل لك أن تفعل ما هو أسوأ لحظ نفسك أو لحظ قريب أو ما أشبه ذلك، بل انظر للذي هو أحسن، فإن أشكل عليك، هل فيه مصلحة لليتيم أم لا؟ فلا تتصرف، بل أمسك الدراهم، لأن الله تعالى قال: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾. ولا يحل لك أن تقرض أحدًا من مال اليتامى، لأنه قد يعجز عن الوفاء ولا مصلحة لليتيم في قرضه، وإذا كان لا يصلح أن تقرضه غيرك فمن باب أولى أن لا تستقرضه أنت لنفسك، وبعض أولياء اليتامى – والعياذ بالله – يتجرءون، يستقرض مال اليتيم لنفسه ويتصرف فيه لنفسه والكسب له والربح له، ومال اليتيم لا يستفيد، والله يقول: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾. فإذا رأيت

أن هذا المشروع أحسن وساهمت فيه، وقدر الله أن يخسر هذا المشروع فليس عليك شيء، لأنك مجتهد، والمجتهد لو أصاب له أجران وإن أخطأ فله أجر، لكن أن تتعمد أن تترك ما هو أحسن لما دونه، فهذا حرام عليك.

وقال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ﴾ [البقرة: ٢٢٠]. وهذه الآية وردت جوابًا عن سؤال أورده الصحابة على الرسول ﷺ قالوا: يا رسول الله نحن عندنا أموال اليتامى، والبيت واحد والطعام واحد، كيف نعمل، إن جعلنا طعام هؤلاء في إناء خاص تعبنا، وربما يفسد عليهم، ماذا نعمل[1]؟ فقال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ ﴾ يعني افعلوا ما هو الأصلح وخالطوهم، اجعلوا القدر واحدًا والإناء واحدًا، وما دمتم تريدون الإصلاح فالله ﴿ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ﴾ وشق عليكم لكنه سبحانه وتعالى رحيم بالمؤمنين.

ثم ذكر المؤلف – رحمه الله – حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "اجتنبوا السبع الموبقات" السبع الموبقات المهلكات التي تهلك الدين والعياذ بالله، قالوا: وما هن يا رسول الله؟ قال: "الشرك بالله" وهذا أعظم الموبقات أن تشرك بالله عزَّ وجلَّ وهو خلقك وأنعم عليك في بطن أمك وبعد وضعك وفي حال صباك، أنعم الله عليك بنعم كثيرة فتشرك به

---

(١) رواه أبوداود: كتاب الوصايا، باب مخالطة اليتيم في الطعام، رقم(٢٤٨٧)، والنسائي: كتاب الوصايا، باب ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه، رقم(٣٦٠٩).

والعياذ بالله! هذا أظلم الظلم، فأظلم الظلم، أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك، وهو أعظم الموبقات. والإشراك بالله أنواع كثيرة منها:

أن يعظم الإنسان المخلوق كما يعظم الخالق، وهذا موجود عند بعض الخدم، الأحرار وغير الأحرار، تجده يعظم رئيسه، أو ملكه، أو وزيره أكثر من تعظيم الله والعياذ بالله، هذا شرك عظيم، ويدل لهذا أن أميره أو وزيره أو ملكه، أو سيده إذا قال افعل كذا وقت الصلاة ترك الصلاة وفعل، حتى لو خرج وقتها لا يبالي، فمعناه أنه جعل تعظيم المخلوق أعظم من تعظيم الخالق.

ومن ذلك أيضًا المحبة، أن يحب أحدًا من المخلوقين كمحبة الله أو أعظم، تجده يداري هذا الإنسان ويطلب محبته أكثر من محبة الله، وهذا يوجد والعياذ بالله في المفتونين بالعشق، الذين فُتنوا بالعشق سواء كان عشق نساء أو مردان – نسأل الله العافية – تجد قلبه مملوءًا بمحبة غير الله أكثر من محبة الله، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾[البقرة: ١٦٥].

ومن ذلك، الرياء وهو أمر خفي، فإنه من الشرك بالله، يقوم الإنسان يصلي ويزيّن صلاته لأن فلانًا يراه، وينظر إليه، ويصوم ليقال إنه رجل عابد، ويتصدق ليقال إنه رجل كريم، وقد قال الله تعالى: "أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عَمِل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه[1]"

ومن الشرك، وهو خفي أيضًا، أن تأخذ الدنيا لب الإنسان وعقله فتجد

(١) رواه مسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب من أشرك في عمله غير الله، رقم(٥٣٠٠).

عقله وفكره وبدنه ونومه ويقظته كلها في الدنيا، ماذا كسب اليوم وماذا خسر ولذلك تجده يتحيّل على الدنيا بالحلال والحرام والكذب والخديعة لولاة الأمور، ولا يبالي لأن الدنيا استعبدته والعياذ بالله، والدليل على هذا الشرك قول النبي ﷺ "تعس عبد الدينار" هل تظنون أن هذا يسجد للدينار؟ لا، لكن الدينار قد ملك قلبه "تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخميصة"[1] يعني: الثياب "تعس عبد الخميلة" يعني الفرش، همه في تجميل ثيابه وتجميل فراشه أكبر عنده من الصلاة وغيرها من عبادة الله.

"تعس إن أعطى رضي وإن لم يعط سخط" إن أنعم الله عليه قال: هذا الرب الكريم العظيم الجليل الذي يستحق كل شيء وإن لم يعط سخط، والعياذ بالله ﴿ يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُۥ خَيْرٌ ٱطْمَأَنَّ بِهِۦ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةَ ﴾ [الحج: ١١]. يقول الرسول ﷺ: "إن أعطي رضي وإن لم يعط سخط"

"تعس" خسر، "وانتكس" انتكست عليه الأمور وأفسد الله عليه أمره "وإذا شيك فلا انتقش" يعني: أن الله يعسر عليه الأمور حتى الشوكة لا يقدر أن يخرجها من بدنه "إذا شيك" أي: أصابته الشوكة "فلا انتقش" ثم قال في مقابل هذا "طوبى لعبدٍ آخذ بعنان فرسه في سبيل الله" طوبى يعني الحياة الطيبة في الدنيا والآخرة لهذا العبد "لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه مغبرة قدماه".

---

(١) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب الحراسة في الغزو في سبيل الله، رقم(٢٦٧٣).

الأول عبد خميصة وخميلة. **أما الثاني**: فلا يبالي بنفسه، وأهم شيء عنده هو عبادة الله ورضا الله "أشعث رأسه مغبرة قدماه إن كان في الساقة كان في الساقة". يعني أنه لا يبالي أية منزلة ينزلها، إذا كانت فيه مصلحة الجهاد فإنه يكون فيها، هذا هو الذي ربح الدنيا والآخرة.

فالحاصل أن من الناس من يشرك بالله وهو لا يعلم، وأنت يا أخي إذا رأيت الدنيا قد ملأت قلبك وأنه ليس لك هم إلا هي، تنام عليها وتستيقظ عليها، فاعلم أن في قلبك شركًا لأن الرسول ﷺ قال: "تعس عبد الدينار" ويدل لهذا أنه يحرص على الحصول على المال سواء بالحلال أو بالحرام.

والذي يعبد الله حقًّا لا يمكن أن يأخذ المال بالحرام إطلاقًا، لأن الحرام فيه سخط الله، والحلال فيه رضا الله عزَّ وجلَّ، والإنسان الذي يعبد الله حقًّا يقول لا يمكن أن آخذ المال إلا بطريقة ولا أصرفه إلا بطريقة.

الثاني السحر: والسحر عبارة عن عقد ورقى، يعني قراءات مطلسمة في صور الشياطين وعفاريت الجن، ينفث بها الساحر فيؤذي المسحور بمرض أو موت أو صرف أو عطف والصرف: يعني يصرفه عما يريد، والعطف: يعني يعطفه على ما لا يريد، كما قال الله تعالى: ﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ﴾ [البقرة: ١٠٢]. وهو من كبائر الذنوب، والساحر يجب أن يقتل حدًّا، سواء تاب أو لم يتب، وذلك لعظم مضرته على الناس وشدة جرأته والعياذ بالله، ولهذا جاء في الحديث "حد الساحر ضربة

بالسيف[١]" وفي رواية "ضربه بالسيف[٢]" ثم إن السحر منه ما يكون كفرًا، وهو أن يستعين بالشياطين والجن وهذا كفر لقول الله تبارك وتعالى في سورة البقرة. ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وهذا نص صريح بأن السحر كفر إذا كان متلقًّى من الشياطين، لأن الشياطين لا يمكن أن تخدم الإنسان إلا بشيء يكون شركًا، وقد سحر النبي ﷺ، يهودي خبيث، يقال له لبيد بن الأعصم، وضع له سحرًا في مشط ومشاطة وجفَّ طلعةِ ذكرٍ يعني النخلة الفحل[٣]، هذا الخبيث وضع السحر للرسول ﷺ في مشط، وهو الذي يمشط به عادة، ومشاطة يعني: ما سقط من الشعر عند المشط فوضعه في هذا البئر، لكن لم يؤثر على النبي ﷺ في أمر يتعلق بالرسالة أبدًا، وصار يخيل إليه أنه أتى أهله أو أنه فعل الشيء ولم يفعله، حتى أنزل الله عزَّ وجلَّ سورتي ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]. و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس: ١].

---

(١) رواه الترمذي: كتاب الحدود، باب ما جاء في حد الساحر، رقم(١٣٨٠).

(٢) ذكرها المنذري في الكبائر (١/ ١٥).

(٣) رواه البخاري، كتاب الطب، باب السحر، رقم (٥٧٦٣)، ومسلم كتاب السلام، باب السحر، رقم (٢١٨٩).

فرقاه بهما جبريل، فشفي بإذن الله، ثم استخرج السحر من هذه البئر وفله وأبطله، وهذا دليل على خبث اليهود وأنهم من أشد الناس عداوة، بل قال الله تعالى: ﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ ﴾ [المائدة: ٨٢]. فبدأ باليهود قبل المشركين، فهم أشد الناس عداوة للمسلمين، ولهذا سحروا النبي ﷺ ولكن الله، ولله الحمد، أبطل سحرهم.

فصار السحر ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: سحر كفر وهو الاستعانة بالأرواح الشيطانية.

القسم الثاني: غير كفر وهو أن يكون بالعقد والأدوية والأخشاب وما أشبه ذلك.

أما حكم الساحر فإنه يجب أن يقتل بكل حال إن كان كافرًا فلردته، وإن كان سحره دون الكفر فلأذيته، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ﴾[المائدة: ٣٣].

والثالثة: "وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق" والنفس التي حرم الله قتلها أربع نفوس: المسلم، الذمي، المعاهد، المستأمن، هذه أربع نفوس محترمة لا يجوز قتلها.

أما المسلم فظاهر.

وأما الذمي. فهو الذي يكون بيننا وفي بلدنا من أهل الكتاب أو غيرهم، يدفع الجزية لنا ونحميه مما يؤذيه، ونحترمه وإن كان على غير الإسلام.

وأما المعاهد: فهو الذي بيننا وبينهم عهد وإن كانوا في بلادنا كما جرى بين النبي ﷺ وبين قريش في صلح الحديبية، فإذا كان من المعاهدين حرم عليك أن تقتله، وهو نفس معصومة.

وأما المستأمن: فهو الذي يدخل إلى بلادنا بأمان، نعطيه أمانًا إما لكونه تاجرًا يجلب تجارته ويشتري، أو لأنه يريد أن يبحث عن الإسلام، ويعرف الإسلام، كما قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ﴾[التوبة: ٦].

أما الحربي: الذي بيننا وبينه حرب، وليس بيننا وبينه عهد ولا ذمة ولا أمان فهذا يحل قتله، لأنه ليس بيننا وبينه عهد، بل هو محارب لنا، لو تمكن منا لقتل من يقتل من المسلمين، فهذا لا عهد له ولا ذمة.

قوله ﷺ: "التي حرم الله إلا بالحق" يعني أن النفوس المحترمة، قد يكون من الحق أن تقتل وهي محترمة، مثل قول الرسول ﷺ: "لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة[1]".

أولاً: الزنا فإذا زنى الإنسان وهو ثيب، قد تزوج بنكاح صحيح وجامع زوجته، ثم زنى بعد ذلك فإنه يرجم بالحجارة يوقف ويجتمع الناس إليه ويأخذون حجارة لا تكون كبيرة تقضي عليه بسرعة ولا صغيرة تشق عليه، ثم يرجمونه، ويتقون المقاتل يرجمونه على الظهر، على البطن، على

---

(١) رواه البخاري: كتاب الديات، باب قول الله تعالى أن النفس بالنفس، رقم(٦٣٧٠)، ومسلم: كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب ما يباح من دم المسلم، رقم(٣١٧٥).

الكتف، على الفخذ حتى يموت، كما فعل النبي ﷺ بالغامدية وماعز بن مالك وغيرهما.

ثانيًا: النفس بالنفس: إذا قتل الإنسان شخصًا عمدًا وتمت شروط القصاص فإنه يقتل ولو كان مسلمًا النفس بالنفس.

ثالثًا: التارك لدينه المفارق للجماعة: قيل إن هذا هو المرتد، يعني بعد أن كان مسلمًا ترك الدين، والعياذ بالله، فارق جماعة المسلمين فهذا يقتل.

والرابعة: "وأكل الربا" يعني أنه من الموبقات السبع، والربا سيأتي الكلام على تعريفه في الباب الذي يليه، وعلى الأشياء التي يجري فيه الربا، وأن الربا من أكبر الكبائر التي دون الشرك.

والخامسة: "وأكل مال اليتيم" من السبع الموبقات، واليتيم هو الذي مات أبوه قبل أن يبلغ، فيتولى عليه الإنسان ويأكل ماله، ينفقه على أهله أو يتَّجر به لنفسه أو ما أشبه ذلك، هذا أيضًا من السبع الموبقات، نسأل الله العافية، ولا فرق بين أن يكون اليتيم ذكرًا أو أنثى.

والسادسة:"والتولي يوم الزحف" أي التولي عن صف القتال يوم الزحف. يعني: يوم يزحف المسلمون على الكفار فيأتي إنسان ويتولى، فإن هذا من كبائر الذنوب، من السبع الموبقات، لأنه يتضمن مفسدتين:

المفسدة الأولى: كسر قلوب المسلمين.

والمفسدة الثانية: تقوية الكفار على المسلمين.

فإذا انهزم بعضهم لا شك أنهم سوف يزدادون قوة على المسلمين، ويكون لهم بسبب ذلك نشاط، لكن الله عزَّ وجلَّ استثنى في القرآن فقال

تعالى: ﴿ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ [الأنفال: ١٦]. فمن تولى لهذين الأمرين، متحيزًا إلى فئة، يعني: بأن يقال إن الفئة الفلانية قد حصرها العدو، وخطر أن يكتسحها، فانصرف لإنفاذهم فهذا لا بأس به، لأنه انتقل إلى ما هو أنفع.

والثاني: المتحرف لقتال وهو المذكور أولاً في الآية ﴿ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ ﴾، يعني مثلاً انصرف لإصلاح سلاحه أو ارتداء دروعه أو ما أشبه ذلك من مصلحة القتال، فهذا لا بأس به.

والسابعة: "قذف المحصنات المؤمنات الغافلات" يعني أن يقذف المرأة العفيفة المؤمنة، فهذا من كبائر الذنوب، بأن يقول لامرأة إنها زانية وما أشبه ذلك، فهذا من كبائر الذنوب، والقائل يجلد ثمانين جلدة، ولا تقبل شهادته ويكون من الفاسقين لا من أهل العدل، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً ﴾ ، هذه أول عقوبة ﴿ وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ ، هذه العقوبة الثانية ﴿ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ۝ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [النور: ٤ - ٥]. فإنه يرتفع عنهم الفسق ويكونون من أهل العدالة، وقوله: "قذف المحصنات المؤمنات الغافلات" مثلها أيضًا قذف الغافل المحصن المؤمن، يعني الرجل إذا قذف فإنه يجلد القاذف ثمانين جلدة، كالذي يقذف المرأة.

هذه هي السبع الموبقات. أعاذنا الله وإياكم منها وأجارنا وإياكم من الفتن إنه على كل شيء قدير.

٢٨٧ – باب تغليظ تحريم الربا

قال الله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ ﴾ [البقرة: ٢٧٥ – ٢٧٨].

وأما الأحاديث فكثيرة في الصحيح مشهورة، ومنها حديث أبي هريرة السابق في الباب قبله.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب تغليظ تحريم الربا.

الربا هو: الزيادة أو التأخير، لأنه إما زيادة في شيء على شيء وإما تأخير قبض، وقد بيَّن الله عزَّ وجلَّ في كتابه حكم الربا وذكر فيه من الوعيد، وكذلك النبي ﷺ ذكر حكم الربا وما فيه من الوعيد، وبين النبي ﷺ أين يكون الربا وكيف يكون، فذكر أن الربا يكون في ستة أصناف: الذهب، والفضة، والبر، والشعير، والتمر، والملح، هذه ستة أشياء هي التي فيها الربا.

فإذا بِعتَ شيئًا بجنسه فلابد من أمرين:

الأول: التساوي.

الثاني: التقابض قبل التفرق.

فإذا بِعتَ ذهبًا بذهب، فلابد أن يكون سواء في الميزان، وأن يكون القبض من الجانبين قبل التفرق، وإذا بعت فضة بفضة فلابد أن يكون سواء في الميزان وأن يكون القبض قبل التفرق من الجانبين، وإذا بعت برًّا ببر فلابد أن يكون سواء في المكيال وأن يكون القبض قبل التفرق من الجانبين، وإذا بعت شعيرًا بشعير فلابد أن يكون سواءً بالمكيال وأن يكون القبض قبل التفرق من الجانبين، وإذا بعت تمرًا بتمر فلابد أن يكون سواءً في المكيال وأن يكون القبض قبل التفرق من الجانبين، وإذا بعت ملحًا بملح فلابد أن يكون سواء في المكيال وأن يكون القبض قبل التفرق.

هذا إذا بعت الشيء بجنسه من هذه الأصناف الستة، وإن بعته بغير جنسه فلابد من التقابض قبل التفرق من الجانبين، ولا يُشترط التساوي، فإذا بعت صاعًا من البر بصاعين من الشعير فلا بأس، ولكن لابد من القبض قبل التفرق، وإذا بعت صاعًا من التمر بصاعين من الشعير فلا بأس لكن بشرط التقابض قبل التفرق، وإذا بعت ذهبًا بفضة فلا بأس بالزيادة أو النقص، لكن لابد من القبض قبل التفرق.

هذه هي الأصناف الستة التي نص الرسول ﷺ على جريان الربا فيها، وكذلك ما كان بمعناها فإنه يكون له حكمها، لأن هذه الشريعة الإسلامية لا تفرق بين شيئين متماثلين، كما أنها لا تساوي بين شيئين مفترقين.

أما حكم الربا فإنه من السبع الموبقات، ومن كبائر الذنوب، والعياذ بالله، ومَنْ تعاطى الربا ففيه شبه من اليهود، أخبث عباد الله، لأن اليهود هم الذين يأكلون السحت ويأكلون الربا، فمن تعامل بالربا من هذه الأمة فإن فيه شبهًا من اليهود، نسأل الله العافية.

أما الوعيد عليه فقال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾، والشيطان يسلط على بني آدم، نسأل الله السلامة، إلا أن يمنَّ الله عليه بالأذكار الشرعية التي تقيه من الشياطين، مثل قراءة آية الكرسي كل ليلة، وغيرها مما هو معروف، فالشيطان يسلط على بني آدم ويصرعه، ويبقى الإنسان يبطش بيديه ويتحرك بيديه ورجليه ويتخبط، هؤلاء هم أكلة الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس، بالجنون.

واختلف العلماء – رحمهم الله -: هل المعنى لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا على هذا الوصف، يعني يقومون من القبور كأنهم مجانين، كأنهم يضربهم الشيطان من المس؟ أو المعنى لا يقومون للربا لأنهم يأكلون الربا وكأنهم مجانين، من شدة طمعهم وجشعهم وشحهم، لا يبالون، فيكون هذا وصفًا لهم في الدنيا؟

والصحيح أن الآية إذا كانت تحتمل المعنيين فإنها تحمل عليهما جميعًا، يعني أنهم في الدنيا يتخبطون ويتصرفون تصرف الذي يتخبطه الشيطان من المس، وفي الآخرة كذلك يقومون من قبورهم على هذا الوصف، نسأل الله العافية.

ثم قال عزَّ وجلَّ مبينًا أن هؤلاء قاسوا قياسًا فاسدًا فقالوا: ﴿ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا ﴾ أي لا فرق، كما أنك تبيع للرجل مثلاً شاة بمائة ريال تبيع عليه درهمًا بدرهمين، فيقولون: ﴿ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا ﴾؛ وقياسهم هذا كقياس الشيطان حين أمره الله أن يسجد لآدم، فقال: ﴿ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴾ [الأعراف: ١٢]. فقابل النص بالقياس الفاسد.

هؤلاء أيضًا قاسوا قياسًا فاسدًا، فبين الله عزَّ وجلَّ أنه لا قياس مع الحكم الشرعي، قال: ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا ﴾، ولم يحل الله البيع ويحرم الربا إلا للفرق العظيم بينهما وأنهما ليسا سواءً، لكن من طمس الله قلبه رأى الباطل حقًّا والحق باطلاً والعياذ بالله، كما قال عزَّ وجلَّ فيمن طمس الله على قلبه ﴿ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ءَايَـٰتُنَا قَالَ أَسَـٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴾ [المطففين: ١٣]. القرآن الكريم هو أعظم كلام، وأبين كلام، وأفصح كلام، وأنفع كلام، يقولون عنه أساطير الأولين! لماذا؟ ﴿ بَلْ ۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴾ [المطففين: ١٤]، إذا انطمس القلب والعياذ بالله رأى الباطل حقًّا والحق باطلاً، هؤلاء يقولون ﴿ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا ﴾. فقال الله: ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا ﴾.

ثم إنَّ عرض الله عزَّ وجلَّ بمنه وكرمه يعرض التوبة على هؤلاء الأكالين للربا المذنبين لعلهم يتوبون إليه، لأن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين، حتى قال الرسول ﷺ: "لله أشد فرحًا بتوبة عبده من أحدكم بضالته إذا وجدها[1]" كان رجل في البر ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه

(١) رواه مسلم: كتاب التوبة، باب في الحض على التوبة والفرح بها، رقم(٤٩٢٨).

فضاعت منه، وهو في فلاة من الأرض، ليس عنده أحد، فطلبها ولم يجدها، فاضطجع تحت شجرة، ينتظر أن يقبض الله روحه، فبينما هو كذلك إذا بخطام الناقة متعلق بالشجرة، وهو بين الحياة والموت، فأخذ بخطامها وقال: "اللهم أنت عبدي وأنا ربك[1]" يريد أن يقول: "أنت ربي وأنا عبدك" لكنه أخطأ من شدة الفرح، قال النبي ﷺ: "لله أشد فرحًا بتوبة الإنسان من هذا الرجل براحلته" فتأمل هذا الفرح العظيم، رجل مقبل على الموت، فقد ماله وطعامه وشرابه وناقته، فإذا بها عنده، تصور شدة هذا الفرح، فالله عزَّ وجلَّ أشد فرحًا بتوبة العبد من هذا بناقته.

ويقول جل وعلا: ﴿ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ﴾. الحمد لله، يعني الأكال للربا إذا جاءه موعظة من ربه فانتهى، فله ما سلف: يغفر له كل ما سلف، ولا يؤاخذ عليه وأمره إلى الله، ولكن إذا جاءت الموعظة وله رباً في ذمم الناس وجب عليه أن يسقطه، لأن الله قال: ﴿ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ﴾، أما ما بقي فليس له، ولهذا أعلن الرسول ﷺ في حجة الوداع في عرفة أعلن إعلانًا إلى يوم القيامة قال عليه الصلاة والسلام: "ربا الجاهلية موضوع[2]" يعني الربا الذي كانوا يترابون به في الجاهلية موضوع مهدر، حتى أقارب الرسول ﷺ الذين كانوا يرابون في الجاهلية، يجب عليهم إسقاط الربا، ولهذا قال: "أول ربًا أضع ربا العباس بن عبد المطلب" والعباس عمه، "أول

(١) رواه مسلم: كتاب التوبة، باب في الحض على التوبة والفرح بها، رقم(٤٩٣٢).

(٢) رواه أبوداود: كتاب البيوع، باب في وضع الربا، رقم(٢٨٩٦)، وابن ماجه: كتاب المناسك، باب الخطبة يوم النحر، رقم(٣٠٤٦).

ربا أضع، ربا العباس"، هكذا الحكم، وهكذا السلطان أول ما يبدأ بأقاربه، خلاف عادة الناس اليوم، فأقارب السلطان عندهم حماية دبلوماسية يفعلون ما يشاءون، لكن في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام يقول:

"أول ربا أضع ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله" وجملة "فإنه موضوع كله" تأكيدية.

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا نهى الناس عن شيء، جمع أهله وأقاربه وقال: "نهيت الناس عن كذا وكذا، وإن الناس ينظرون إليكم نظر الطير إلى اللحم، والله لا يبلغني عن أحد منكم أنه فعله لأضاعفن عليه العقوبة". يعاقبه مرتين، لأن هؤلاء الأقارب قد يخالفون؛ متسترين أو لائذين بقربهم من الحاكم، كما يحصل في الأمم الأخرى، أما في الأمة الإسلامية والخلافة الإسلامية فإن أول من يقام عليه تنفيذ هذه الأحكام هم أقارب الحاكم، وبذلك ملكوا مشارق الأرض ومغاربها ودانت لهم الأمم.

فالحاصل أن الله سبحانه وتعالى بمنه وكرمه ورحمته ولطفه يعرض التوبة على المذنبين ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ﴾، نسأل الله أن يتوب علينا وعليكم.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُوا۟ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾[البروج: ١٠] . والقصة هذه في أصحاب الأخدود، الذين حفروا حفرًا في الأرض وأضرموا فيها النيران ومن كان مؤمنًا ألقوه في النار ﴿وَهُمْ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ ۝٧ وَمَا نَقَمُوا۟ مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ﴾[البروج: ٧-٨].

يقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُوا۟ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا۟ ﴾ [البروج: ١٠]، يعرض عليهم التوبة وهم يحرقون أولياءه، لكنه عزَّ وجلَّ يحب التوابين ﴿ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا۟ فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ ٱلْحَرِيقِ ﴾ [البروج: ١٠]؛ نسأل الله أن يتوب علينا وعليكم.

يقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ ﴾ [البقرة: ٢٧٥] بعد أن تبين له الحكم ﴿ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، هذه عقوبتهم في الآخرة، أما العقوبة في الدنيا ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ ﴾ [البقرة: ٢٧٦] أي يتلفه، والتلف نوعان:

تلف حسي: كأن يسلط على ماله آفة أو جائحة تفنيه، وإما أن يمرض ويحتاج إلى دواء ومعالجات، أو يمرض أهله أو يسرق أو ينهب عنوة أو يحترق، أو غير ذلك من عقوبات الدنيا ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ ﴾.

أو تلف معنوي: فالمال عنده كثير جدًّا لكنه كالفقير لا ينتفع به، فهل يقال إن هذا عنده مال؟ أبدًا، بل هذا أسوأ حالاً من الفقير، لأن ماله عنده مكنوز يدخره لورثته، أما هو فلا ينتفع به، ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ ﴾، نسأل الله أن يرزقنا وإياكم الموعظة التي تحيي قلوبنا وتصلح أحوالنا.

قال تعالى: ﴿ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ [البقرة: ٢٧٦]. يُربيها: أي ينميها ويزيدها، فإنه قد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: "من تصدّق بعدل تمرة من طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، فإن الله تعالى ياخذها بيمينه ويربيها كما يربي

أحدكم فلوه" يعني فرسه الصغير "حتى تكون مثل الجبل[1]" وقال تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: ٢٦١]. فالصدقات إحسان وعبادة لله، إذا تصدق الإنسان بشيء من ماله فإن الله تعالى يضاعف له هذه الصدقة في ثوابها وأجرها وينزل البركة فيما بقي من ماله كما صح عن النبي ﷺ قال: "ما نقصت صدقة من مال[2]" وإنما ذكر الله الصدقات بجانب الربا لأن الربا ظلم، وأكل للمال بالباطل، والصدقات إحسان وخير، فقارن هذا بهذا لأجل أن يتبين للإنسان الفرق بين المحسنين وبين الظالمين أكلة الربا.

ثم قال تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾، حثًّا على الإيمان والعمل الصالح، وقال عزَّ وجل ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾، اتقوا الله، فأمر بتقوى الله ثم قال: ﴿وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ﴾. يعني اتركوه لا تأخذوه، فخصّ بعد أن عمّ، لأن تقوى الله تعم اجتناب كل محرم، وفعل كل واجب، فلما قال: ﴿وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ﴾، صار تخصيصًا بعد تعميم ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ﴾، يعني: وتدعوا ما بقي من الربا ﴿فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾، وفي قراءة ﴿فآذنوا﴾ بالمدّ. والمعنى: أعلنوا الحرب على الله ورسوله، نسأل الله

---

(١) رواه البخاري: كتاب الزكاة، باب الصدقة من كسب طيب، رقم(١٣٢١).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب العفو والتواضع، رقم(٤٦٨٩).

ورسوله، نسأل الله العافية.

﴿ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ .

إن تبتم عن أكل الربا فلكم رؤوس أموالكم، إن أعطيت مائة بمائة وعشرين، فإن أنت صدقت في التوبة فلا تأخذ إلا مائة فقط، لأن الله يقول: ﴿ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾، وقد ابتلي بعض الناس بالقياس الفاسد مع النص فقال: إذا أودعت مالك في بنوك أجنبية، في أمريكا، أو في إنجلترا، أو في فرنسا، أو في أي بلد، فإنك تأخذ الربا وتتصدق به. سبحان الله! فهل يلوث الإنسان يده بالنجاسة ثم يذهب ويغسلها، لماذا لا يتجنب النجاسة من البداية؟ هذا قياس فاسد مقابل للنص، وفاسد في الاعتبار أيضًا، إذا أعطوك فلا تقبل وقل لهم: شرعنا يحرم علينا الربا.

يقول بعض الناس: إذا لم تأخذ منهم فإنهم يصرفونها في الكنائس وحرب المسلمين.

نقول: من قال هذا؟ من الممكن أن صاحب البنك يأخذها لنفسه، أو لقرابته، أو يأخذ لمصالحه، ومن يقول إنها تصرف في الكنائس، ثم على فرض أنها صرفت في الكنائس، هل دخلت في ملكك حتى يقال إنك أعنتهم؟ لم تدخل في ملكك أصلاً، وإنما يعطونك ربًا واضحًا محددًا من الأصل، فليس هو ربح مالك حتى تقول أعطيتهم شيئًا من مالي ليستعينوا به على الحرام، أبدًا، ثم على فرض أنه ربح مالك أو أن مالك ربح أكثر وأبيت أن تأخذه لأنه ربا وصرفوه في الكنائس وفي حرب المسلمين، هل أنت أمرتَهم بهذا؟ أبدًا،

فاتق الله تعالى، ولك رأس مالك لا تظلم ولا تظلم.

ثم نقول: من الذي يضمن أنه إذا جاءك من الربا مليون أو مليونان ستتصدق بها فلربما يغلبك الشح، وتردد وتنتظر ثم تمضي بك الأيام وتموت وتدعها لغيرك، ثم إذا فعلت ذلك صرت قدوة للناس يقولون: فلان تقي أودع ماله في البنك وأخذ الربا، ثم إننا إذا استمرأنا هذا الشيء وأخذنا الربا فمعناه أننا لن نحاول أن نوجد بنكًا إسلاميًّا، لأن إنشاء البنك الإسلامي ليس سهلاً، ولكنه صعب وفيه موانع، وهناك أناس يحولون بين المسلمين وبينه، فإذا استمرأ الناس هذا، سهل عليهم الأمر وقالوا نأخذ الربا حتى يتواجد بنك إسلامي، أما لو قلنا هذا حرام، حينئذ يضطر المسلمون إلى أن ينشئوا بنوكًا إسلامية تكفيهم هذه البنوك الربوية.

والحاصل: أن من قال خذ الربا وتصدّق به، فقد قابل النص بالقياس والله عزَّ وجلَّ وضح ﴿ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾. وإذا كان عقد الربا الذي حصل في الجاهلية في عهد الرسول ﷺ وقد ضعه الرسول مع أنه قبل الشريعة وأهل الجاهلية يتعاطونه على أنه مباح، ومع ذلك وضعه النبي ﷺ وقال: "ربا الجاهلية موضوع" فكيف بالمسلم الذي يعرف أن الربا حرام يقول: آخذه وأتصدق به؟

فالحاصل من هذا مع الأسف اشتبهت على بعض العلماء الذين يشار إليهم، وظنوا أنه لا بأس به أن تأخذ هذا وتتصدق به، ولو أمعنوا النظر وفكروا لعرفوا أنهم مخطئون، وما حجتنا عند الله يوم القيامة عن قوله تعالى:

﴿ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾، ولم يقل إلا إذا تعاملتهم مع الكفار فخذوا الربا، فالحقيقة أننا نأسف أن يوجد البعض يفتون بمثل هذا مع أنهم لو أمعنوا النظر ودققوا لوجدوا أنهم على خطأ.

نحن معنا قول ربنا تبارك وتعالى: ﴿ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ ونقول: سمعًا وطاعة لله رب العالمين نأخذ رأس المال والباقي لا حاجة له والحرب ضد المسلمين شعواء قائمة بدراهمك وبغيرها والمسألة غير متوقفة على دراهمك. وإذا اتبعنا الشرع جعل الله لنا من كل هم فرجًا، ومن كل ضيق مخرجًا، أما إذا ذهبنا نقيس بعقولنا ونقول كالذين قالوا: ﴿ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا ﴾ ، أو كالشيطان الذي قال: ﴿ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴾ [الأعراف: ١٢]. فهذا خطأ عظيم فالمهم أن هذا شيء واضح لا يحتاج إلى اجتهاد. ﴿ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾.

وإذا كان معسرًا وحلَّ وقت الدَّيْن وليس عنده شيء فلا يضاف عليه شيء بدل إنظاره ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾ ، إذا حلَّ الأجل على هذا الفقير وليس عنده ما يوفي به يجب إنظاره ﴿ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾ ومن الذي قال: ﴿ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾؟ إنه الله عزَّ وجلَّ، وهو الذي أعطاك المال ومنَّ به عليك وأباح لك التصرف فيه وقال لك إذا كان الـمُطَالَب فقيرًا فعليك أن تُنظره، أين الإيمان؟ أين العبادة؟

عبد الله حقًّا هو الذي يقول لأمر الله سمعًا وطاعة ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ

وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١]، أما الذي يعبد الدرهم والدينار وليس عنده هم إلا الدرهم والدينار، ولا يُبالي من أي مصدر فهذا عبد الدرهم والدينار، وقد دعا عليه الرسول ﷺ بالتعاسة والهلاك والانتكاس ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسۡرَةٖ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيۡسَرَةٖۚ﴾.

ثم تأتي المرتبة العليا التي هي أفضل من الإنظار، وهي ﴿وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾، إن كان معسرًا تصدقت عليه وقلت: يا فلان أنت معسر وقد أبرأتك من دينك، فهذا خير لك، فقد خرجت من بطن أمك ليس معك شيء، فمن الذي أعدّك وأمدّك وأعطاك المال؟ هو الله عزَّ وجلَّ، وقد قال: ﴿وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ فقلت: سمعًا وطاعة لله رب العالمين.

ثم ختم الآيات بقوله: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ﴾، اتقوا هذا اليوم العظيم الذي ترجعون فيه إلى الله عزَّ وجلَّ، حفاة عراة غرلاً ﴿يَوۡمَ يَفِرُّ ٱلۡمَرۡءُ مِنۡ أَخِيهِ ٣٤ وَأُمِّهِۦ وَأَبِيهِ ٣٥ وَصَٰحِبَتِهِۦ وَبَنِيهِ ٣٦ لِكُلِّ ٱمۡرِيٕ مِّنۡهُمۡ يَوۡمَئِذٖ شَأۡنٞ يُغۡنِيهِ﴾ [عبس: ٣٤-٣٧]. وإنما تكون تقوى هذا اليوم بطاعة الله عزَّ وجلَّ. نسأل الله أن يمنَّ علينا وعليكم بالتقوى والبر والإحسان إنه على كل شيء قدير.

* * *

١٦١٤ - عَنْ أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "اجتنبوا

لسبع المؤبقات" قالوا: يا رسول الله وما هُنَّ؟ قال: "الشرك بالله، والسِّحْرُ وقَتْلُ النفس التي حرَّم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتَّوَلِّي يوم الزحف، وقذفُ المحصنات المؤمنات الغافلات[1]" متفق عليه.

"الموبقات" المُهلكات.

١٦١٥ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: "لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ آكِلَ الرِّبَا ومُوكِلَه[2]" رواهُ مُسْلِم.

زَادَ التِّرْمِذيُّ[3] وَغيرُهُ: "وَشَاهِدَيْهِ، وَكَاتِبَهُ".

الشـرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب التغليظ في تحريم الربا، فيما نقله عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ لعن آكِل الربا وموكله.

"آكل الربا" يعني: الذي يأخذه، سواء استعمله في أكل أو لباس أو مركوب أو فِرَاش أو مَسْكَن أو غير ذلك، المهم أنه أخذ الربا، كما قال تعالى عن اليهود: ﴿وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ﴾ [النساء: ١٦١]. فآكل الربا ملعون على لسان الرسول ﷺ.

والثاني: "موكله" يعني الذي يعطي الربا، مع أن معطي الربا مظلوم، لأن آخذ الربا ظالم، ومع ذلك كان معلونًا على لسان النبي ﷺ لأنه أعانه على

---

(١) سبق تخريجه في ص(٣٠٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب المساقاة، باب لعن آكل الربا ومؤكله، رقم(٢٩٩٤).

(٣) رواه الترمذي: كتاب البيوع، باب ما جاء في آكل الربا، رقم(١١٢٧).

الإثم والعدوان، وقد قال النبي ﷺ: "انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا" قالوا: يا رسول الله هذا المظلوم، كيف ننصر الظالم؟ قال: "تمنعه من الظلم فذلك نصرك إياه[1]". فإذا احتاج الإنسان إلى دراهم وذهب إلى البنك وأخذ منه عشرة آلاف بأحد عشر ألفًا صار صاحب البنك معلونًا والآخذ ملعونًا على لسان أشرف الخلق محمد ﷺ وما أقرب الإجابة فيمن لعنه الرسول ﷺ واللعن هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله، ويكون هذا الملعون مشاركًا لإبليس في العقوبة لأن الله قال لإبليس ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ ٱللَّعْنَةَ﴾ [الحجر: ٣٥]. كذلك آكل الربا عليه اللعنة وموكله عليه اللعنة، أي مطرود مبعد عن رحمة الله، ثم هذا الذي يأكله، يأكله سحتًا وكل جسد نبت من السحت فالنار أولى به، ثم إن هذا الربا الذي يدخل عليه، ينزع الله به البركة من ماله، وربما يوالي عليه النكبات حتى يتلف. قال الله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا۟ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الروم: ٣٩]. وأما الذي أعطى الربا فإن وجه اللعنة في حقه أنه أعان على ذلك.

فإذا قال قائل: هل للإنسان من توبة إذا كان يتعاطى الربا ثم منَّ الله عليه واهتدى؟

نقول: نعم له توبة، ومن الذي يحول بينه وبين توبة الله، ولكن لابد من صدق التوبة وإخلاصها والندم على الذنب والعزم على ألا يعود، ثم يخرج

---

(١) رواه البخاري: كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه إنه أخوه إذا خاف عليه، رقم(٦٤٣٨).

الربا تخلُّصًا منه لا تقربًا إلى الله به؛ لأن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا، وذلك بإنفاقه في أي سبيل من سُبُل الخير، ومنها: الصدقات، أو يجعل في بيت المال.

وذكر الترمذي وغيره في رواية أخرى أن النبي ﷺ لعن شاهدي الربا وكاتبه، مع أن الشاهدين والكاتب ليس لهما منفعة ولا مصلحة لكن أعانوا على تثبيت الربا، الشاهدان والكاتب يثبت بهما الربا لأن الشاهدين يثبتان الحق والكاتب يوثقه، ولهذا يكون هؤلاء الثلاثة: الشاهدان والكاتب قد أعانوا على الإثم والعدوان، فنالهم من ذلك نصيب، فهؤلاء الخمسة كلهم ملعونون على لسان محمد ﷺ: "آكل الربا وموكله والشاهدين والكاتب" وفي هذا الحديث دليلٌ أن المعين على الإثم مشارك للفاعل، وهو كذلك، وقد دل عليه القرآن، قال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَـٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ﴾ [الأنعام: ٦٨]. ﴿ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَـٰنُ ﴾، وجلست ناسيًا ﴿ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ ﴾، يعني بعد أن تفطن ﴿ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾.

وقال عزَّ وجلَّ: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ﴾ [النساء: ١٤٠]. فالمشارك لفاعل الإثم ولو بالجلوس يكون له مثل ما على صاحب الإثم ﴿ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱلْكَـٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ [النساء: ١٤٠]. وفي هذا دليلٌ على التحذير من الربا ووجوب البعد

عنه، وقد ضَرَّ المسلمين اليوم استمعال الربا، تجد الفقير المسكين يهون عليه أن يستدين بالربا لأنه لا يكلفه إلا زيادة الكمية والله أعلم بنيته، قد يكون ليس بنيته أن يوفي عند حلول الأجل، لكن يستسهل هذا ويستدين، فتتراكم عليه الديون بدون ضرورة، حتى إن بعض المساكين السفهاء يستدين من أجل شراء أشياء كمالية ليس له فيها حاجة أو ضرورة، لكن الشيطان يغريه ولم يعلم هذا المسكين أن الدائن لا يرحمه إذا حل الأجل فسوف يطالبه بالوفاء أو بالحبس أو بمضاعفة الربا عليه، كما هو الواقع عند كثير من الذين لا يمتثلون قول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾ [البقرة: ٢٨٠]. وغفل هذا المسكين عن كون نفسه إذا مات معلقة بدينه حتى يُقضى عنه، وغفل هذا المسكين عن كون النبي ﷺ إذا قدمت إليه الجنازة وخطى خطوات يصلي عليها، فسأل "هل عليه دين؟" قالوا: نعم، قال: "عليه وفاء" قالوا: لا. قال: "صلّوا على صاحبكم[1]" وترك الصلاة عليه، مما يدل على عظم الدَّين، وغفل هذا المسكين عن كون القتل في سبيل الله إذا قتل الإنسان في سبيل الله، فالشهادة تكفر كل شيء، إلا الدَّين، ومع هذا يقع في ذلك كثير من سفهائنا، يستهين بالدَّين، يكون عنده ـ مثلاً ـ سيارة تكفيه تساوي عشرين ألفًا، فيقول: لا تكفي، أنا أشتري بثمانين ألف، بالتقسيط أو أتحيل على الربا كما يفعل بعض الناس، يأتي إلى المعرض ويقول: بكم السيارة ويحددها ويعرف سعرها، ثم

---

(١) رواه البخاري: كتاب الحوالات، باب إن أحال دين الميت على رجل جاز، رقم(٢١٢٧)، ومسلم: كتاب الفرائض، باب من ترك مالا فلورثته، رقم(٣٠٤٠).

يذهب إلى التاجر ويقول له اشترها وبعها علي، - أعوذ بالله- كلها حِيلٌ على ربِّ العالمين، مكر وخداع ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾[النساء: ١٤٢].

يعني أن هذا التاجر لم يقصد شراء السيارة ولا الإحسان إلى المشتري المستدين، بل قصد الزيادة، ولهذا لو قيل له: بعها عليه برأس مالك الذي اشتريتها بِه لأجاب: ما الفائدة؟ لا أبيعه إلا بالزيادة، ثم إن المسموع عن هؤلاء أنه إذا ترك المستدين الشراء كتب اسمُه في القائمة السوداء حتى لا يعامل مرة أخرى، وهذا كالإجبار، فكيف نتحايل على رب العالمين!

لو جاء هذا الرجل إلى البنك، وقال أعطني مائة ألف ريال قرضاً بزيادة فهذا أهون من ذلك الدَّين، لأن الخداع أشد من الصريح، فالمخادع ارتكب الإثم مع زيادة الخداع. والصريح ارتكب الإثم معترفًا بذلك، ويحاول أن يتوب عنه لأن نفسه لا ترضى عن هذا الشيء، لكن المشكلة في المخادع الذي يرى أن هذا حلال ويستمرئ هذا الفعل، وقد قال الرسول ﷺ: **"البر ما اطمأن إليه القلب واطمأنت إليه النفس، والإثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر وإن أفتاك الناس وأفتوك"** لا تسأل أحدًا، استفت قلبك هل قصدت شراء السيارة فعلاً أم استجابة لطلب المستدين وبيعها عليه مباشرة بقصد الزيادة في الثمن؟ والذي يسألك ويحاسبك يوم القيامة هو الله رب العالمين، وهو الذي يعلم ما في قلبك، وإذا كان شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يقول لو احتجت سلعة من عند إنسان، وأنت لا تجد دراهم وذهبت

إلى الذي عنده السلعة تشتريها منه، وهي تساوي الآن "نقدًا" خمسين وقلت له: بعها بستين إلى سنة، ثم أخذتها وبعتها يقول شيخ الإسلام: هذا حرام، وحيلة، وهي من العينة التي حذَّر منها الرسول ﷺ وقال: "إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم[1]"؟ وهذه الحيلة فيها واضحة.

أما مسألة التورق فالسلعة موجودة عند البائع لهذا ولغيره، إن جاءه من يشتري بنقد باعها بخمسين، وإن جاءه من يشتريها مؤجلة باعها بستين فهذا لا بأس به.

والحاصل أنه يجب الحذر كل الحذر من طرق التحايل على الربا والابتعاد عنها ولو لم يجد الناس مَنْ يسهِّل الأمر عليهم لامتنعوا بعض الشيء وسلمت ذممهم واستراحوا.

نسأل الله تعالى لنا ولكم التوفيق والهداية.

* * *

(١) رواه أبوداود: كتاب البيوع، باب في النهي عن العينة، رقم(٣٠٠٣).

٢٨٨ - باب تحريم الرياء

قال الله تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ ﴾ [البينة: ٥]. **قال تعالى:** ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ ﴾ [البقرة: ٢٦٤]. **وقال تعالى:** ﴿ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذۡكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلٗا ﴾ [النساء: ١٤٢].

الشرح

قال الحافظ النووي - رحمه الله - "باب تحريم الرياء".

الرياء: مصدر راء يقال راءى يرائي رياءً ومراآة، كجاهد يجاهد، جهادًا، ومجاهدة، والمراد بالرياء هنا أن يتعبد الإنسان لربه عزَّ وجلَّ لكن يحسن العبادة من أجل أن يراه الناس فيقولوا: ما أعبده، ما أحسن عبادته، وما أشبه ذلك، فهو يريد من الناس أن يمدحوه في عبادته لله ولا يريد أن يتقرب إليهم بالعبادة، لأنه لو فعل هذا لكان شركًا أكبر، لكنه يريد أن يمدحوه في عبادة الله، فيقولون: فلان عابد، فلان كثير الصوم، فلان كثير الصدقة، وما أشبه ذلك، فهو لا يخلص لله في عمله، لكن يريد أن يمدحه الناس على ذلك. فهو يرائي الناس، والرياء يسيره من الشرك الأصغر، وكثيره من الشرك الأكبر.

ثم استدل المؤلف رحمه الله على تحريمه بآيات منها قول الله تعالى: ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ ﴾، يعني ما أمر الناس إلا

بهذا أن يعبدوا الله مخلصين له الدين، يصلُّون إخلاصًا لله، ويتصدقون إخلاصًا لله، ويصومون إخلاصًا لله، ويحجون إخلاصًا لله، ويساعدون الناس إخلاصًا لله، إلى غير ذلك من الأعمال الصالحة، نكون مخلصين لله في ذلك.

﴿ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾[البينة: ٥]. يأتون بها مستقيمة على الوجه الأكمل، ﴿ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾، يعطونها مستحقيها ﴿ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴾، أي دين الملة القيمة. والمخلص لله عزَّ وجلَّ لا يكون في قلبه رياء، لأنه إنما يريد بعبادته وجه الله وثواب الدار الآخرة.

الآية الثانية: قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ ﴾، يعني إذا أعطيت الفقير صدقة فلا تمنَّ عليه بالقول: أنا أعطيتك أنا فعلت، لأن هذا يبطل الأجر ﴿ وَٱلْأَذَىٰ ﴾ أي تؤذي الفقير بأن تتسلط عليه وترى أنك فوقه، وما أشبه ذلك، هذا أيضًا يبطل الأجر ﴿ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ ﴾. الشاهد من الآية هذه الجملة ﴿ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ ﴾ ليمدحوه ويقولوا ما أكثر صدقته وما أشبه ذلك ﴿ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ ﴾.

الآية الثالثة: قال الله تبارك وتعالى: ﴿ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾، وهذا من أوصاف المنافقين، إذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى لا يقومون بنشاط ومحبة ولهف لها بل يقومون كسالى ولا يصلون إلا مراءاة للناس، والعياذ بالله، ولهذا أثقل الصلوات عليهم صلاة العشاء والفجر لأنه

في ذلك الزمن الأول لا يوجد نور ولا يُعرف الحاضر من غير الحاضر، فكانت أثقل الصلوات عليهم صلاة العشاء وصلاة الفجر، فهؤلاء المنافقون يراءون الناس، يعني لا يأتون الصلاة إلا رياء، ولا ينفقون إلا رياء، ولا يخرجون في الجهاد إلا رياء، وعلى هذا فإن من راءى من المسلمين فقد شابه المنافقين والعياذ بالله. وقال تعالى: ﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝٥ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ ﴾ [الماعون: ٤ - ٦]. أي يراءون في أعمالهم يريدون أن يراهم الناس فيمدحوهم على عبادتهم، فالرياء من الشرك، وقد يكون شركًا أكبر وهو من صفات النفاق، أعاذنا الله وإياكم من النفاق، والله الموفق.

* * *

١٦١٦- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله تعالى: "أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وشِرْكَهُ[1]" رواه مسلم.

الشـرح

لما ذكر المؤلف - رحمه الله - الآيات التي تدل على تحريم الشرك ومنه الرياء، ذكر الأحاديث فمنها: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: قال الله تعالى: **"أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً**

(١) رواه مسلم: كتاب الزهد والرقاق، باب من أشرك في عمله غير الله، رقم(٥٣٠٠).

أشرك فيه معي غيري تركته وشركه". وهذا الحديث يسمى عند العلماء حديثًا قدسيًا، وهو الذي يرويه النبي ﷺ عن ربه فيقول: قال الله تعالى كذا، لأن الأحاديث التي تُروى عن الرسول ﷺ إما أن ينسبها الرسول ﷺ إلى الله، فتسمى أحاديث قدسية، وإما ألا ينسبها إلى الله فتسمى أحاديث نبوية. هذا الحديث القدسي يقول الله تعالى فيه: "أنا أغنى الشركاء عن الشرك".

الشركاء: كل واحد محتاج إلى الآخر، وكل محتاج إلى شركته ونصيبه وحصته لا يتنازل أحد للآخر عن نصيبه، فمثلاً (منزل مملوك) بين اثنين كل منهما محتاج للآخر، لو حصل في الدار خلل أو احتاجت إلى تعمير صار الشريك لابد أن يقول لشريكه الثاني أعطني، حتى نعمر البيت، وصار كل إنسان متمسكًا بنصيبه من هذا البيت.

أما الله تعالى فهو الغني عن كل شيء، غني عن العالمين، إذا عمل الإنسان عملاً لله ولغير الله تركه الله، لو صلى الإنسان لله وللناس لم يقبل الله صلاته، لا يقال: إنه يقبل نصفها ويترك نصفها، لا يقبلها أبدًا، لو تصدق الإنسان بصدقة يرائي بها الناس فإنها لا تقبل منه، لأن الله تعالى أغنى الشركاء عن الشرك، فإذا عمل الإنسان عملاً أشرك فيه مع الله غيره فإن الله لا يقبله منه.

وفي هذا دليلٌ على أن الرياء إذا شارك العبادة فإنها لا تقبل، فلو أن الإنسان صلى أول ما صلى ومن حين ما صلّى وهو يرائي الناس لأجل أن يقولوا: فلان ـ ما شاء الله ـ يصلي ويكثر الصلاة. فإنه لا حظَّ له في صلاته ولا يقبلها الله عزَّ وجلَّ، حتى لو أطال ركوعها وسجودها وقيامها وقعودها

وصار لا يتحرك وصارت عينه في موضع سجوده فهي غير مقبولة، لأنه أشرك مع الله غيره، فالله تبارك وتعالى غني عن عبادة هذا الرجل.

كذلك رجل يُراعي الفقراء ويعطيهم ويتصدق عليهم لكنه يرائي الناس من أجل أن يقولوا: فلان رجل جواد كريم يتصدق، فهذا أيضًا لا يقبل منه. وإن أنفد ماله كله لأن الله يقول: "أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري، تركته وشركه"، وعلى هذا فقس، لكن إن طرأ الرياء على الإنسان، يعني لو أنه رجلاً مخلصًا شرع في الصلاة ثم صار في قلبه شيء من الرياء، فهذا إن دافعه فلا يضره، لأن الشيطان يأتي للإنسان في عبادته التي هو مخلص فيها من أجل أن يفسدها عليه بالرياء، ولا ينبغي أن يكون ذليلاً أمام ما يلقيه الشيطان من الرياء، بل يجب أن يصمد وأن يستمر في عبادته، ولا يقول: صار معي رياء فأخاف أن تبطل صلاتي، لا بل يستمر، والشيطان إذا دحرته اندحر ﴿ مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ ﴾ [الناس: ٤]. الذي يخنس ويولي مدبرًا إذا رأى العزيمة، فيجب عليك أن تستمر ولا يضرك .

أما إذا طرأ عليه الرياء بعد أن بدأ الصلاة مخلصًا لله ثم طرأ عليه الرياء استمر على الرياء، والعياذ بالله، فإنها تبطل الصلاة كلها من أولها إلى آخرها، لأنها أي الصلاة، إذا بطل آخرها بطل أولها.

فالحذر الحذر من الرياء، والحذر الحذر من ترك العبادة خوفًا من الرياء، لأن بعض الناس أيضًا يأتيه الشيطان يقول له: لا تصلي، لا تقرأ هذا رياء. لا يكن عليك السكينة والوقار هذا رياء، من أجل أن يصده عن هذا العمل الصالح، فعلينا ألا ندع للشيطان مجالاً، بل يفعل الإنسان ويُقدِم

ويصلي ويكون عليه السكينة والوقار ولا يضره هذا، وهو إذا كافح الشيطان ولم يبال به، ففي النهاية يخنس الشيطان ويتراجع ويتقهقر، فالإنسان في الحقيقة محاط بأمرين:

الأول: أمر قبل الإقدام على العبادة يثبطه الشيطان يقول: لا تعمل هذا لأن الناس يمدحونك.

الثاني: بعد أن يشرع في العبادة يأتيه الشيطان أيضًا فعليه أن يدحض الشيطان وأن يستعيذ بالله منه وأن يمضي في سبيله وألا يفتر.

فإن قال قائل: إذا فرغ الإنسان من العبادة وسمع الناس يثنون عليه وفرح بهذا، هل يضره؟

فالجواب: لا يضره لأن العبادة وقعت سليمة وكون الناس يثنون عليه هذا من عاجل بشرى المؤمن أن يكون محل الثناء من الناس، لكن هذا بعد أن ينتهي من العبادة نهائيًّا، وإذا سمع الناس يثنون عليه فيقول: الحمد لله الذي جعلني محل الثناء بالخير. كذلك أيضًا لو أن الإنسان فعل العبادة ولما انتهى منها سُرّ بها، فلا نقول: هذا السرور إعجاب يبطل العمل، لأن الإعجاب أن الإنسان إذا فرغ من العبادة أعجب بنفسه وأدل على الله بها ومنَّ على الله بها، هذا هو الذي يُبطل عمله والعياذ بالله، لكن هذا الإنسان لم يخطر على باله هذا، ولكن حمد الله وفرح أن الله وفقه إلى الخير، فهذا لا يضره، ولهذا جاء في الحديث: "**من سرته حسنته وساءته سيئته فذلك المؤمن**"[1]. جعلنا الله وإياكم منهم.

---

(١) رواه الترمذي: كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، رقم (٢٠٩١).

١٦١٧- وعنه – رضي الله عنه – قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: "إنَّ أوَّل الناس يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامة عليه رجُلٌ استُشْهِد، فأُتِيَ به، فَعَرَّفه نِعْمَته، فَعَرفَها، قال: فَما عَمِلْتَ فِيهَا؟ قال: قَاتَلْتُ فِيْكَ حَتَّى استُشْهِدْتُ، قال: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لأن يُقالَ: جريءٌ، فَقَدْ قِيل، ثُمَّ أُمِرَ به، فَسُحِبَ عَلى وَجْهه حَتَّى أُلقِيَ في النَّار. ورجلٌ تَعَلَّمَ العِلْمَ وَعَلَّمَهُ، وَقَرأ القُرآنَ، فَأُتِيَ بِهِ، فعَرَّفَهُ نِعَمهُ فَعَرفَها. قال: فَما عَمِلْتَ فِيها؟ وعَلَّمْتُه قَالَ: تَعَلَّمْتُ العِلْمَ وعَلَّمْتُهُ، وقَرأتُ فيكَ القُرآن، قال: كذَبْتَ، ولكنَّكَ تَعَلَّمْتَ ليُقَالَ: عالِمٌ وقَرأتَ القُرآنَ ليُقالَ: هو قارئ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ به، فَسُحِبَ على وجْهِه حَتَّى أُلْقِيَ في النَّارِ، ورَجُلٌ وَسَّعَ الله عَلَيْهِ، وأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ المَالِ، فَأُتِيَ به فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ، فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَما عَمِلْتَ فيها؟ قَالَ: مَا تركْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فيها إلاَّ أَنْفَقْتُ فيهَا لَكَ. قَالَ: كَذَبْتَ، ولكنَّكَ فعلْتَ لِيُقَالَ: هو جَوادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ به فَسُحِبَ على وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ في النَّارِ[1]". رواه مسلم.

"جَرِيءٌ" بفتح الجيم وكسر الراء وبالمدّ، أي: شجاعٌ حاذقٌ.

الشـــرح

سبق لنا الكلام فيما يتعلق بالرياء وأن الله سبحانه وتعالى لا يقبل عملاً من المرائي وأنه يحبط عمله، وهنا نتكلم عن حديث أبي هريرة رضي الله عنه في ذكر أول ما يقضى عليه يوم القيامة وهم ثلاثة أصناف: متعلم، ومقاتل، ومتصدق، فالمتعلم تعلم العلم وعلم القرآن وعلم ثم إن الله سبحانه وتعالى

(١) رواه مسلم: كتاب الإمارة، باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار، رقم(٣٥٢٧).

أتى به إليه سبحانه وتعالى يوم القيامة فعرفه الله نعمته فعرفها وأقر واعترف، فسأله ماذا صنعت؟ أي في شكر هذه النعمة، فقال: تعلمت العلم وقرأت القرآن فيك، فقال الله له: كذبت، ولكن تعلمت ليقال: عالم، وقرأت القرآن ليقال: قارئ، فليس لله، بل لأجل الرياء، ثم أمر به فسحب على وجهه في النار.

وهذا دليلٌ على أنه يجب على طالب العلم في طلب العلم أن يخلص نيته لله عزَّ وجلَّ وألا يبالي أقال الناس أنه عالم أو شيخ أو أستاذ أو مجتهد أو ما أشبه ذلك. لا يهمه هذا الأمر، بل لا يهمه إلا رضا الله عزَّ وجلَّ وحفظ الشريعة وتعليمها ورفع الجهل عن نفسه ورفع الجهل عن عباد الله حتى يكتب من الذين أنعم الله عليهم. ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ [النساء: ٦٩]. وأما من تعلم لغير ذلك، ليقال إنه عالم وإنه مجتهد وإنه علَّامة وما أشبه ذلك من الألقاب فهذا عمله حابط والعياذ بالله، وهو أول من يقضى عليه ويسحب على وجهه في النار ويُكذّب يوم القيامة ويُوبّخ.

أما الثاني: فهو رجل مقاتل، قاتل في سبيل الله وقتل، فلما كان يوم القيامة أُتي به إلى الرب عزَّ وجلَّ فعرفه نعمه فعرفها يعني النعم أنه سبحانه وتعالى مده وأعده ورزقه وقوّاه حتى وصل إلى هذه المرتبة إلى أن قاتل، ثم سُئل ماذا صنعت فيها؟ قال: يا ربِّ قاتلتُ فيك، فيُقال: كذبتَ، بل قاتلتَ من أجل أن يُقال فلان شجاع جريء، وقد قيل، ثم أُمر به فسحب على وجهه في النار والعياذ بالله، وهكذا أيضًا المقاتل في سبيل الله، فالمقاتلون في سبيل الله لهم نوايا متعددة فمن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، كما

قال النبي ﷺ: "من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله[1]". "ومن قاتل وطنية ففي سبيل الطاغوت، ومن قاتل حمية على قومه فهو في سبيل الطاغوت، ومن قاتل لينال دنيا فهو في سبيل الطاغوت"، لأن الله يقول: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّـٰغُوتِ﴾ [النساء: ٧٦].

لكن لو قاتل الإنسان قومية أو وطنية، لا من أجل القومية ولا الوطنية، ولكن من أجل حماية وطنه المسلم أن يعتدي عليه الكفار فهذا في سبيل الله، لأن حماية بلاد المسلمين ثمرتها أن تكون كلمة الله هي العليا، وكذلك حماية المسلمين ثمرتها أن تكون كلمة الله هي العليا.

ولو أن الإنسان قاتل ليُقتل فقط في هذا القتال، فهل يكون في سبيل الله؟ الجواب: لا؛ وهذا نية كثير من الشباب يذهبون لأجل أن يُقتلوا ويقولون نحن نُقتل شهداء، فيقال: لا، بل اذهبوا لتقاتلوا لتكون كلمة الله هي العليا ولو بقيتم، لا تذهبوا لأجل أن تُقتلوا لكن لأجل أن تكون كلمة الله هي العليا وحينئذ إن قُتلتم في هذا السبيل فأنتم في سبيل الله.

أما الثالث: فرجل أنعم الله عليه بالمال وصار يتصدّق ويعطي وينفق فإذا كان يوم القيامة أُتي به إلى الله وعرّفه نعمه فعرفها ثم سأل ماذا صنعت فيها؟ فيقول: تصدّقتُ وفعلتُ وفعلتُ، فيقال: كذبتَ ولكنك فعلت ليقال فلان جواد يعني كريمًا، وقد قيل، ثم أُمِر به فسحب على وجهه في النار.

---

(١) رواه البخاري: كتاب العلم، باب من سأل وهو قائم عالمًا جالسًا، رقم(١٢٠).

هذا أيضًا من الثلاثة الذين تُسعّر بهم النار يوم القيامة. وفي هذا دليلٌ على أنه يجب على الإنسان أن يخلص النية لله وحده لا شريك له في جميع ما يبذله من مال أو بدن أو علم أو غيره، وأنه لو فعل شيئًا مما يُبتغى به وجه الله تعالى وصرفه إلى غير ذلك، فإنه آثم به. والله الموفق.

* * *

١٦١٨- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ الله عنهما أَنَّ نَاسًا قَالُوا لَهُ: إِنَّا نَدْخُلُ على سلاطينِنَا فنقولُ لَهُمْ بخلافِ ما نتكلَّمُ إذا خرجْنَا من عندهم؟ قال ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: كُنَّا نَعُدُّ هذا نِفَاقًا على عهدِ رسولِ الله ﷺ[1]. رواه البخاري.

الشـرح

نقل المؤلف – رحمه الله – عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. أن أناسًا جاءوا إليه وقالوا: إننا ندخل على سلاطيننا فنقول لهم قولاً ولكن إذا خرجنا من منهم قلنا بخلافه. **فقال:** كنا نعد هذا نفاقًا على عهد رسول الله ﷺ، وذلك لأنهم حدّثوا فكذبوا وخانوا وما نصحوا، فالواجب على من دخل على السلاطين من الأمراء والوزراء والرؤوساء والملوك، أن يتكلم بالأمر على حقيقته، ويُبينَ لهم الواقع سواء كان الناسُ على استقامة أو على اعوجاج، أو على حق أو على باطل، ولا يجوز للإنسان - أي إنسان - أن

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأحكام، باب ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير..، رقم(٦٦٤٢).

يدخل على الأمير أو على الملك أو ما أشبه ذلك ثم يقول: الناس بخير، والناس أحوالهم مستقيمة، والناس ملأوا المساجد، والناس عبدوا الله، والناس اقتصادياتهم جيدة، والناس أمنهم جيد، وما أشبه ذلك، وهو كاذب، فهذا حرام، خداع لولاة الأمور وخداع للأمة جمعاء، لأن ولي الأمر ليس شمسًا تدخل في كل مكان، بل الشمس لا تدخل كل مكان، والحجر المغلقة لا تدخلها الشمس وولاة الأمور علمهم محدود، وسمعهم محدود، وبصرهم محدود، وإدراكهم محدود، وعقولهم محدودة، كغيرهم من البشر لا يمكن أن يعلموا بأحوال الناس كلها، فإذا جاء مثل هذا الغاش الغادر الخائن، وقال لهم: إن الأمور كلها خير ورخاء وأمن وعبادة، وما أشبه ذلك، غرَّهم فظنوا أن الأمور هكذا ولم يتحركوا بإصلاح ما فسد، لأنهم يُقال لهم، إن كل شيء على ما يرام، والواجبُ الصراحة ولا يمكن مداواة الجرح إلا بعلاجه كاملاً، أما أن تلمه على شعث فهذا لا يجوز، لأن هذا غش وابن عمر يقول: هذا من النفاق، وصدق رضي الله عنهما.

فالواجب البيان، أما النفاق والمداهنة فهذه لا تجوز، لذلك كان الواجب على كل إنسان أتى إلى شخص مسئول ولو عن عشرة طلاب، دعنا من المسؤولين عن أمة كاملة، الواجب أن يخبره بالواقع، لا يقول: والله، الطلاب كلهم بخير، وكلهم حريصون وكلهم كلمتهم واحدة، وكلهم على أدب طيب، بل الواجب أن يبلغ بالحقيقة وينص على كل واحد بعينه إذا اقتضى الحال هذا، وذكرُ العيب لإزالة العيب سلامة ونصح، وليس من الغيبة في شيء.

فهذا رسول الله ﷺ جاءته فاطمة بنت قيس، فقالت: يا رسول الله خطبني ثلاثة: أسامة بن زيد، ومعاوية بن سفيان، وأبو جهم، فقال لها النبي ﷺ: "أما معاوية فصعلوك لا مال له" يعني من أين ينفق عليك، ليس عنده مال، "وأما أبو جهم فضراب للنساء" و هذا ذم ولكنه ليس بغيبة بل نصح وإرشاد. ثم قال لها: "انكحي أسامة بن زيد[1]".

فإذا جئت مثلاً إلى إنسان مسؤول عن أناس وهو ولي عليهم تقول هذا فلان فيه كذا وكذا وأنت صادق بار ليس بينك وبينه عداوة أو مشاحنة فأنت على خير ومأجور وناصح، ولا يمكن أن تستقيم الأمور إلا إذا أعطى الإنسان عنها صورة واضحة، أما الكتمان فهذا لا يجوز، وكذلك أيضًا في المدرسة أو الكلية يجب عليك إذا رأيت طالبًا منحرفًا في أخلاقه أو سلوكه أو يرتكب غيبة لولاة الأمور أن تنصحه أولاً وإلا يجب أن ترفع أمره حتى يصلح حاله لأن مثل هذا جرثومة فاسدة يفسد الطلاب كلهم أو من قدر عليه منهم، ولا تقره وهو في هذه الحال الذي ليس له هم إلا الإفساد دينًا أو سلوكًا ومنهجًا، لأن هذا هو النصح.

كذلك أيضًا عندما نأتي أمير بلدة، نرى في البلدة منكرات، نرى فيها غشًّا، نرى فيها تقصيرًا من المسؤولين الآخرين فلا يجوز أن نعطي الأمير صورة على أن كل شيء تام، بل يجب أن نبين ونوضح. صحيح أنه إذا أمكن أن تصلح الأمور قبل أن تُرفع إلى الأمير فهذا حسن وطيب، ولكن إذا علمنا أننا لو ذهبنا إلى مَنْ دون الأمير من المسؤولين لقال: إن شاء الله تعالى أبشروا

---

(١) رواه مسلم: كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثًا لا نفقة لها، رقم(٢٧٠٩).

كل شيء يتيسّر ولكنه يماطل فلابد من إبلاغ مَنْ فوقه حتى يقوم باللازم.

فالحاصل ـ بارك الله فيكم ـ أنه لابد من النصح، وبيان الأمور على ما هي عليه، وأما أن تلقى الإنسان بوجه وإذا أدبرت عنه أدبرت، فهذا حرام ومن النفاق.

ومن ذلك أيضًا مسألة أخص من هذا، قد يخاطب إنسان شخصًا فيقول: ما شاء الله عليك، أنت رجل طيب حبيب وكريم، يثني عليه كثيرًا وقلبه حاقد، لكن يريد أن يأخذ ما عنده والرجل سليم القلب يمكن أن يصغي إلى هذا الشيء إذا رأى أنه ناصح ثم إذا أدبر والعياذ بالله فإنه يكيل له الصاع مقلوبًا فيتكلم في عرضه ويسبه ويقول: هذا مقصر هذا كذا هذا كذا، فعلى المؤمن أن يتقي الله ربه وأن يتجنب المداهنة والكذب والغش وأن يكون صريحًا حتى يصلح الله على يديه، والله الموفق.

* * *

١٦١٩ – وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سُفْيَانَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِه، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللهُ به"(١) متفق عليه.

ورواه مسلم أيضًا من رواية ابن عباس رضي الله عنهما.

"سَمَّعَ" بتشديد الميم، ومعناه: أظهر عمله للنَّاس رياءً "سَمَّعَ اللهُ بِه" أي: فَضَحهُ يوم القيامة، ومعنى: "مَنْ رَاءَى" أَيْ: مَنْ أَظْهر للناس

---

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب الرياء والسمعة، رقم(٦٠١٨)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب من أشرك في عمله غير الله، رقم(٥٣٠١).

العملَ الصَّالِحَ ليعظم عندهم "رَاءَى اللهُ بِه" أي: أظهر سريرته على رؤوس الخلائق.

الشـرح

نقل المؤلف – رحمه الله – ما بقي من أحاديث الرياء التي ساقها عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "من سمع سمع الله به، ومن راءى راءى الله به".

قوله: "من سمع" يعني من قال قولاً يتعبد به لله ورفع صوته بذلك حتى يسمعه الناس ويقولون فلان كثير الذكر، كثير القراءة وما أشبه ذلك، فإن هذا قد سمع عباد الله يرائي بذلك نسأل الله العافية.

"سمع الله به" أي فضحه وكشف أمره وبين عيبه للناس وتبين لهم أنه مرائي، والحديث لم يقيد هل هو في الدنيا أو في الآخرة، فيمكن أن يسمع الله به في الدنيا فيكشف عيبه عند الناس، ويمكن أن يكون ذلك في الآخرة وهو أشد والعياذ بالله وأخزى، كما قال تعالى: ﴿ وَلَعَذَابُ ٱلْآخِرَةِ أَخْزَىٰ ۖ وَهُمْ لَا يُنصَرُونَ ﴾[فصلت: ١٦].

قوله: "من راءى راءى الله به" يعني من عمل عملاً ليراه الناس ويمدحوه عليه، فإن الله تعالى يرائي به ويبين عيبه للناس ويفضحه والعياذ بالله حتى يتبين أنه مرائي.

وفي هذا الحديث التحذير العظيم من الرياء وأن المرائي مهما كان ومهما اختفى لابد أن يتبين والعياذ بالله، لأن الله تعالى تكفل بهذا، "من سَمّع سمع

الله به ومن راءى راءى الله به".

* * *

١٦٢٠ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من تعلَّم عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِه وَجْه الله عزَّ وجلَّ لا يتعلّمه إلا ليُصِيب به عَرَضًا مِنَ الدنْيَا، لم يَجِدْ عَرْف الجنَّة يَوْمَ القيامة"(١) يعني: ريحها، رواه أبوداود بإسنادٍ صحيح، والأحاديث في الباب كثيرة مشهورة.

الشـرح

حديث أبي هريرة رضي الله عنه فيمن طلب علمًا مما يبتغي به وجه الله وذلك هو العلم الشرعي علم الكتاب والسنة، فإذا طلب الإنسان علمًا من علم الكتاب والسنة لا يريد إلا أن ينال به عرضًا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يعني ريحها، وإن ريحها يوجد من مسيرة كذا وكذا، فلو أن إنسانًا تعلّم علم العقائد، لأجل أن يقال فلان جيد في العقيدة أو لأجل أن يوظف أو ما أشبه ذلك، أو علم الفقه أو علم التفسير أو علم الحديث ليرائي به الناس، فإنه لا يجد ريح الجنة والعياذ بالله يعني يحرم دخولها.

---

(١) رواه أحمد (٢/ ٣٣٨)، وأبوداود: كتاب العلم، في طلب العلم لغير الله تعالى، رقم(٣١٧٩)، والترمذي: كتاب العلم، باب ما جاء فيمن يطلب بعلمه الدنيا، رقم(٢٥٧٩)، وابن ماجه: المقدمة، باب الانتفاع بالعلم والعمل به، رقم(٢٤٨).

وأما العلوم التي ليست مما يبتغي بها وجه الله كعلوم الدنيا: علم الحساب والهندسة والبناء، فلو تعلّمها الإنسان يريد عَرَضًا من الدنيا فلا شيء عليه؛ لأن هذا علم دنيوي يراد للدنيا، والحديث الذي فيه الوعيد مقيد بالعلم الذي يبتغي به وجه الله.

فإن قال قائل: كثير من الطلبة الآن يدرسون في الكليات يريدون الشهادة العالية.

فيقال إنما الأعمال بالنيات، إذا كان يريد بالشهادات العالية أن ينال الوظيفة والمرتبة فقط فهذا أراد به عرضًا من الدنيا، وإن أراد بذلك أن يتبوأ مكانًا لينفع الناس ليكون مدرسًا، أو ليكون مديرًا أو ليكون موجهًا، فهذا خير ولا بأس به؛ لأن الناس أصبحوا الآن لا يقدرون الإنسان بعلمه وإنما يقدرونه بشهادته، فإذا قال قائل: لو بقيت بدون شهادة مهما بلغت من العلم لن يجعلوني معلمًا لكني أتعلم وأنال الشهادة، لأجل أن أكون معلمًا أنفع المسلمين، فهذه نية طيبة وليس فيها شيء، والله الموفق.

* * *

٢٨٩ – باب ما يتوهّم أنه رياء وليس برياء

١٦٢١ – عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قِيلَ لِرسُولِ الله ﷺ: "أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ العَمَلَ مِنَ الْـخَيْرِ، وَيَحْمَدُه النَّاسُ عَلَيْه؟ قال: "تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الـمؤْمِنِ[1]" رواه مسلم.

الشـرح

قال المؤلف الحافظ النووي – رحمه الله – باب ما يتوهّم أنه رياء وليس برياء، يعني ما يظنه الإنسان أنه رياء ولكن ليس برياء، ثم ذكر حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه أن النبي ﷺ سئل عن الرجل يعمل العمل فيحمده الناس على ذلك، فقال: "تلك عاجل بشرى المؤمن". وصورة المسألة التي في الحديث: أن الرجل يعمل عملاً صالحًا لله لا يُبالي أعلم به الناس أو لم يعلموا، أرأوه أو لم يروه، أسمعوه أو لم يسمعوه، لكنه يعمل لله خالصًا، ثم إن الناس يحدّثونه على ذلك يقولون: فلان كثير الخير، فلان كثير الطاعة، فلان كثير الإحسان إلى الخلق وما أشبه ذلك، فقال: "تلك عاجل بشرى المؤمن" وهو الثناء عليه؛ لأن الناس إذا أثنوا على الإنسان خيرًا؛ فهم شهداء الله في أرضه. ولهذا لما مرَّت جنازة من عند النبي ﷺ وأصحابه؛ أثنوا عليها خيرًا، قال: "وجبت" ثم مرت أخرى؛ فأثنوا عليها شرًّا، قال: "وجبت" فقالوا: يا رسول الله، ما

---

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب إذا أثني على الصالح فهي بشرى ولا تضره، رقم(٤٧٨٠).

وجبت؟ قال: أما الأولى – فوجبت له الجنة، وأما الثاني: فوجبت له النار، أنتم شهداء الله في الأرض[1]. فهذا معنى قوله: "تلك عاجل بشرى المؤمن". والفرق بين هذه وبين الرياء: أن المرائي لا يعمل العمل إلا لأجل الناس ليراه الناس فيكون في نيته شرك مع الله غيره، وأما هذا فنيته خالصة لله عزَّ وجلَّ ولم يطرأ على باله أن يمدحه الناس أو يذموه، لكن الناس يعلمون، كما قال الشاعر:

ومهما تكن عند امرئ من خليقة وإن خالها تخفى على الناس تعلم[2]

يعني أيّ خلق عند الإنسان يقوم به وإن ظن أن الناس لا يعلمون، فإنهم لابد أن يعلموه، فإذا علموا بطاعته ومدحوه وأثنوا عليه فهذا ليس برياء. هذا عاجل بشرى المؤمن، حيث إن الناس أثنوا عليه خيرًا، ومن أثنى الناس عليه خيرًا فحري بأن يكون من أهل الجنة.

أما المرائي والعياذ بالله؛ فإنه إن صلى يريد من الناس أن يعلموا بذلك، إن تكلم بخير أراد من الناس أن يسمعوه ليمدحوه على هذا، والفرق بين هذا وبين ما ذكر في حديث أبي ذر رضي الله عنه فرق عظيمٌ. نسأل الله أن يعيذنا وإياكم من الرياء، وأن يعيذنا من سوء الفتن. إنه على كل شيء قدير.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميت، رقم(١٢٧٨).
(٢) ديوان زهير بن أبي سلمى (١/ ٦) من معلقته.

٢٩٠ - باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن لغير حاجة شرعية

قال الله تعالى: ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ [النور: ٣٠] . **وقال تعالى:** ﴿ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦]. **وقال تعالى:** ﴿ يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ ﴾ [غافر: ١٩]. **وقال تعالى:** ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ ﴾ [الفجر: ١٤].

الشرح

قال الحافظ النووي – رحمه الله – باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن لغير حاجة شرعية، المرأة الأجنبية هي التي ليس بينك وبينها محرمية، سواء أكانت قريبة أم بعيدة، والأمرد هو الشاب الذي لم تنبت لحيته ولم يكن على شاربه شعر ثخين يعني أن شاربه أخضر ولحيته لم تنبت، والحسن ضد القبيح.

والنظر إلى المرأة الأجنبية محرم، كما قال المؤلف – رحمه الله – وذلك لأن الله أمر بغض البصر، فقال: ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ [النور: ٣٠]. فأمر بغض البصر، وحفظ الفرج وهذا يدل على أن عدم غض البصر سبب لعدم حفظ الفرج وأن الإنسان إذا أطلق بصره تعلق قلبه بالنساء ثم لا يزال به النظر حتى يدنو من المرأة ويكلمها ويخاطبها ثم يعدها ثم تقع الفاحشة –

والعياذ بالله – ولهذا يقال: إن النظر بريد الزنا، يعني أنه يدعو إلى الزنا فأمر الله بغض البصر. وقال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾. فالإنسان مسؤول عن السمع، ماذا سمع بأذنيه؟ هل سمع قولاً محرمًا أو استمع إلى امرأة أجنبية يتلذذ بصوتها، وكذلك البصر، وكذلك الفؤاد. فالواجب على الإنسان حفظ نفسه.

أما المرأة التي ليست أجنبية وهي التي يحرم عليك نكاحها فالنظر إلى وجهها وإلى رأسها وإلى كفيها وذراعيها وساقيها وقدميها، كل هذا لا بأس به، إلا أن يخاف الإنسان الفتنة على نفسه، فإن خاف الفتنة على نفسه فإنه لا ينظر حتى إلى محارمه، فلو قُدّر أن للإنسان أختًا من الرضاعة. جميلة فهي محرم له فأخته من الرضاعة كأخته من النسب، لكن إذا خاف على نفسه الفتنة من النظر إليها وجب عليه غض بصره، ووجب عليها أن تحتجب عنه أيضًا، لأن أصل وجوب الحجاب: الخوف من الفتنة، فإذا وجدت الفتنة فإنه لابد من ستر الوجه ولو عن المحارم، وأما إذا لم تكن فتنة وكان الإنسان سليم القلب عفيفًا فهذا يحرم عليه أن ينظر إلى غير محارمه، فمثلاً لا ينظر إلى بنت عمه ولا بنت خاله وكذلك لا ينظر إلى أخت زوجته ولا ينظر إلى زوجة أخيه، وهلم جرا، المهم أن المحارم يجوز النظر إليهن ما لم يخش الفتنة، أما غير المحارم فيحرم النظر إليهن مطلقًا.

وقال عزَّ وجلَّ: ﴿ يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ ﴾[غافر: ١٩]. خائنة الأعين مسارقتها النظر، يعني أن تنظر على وجه الخفاء الذي لا يدركه

الناس لكن الله يعلمه، فهو يعلم خائنة الأعين ويعلم – جل وعلا – ما تخفي الصدور من النيات الحسنة والنيات السيئة، بل هو يعلم ما توسوس به النفس وما يستقبل للمرء. والله الموفق.

* * *

١٦٢٢ – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كُتِبَ عَلى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنَى مُدْرِكٌ ذَلِكَ لا مَحَالَةَ: الْعَيْنانِ زِناهُمَا النَّظَرُ، والأُذْنَانِ زِنَاهُمَا الاسْتِمَاعُ، واللِّسَانُ زِنَاهُ الكلامُ، واليدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ، والرِّجْلُ زِنَاهَا الخُطَا، والْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، ويُصَدِّقُ ذِلَكَ الْفَرْجُ أو يُكَذِّبُهُ[1]". متفق عليه، وهذا لفظ مسلم، ورواية البخاري مختصرة.

الشـــرح

ذكر المؤلف – رحمه الله – في باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن من غير حاجة شرعية بعد ذكر الآيات حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: "كتب على ابن آدم حظه من الزنا وهو مدرك ذلك لا محالة"، يعني أن الإنسان مدرك للزنا لا محالة إلا من عصمه الله، ثم ذكر النبي ﷺ أمثلة لذلك فالعين زناها النظر، يعني أن الرجل إذا نظر إلى امرأة ولو لغير شهوة وهي ليست من محارمه فهذا نوع من الزنا وهو زنا العين، والأذن زناها

(١) رواه البخاري: كتاب الاستئذان، باب زنا الجوارح دون الفرج، رقم(٥٧٧٤)، ومسلم: كتاب القدر، باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره، رقم(٤٨٠٢).

الاستماع، يستمع الإنسان إلى كلام المرأة ويتلذذ به فهذا زنا الأذن، وكذلك اليد زناها البطش يعني العمل باليد من اللمس وما أشبه ذلك، والرجل زناها الخطا يعني أن الإنسان يمشي إلى محل الفواحش مثلاً أو يسمع إلى صوت امرأة فيمشي إليه، أو يرى امرأة فيمشي إليها، هذا نوع من الزنا لكن زنا الرِّجل، والقلب يهوى ويميل إلى هذا الأمر أي للتعلق بالنساء هذا زنا القلب، والفرج يُصدّق ذلك أو يكذبه يعني أنه إذا زنى بالفرج – والعياذ بالله – فقد صدّق زنا هذه الأعضاء، وإن لم يزنِ بفرجه، بل سلم وحفظ نفسه، فإن هذا يكون تكذيبًا لزنا هذه الأعضاء.

فدل ذلك على الحذر من التعلق بالنساء، لا بأصواتهن ولا بالرؤية إليهن ولا بمسهن، ولا بالسعي إليهن ولا بهواية القلب لهن، كل ذلك من أنواع الزنا والعياذ بالله، فليحذر الإنسان العاقل العفيف من أن يكون في هذه الأعضاء شيء يتعلق بالنساء.

والواجب على الإنسان إذا أحس من نفسه بهذا أن يبتعد، لأن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم والنظر سهم مسموم من سهام إبليس، قد ينظر المرء إلى امرأة ولا تتعلق نفسه بها أول مرة لكن في الثانية في الثالثة حتى يكون قلبه معلقًا بها والعياذ بالله ويصبح هيمان لا يذكر إلا هذه المرأة، إن قام ذكرها وإن قعد ذكرها وإن نام ذكرها وإن استيقظ ذكرها، فيحصل بهذا الشر والفتنة، نسأل الله العافية. والله الموفق.

* * *

١٦٢٣ – وَعَنْ أَبِي سَعِيد الخُدْرِيّ رضي الله عنه عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: "إِيَّاكُمْ والجُلُوسَ فِي الطُّرقَات" قَالُوا: يَا رَسُولَ الله مَا لَـنَا مِنْ مَجالِسِنَا بُدٌّ، نَتحدَّثُ فِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "فَإِذا أَبَيْتُمْ إِلا المَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيق حقَّهُ" قَالُوا: وَمَا حقُّ الطَّرِيق يَا رَسُولَ الله؟ قَال: غَضُّ البَصرِ، وَكَفُّ الأَذَى، ورَدُّ السَّلام، والأَمْرُ بالمعْرُوف والنَّهيُ عَنِ المنْكَر[1]" متفق عليه.

١٦٢٤ – وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ زَيْدِ بْن سَهْل رضي الله عنه قَال: كُنَّا قُعُودًا بالأَفْنِيَةِ نَتحَدَّثُ فِيها فَجَاءَ رَسُولُ الله ﷺ فَقَامَ عَلَيْنا فَقَال: مَا لكُمْ وَالْـمجَالِسَ الصُّعُدَاتِ؟ اجْتَنِبوا مَجالسَ الصُّعُداتِ" فَقُلْنا: إِنَّما قَعَدْنَا لغَيْرِ مَا بَأْس، قَعدْنَا نَتذَاكرُ، ونَتحدَّثُ، قَال: "إِمَّا لا فَأَدُّوا حَقَّها: غَضُّ البَصَرِ، ورَدُّ السَّلام، وحُسْنُ الْكَلام[2]" رواه مسلم.

"الصُّعُداتُ" بضمِّ الصَّادِ والعين، أي: الطُّرقاتُ.

الشـرح

لما ذكر المؤلف – رحمه الله تعالى – الآيات الدالة على وجوب غض البصر ذكر أحاديث، منها حديث أبي سعيد الخدري وحديث زيد بن سهل رضي الله عنهما أما الأول فإن النبي ﷺ قال: "إياكم والجلوس على

---

(١) رواه البخاري: كتاب الاستئذان، باب قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ...﴾ رقم (٥٧٦١)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن الجلوس في الطرقات وإعطاء الطريق حقه، رقم(٣٩٦٠).

(٢) رواه مسلم: كتاب السلام، باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام، رقم(٤٠٢٠).

الطرقات" وهذا تحذير، يعني احذروا الجلوس على الطرقات، فقالوا: يا رسول الله مجالسنا ما لنا منها بد، وكانوا يجلسون على أفنية البيوت كما يفعل كثير من الناس اليوم يجلس في فناء بيته ويجتمع إليه جيرانه يتحدثون فيما جرى بينهم وفي مصالحهم، في دين أو دنيا، قال: "فإن أبيتم إلا ذلك فأعطوا الطريق حقه" يعني إن أبيتم إلا أن تجلسوا وكان لابد من الجلوس فأعطوا الطريق حقه، قالوا: وما حقه يا رسول الله؟ فذكر حقه عليه الصلاة والسلام: "غض البصر" يعني: أن تغضوا أبصاركم عن المارة ولا تحدقوا فيهم ولا تنظروا إليهم، لأن بعض الناس يجلس على الطرقات وكلما مر إنسان صار يراقبه من حين أن يقبل إلى أن يدبر. وهذا خلاف ما أمر به النبي ﷺ، فيغض البصر ولا سيما إذا مرت المرأة فإن الواجب غض البصر من وجهين: من حيث أنها امرأة، ومن حيث أن التركيز على المار يوجب أن يخجل ويتأذى بذلك.

والثاني: "كف الأذى" ، ألا تؤذوا أحدًا من المارة لا بقول تسمعونه إياه يتأذى به، ولا بفعل بأن تضيقوا الطريق فتمدوا أرجلكم مثلاً أو تضطجعوا في الطريق أو ما أشبه ذلك.

والثالث: "رد السلام" يعني: إذا سلم أحد تردون عليه السلام، على الوجه الواجب إذا قال: السلام عليكم فتقولوا: عليكم السلام، ولا يكفي أن تقول: أهلاً وسهلاً أو مرحبًا، أو ما أشبه ذلك، بل لابد من الرد الواجب ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦].

الرابع: "الأمر بالمعروف" إذا رأيتم أحدًا قد قصّر في أمر مطلوب منه

تأمرونه به، والمعروف: كل ما أمر به الشرع وكل ما عرفه الناس وأقروا به مما لا يكون حرامًا فإنه معروف، فمثلاً لو جلستم في الطريق ورأيتم امرأة كاشفة الوجه فهنا انهوها عن هذا المنكر، رأيتم إنسانًا مفرطًا تقام الصلاة وهو لا يصلي وأنتم قد صليتم وهو لم يصل تأمرونه أن يصلي مع الجماعة مثلاً، وهلم جرا، تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر، فهذه خمس حقوق على من جلسوا في الطرقات، وكذلك الحديث الذي بعده يدل على ما دل عليه هذا والمقصود والشاهد من هذا قوله: "غض البصر" والله الموفق.

* * *

١٦٢٥ – وعَنْ جَرِيرٍ رضي الله عنه قال: سَأَلتُ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ نَظَرِ الفَجْأَةِ فَقَالَ: "اصْرِفْ بَصَرَكَ[(١)]" رواه مسلم.

١٦٢٦ – وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ وَعِنْدَهُ ميمُونَةُ، فَأَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مكتُومٍ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أُمِرْنَا بِالْحِجَابِ فَقَال النبيُّ ﷺ: "اِحْتَجِبَا منه" فَقُلنا: يَا رَسُولَ الله أَلَيْسَ هُوَ أَعْمَى لا يُبْصِرُنا، وَلا يَعْرِفُنا؟ فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: "أَفَعمْياوانِ أَنْتُما أَلَسْتُما تُبصِرَانِهِ!؟[(٢)]" رواه

---

(١) رواه أبوداود: كتاب النكاح، باب ما يؤمر به من غض البصر، رقم(١٨٣٦)، أما حديث مسلم فهو "سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجاءة فأمرني أن أصرف بصري". وقد رواه مسلم: في كتاب الآداب، باب نظر الفجاءة، رقم(٤٠١٨).

(٢) رواه أحمد (٦/ ٢٩٦)، وأبوداود: كتاب اللباس، باب في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ

أبوداود والترمذي وقال: حديث صحيحٌ.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى- فيما نقله في باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن بغير حاجة شرعية عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه أنه سئل النبي ﷺ عن نظر الفجأة، قال: "اصرف بصرك" نظر الفجأة هو الذي يفاجأ الإنسان مثل أن تمر به امرأة مفاجأة وتكون قد كشفت وجهها فقال النبي ﷺ: "اصرف بصرك" يعني أدره يمينًا أو شمالاً حتى لا تنظر.

فيستفاد من هذا الحديث: تحريم نظر الرجل إلى المرأة لكن إذا حصل هذا فجأة فإنه يعفى عنه، لأنه بغير اختيار من الإنسان وما كان بغير اختيار من الإنسان فإن الله قد عفى عنه.

وأما الحديث الثاني: حديث أم سلمة رضي الله عنها أنها كانت عند النبي ﷺ وعنده ميمونة رضي الله عنها فدخل عبد الله بن أم مكتوم رضي الله عنه وكان رجلاً أعمى وكان ذلك بعد نزول الحجاب، فأمرهما أن تحتجبا منه، يعني قال لأم سلمة وميمونة احتجبا منه أي من ابن أم مكتوم وهو أعمى، فقالتا: يا رسول الله إنه رجل أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا، فقال: "أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه" فأمرهما أن تحتجبا عن الرجل ولو كان أعمى، لكن هذا الحديث ضعيف، لأن الأحاديث الصحيحة كلها ترده فإن النبي ﷺ قال

﴿يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾ ، رقم(٣٥٨٥)، والترمذي: كتاب الأدب، باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال، رقم(٢٧٠٢).

لفاطمة بنت قيس: "اعتدى في بيت ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده[1]" وهذا الحديث في الصحيحين، وأما هذا الحديث الذي ذكره المؤلف رحمه الله فقد قال الإمام أحمد: إن رفعه خطأ، يعني لا يصح عن النبي ﷺ.

وعلى هذا فلا يحرم على المرأة أن تنظر إلى الرجل ولو كان أجنبيًّا بشرط ألا يكون نظرها بشهوة أو لتمتع بل يكون نظرًا عاديًّا، ولذلك نجد الرجال يمشون في الأسواق كاشفين وجوههم والنساء ينظرن إلى الوجوه، وكذلك النساء في عهد النبي ﷺ يحضرن إلى المسجد ولا يحتجب الرجال عنهن، ولو كان الرجل لا يحل للمرأة أن تراه لوجب عليه أن يحتجب كما تحتجب المرأة عن الرجل.

فالصحيح أن المرأة لها أن تنظر إلى الرجل لكن بغير شهوة ولا استمتاع أو تلذذ، وأما الرجل فيحرم عليه أن يرى المرأة. وكذا الخادمة التي في البيوت كغيرها من النساء يجب أن تستر وجهها بل هي أشد خطرًا، لأنها لو كشفت وجهها وكانت شابة أو جميلة افتتن بها صاحب البيت وأولاده، إذا كان له أولاده والله الموفق.

* * *

١٦٢٧ – وَعَنْ أَبي سَعِيد رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: لا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلا الْـمَرْأَةُ إِلى المرأةِ، ولا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلى

(١) رواه مسلم: كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثًا لا نفقة لها، رقم(٢٧٢١).

الرَّجُلِ في ثوبٍ وَاحِدٍ، وَلا تُفْضِي المرأةُ إلى المرْأَةِ في الثَّوْبِ الوَاحِدِ[1]" رواه مسلم.

الشـــرح

حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "لا تنظر المرأة إلى عورة المرأة، ولا الرجل إلى عورة الرجل، ولا يفضي الرجل إلى الرجل في الثوب الواحد" [رواه مسلم]. فقوله ﷺ: "لا تنظر المرأة إلى عورة المرأة" هذا نهي للناظرة أن تنظر إلى عورة المنظورة، يعني لو انكشفت عورة المرأة المنظورة بريح أو حاجة أو ما أشبه ذلك، فإنه لا يحل للأخرى أن تنظر إلى عورتها وهي ما بين السرة والركبة وكذلك الرجل لو انكشفت عورته بريح أو لغير هذا من الأسباب فلا يحل للرجل أن ينظر إلى عورة الرجل، وهذا الحديث تشبث به بعض النساء، فقلن: إن المرأة لا يلزمها أن تستر من بدنها إلا ما بين السرة والركبة، وهذا فهم خاطئ، لأن النبي ﷺ لم يرخص للمرأة أن تقتصر على ثوب يستر ما بين السرة والركبة وإنما نهى المرأة الأخرى أن تنظر إلى عورة المرأة والفرق بين الأمرين ظاهر، فالمرأة اللابسة يجب أن يكون لباسها ساترًا وكان نساء الصحابة رضي الله عنهم، يسترن ما بين كعب القدم إلى كف اليد كل هذا مستور، لكن لو قدر أن امرأة انكشفت عورتها لحاجة أو انكشفت من ريح أو غير هذا، فإن المرأة لا تنظر إلى ما بين السرة والركبة بالنسبة للأخرى، وكذلك يقال للرجل لا ينظر الرجل إلى عورة

---

(١) رواه مسلم: كتاب الحيض، باب تحريم النظر إلى العورات، رقم(٥١٢).

الرجل وهي ما بين السرة والركبة، وهذا بالنسبة للرجل يجوز له أن يكشف الصدر والكتف لأخيه، بدليل أنه يجوز للإنسان الرجل أن يقتصر على الإزار كما في حديث الرجل الذي طلب من النبي ﷺ أن يزوجه الواهبة وهي امرأة جاءت إلى الرسول ﷺ قالت: يا رسول الله وهبت نفسي لك، فصعّد فيها النظر وصوّبه ولم تطب نفسه بها فسكت، فجلست المرأة، ثم قال رجل من القوم: زوجنيها يا رسول الله. قال: ما معك من الصداق؟ قال: معي إزاري، قال سهل راوي الحديث: ليس له رداء وما عليه إلا إزار فقط، فقال له الرسول ﷺ: إن أعطيتها إزارك بقيتَ بلا إزار وإن أبقيتَه لك لم يكن لها مهر، التمس ولو خاتمًا من حديد، فذهب يلتمس فلم يجد ولو خاتمًا من حديد، لأنه فقير، فقال: هل معك شيء من القرآن؟ قال: نعم سورة كذا وكذا، قال: زوجتكها بما معك من القرآن، يعني علمها الذي معك من القرآن وهذا هو مهرها.

فالشاهد من هذا أن الرجل لا بأس أن يقتصر على لبس الإزار، أما المرأة فلا يمكن أن تقتصر على لبس الإزار، وليس هذا من عادة نساء الصحابة رضي الله عنهم. والله الموفق.

* * *

٢٩١ – باب تحريم الخلوة بالأجنبية

قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

١٦٢٨ – وَعَنْ عُقْبَةَ بْن عَامِر رضي اللهُ عَنْه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "إِيَّاكُمْ والدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ" فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَار: أَفَرأيتَ الْحَمْو؟ قال: "الحَمْوُ الموتُ[1]" متفق عليه.

"الحَمْوُ" قَرِيبُ الزَّوْجِ كَأَخِيه، وابْن أَخِيه، وابْنِ عمِّه.

١٦٢٩ – وَعَنِ ابْنِ عبَّاسٍ رضي اللهُ عَنْهما أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: لا يَخْلُونَّ أَحَدُكُمْ بامْرأةٍ إلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ[2]" متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله – باب تحريم الخلوة بالمرأة الأجنبية، والمرأة الأجنبية هي التي ليس بينك وبينها محرم، مثل بنت العم، بنت الخال وبنت العمة، وبنت الخالة، وما أشبه ذلك.

والخلوة بها حرام، وما خلى رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان، فما

---

(١) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم، رقم(٤٨٣١)، ومسلم: كتاب السلام، باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها، رقم(٤٠٣٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم، رقم(٤٨٣٢)، ومسلم: كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، رقم(٢٣٩١).

ظنكم بمن ثالثهما الشيطان، إنَّ ظننا بذلك أنهما سيكونا عرضة للفتنة والعياذ بالله. ثم ذكر قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣]. يعني لا تدخلوا عليهن، اسألوهن من وراء حجاب حتى لا تحصل الخلوة، ثم ذكر حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إياكم والدخول على النساء" يعني إياكم أحذِّر أن تدخلوا على النساء، وهذا تحذير بالغ قالوا: يا رسول الله أرأيت الحمو؟ قال: "الحمو الموت"، الحمو يعني أقارب الزوج مثل أخيه، وعمه، وخاله، هذا هو الحمو، وأما أبو الزوج وابن الزوج فهم من المحارم، لكن حواشيه كأخيه وعمه وخاله فهؤلاء ليسوا من المحارم.

قال: "الحمو الموت" هذه كلمة من أبلغ ما يكون من التحذير، يعني كما أن الإنسان يفر من الموت؛ فيجب أن يفر من دخول أقاربه على زوجته وأهله بلا محرم، وهذا يدل على التحذير الشديد. ودخول أقارب الزوج على بيت الزوج أخطر من دخول الأجانب، لأن هؤلاء يدخلون باعتبارهم أقارب فلا يستنكرهم أحد، وإذا وقفوا عند الباب يستأذنون لم ينكر عليهم أحد، لذلك كان حرامًا على الإنسان أن يمكن أخاه ـ مثلاً ـ من الخلوة بزوجته، وبعض الناس يتهاون في هذا الأمر، تجد عنده زوجة وله أخ بالغ، فيذهب الرجل إلى عمله ويترك زوجته وأخاه في البيت وحدهما، وهذا حرام لا يجوز، "لأن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم[1]"، ولكن كيف الخلاص

(١) رواه البخاري: كتاب الاعتكاف، باب هل يدرأ المعتكف عن نفسه، رقم(١٨٩٨)، ومسلم: كتاب السلام، باب بيان أنه يستحب لمن رُئي خاليًا بامرأة، رقم(٤٠٤٠).

إذا كان البيت واحدًا؟ يجب أن يجعل بابًا بين محل الرجال ومحل النساء مغلقًا ويأخذ المفتاح معه ثم يقول لأخيه: هذا محلك، ويقول لأهله: هذا محلك.

ولا يجوز أن تبقي الأبواب مفتوحة، لأنه قد يدخل عليها فيؤزه الشيطان فيقع ما يخشى منه، من الفتنة والفاحشة، والعياذ بالله ونسأل الله العافية.

ومن الخلوة: الخلوة بالسائق يعني إذا كان الإنسان عنده سائق وله امرأة أو بنت لا يحل له أن يجعل السائق مع المرأة أو البنت وحدها إلا مع ذي محرم، والخلوة في السيارة أقوى من الخلوة في البيت، إذ أن الخلوة في السيارة يستطيع أن يتفاهم معها ثم يذهبان إلى أي مكان فيقع ما تخشى منه من الفتنة والفاحشة نسأل الله العافية، لهذا يحرم على الإنسان أن يمكن أهله من زوجة أو أخت أو بنت أن تركب وحدها مع السائق ولو بقدر خمس خطوات فهذا لا يجوز أبدًا.

فإن قال قائل: **لو كانت امرأة تَدْرِس ومحرمها مريض أو مشغول لا يتمكن من الذهاب بها إلى المدرسة وهي لابد أن تدرس؟ قلنا:** لا، ومن يقول لابد أن تدرس فالذهاب إلى المدرسة الذي يستلزم الوقوع في المحرم حرام، فيجب أن تبقى في بيتها ولا تذهب مع السائق وحدها فهذا حرام، وهي تستطيع إذا كان معها مبادئ علمية أن تراجع في بيتها وتنتسب إلى المدرسة. ويخشى ـ إلى حد كبير ـ على من يمكِّن أهله من ذلك انتزاع الغيرة من قلبه على محارمه؛ والعياذ بالله. والله الموفق.

* * *

٢٩٢ – باب تحريم تشبه الرجال بالنساء وتشبه النساء بالرجال في لباس وحركة وغير ذلك

١٦٣١ – عَنِ ابْنِ عَبَّاس رضي الله عنهما قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، والْمُتَرَجِّلاتِ مِنَ النِّسَاءِ[١].

وفي رواية: لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ المُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّساءِ، والْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ[٢]. رَوَاهُ البُخاري.

١٦٣٢ – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ المرأةِ، والمرأةَ تَلْبِسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ[٣]. رواه أبوداود بإسناد صحيح.

١٦٣٣ – وَعَنْه رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقرِ يَضْرِبُوْنَ بِهَا النَّاسَ، ونِسَاءٌ كاسِياتٌ عارِيَاتٌ مُمِيلاَتٌ مَائِلاتٌ، رُؤُسُهُنَّ كأَسنمةِ البُخْتِ المائلةِ لا يَدْخُلْنَ الجنَّةَ، ولا يَجِدْنَ ريحَهَا، وإنَّ ريحَهَا لَيُوجدُ مِنْ مسِيرة كذا وكذا[٤]" رواه مسلم.

---

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت، رقم(٥٤٣٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال، رقم(٥٤٣٥).

(٣) رواه أبوداود: كتاب اللباس، باب في لباس النساء، رقم(٣٥٧٥).

(٤) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات، رقم(٣٩٧١).

معنى "كاسِيات" أَيْ: مِنْ نِعْمَةِ الله "عَارِيَاتٌ" مِنْ شُكْرِهَا. وَقِيلَ: مَعناهُ: تَسْتُرُ بَعْضَ بَدَنِهَا، وَتَكْشِفُ بَعْضَهُ إِظْهَارًا لِجَمَالِها ونَحْوِهِ، وَقِيْلَ: تَلْبَسُ ثَوْبًا رَقِيقًا يَصِفُ لَوْنَ بَدَنِهَا. وَمَعْنَى "مَائِلاَتٌ" قِيلَ: عَنْ طَاعَةِ الله تعالى وَمَا يَلْزَمُهُنَّ حِفْظُهُ، "مُمِيلاَتٌ": أَيْ: يُعَلِّمْنَ غَيْرَهُنَّ فِعْلَهُنَّ المَذْمُومَ، وَقِيلَ: مَائِلاَتٌ يَمْشِينَ مُتَبَخْتِرَاتٍ، مُمِيلاَتٍ لأَكْتَافِهِنَّ، وَقِيلَ: مَائِلاَتٌ يَمْتَشِطْنَ المِشْطَةَ المَيْلاَءَ: وَهِيَ مِشْطَةُ الْبَغَايَا. و"مُمِيلاَتٌ": يُمَشِّطْنَ غَيْرَهُنَّ تِلْكَ المِشْطَةَ. "رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ" أَيْ: يُكَبِّرْنَهَا وَيُعَظِّمْنَهَا بِلَفِّ عِمَامَةٍ أَوْ عِصَابَةٍ أَوْ نَحْوِه.

الشرح

قال المؤلف الحافظ النووي – رحمه الله – (باب تحريم تشبه الرجال بالنساء والنساء بالرجال)، وذلك أن الله سبحانه وتعالى خلق الذكور والإناث وجعل لكل منهما مزية، فالرجال يختلفون عن النساء في الخلقة والخلق والقوة والدين وغير ذلك، والنساء كذلك يختلفن عن الرجال. فمن حاول أن يجعل الرجال مثل النساء أو أن يجعل النساء مثل الرجال فقد ضاد الله في قدره وشرعه، وحاد الله في قدره وشرعه لأن الله سبحانه وتعالى له حكمة فيما خلق وشرع ولهذا جاءت النصوص بالوعيد الشديد باللعن وهو الطرد والإبعاد عن رحمة الله لتشبه الرجل بالمرأة أو المرأة بالرجل، فمن تشبه بالنساء فهو ملعون على لسان النبي ﷺ ومن تشبهت بالرجال فهي ملعونة على لسان النبي ﷺ كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ لعن

المخنثين من الرجال، وفي لفظ المتشبهين من الرجال بالنساء وهؤلاء هم المخنثون في هذا الحديث، ولعن المترجلات من النساء يعني المتشبهات بالرجال.

واللعن هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله، فإذا تشبه الرجل بالمرأة في لباسه، ولاسيما إذا كان لباسًا محرمًا كالحرير والذهب أو تشبه بالمرأة في كلامها وصار يلوك لسانه في الكلام حتى كأنها تتكلم امرأة، أو تشبه بالمرأة في مشيتها أو في غير ذلك مما يختص بالمرأة، فإنه ملعون على لسان أشرف الخلق، ونحن نلعن من لعنه رسول الله، فالمتشبه من الرجال بالنساء ملعون، كذلك المرأة إذا تشبهت بالرجال فهي ملعونة، فلو صارت تتكلم كما يتكلم الرجل، أو جعلت لها عمامة كما يلبس الرجل أو جعلت ثيابها كثياب الرجل ومن ذلك البنطلون فإن لباس البنطلون خاص بالرجال، والنساء عليهن أن يلبسن الثياب الساترة والبنطلون كما نعلم جميعًا يكشف المرأة تتبين أفخاذها وسيقانها وما أشبه ذلك، فلهذا نقول لا يحل للمرأة أن تلبس البنطلون حتى عند زوجها، لأن علة التحريم ليست العورة، وإنما هي التشبه، فإذا تشبهت المرأة بالرجال فهي ملعونة على لسان محمد ﷺ والتشبه من كبائر الذنوب ولهذا أردف المؤلف رحمه الله حديث ابن عباس بحديث أبي هريرة رضي الله عنهم أن النبي ﷺ قال: "صنفان من أهل النار لم أرهما: قَومٌ معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس" قال العلماء: وهؤلاء هم الشرطة الذين يضربون الناس بغير حق "معهم سياط كأذناب البقر"، يعني: سوط طويل وله ريشة يضربون بها الناس بغير حق، أما بحق فإنه يضرب المعتدي ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي

فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ وَلَا تَأۡخُذۡكُم بِهِمَا رَأۡفَةٞ فِي دِينِ ٱللَّهِ﴾ [النور: ٢]. لا ترأفوا بهما اجلدوهما تمامًا. لكن من ضرب الناس بغير حق فهو من أصناف أهل النار، والعياذ بالله.

الثاني: "نساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا".

هؤلاء أيضًا النساء كاسيات عاريات، قيل: كاسيات بثيابهن كسوة حسية عاريات من التقوى، لأن الله تعالى قال: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ﴾ [الأعراف: ٢٦]. وعلى هذا فيشمل هذا الحديث كل امرأة فاسقة فاجرة وإن كان عليها ثياب فضفاضة، لأن المراد بالكسوة الكسوة الظاهرة كسوة الثياب، عاريات من التقوى، لأن العاري من التقوى لا شكَّ أنه عارٍ، كما قال تعالى: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ [illegible]﴾.

وقيل: كاسيات عاريات أي عليهن كسوة حسية لكنها لا تستر، إما لضيقها وإما لخفتها تكون رقيقة لا تستر، وإما لقصرها، كل هذا يقال للمرأة التي تلبس ذلك إنه كاسية عارية.

"مميلة مائلة" مميلة يعني تميل المشطة كما فسرها بعضهم بأنها المشطة المائلة التي تجعل المشطة على جانب فإن هذا من الميل، لأنها مميلات لمشطتهن، ولا سيما أن هذا الميل الذي جاءنا ـ حديثًا ـ إنما وردنا من النساء الكفار. وهذا والعياذ بالله ابتلي به بعض النساء، فصارت تفرق ما بين الشعر من جانب

واحد، فتكون هذه مميلة أي قد أمالت مشطتها.

وقيل: مميلات لغيرهن أي فاتنات غيرهن لما يخرجن به من التبرج والطيب وما أشبه ذلك فهن مميلات، ولعل اللفظ يشمل المعنيين، لأن القاعدة أن النص إذا كان يحتمل معنيين ولا مرجح لأحدهما فإنه يحمل عليهما جميعًا. وهنا لا مرجح ولا منافاة لاجتماع المعنيين فيكون شاملاً لهذا وهذا.

وأما قوله :مائلات: فمعناه منحرفات عن الحق وعما يجب عليهن من الحياء والحشمة، تجدها في السوق تمشي مشية الرجل بقوة وجلد حتى إن بعض الرجال لا يستطيع أن يمشي هذه المشية لكنها هي تمشي كأنها جندي من شدة مشيتها وضربها بالأرض وعدم مبالاتها، كذلك أيضًا تضحك إلى زميلتها معها، تضحك وترفع الصوت على وجه يثير الفتنة وكذلك تقف على صاحب الدكان تماكسه في البيع والشراء وتضحك إليه وتضحك معه وربما تمد يدها إليه ليضع عليها ساعة اليد وما أشبه ذلك من المفاسد والبلاء، فهؤلاء لا شكَّ أنهن مائلات عن الحق. ومثل ذلك من البلاء الميلون من الفتيان المتشبهين بالنساء. نسأل الله العافية.

"رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة" البخت نوع من الإبل لها سنام طويل ينضجع يمينًا أو شمالاً، فهذه ترفع شعر رأسها حتى يكون مائلاً يمينًا أو يسارًا كأسنمة البخت المائلة. وقال بعض العلماء: بل هذه المرأة تضع على رأسها عمامة كعمامة الرجل حتى يرتفع الخمار ويكون كأنه سنام إبل من البخت، وعلى كل حال فهذه تُجمّل رأسها بتجميل يفتن.

"لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها" يعني: لا يدخلن الجنة ولا يقربنها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا، من مسيرة سبعين عامًا أو أكثر. ومع ذلك لا تقرب هذه المرأة الجنة والعياذ بالله، لأنها خرجت عن الصراط فهي كاسية عارية مميلة مائلة على رأسها ما يدعو إلى الفتنة والزينة وفي هذا دليلٌ على تحريم هذا النوع من اللباس، لأنه توعد عليه بالحرمان من الجنة، وهذا يدل على أنه من الكبائر.

وهنا مسألة تشكل على بعض النساء وعلى بعض الناس أيضًا يفعل الإنسان ما فيه التشبه ويقول أنا ما نويت، أنا لم أنوِ التشبه، فيقال: إن التشبه صورة ظاهرة متى وجدت وجد التشبه سواء بنية أو بغير نية. فمتى ظهر أن هذا تشبه ويشبه الكافرات ويشبه الفاجرات والعاريات، أو يشبه الرجال من المرأة أو المرأة من الرجل، متى ظهر التشبه فهو حرام سواء كان بقصد أو بغير قصد، لكن إذا كان بقصد فهو أشد وإن كان بغير قصد قلنا: يجب عليك أن تغير ما تشبهت به حتى تبتعد عن التشبه.

وأما حديث أبي هُريرة رضي الله عنه فقد رواه أبوداود بإسناد حسن أن الرسول ﷺ نهى أن تلبس المرأة لبسة الرجل والرجل لبسة المرأة وهذا يؤيد ما قلنا فيما سبق أن التشبه يكون باللباس والهيئة والمشية وغير ذلك. نسأل الله لكم ولنا السلامة وأن يحفظ ذكورنا وإناثنا مما فيه الفتنة والغلط.

* * *

٢٩٣ – باب النهي عن التشبه بالشيطان والكفار

١٦٣٤ – عَنْ جَابر رضي الله عنه قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لا تَأْكُلُوا بالشِّمَالِ، فإنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ[1]" رواه مسلم.

١٦٣٥ – وَعنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "لا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلاَ يَشْرَبَنَّ بِهَا. فإنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرِبُ بِها[2]" رواه مسلم.

الشـــرح

قال المؤلف – رحمه الله – باب النهي عن التشبه بالشيطان والكفار:

الشيطان هو رأس الكفر، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِأَدَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤]. والكفار من بني آدم هم أعداء الله وأولياء الشيطان، كما قال الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ ۗ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

والتشبه بالشيطان أو الكفار أن يعمل الإنسان أعمالهم أو يلبس لباسهم الخاصة بهم، أو يتزين بزيهم الخاص سواء قصد التشبه أو لم يقصده،

---

(١) رواه مسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها، رقم(٣٧٦٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها، رقم(٣٧٦٥).

فإذا قيل هذا لباس الكفار، حَرُمَ على المسلم أن يلبسه، وإذا قيل هذا الزي زي الكفار في الرأس أو في اللحية حُرِّم على المسلم أن يتشبه بهم، والشيطان كذلك، لا تتشبه به في أعماله، لكن الشيطان من عالم الغيب، لا نعلم من أعماله إلا ما حدّثنا عنه رسول الله ﷺ، ففي حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "لا يأكلن أحدكم بشماله، ولا يشربن بشماله، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله" الشمال: اليد اليسرى، فنهى النبي ﷺ عن الأكل بها، والشرب بها وعلّل ذلك بأن هذا من عمل الشيطان، فالشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله، وقد نهينا عن اتباعه، كما قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ﴾ [النور: ٢١]. وهذا الحديث يدل على تحريم الأكل بالشمال، وتحريم الشرب بالشمال، وأن من أكل أو شرب بشماله فإنه مشابه للشيطان الذي هو عدونا وعدو الله عزَّ وجلَّ.

وإنك لتعجب من قوم الآن بعد أن امتزجوا بالكفار وشاهدوهم يقلدون زعيمهم الشيطان في الأكل بالشمال والشرب بالشمال، تعجب من هؤلاء القوم أن يأكلوا بشمالهم ويشربوا بشمالهم، ويدعون هدي النبي ﷺ فيكونون متشبهين بالشيطان والكفار غير متأسين برسول الله ﷺ مخالفين لهديه وسنته، ومن الناس من يأكل باليمين ويشرب باليمين، ولكن إذا قدم له الشرب وهو يأكل شرب بالشمال، وقال: أخاف أن يتأثر الإناء بالطعام، نقول: سبحان الله وإن تأثر فما على الإنسان إلا أن يغسل الكأس بعد الشرب، ونحن الآن في الوقت الحاضر نشرب الماء بكؤوس البلاستيك التي تستعمل لمرة

واحدة ثم ترمى، ولكن الشيطان ـ نعوذ بالله منه ـ يزين للإنسان سوء عمله، فيراه حسنًا وقد قال الله تعالى منكرًا على هؤلاء: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [فاطر: ٨]. نسأل الله العافية.

فيحرم على الإنسان بأي حال من الأحوال أن يأكل أو يشرب بشماله إلا لضرورة، إذا كانت اليد اليمنى مشلولة أو مكسورة أو ليس لها أصابع أو ما أشبه ذلك من الضرورة، فهذه ضرورة، وما جعل الله علينا في الدين من حرج، ورأى النبي ﷺ رجلاً يأكل بشماله فنهاه، وقال: لا أستطيع أن آكل باليمين فقال له النبي ﷺ: "لا استطعت"[1]. فما استطاع أن يرفع يده اليمنى إلى فمه بعد ذلك، لأنه كاذب حين قال: لا أستطيع، ودعاء الرسول ﷺ عليه يدل على أن الأكل بالشمال حرام. وهو كذلك.

ومن هذا أيضًا أي من مشابهة الشيطان الأخذُ بالشمال والعطاء بالشمال، ومع الأسف أن كثيرًا من الناس حتى طلبة العلم، ومن أهل الخير والعبادة يأخذ بشماله ويعطي بشماله، سبحان الله! الذي يأخذ بالشمال ويعطي بالشمال مشابه للشيطان، وهو خلاف المروءة، وخلاف الأدب، إذا أردت أن تعطي أحدًا أعطه باليمين وإذا أردت أن تأخذ منه شيئًا فخذ باليمين، اللهم إلا إذا كانت اليمين مشغولة، مثل أن تكون تحمل فيها شيئًا ثقيلاً، لا يمكن أن تصرفه إلى اليد اليسرى، فلكل حال مقام، لكن لا تعطي بالشمال، ولا تأخذ بالشمال بدون سبب، إن كنت تريد هدي النبي ﷺ نسأل الله لنا ولكم التوفيق والهداية.

---

(١) رواه مسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما، رقم(٣٧٦٦).

٢٩٤ - بَابُ نَهْيِ الرجلِ والمرأةِ عن خضاب شعرهما بسواد

١٦٣٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "إِنَّ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى لا يَصْبِغُوْنَ، فَخَالِفُوْهُمْ[1]" متفق عليه.

المرادُ: خِضابُ شَعْرِ اللحية والرأس الأبيض بصفرة أو حمرة، وأما السواد، فمنهي عنه كما سنذكر في الباب بعده - إن شاء الله تعالى -.

١٦٣٧ - عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قال: أُتِيَ بأبي قُحَافَةَ والدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيق رضي اللهُ عنهما يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَرَأْسُه وَلحيتُه كالثَّغَامة بَيَاضًا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "غيِّرُوا هَذَا واجْتَنِبُوا السَّوادَ[2]" رواه مسلم.

الشـــرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب تحريم التشبه بالشيطان والكفار: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم" يعني: اصبغوا، وهذا يعني به صبغ البياض الشيب، بدليل الحديث الذي في الباب الذي بعده، أنه أتي بأبي قحافة والد أبي بكر رضي الله عنهما ورأسُه ولحيته كالثغامة بياضًا، والثغامة: نوع من النبات

---

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم(٣٢٠٣).

(٢) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة وتحريمه، رقم(٣٩٢٥).

أبيض، يسمى العرفج فقال النبي ﷺ: "غيروا الشيب ولا تقربوه السواد" ففي هذا دليلٌ على أن الأفضل أن الإنسان يغير الشيب، أي بصبغه لكن بغير الأسود، إما بالأصفر كالحناء، أو بالأصفر الممزوج بالكتم، والكتم أسود، فإذا مزج الأصفر بالأسود ظهر لون بني، فيصبغ الإنسان بالبني أو بالأصفر، كما أمر بذلك النبي ﷺ، ولولا المشقة والمؤونة على بعض الناس لكان يفعل ذلك، لكن في مراعاة ومراقبة ذلك مشقة ومؤونة، ويخرج أسفل الشعر أبيض وأعلاه مصبوغًا.

وفي قوله: "واجتنبوا السواد" دليل على أنه يمنع اللون الأسود؛ لأن السواد يعني أنه يعيد الإنسان شابًا، فكان في ذلك مضادة لفطرة الله عز وجل وسنته في خلقه، ويوجد الآن أصباغ تصبغ بها المرأة رأسها من ألوان متنوعة – فلا بأس بها – إلا السواد لأن النبي ﷺ نهى عنه وإلا إذا كانت صبغة مختصة بنساء الكفار، فإنه لا يجوز لنساء المؤمنين أن يصبغن بها؛ لأنهن إن فعلن ذلك، تشبهن بالكافرات وهو منهي عنه، والله الموفق.

* * *

٢٩٥ – باب النهي عن القزع وهو حلق بعض الرأس دون بعض وإباحة حلقه كله للرجل دون المرأة

١٦٣٨ – عَنِ ابْن عُمَرَ رَضِي اللهُ عَنْهُما قَال: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ القَزَعِ[١]. متفقٌ عليه.

١٦٣٩ – وَعَنْهُ قَالَ: رَأَى رَسُولُ الله ﷺ صَبِيًّا قَدْ حُلِقَ بعضُ شَعْرِ رَأْسِهِ وتُرِكَ بعْضُهُ، فَنَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: "احْلقوه كلَّهُ، أو اتْرُكُوهُ كُلَّهُ[٢]".

رَواه أبوداود بإسنادٍ صَحيحٍ عَلى شرطِ البُخَارِي ومُسلم.

١٦٤٠ – وَعَنْ عَبْدِ الله بْنِ جَعْفَرٍ رَضِي اللهُ عَنْهُما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْهَلَ آل جَعْفرٍ رضي الله عنه ثلاثًا، ثُمَّ أتاهُم فقال: "لا تَبْكُوا عَلَى أخِي بَعْدَ اليَوْم". ثُمَّ قال: "ادْعُوا لي بَنِي أخِي" فجيء بِنَا كَأَنَّا أَفْرُخٌ فقال: "ادعُوا لي الحلاق" فأمرهُ، فَحَلَقَ رُؤُسَنَا[٣]. رواهُ أبوداود بإسنادٍ صحيحٍ على شرط البخاري ومسلمٍ.

١٦٤١ – وَعَنْ عليٍّ رَضِي اللهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رسُولُ الله ﷺ أَنْ تَحْلِقَ

---

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب القزع، رقم(٥٤٦٦)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب كراهة القزع، رقم(٣٩٥٩).

(٢) رواه أبوداود: كتاب الترجل، باب في الذؤابة، رقم(٣٦٦٣).

(٣) رواه أبوداود: كتاب الترجل، باب في حلق الرأس، رقم(٣٦٦٠).

المرأةُ رَأسَهَا[1]. رواه النسائي.

الشـرح

هذا الباب ذكره المؤلف في بيان حكم القزع، ثم ذكر فيه أحاديث، منها حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: "نهى رسول الله ﷺ عن القزع" والقزع أن يحلق بعض الرأس ويترك بعضه، سواء كان من جانب واحد أو من كل الجوانب، أو من فوق ومن يمين ومن شمال، ومن وراء، ومن أمام، فمتى حلق بعض الرأس وترك بعضه فهذا قزع، وقد نهى عنه النبي ﷺ.

ومنه قول أنس: "وما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة" أي قطعة من السحاب.

وذكر حديث ابن عمر الآخر أن صبيًّا أتي به إلى النبي ﷺ وقد حلق بعض رأسه وترك بعضه، فقال: "احلقوه كله، أو اتركوه كله".

ثم ذكر حديث أولاد جعفر بن أبي طالب ﷺ، حين قتل شهيدًا، فأمهلهم النبي ﷺ ثلاثة أيام، ثم أتاهم وقال: "لا تبكوا على أخي بعد اليوم". وإنما أمهلهم ثلاثًا من أجل أن تطيب نفوسهم، ويذهب ما في صدورهم من الحزن والأسى، ثم بعد الثلاث نهاهم أن يبكوا جعفرًا، وأتى بأولاده الصغار، فأمر بحلق رؤوسهم، فحلقت رؤوسهم وذلك من أجل ألا تتوسخ؛ لأن الصبيان كما هو معروف تتوسخ أبدانهم وشعورهم، فلأجل ذلك حلق

---

(١) رواه الترمذي: كتاب الحج، باب ما جاء في كراهية الحلق للنساء، رقم(٨٣٨)، والنسائي: كتاب الزينة، باب النهي عن حلق المرأة رأسها، رقم(٤٩٦٣).

رؤوسهم، وهذا إذا كانوا ذكورًا، أما الإناث فإن النبي ﷺ نهى أن تحلق المرأة رأسها، ولهذا إذا ولد المولود فإنه يحلق رأسه يوم السابع مع العقيقة، إذا كان ذكرًا، أما الأنثى فلا يحلق رأسها.

فشعر البنات لا يحلق لا صغارًا ولا كبارًا، إلا لحاجة، مثلاً: إن كانت الرأس فيها جروح ويجب التداوي، فلا بأس، لأن النبي ﷺ لما احتاج إلى الحجامة وهو محرم حلقه، واحتجم وهو محرم. مع أن حلق رأس المحرم حرام، لكن عند الحاجة هذا شيء آخر.

وفي هذه الأحاديث دليلٌ على أن اتخاذ الشعر ليس بسنة. ومعنى اتخاذ الشعر: أن الإنسان يُبقي شعر رأسه حتى يكثر، ويكون ضفرة أو لمة، فهو عادة من العادات ولو كان سنة لقال النبي ﷺ: اتركوه ولا تحلقوه في الصبي ولما حلق رؤوس أولاد جعفر بن أبي طالب ﷺ. ولكنه – أي اتخاذ الشعر – عادة، إذا اعتاده الناس فاتَّخذه، وإن لم يعتده الناس فلا تتَّخذه، وأما من ذهب من أهل العلم رحمهم الله إلى أنه سنة، فإن هذا اجتهاد منهم، والصحيح أنه ليس بسنة وأننا لا نأمر الناس باتخاذ الشعر، بل نقول: إن اعتاده الناس وصار الناس يتخذون الشعر، فاتَّخذه لئلا تشذ عن العادة، وإن كانوا لا يتخذونه كما هو معروف الآن في عهدنا فلا تتَّخذه.

ولهذا كان مشايخنا الكبار، كالشيخ عبد الرحمن بن سعدي، والشيخ محمد ابن إبراهيم، والشيخ عبد العزيز بن باز، والشيخ عبد الله بن حميد وغيرهم من العلماء رحمهم الله لا يتخذون الشعر لأنه ليس بسنة ولكنه عادة – والله الموفق –.

* * *

٢٩٨ – باب كراهة الاستنجاء باليمين ومس الفرج باليمين من غير عذر

١٦٤٨ – عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه عَنِ النبيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ، فَلا يَأْخُذَنَّ ذَكَرَهُ بِيَمِيْنِهِ، وَلا يَسْتَنْجِ بِيَمِيْنِهِ، ولا يَتَنَفَّسْ في الإناءِ[1]". متفقٌ عليه. وفي الباب أحاديث كثيرةٌ صحيحةٌ.

الشـــرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب كراهة الاستنجاء باليمين. الاستنجاء تطهير القبل والدبر من الحدث، من البول أو الغائط ويكون بالماء، ويكون بالحجارة، أو ما ينوب عنها من الخرق والتراب والمناديل وغير ذلك، ولكن الاستجمار بالحجارة له شروط ذكرها العلماء رحمهم الله.

وأما الماء فشرطه أن يزيل أثر النجاسة، وأثر النجاسة معلوم، فإذا زال الأثر وعاد المحل كما كان، فهذا هو الطهارة.

ثم ذكر المؤلف حديث أبي قتادة – رضي الله عنه – أن النبي ﷺ قال: "لا يستنج بيمينه" يعني لا يمسك الذكر باليمين فيغسله لأن اليد اليمنى مكرمة، ولهذا قال العلماء رحمهم الله: اليمنى هي المقدمة إلا في مواضع

---

(١) رواه البخاري: كتاب الوضوء، باب لا يمسك ذكره بيمينه إذا بال، رقم(١٥٠)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها، رقم(٨٥٥).

الأذى. فاليسرى تقدم للأذى، واليمنى لما سواه. وعلى هذا فيستنجي باليسار، ويصب الماء عليه من الإبريق أو نحوه باليمين؛ لأن النبي ﷺ نهى عن الاستنجاء باليمين، ثم قال عليه الصلاة والسلام: "ولا يتمسح من الخلاء بيمينه"[1] يعني كذلك بالأحجار، إذا أراد أن يمسح محل الغائط فإنه لا يمسك الحجر بيمينه، وإنما يمسكه باليسرى.

"وَلَا يَتَنَفَّسَ فِي الإِنَاءِ" يعني إذا شرب فالسنة أن يتنفس ثلاث مرات، يشرب أولاً ثم يقطع، ثم يشرب ثانيًا ثم يقطع، ثم يشرب ثالثًا، هكذا هي السنة وهو أنفع للبدن وأنفع للمعدة؛ لأن العطش التهاب في المعدة وحرارة فإذا جاءها الماء دفعة واحدة، أثَّر عليها، وإذا كان يمصه مصًّا ويتنفس ثلاثًا فهو أهنأ وأبرأ وأمرأ كما قال النبي ﷺ[2]، وإذا تنفس لا يتنفس في الإناء، بل يزيح فمه عن الإناء ثم يتنفس؛ لأن التنفس بالإناء فيه ضرر عليه؛ لأن النفس يكون صاعدًا، والماء يكون نازلاً فيلتقيان فيحصل الشرق، وفيه أيضًا أذى لمن بعده، لأنه قد يخرج مع نفسه أمراض، وهي التي يسمونها ميكروبات فتكون في الماء فتؤثر على من شرب من بعده فلذلك نهى النبي ﷺ عن أن يتنفس الإنسان في الإناء. والله الموفق.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الطهارة، باب النهي عن الاستنجاء باليمين، رقم(٣٩٢).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب كراهة التنفس في الإناء واستحباب التنفس ثلاثًا خارج الإناء، رقم (٢٠٢٨).

٢٩٩ – باب كراهة المشي في نعل واحدة أو خف واحد لغير عذر وكراهة لبس النعل والخف قائمًا لغير عذر

١٦٤٩ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِي اللهُ عَنْه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "لا يَمْشِ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيَنْعَلْهُمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيَخلَعْهُمَا جَمِيعًا[1]".

وفي رواية: "أَوْ لِيُحْفِهِمَا جَمِيعًا" متفق عليه.

١٦٥٠ – وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ الله ﷺ يَقُوْلُ: "إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِ أحدِكُمْ، فلا يمشِ في الأخرى حتَّى يُصْلِحَهَا[2]" رواهُ مسلم.

١٦٥١ – وَعَنْ جَابِر رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى أن يَنْتَعِلَ الرجلُ قائمًا[3].

رَواه أبوداود بإسنادٍ حسنٍ.

الشـــرح

هذه أحاديث في كراهة أن ينتعل الإنسان برجل واحدة، أو يلبس خفًّا برجل واحدة، بل إما أن يحفيهما جميعًا، يعني لا يلبس في الرجلين كلتيهما

---

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب لا يمشي في نعل واحدة، رقم(٥٤٠٨)، كتاب اللباس والزينة، استحباب لبس النعل في اليمنى أولاً، رقم(٣٩١٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب استحباب لبس النعل في اليمنى أولاً، رقم(٣٩١٥).

(٣) رواه أبوداود: كتاب اللباس، باب في الانتعال، رقم(٣٦٠٦).

شيئًا، وإما أن ينعلهما جميعًا.

وليعلم أن لبس النعال من السنة، والاحتفاء من السنة أيضًا، ولهذا نهى النبي ﷺ عن كثرة الإرفاه، وأمر بالاحتفاء أحيانًا[1] فالسنة أن الإنسان يلبس النعال، والناعل كالراكب لكن ينبغي أحيانًا أن يمشي حافيًا بين الناس ليظهر هذه السنة التي كان بعض الناس ينتقدها، إذا رأى شخصًا يمشي حافيًا قال ما هذا؟ هذا من الجهال. وهذا غلط؛ لأن النبي ﷺ كان ينهي عن كثرة الإرفاه ويأمر بالاحتفاء أحيانًا.

وعند اللبس، إبدأ بالرجل اليمنى وعند الخلع ابدأ باليسرى، وكذلك أيضًا إذا انتعلت وأردت دخول المسجد بنعليك فتفقدهما عند الدخول، إن كان فيهما أذى، أو قذر فامسحهما بالأرض حتى يزول ثم صلِّ بهما، فإن هذا من السنة. قال النبي ﷺ: **"خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم[2]"** لأن اليهود لا يصلون في النعل. فالسنة إذًا أن يصلي بنعليه كما أن كثيرًا من الناس يصلي في خفيه، فلا فرق بين الخف والنعل، لكن النعل تُستنكر لأنه سنة أُميتت. هذا إذا كانت المساجد مفروشة بما كانت تفرش به المساجد فيما سلف، فقد كانت المساجد فيما سلف تفرش بالحجارة الحصباء الصغيرة أو الرمل، أو نحو ذلك. ولا يحصل أذى بالنعل، أما الآن وقد فرشت بهذه الفرش فإن الناس لو دخلوا بنعالهم للوثوا المسجد تلويثًا ظاهرًا بينًا؛ لأن أكثر الناس لا يبالي، يدخل لو كان في نعليه أذى أو قذر، ولهذا رأى

---

(١) رواه أحمد (٦/ ٢٢).

(٢) رواه أبوداود: كتاب الصلاة، باب الصلاة في النعل، رقم(٥٥٦).

العلماء الآن أن الإنسان لا يدخل بنعليه في المسجد، نظرًا لأنها مفروشة بفرش تتلوث لو دخل الإنسان بنعليه، وإذا أراد الإنسان أن يطبق السنة فليصل النوافل في بيته بنعليه، التهجد؛ أو الراتبة أو ما أشبه ذلك، ويحصل بذلك امتثال أمر النبي ﷺ في قوله: "إن اليهود لا يصلون في نعالهم".

ثم إن الأحاديث حديث أبي هريرة نهى أن ينتعل الرجل بنعل واحد. يعني إما أن يلبس النعلين جميعًا، وإما أن يخلعهما جميعًا، أما أن يلبس واحدة ويدع الأخرى، فهذا قد نهى عنه. ووجه ذلك والله أعلم: أن هذا الدين الإسلامي جاء بالعدل حتى في اللباس، لا تنعل إحدى الرجلين وتترك الأخرى، لأن هذا فيه جور على الرجل الثانية التي لم تنعل؛ فلذلك نهى النبي ﷺ عن المشي في نعل. قال العلماء: ولو لإصلاح الأخرى بل، قِفْ حتى تصلح الأخرى -، ثم البسها. ولهذا جاء في حديث أبي هريرة الثاني: "إذا انقطع شسع نعل أحدكم فلا يلبسها حتى يصلح الأخرى ثم يلبسهما جميعًا". أما حديث جابر رضي الله عنه الذي رواه أبوداود أن النبي ﷺ نهى أن ينتعل الرجل قائمًا. فهذا في نعل يحتاج إلى معالجة في إدخاله في الرجل؛ لأن الإنسان لو انتعل قائمًا والنعل يحتاج إلى معالجة فربما يسقط إذا رفع رجله ليصلح النعل وتنكشف عورته أو يتضرر. أما النعال المعروفة الآن فلا بأس أن ينتعل الإنسان وهو قائم ولا يدخل ذلك في النهي، لأن نعالنا الموجودة يسهل خلعها ولبسها. والله الموفق.

* * *

٣٠٠ – باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم ونحوه سواء كانت في سراج أو غيره

١٦٥٢ – عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: "لا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوْتِكُمْ حِيْنَ تَنَامُوْنَ[١]" متفقٌ عليه.

١٦٥٣ – وَعَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيّ رضي الله عنه قَال: احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْـمَدِينةِ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا حُدِّثَ رسولُ الله ﷺ بِشَأنِهِمْ قال: "إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فإذا نِمْتُمْ فأطْفِئُوهَا[٢]" متفق عليه.

١٦٥٤ – وَعَنْ جَابِر رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: "غَطُّوا الإناءَ، وَأَوْكِئُوا السِّقَاءَ، وأغلقُوا البابَ، وَأطفِئُوا السِّراجَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لا يَحِلُّ سِقاءً، وَلا يَفْتحُ بابًا، وَلا يَكْشِفُ إناءً، فإنْ لم يجدْ أحَدُكُمْ إلا أَنْ يَعرُضَ عَلَى إِنَائِه عُودًا، ويَذْكُرَ اسْمَ الله، فَلْيَفْعَلْ، فَإِنَّ الفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِ البيتِ بَيْتَهُم[٣]". رواهُ مسلم.

"الفُويسِقَةُ": الفأرةُ، و"تُضْرِمُ": تُحْرِقُ.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الاستئذان، باب لا تترك النار في البيت عند النوم، رقم(٥٨١٩)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، رقم(٣٧٥٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب الاستئذان، باب لا تترك النار في البيت عند النوم، رقم(٥٨٢٠)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، رقم(٣٧٦٠).

(٣) رواه مسلم: كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، رقم(٣٧٥٥).

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب النهي عن تَرْك النَّار في البيت عند النوم ونحوه، وذلك أن النار كما وصفها النبي ﷺ في هذه الأحاديث عدوٌّ للإنسان، فإذا أبقاها الإنسان ونام، فربما تأتي الفويسقة يعني الفأرة فتنخسها ثم تشتعل كما هو الشأن فيما سبق، كانت السرج من النار توقد في الزمان الأول، بِالودك، والزيت وشبهه، ثم صارت توقد بمنتجات النفط وكلها مواد سائلة، فإذا جاءت الفأرة وعبثت بها انصبّ الذي في السراج على الأرض، ثم اشتعلت النار، وحصل الحريق، ولهذا أمر النبي ﷺ بإطفاء النار عند النوم، لئلا يحصل هذا الحريق، ولكن في الوقت الحاضر، تطورت الوسائل فصار الكهرباء طاقة لإيقاد المصباح مثلاً وغيرها، فلو نام الإنسان وفي بيته مصباح كهربائي للإضاءة موقدة أثناء نومه فلا بأس، لأن العلة التي من أجلها نهى النبي ﷺ عن إبقاء النار، غير موجودة في الكهرباء في الوقت الحاضر، نعم يوجد أشياء تشبه ذلك كأنواع الدفايات التي لا شك أنها على خطر، ولا سيما إذا قربها الإنسان من فراشه، فإنه ينقلب أو ربما يمس هذه النار فلهذا ينهى أن تبقى هذه الدفايات موقدة إلا في مكان آمن، بعيد عن الفراش، لئلا يحصل الحريق.

وكذلك ينبغي للإنسان إذا نام أن يغلق الباب، وكذلك ينبغي له إذا أراد أن ينام أن يغطي الإناء ولو بوضع عود عليه؛ لأن في ذلك حماية له من الشيطان. والله الموفق.

* * *

٣٠١ - باب النهي عن التكلف وهو فعل وقول ما لا مصلحة فيه بمشقة

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ [ص: ٨٦].

١٦٥٥ - وَعَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قال: نُهِينَا عن التَّكلُّفِ[1]. رواه البخاري.

١٦٥٦ - وَعَنْ مسرُوقٍ قال: دخَلْنَا عَلَى عَبْدِ الله بْن مَسْعُودٍ رضي الله عنه فَقَال: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ عَلِمَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ به، ومَنْ لم يَعْلَمْ، فَلْيَقُل: اللهُ أعلمُ، فإنَّ مِنَ العِلْم أن تقُول لما لا تعلمُ: اللهُ أَعْلَمُ. قال الله تعالى لنبيِّه ﷺ: ﴿ قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴾[2] رَواهُ البخاريُّ.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب النهي عن التكلف.

التكلف معناه: تكلف الشيء ومحاولة معرفته، وإظهار الإنسان بمظهر العالم وليس هو كذلك، ثم ذكر المؤلف قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ﴾ أي: لا أسألكم على ما جئت به من الوحي أجرًا تعطونني إياه، وإنما

---

(١) رواه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه، رقم(٦٧٤٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب فلا يربو عند الله من أعطى عطية، رقم(٤٤٠١).

أدلكم على الخير وأدعوكم إلى الله عزَّ وجلَّ، وهكذا الرسل عليهم الصلاة والسلام كلهم يقولون لأصحابهم ﴿ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴾، أي من الشاقين عليكم، أو القائلين بلا علم، بل إنه عليه الصلاة والسلام كان يقول، ويؤيده الله تعالى على قوله بإقراره عليه.

ثم ذكر حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: "نهينا عن التكلف"، والناهي هو الرسول ﷺ، فإذا قال الصحابي: "نُهينا"، فإن هذا له حكم الرفع يعني كأنه قال: نهانا رسول الله ﷺ، فعليه يكون هذا الناهي هو الرسول ﷺ. "نهينا عن التكلف" أن يتكلف الإنسان ما لا علم له به ويحاول أن يظهر بمظهر العالم العارف، وليس هو كذلك.

ثم ذكر حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن الإنسان إذا سئل عما لا يعلم فلا يتكلم، ويأتي بجواب لا يدري أهو صحيح أم لا؟ ولكن لا يقول إلا ما علم به، فإذا سئل عن شيء لا يعلمه، فليقل: الله أعلم، فإن من العلم أن يقول الإنسان لما لا يعلم: الله أعلم. ووصف هذا رضي الله عنه بالعلم؛ لأن الذي يقول لا أعلم وهو لا يعلم هو العالم حقيقة، هو الذي علم قدر نفسه، وعلم منزلته، وأنه جاهل، فيقول لما لا يعرف: الله أعلم.

ثم إن الإنسان إذا قال لما لا يعلم "الله أعلم"، ولم يفتِ به وثق الناس به، وعلموا أن ما يفتي به فهو عن علم، وما لم يعلمه يمسك عنه.

وأيضًا إذا قال الإنسان لما لا يعلم: الله أعلم عوّد نفسه الرضوخ للحق وعدم التصدر للفتوى، وهذا خلافًا لبعض الناس اليوم؛ تجده يرى أن الفتوى ربح بضاعة، فيفتي بعلم وبغير علم، ويفتي بنصف علم، ولهذا قال

شيخ الإسلام – رحمه الله – في كتابه (الفتوى الحموية) – كانوا يقولون: "ما أفسد الدنيا والدين إلا أربعة: نصف متكلم، ونصف فقيه، ونصف لغوي، ونصف طبيب".

أما المتكلم: فإنه أفسد الأديان والعقائد؛ لأن أهل الكلام الذين نالوا من الكلام شيئًا ولم يصلوا إلى غايته اغتروا به، وأما أهل الكلام الذين وصلوا إلى غايته فقد عرفوا حقيقته ورجعوا إلى الحق.

ونصف فقيه: يفسد البلدان؛ لأنه يقضي بغير الحق، فيفسد البلدان، فيعطي حق هذا لهذا، وهذا لهذا.

ونصف نحوي؛ لأنه يفسد اللسان؛ لأنه يظن أنه أدرك قواعد اللغة العربية، فيتكلم وهو لا يعرف فيلحن فيفسد اللسان.

ونصف طبيب: فيفسد الأبدان؛ لأنه لا يعرف فربما يصف دواءً يكون داءً، وربما لا يصف الدواء فيهلك المريض.

فالحاصل أنه لا يجوز للإنسان أن يفتي إلا حيث جازت له الفتوى، ولا يتسرع، إن كان الله تعالى قد أراد أن يكون إمامًا للناس يفتيهم ويهديهم إلى الصراط المستقيم فإنه سيكون، وإن كان الله لم يرد ذلك فلن يفيده تسرعه في الفتوى، ثم استدل ابن مسعود رضي الله عنه بقوله تعالى: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾. والله الموفق.

* * *

٣٠٢ – باب تحريم النياحة على الميت ولطم الخد وشق الجيب ونتف الشعر وحلقه والدعاء بالويل والثبور

١٦٥٧ – عَنْ عُمَرَ بْنِ الخطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِي ﷺ: "الميِّتُ يُعَذَّبُ في قَبْرِه بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ[١]".

وَفي رِوَايَة: "مَا نِيْحَ عَلَيْهِ" متفق عليه.

١٦٥٨ – وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ، ودَعَا بِدَعْوَى الجاهليَّةِ[٢]" متفق عليه.

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب تحريم النياحة على الميت.

النياحة هي البكاء على الميت برنة، ينوح فيها كما تنوح الحمام، والبكاء على الميت نوعان:

نوع اقتضته الطبيعة، فهذا لا بأس به ولا يلام عليه العبد، ومنه ما حصل للنبي ﷺ حين رُفع إليه صبي ونفسه تقعقع كأنه في شن فبكى ـ عليه الصلاة والسلام ـ رحمة بهذا الصبي الذي ينازعه الموت. وقال للأقرع بن

---

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت، رقم(١٢١٠)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه، رقم(١٥٣٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ليس منا من شق الجيوب، رقم(١٢١٢)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب، رقم(١٤٨).

حابس: إنها رحمة، "**وإنما يرحم الله من عباده الرحماء**[١]".

فبكاء النبي ﷺ على هذا الصبي ليس من أجل الحزن لكن رقة له ورحمة، حيث إنه ينازع الموت، وقال: إنما يرحم الله من عباده الرحماء، جعلنا الله وإياكم منهم.

ومن ذلك أيضًا البكاء الذي تقتضيه الطبيعة حزنًا على فراق المحبوب، كما حصل للنبي حين مات ابنه إبراهيم رضي الله عنه من مارية القبطية التي أهداها إليه ملك القبط، فجاءت منه بولد، وترعرع الصبي، وسماه بإبراهيم الذي هو خليل الرحمن عليه الصلاة والسلام: "**ملة أبيكم إبراهيم**" ولما بلغ ستة عشر شهرًا تقريبًا توفاه الله عزَّ وجلَّ، فَرُفع إلى النبي ﷺ فقال ﷺ: "**العين تدمع والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا، وإنا على فراقك يا إبراهيم لمحزونون**[٢]" هكذا قال النبي ﷺ، وأخبر النبي ﷺ أن له مرضعًا في الجنة ترضعه، فهذا النوع من البكاء لا يضر. لأنه شيء تقتضيه الطبيعة والجبلَّة، ولا يدل على سخط الإنسان على ما قضاه الله وقدَّره.

أما النوع الثاني: فهو البكاء الذي ينوح فيه الإنسان نياحًا، فهذا البكاء يعذب به الميت في قبره، فالميت يعذب، والنائح هو المتسبب لعذابه في قبره والعياذ بالله، ولهذا يخطئ بعض الناس نسأل الله العافية، بنوحه إذا مات له قريب وما دام يفعل هكذا فإن الميت يعذب في قبره كما ثبت ذلك عن النبي

---

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ يعذب...، رقم(١٢٠٤)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت، رقم(١٥٣١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ إنابك، رقم(١٢٢٠).

ﷺ من حديث عمر بن الخطاب ﷺ، فالواجب على الإنسان أن يتصبر ويحتسب الأجر عند الله تعالى، ويعلم أن عظم الثواب مع عظم المصاب، وأنه كلما عظمت المصيبة كثر الثواب.

أما حديث ابن مسعود رضي الله عنه فقال النبي ﷺ: "ليس منا من شَقّ الجيوب وضرب الخدود، ودعا بدعوى الجاهلية". وهذا شيء يفعله الناس في الجاهلية، إذا أصابت أحدهم مصيبة شق جيبه، أو جعل يلطم خده، أو ينتف شعره، أو يدعو بدعاء الجاهلية: يا ويلاه، يا ثبوراه، يا انقطاع ظهراه، وما أشبه ذلك، فتبرأ النبي ﷺ من هؤلاء، لأن المؤمن مؤمن بالله، مؤمن بقضاء الله، يعلم أنه لا يمكن أن تتغير الحال عما كان، وأن هذا أمر قُضي وانتهى، وقد كُتب قبل أن تخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، جفت الأقلام وطويت الصحف، لا يمكن أن تتغير الحال عما كان مهما كان، إذًا ما الفائدة من الجزع؟! ما الفائدة من السخط؟! ما هو إلا أمر أو وحي من الشيطان ليحرمك الأجر من جهة، وليعذب به الميت من جهة أخرى.

فعليك يا أخي أن تتقي الله عزَّ وجلَّ وأن تصبر وتحتسب وأن تقول كما أثنى الله على من يقول فيهم: ﴿ وَبَشِّرِ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴾ [البقرة: ١٥٥]. من هم؟ ﴿ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَـٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٦]. وقال النبي ﷺ: "ما من مسلم يصاب بمصيبة فيقول: اللهم أجرني في مصيبتي وأخلفني خيرًا منها إلا آجره الله في مصيبته وأخلف له خيرًا منها[1]"، هكذا

(١) رواه مسلم: كتاب الجنائز، باب ما يُقال عند المصيبة، رقم(١٥٢٥).

يجب على الإنسان أن يصبر ويحتسب الأجر، ويعلم أن الحزن والبكاء في النياحة لا يغني شيئًا، لقد انتهى كل شيء.

لو أن أحدًا سافر، وأصيب بحادث هل يقول: لو أني ما سافرت كان سلمت ولم يحدث ذلك؟ لا. لا يمكن أبدًا، كما قال الله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ وَقَعَدُواْ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْ ﴾ . قال الله تعالى: ﴿ قُلْ فَٱدْرَءُواْ عَنْ أَنفُسِكُمُ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴾ [آل عمران: ١٦٨]. لا فرار من الموت، إذًا عليك أن تصبر وتحتسب، وأن تقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبتي وأخلفني خيرًا منها. يؤجرك الله في مصيبتك ويخلف عليك خيرًا منها.

وهذه قصة أم سلمة مات عنها زوجها أبو سلمة، وهو من أحب الناس إليها فحزنت لفراقه، وكانت قد سمعت النبي ﷺ يقول: "إن الإنسان إذا أصيب بمصيبة فقال: اللهم أجرني في مصيبتي وأَخْلِفْني خيرًا منها، آجره الله في مصيبته وأَخْلِفْ له خيرًا منها" فقالت هذا، قالت: "اللهم أجرني في مصيبتي وأَخْلِفْني خيرًا منها" وتقول في نفسها: مَنْ خيرٌ من أبي سلمة؟ أبو سلمة زوجها يحبها وتحبه من يكون خيرًا من أبي سلمة؟ هي ما شكَّت في الخبر، هي توقن أنه صدق، لكنها تقول من يكون هذا؟ فما إن انتهت عدتها حتى خطبها النبي ﷺ فكان خيرًا من أبي سلمة، فأخلف الله لها خيرًا من مصيبتها، وصار النبي ﷺ هو الذي يُربي أولادها، أولادها صاروا تحت الرسول ﷺ.

وهذا أيضًا نتيجة لقصة أخرى، دخل النبي ﷺ على أبي سلمة رضي الله عنه وقد شخص بصره، خرجت روحه فأغمض عينيه، صلوات الله وسلامه عليه، ثم قال: "**إن الروح إذا قُبض تبعه البصر**"، روحك إذا خرجت من جسدك فإن البصر يشاهدها بإذن الله، خارجة فيتبعها ولما سمع أهل البيت ذلك، عرفوا أن أبا سلمة قد مات، فضجّ ناس منهم، فقال النبي ﷺ: "**لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون، ثم قال: اللهم اغفر لأبي سلمة، وارفع درجته في المهديين، وافسح له في قبره، ونور له فيه، واخلفه في عقبه في الغابرين**" دعوات خمس تزن الدنيا وما عليها: "**اللهم اغفر لأبي سلمة، وارفع درجته في المهديين، وافسح له في قبره، ونور له فيه، واخلفه في عقبه**[1]".

إحدى هذه الدعوات عرفناها، والباقي إن شاء الله مجاب، الذي عرفناه، أن النبي ﷺ خلف أبا سلمة في عقبه، فكان زوج امرأته، وكان مربي أولاده، يعني عاشوا في حجر الرسول ﷺ.

والمهم أن على المرء أن يصبر عند المصائب مهما كانت ويسترجع ويقول: اللهم آجرني في مصيبتي وأخلفني خيرًا منها. ولا بأس أن يبكي البكاء الطبيعي الذي ليس فيه نوح، فإن هذا حدث من خير البشر محمد ﷺ. والله الموفق.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الجنائز، باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر، رقم(١٥٢٨).

١٦٥٩ – وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: وَجِعَ أَبو موسَى، فغُشي عليه، ورأسه في حجر امرأةٍ من أهلِهِ، فَأَقْبَلَتْ تَصيحُ برنَّةٍ فَلَمْ يَسْتَطعْ أن يَرُدَّ عَلَيْها شيئًا، فلمَّا أَفَاقَ، قال: أنا بريءٌ ممَّنْ بَرِئَ منه رَسُولُ الله ﷺ، إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ برئ من الصَّالِقَةِ، والحالقة، والشَّاقَّةِ[1]. متفق عليه.

"الصَّالِقَةُ" التي ترفعُ صوتَهَا بالنِّيَاحة والنَّدْبِ "والحَالِقَةَ": التي تحلقُ رَأْسَها عِنْدَ المصيبة. "الشاقّة" التي تشق ثوبها.

١٦٦٠ – وَعَنِ المغِيرَةِ بْنِ شُعبةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "مَنْ نِيحَ عليه، فَإِنَّه يُعَذَّبُ بِما نِيحَ عَلَيْه يَومَ القِيامَةِ[2]" متفق عليه.

١٦٦١ – وَعَنْ أُمِّ عَطِيةَ نُسَيْبَةَ– بِضمِّ النُّونِ وَفَتْحِها – رَضِي اللهُ عَنْها قَالَتْ: أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ عِنْد البَيْعةِ أَنْ لا نَنُوح[3]. متفق عليه.

١٦٦٢ – وَعَن النُّعْمَانِ بْنِ بِشْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: أُغْمِيَ عَلَى عَبْدِ

---

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما ينهى من الحلق عند المصيبة، ترجمة الباب، ومسلم: كتاب الإيمان، باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب، رقم(١٤٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت، رقم(١٢٠٩)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه، رقم(١٥٤٩).

(٣) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما ينهى من النوح والبكاء، رقم(١٢٢٣)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة، رقم(١٥٥٢).

الله بْنِ رَوَاحَةَ رضي الله عنه. فَجَعَلَتْ أُخْتُهُ تبْكِي، وتَقولُ: وَاجَبَلاهُ، وَاكَذا، وَاكَذَا: تُعَدِّدُ عَلَيْه. فَقَالَ حِينَ أفاقَ: ما قُلْتِ شيئًا إلا قِيلَ لي: أَنْتَ كَذَلِكَ[1]؟! رواه البخاري.

١٦٦٣ – وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَال: اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَة رَضِي اللهُ عَنْهُ، فَأَتَاهُ رَسُولُ الله ﷺ يَعُوْدُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدِ ابْنِ أَبِي وقَّاصٍ، وَعَبْد الله بْنُ مَسْعُوْدٍ رَضي اللهُ عَنْهُم، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، وَجَدَهُ في غَشيةٍ فقال: "أَقَضَى؟" قَالُوا: لا يَا رَسُولَ الله. فَبَكَى رَسُولُ الله ﷺ. فلمَّا رَأَى القَومُ بُكَاءَ النبي ﷺ بَكَوْا، قَالَ: أَلا تَسْمَعُونَ؟ إنَّ الله لا يُعذِّبُ بدمعِ العيْنِ، ولا بِحُزنِ القلبِ، ولكن يُعَذِّبُ بهذا" وأشار إلى لسانه، "أو يرحمُ[2]" متفق عليه.

١٦٦٤ – وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيّ رَضِي اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "النَّائِحَةُ إِذَا لَـمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ من قَطِرانٍ، ودِرْعٌ من جَرَبٍ[3]" رواه مسلم.

١٦٦٥ – وَعَنْ أُسِيد بْنِ أَبِي أَسِيدٍ التَّابِعيِّ عَنِ امْرَأَةٍ مِنَ المبَايِعَاتِ

---

(١) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة مؤتة من أرض الشام، رقم(٣٩٣٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب البكاء عند المريض، رقم(١٢١٢)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت، رقم(١٥٣٢).

(٣) رواه مسلم: كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة، رقم(١٥٥٠).

قَالَتْ: كَانَ فِيما أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ، في المعروفِ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْنَا أَن لا نعصِيَهُ فيه: أن لا نخمِشَ وجهًا، وَلا نَدْعُو ويْلاً، ولا نشُقَّ جيبًا، وأن لا نَنْثُر شعرًا[1].

رواه أبوداود بإسنادٍ حسن.

١٦٦٦ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "مَا مِنْ مَيِّتٍ يَمُوْتُ، فَيُقُوْمُ بَاكيهِمْ، فَيَقُوْلُ: وَاجَبَلاهُ، وَاسيِّدَاهُ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ إِلا وُكِّلَ بِهِ مَلَكَانِ يلْهزانِهِ: أَهَكَذَا كُنْتَ[2]؟!" رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

"اللهزُ" الدفع بجمع اليد في الصَّدر.

١٦٦٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ الله ﷺ: "اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، والنِّيَاحَةُ عَلَى الميِّتِ[3]" رواه مسلم.

الشـرح

هذه الأحاديث التي ساقها الحافظ النووي - رحمه الله - كلها تدل على تحريم النياحة والندب على الميت.

أما النياحة: فقد تقدّم الكلام عليها، وأما الندب، فهو أن يذكر محاسن الميت ويتأوه منها ويتوجع.

---

(١) رواه أبوداود: كتاب الجنائز، باب في النوح، رقم(٢٧٢٤).

(٢) رواه الترمذي: كتاب الجنائز، باب ما جاء في كراهية البكاء على الميت، رقم(٩٢٤).

(٣) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة، رقم(١٠٠).

وقد ذكر أحاديث: منها حديث أبي موسى رضي ا لله عنه أنه غُشي عليه ورأسه في حِجر بعض أهله، فجعلت هذه المرأة التي هو بحجرها تبكي برنة يعني بنياحة، فلما أفاق رضي الله عنه قال: أنا بريء مما برئ منه النبي ﷺ. إن النبي ﷺ برئ من الصالقة والحالقة والشاقة.

"الصالقة": من الصلق وهو رفع الصوت، يعني بأن تصرخ وتدفع صوتها عند المصيبة، فهذه برئ منها النبي ﷺ، ونحن نُشهد الله أننا بريئون من كل ما يتبرأ منه الرسول ﷺ، ومن كل عمل تبرأ منه.

أما الحالقة: فهي أنه جرت عادة النساء في الجاهلية أن المرأة إذا أصيبت بميت تحلق شعر رأسها، كأنها غاضبة، وشعر الرأس يُتخذ زينة مطلوبة عند النساء، وطوله وكثافته مرغوبة عندهن، لكن في وقتنا الحاضر، لما انفتح الناس على نساء الكافرين أو من تشبه بهم، صارت المرأة تحاول أن تقصر شعر رأسها حتى يكون كرأس الرجل والعياذ بالله.

أما الشاقة: فهي التي تشق جيبها عند المصيبة، وكذلك أيضًا التي تنفش شعرها عند المصيبة، فكل فعل يدل على التسخط فإنه داخل في هذه البراءة التي تبرأ منها النبي ﷺ.

وفي هذه الأحاديث أن النائحة إذا لم تتب قبل موتها، فإنها تقام يوم القيامة من قبرها، وعليها سربال من قطران ودرع من جرب، والسربال: يعني الثوب، والدرع: ما كان لاصقًا بالبدن، والمعنى أن جلدها أجرب والعياذ بالله، والجرب معروف، عبارة عن حكة يتشقق منها الجلد، وإذا كان جلدها من جرب وعليها سربال من قطران صار هذا أشد اشتعالاً في النار

والعياذ بالله، لكن إذا تابت قبل موتها، تاب الله عليها، لأن من تاب من أي ذنب قبل أن يموت تاب الله عليه.

ومن جملة هذه الأحاديث أن النبي ﷺ بكى لما رأى سعد بن عبادة رضي الله عنه قد غُشي عليه، فبكى من معه من الصحابة، ثم قال ﷺ: **"ألا تسمعون، ألا تسمعون؟"** الاستفهام هنا بمعنى الأمر. أي اسمعوا اسمعوا **"إن الله لا يعذب ببكاء العين، ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا"**، وأشار إلى لسانه **"أو يرحم"**. يعني أن الله لا يعذب بالبكاء وبالحزن، لكن يعذب بالقول والصوت أو يرحم، فمثلاً إذا أصيب الإنسان بمصيبة، وقال: إنا لله وإنا إليه راجعون مؤمنًا بها قلبه، مؤمنًا بأن لله ملكًا وتقديرًا وتدبيرًا وأننا راجعون إليه في أمورنا كلها وسنلاقيه يوم القيامة إذا آمن بهذا، ثم أيضًا وقال ما في حديث أم سلمة رضي الله عنها **"اللهم أجرني في مصيبتي وأخلفني خيرًا منها"**، فهذه يؤجر عليها الإنسان ويرحم بهذا القول، أما إذا جعل يقول واجبلاه، واويلاه، واثبوراه، وما أشبه ذلك، فإن هذا يعذب به والعياذ بالله.

ومعنى واجبلاه: أن هذا الميت مثل الجبل، ملجأ لي وقد فقدته، فهو عبارة عن ندب مع مدح.

فالحاصل وخلاصة هذه الأحاديث: أن البكاء الذي يأتي بمجرد الطبيعة لا بأس به، وأما النوح والندب ولطم الخد، وشق الثوب، ونتف الشعر، أو حلقه أو نفشه فكل هذا حرام، وهو مما برئ منه النبي ﷺ. والله الموفق.

* * *

٣٠٣ – باب النهي عن إتيان الكهان والمنجمين والعراف وأصحاب الرمل والطوارق بالحصى وبالشعير ونحو ذلك

١٦٦٨ – عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ أُنَاسٌ عَنِ الكُهَّانِ، فَقَالَ: لَيْسُوا بِشَيءٍ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ الله إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونا أَحْيَانًا بِشَيءٍ، فَيَكُونَ حَقًّا؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الحَقِّ يَخْطفُها الجِنِّيُّ. فيقِرُّها في أُذُنِ وليِّهِ، فَيَخْلطُون مَعَهَا مائَةَ كذِبَةٍ[1]" متفق عليه.

وفي رواية للبُخاري عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّها سَمِعَتْ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ الْـمَلائِكَةَ تَنْزِلُ في العَنَانِ – وهو السَّحَابُ – فتذْكُرُ الأَمْرَ قَضِيَ في السَّمَاءِ، فَيَسْتَرِقُ الشَّيْطَانُ السَّمْعَ، فَيسمَعهُ، فَيُوحِيه إلى الكُهَّانِ، فَيكْذِبُون مَعَها مائَة كَذِبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهم".

قوله: "فيقرُّها" هو بفتح الياء، وضم القاف والراء: أي: يُلْقِيها. "والعَنَانُ" بفتح العين.

الشـرح

قال الحافظ النووي – رحمه الله تعالى – باب النهي عن إتيان الكهان والمنجمين ونحوهم.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب قول الرجل للشيء ليس بشيء، رقم(٥٧٤٥)، ومسلم: كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان، رقم(٤١٣٥).

الكهان: جمع كاهن، والكاهن هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل، فيقول مثلاً: سيكون كذا وكذا في يوم كذا وكذا، أو يقول للإنسان: ستكون سعيدًا في اليوم الفلاني.. أو سيصيبك حادث في اليوم الفلاني. أو ما أشبه ذلك – هؤلاء هم الكهان.

والكهان هم أناس من بني آدم لهم أولياء من الجن، والجن أعطاهم الله قدرة عظيمة على الأشياء، سرعة وقوة، فهم يصعدون إلى السماء، ولكل واحد منهم مقعد معين، يسترقون السمع، أي ما يسمعونه من الملائكة، فيقضي الله تبارك وتعالى الأمر في السماء ثم يخطفون منه شيئًا فينزلون به إلى أوليائهم من البشر من بني آدم، وهم الكهان، ثم يضيف هذا الكاهن إلى هذا الذي سمعه من السماء كما قال النبي ﷺ وهو الصادق: "مائة كذبة"، يعني يزيدون على ما سمعوا، فيصادف أن هذه الكلمة المسموعة من السماء تقع كما سمعها الجني.

وقد ذكرت عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ سئل عن الكهان فقال: "ليسوا بشيء"، لأن الكهان على عهد النبي ﷺ قبل أن ينزل عليه الوحي، وصارت الجن كما ذكر الله عنهم ﴿كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا﴾، يعني: من السماء ﴿مَقَـٰعِدَ لِلسَّمْعِ﴾. فلما بعث النبي ﷺ، صار الجني إذا قعد في مقعده يستمع، جاءه شهاب من نار فأحرقه ﴿فَمَن يَسْتَمِعِ ٱلْـَٔانَ يَجِدْ لَهُۥ شِهَابًا رَّصَدًا﴾ [الجن: ٩]. فسئل النبي ﷺ عن الكهان فقال: "ليسوا بشيء"، يعني لا تعبأوا بهم، ولا تأخذوا بكلامهم، ولا يهمكم أمرهم، قالوا: يا رسول الله إنهم يقولون القول

فيكون حقًّا، فأخبر النبي ﷺ أن هذا الحق الذي يقع ممزوج بمائة كذبة، وأن سببه أن الجني الذي له ولي من البشر يخطف الخبر من السماء ويوحيه إلى وليه من الإنس، فيتحدث ثم يقع ما كان حقًّا، وما كان باطلاً يُنسى عند الناس وكأنه لم يكن، هؤلاء الكهان يجب علينا أن نكذبهم، وألا نصدقهم، ومن أتاهم وسألهم وصدقهم فقد كفر بما أُنزل على محمد ﷺ. يعني كفر بالقرآن. ووجه كفره أن الله تعالى قال: ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ [النمل: ٦٥]. فإذا ادعى هؤلاء علم الغيب، وصدقهم الإنسان صار مضمونُ تصديقِهِ إياهم تكذيبًا لقول الله: ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾.

أما المنجمون: فهم الذين يمتهنون علم النجوم، أي يتخذونه مهنة، وعلم النجوم قسمان:

القسم الأول: جائز لا بأس به، وهو ما يسمى بعلم التسيير يعني علم سير النجوم يستدل به على الفصول وعلى طول النهار، وقصر النهار، فهذا حاجة ولا بأس به ولا حرج فيه، لأن الناس يهتدون به لمصالحهم. ومن ذلك علم جهات النجوم، مثل القطب الشمالي، الجدي معروف قرب القطب من ناحية الشمال، يستدل به على القبلة، وعلى الجهات. قال الله تعالى: ﴿ وَأَلْقَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَٰرًا وَسُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [النحل: ١٥]. ﴿ وَعَلَٰمَٰتٍ ﴾. يعني الجبال - ﴿ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ [النمل: ١٦]. يهتدون في ظلمات البر والبحر، وإذا لم يكن سحاب يغطي النجوم اهتدوا بها.

فمثلاً إذا أردت أن تستقبل القبلة في منطقة القصيم فاجعل القطب خلف أذنك اليمنى. وفي كل منطقة وجهة يستدل به، فصار علم التسيير ما يتعلمه الإنسان للزمان والمكان؛ للزمان مثل الفصول، دخل وقت الشتاء، ودخل وقت الصيف، ويستدل بها على المكان أي الجهات.

القسم الثاني: محرم وهو علم التأثير وهو أن يتخذ من علم النجوم سببًا يدَّعي به أن ما حصل في الأرض فإنه من سبب النجم، كالذين يقولون في الجاهلية مطرنا بنوء كذا وكذا، هذا هو المحرم، ولا يجوز اعتماده، لأنه لا علاقة لما يحدث في الأرض بما يحدث للسماء، السماء مستقلة، فما حصل من أثر في السماء فإنه لا يؤثر على الأرض. فالنجوم لا دخل لها في الحوادث.

بعض الناس والعياذ بالله يقول: هذا الرجل ولد في النوء الفلاني فسيكون سعيدًا، هذا الولد ولد في النوء الفلاني فسيكون شقيًّا؟ من قال هذا؟ ويسمونه الطالع أي طالع هذا الولد. هذا هو المحرم الذي من صدق المنجِّم فيه فهو كمن صدق الكاهن. والله الموفق.

* * *

١٦٦٩ - وَعَنْ صَفِيةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا[1]" رواه مسلم.

---

(١) رواه مسلم: كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان، رقم(٤١٣٧).

١٦٧٠ – عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ المخَارِقِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: الْعِيَافَة، وَالطِّيَرَةُ، والطَّرق، من الجِبْتِ[1]".

رواه أبو داود بإسنادٍ حسنٍ وقال: الطَّرقُ، هو الزَّجْر، أي: زَجْرُ الطَّيْر، وهو أن يتيمَّن أو يتشاءم بطيرانه، فإنْ طَارَ إلى جهَةِ اليمين، تيمَّنَ، وإنْ طَارَ إلى جِهَةِ اليسار تشاءم: قال أبوداود: "والعيافةُ" الخطُّ.

قال الجوهري في "الصحاح": الجبتُ كلمة تقع على الصَّنم والكاهنِ والساحرِ ونحو ذلك.

١٦٧١ – وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "مَنِ اقْتَبَس عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ، اقْتَبَس شُعبةً مِنَ السِّحْرِ زَادَ مَا زَادَ[2]" رواه أبوداود بإسناد صحيح.

١٦٧٢ – وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الحَكَمِ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ الله إِنِّي حَديثُ عَهْدٍ بِجاهِلِيَّةٍ، وَقَدْ جَاءَ اللهُ تَعَالَى بِالإِسْلامِ، وَإِنَّ رِجَالاً يأْتُونَ الكُهَّانَ؟ قَالَ: "فَلا تأْتِهِمْ" قُلتُ: وَمِنَّا رجالٌ يتطيَّرُون؟ قَالَ: "ذَلِكَ شَيءٌ يَجْدُونَه فِي صُدُورِهِمْ، فَلا يَصُدُّهُمْ" قُلْتُ: وَمِنَّا رجالٌ يَخُطُّون؟ قَالَ: "كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنبِياء يَخُطُّ، فَمَنْ وَافَق خطَّهُ، فذاك[3]" رواه مسلم.

---

(١) رواه أبوداود: كتاب الطب، باب في الخط وزجر الطير، رقم(٣٤٠٨).

(٢) رواه أبوداود: كتاب الطب، باب في النجوم، رقم(٣٤٠٦).

(٣) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، رقم(٨٣٦).

الشـــرح

في هذه الأحاديث والآثار التي ذكرها المؤلف ـ رحمه الله ـ دليل على ما سبق أنه يحرم أن يأتي الإنسان الكهان فيصدقهم، فمن أتى عرافًا فسأله لم تُقبل له صلاة أربعين يومًا. بمجرد ما يسأل العراف، ومنه الكهان، فإن صدقه فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ.

أما إذا أتى الكاهن ليبين كذبه وزيفه فهذا لا بأس به، بل قد يكون أمرًا محمودًا، كما فعل النبي ﷺ مع ابن صياد، رجل كاهن أو ساحر، كلمه النبي ﷺ فقال له: ماذا خبأت لك؟ يعني ما الذي أضمرت في نفسي؟ قال: الدخ. وعجز أن يخرج الكلمة، لأن الرسول ﷺ أضمر في نفسه الدخان. ولكنه عجز أن يدركها ابن الصياد قال: الدخ. قال له النبي ﷺ: "أخسأ فلن تعدو قدرك[1]". يعني إنك كاهن لا خير فيك.

وأما ما يتعلق بذلك.. أي بالتنجيم والكهانة، فمنه التطير. استعمال الطيور، وكانوا في الجاهلية يستعملون الطيور، يطيرونه من الأرض إن اتجه للأمام مضى في سفره، وإن طار ثم رجع رجع من سفره، وإن طار فذهب يمينًا تيمن في سفره وقال: هذا سفر طيب وخير، وإن ذهب يسارًا بالعكس، مضى في سفره لكن يعتقد أن السفر شر. لأن الطير ذهب إلى الشمال والشمال غير مرغوبة، هذه عادتهم – والعياذ بالله – والطيور لا تغني شيئًا، وهذا كله أبطله النبي ﷺ لئلا يتعلق الإنسان بأحد سوى الله، وأمر الإنسان إذا هم بأمر

---

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلي عليه؟، رقم(١٢٦٧)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر ابن صياد، رقم(٥٢١٥).

ولم يتبين له أن يستخير، يصلي ركعتين من غير الفريضة، ويقول الدعاء المعروف للاستخارة: "اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر – ويسميه – خير لي في ديني ودنياي وعاقبة أمري – أو قال: عاجل أمري وآجله – فاقدره لي ويسره لي، وإن كنت تعلم أنه شر لي في ديني ودنياي، عاقبة أمري – أو قال: عاجل أمري وآجله – فاصرفه عني واصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به[1]".

حينئذ إذا قدر الله له شيئًا بعد هذه الاستخارة فهو خير له، يمضي ويتوكل على الله، وإن صرف الله همته عنه، فهذا يعني أنه ليس بخير له. وأما الاستقسام بالأزلام، والطير، وما أشبه ذلك، فكله لا خير فيه.

* * *

١٦٧٣ – وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ البَدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عن ثَمَنِ الكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَحُلْوَانِ الْكَاهن[2]" متفق عليه.

الشـــرح

هذا الحديث آخر حديث في هذا الباب، باب النهي عن إتيان الكهان، والمنجمين ونحوهم، وهو أن النبي ﷺ نهى عن ثمن الكلب، ومهر البغي،

---

(١) رواه البخاري: كتاب الجمعة، باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى، رقم(١٠٩٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب ثمن الكلب، رقم(٢٠٨٣)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن، رقم(٢٩٣٠).

وحلوان الكاهن.

أما الكلب فمعروف، ولا يجوز للإنسان أن يقتني الكلب، ويجعله عنده في بيته، سواء بيت الطين أو المسلح أو الشعر، إلا في ثلاث حالات:

١ – كلب الحرث يعني الزرع.

٢ – وكلب الماشية من غنم أو إبل أو بقر فيتخذ الكلب ليحرسها.

٣ – كلب الصيد يصيد عليه الإنسان، لأن الكلب إذا تعلّم وصاد شيئًا فإنه حلال، فلو كان عند الإنسان كلب معلم، وأرسله على أرنب مثلاً، ثم صادها وقتلها فهي حلال.

لأن الله تبارك وتعالى قال: ﴿ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ [المائدة: ٤].

فهذه الثلاثة: كلب الحرث والماشية والصيد، يجوز للإنسان أن يقتنيها، وما عدا ذلك فاقتناؤه حرام، والكلب أخبث الحيوانات في النجاسة، لأن نجاسته مغلظة، إذا شرب في الإناء يجب أن يغسل الإناء سبع مرات، واحدة منها بالتراب، والأولى والأفضل أن يكون التراب مع الأولى، فإذا كان عند الإنسان كلب، ولو كان كلب صيد، أو ماشية، أو زرع، فإنه يحرم عليه بيعه، وثمنه عليه حرام. ولكن إذا انتهى منه يعطيه أحدًا يحتاج له، ولا يحل له أن يبيعه، لأن النبي ﷺ نهى عن ثمن الكلب.

الثاني: حلوان الكاهن: والكاهن هو الذي يخبر عن المغيبات في

المستقبل فيقول سيحدث، سيكون كذا، سواء كان عامًا أو خاصًّا، كأن يقول لشخص معين سيصيبك كذا وكذا في يوم كذا وكذا، وكان الكهان في الجاهلية يأتي إليهم الناس، فيأخذون منهم أجرًا كثيرًا، فنهى النبي ﷺ عن حلوان الكاهن، لأن الكهانة حرام، وما كان حرامًا، فالتعويض عليه حرام.

الثالث: مهر البغي: يعني أجرة الزانية – والعياذ بالله- تكون امرأة تزني، فيأتي إليها الأنجاس من بني آدم فيستأجرونها لمدة يوم أو يومين أو ثلاثة أو أكثر أو أقل، ويعطونها عن ذلك عوضًا، هذا أيضًا نهى عنه الرسول ﷺ لأن هذا العوض يكون في مقابلة حرام، وإذا حرم الله شيئًا، حرم ثمنه وحرم أجرته.

فإذا قال قائل: لو أن الكاهن قد تاب إلى الله وقد كسب مالاً من الناس، هل يرده عليهم؟

نقول: لا، لا يرده عليهم لأنهم قد أخذوا عوضًا، فلا يجمع لهم بين العوض والمعوض، ولكن يتصدق به، تخلصًا منه، أو يجعله في بيت المال، إن كان هناك بيت مال.

وكذلك يقال فيمن باع كلبًا سواء كان كلب صيد أو حرث أو ماشية وأخذ ثمنه ثم هداه الله وتاب، نقول: لا ترد هذا الثمن إلى الذي أخذ الكلب، فتجمع له بين العوض والمعوض، ولكن تصدق به تخلصًا منه. أو اجعله في بيت المال. وكذلك يقال في مهر البغي، إذا تابت المرأة إلى الله ورجعت لا ترد ما أخذت من الزاني، بل تجعله في بيت المال، أو تتصدق به أو تنفقه في أي سبيل من سبل الخير.

* * *

٣٠٤ - باب النهي عن التطير

فيه الأحاديث في الباب قبله.

١٦٧٤ - عَنْ أَنَس رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لا عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ ويُعجِبُني الفَأْلُ" قالوا: وما الفأْلُ؟ قال: "كلمة طيِّبة". متفق عليه.

١٦٧٥ - وَعَن ابْنِ عُمَرَ رَضِي اللهُ عَنْهُما قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لا عَدْوَى ولا طِيَرَة، وَإِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيءٍ فَفِي الدَّارِ وَالمَرْأَةِ والفَرَسِ[1]" متفق عليه.

١٦٧٦ - وَعَن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لا يَتَطيَّرُ[2]. رواه أبوداود بإسناد صحيح.

١٦٧٧ - وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ فَقالُ: "أَحْسَنُها الفأْلُ، وَلا تَرُدُّ مُسْلِمًا فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَه، فلْيَقُل: اللهُمَّ لا يَأتي بالحَسَناتِ إلاَّ أنتَ، وَلا يَدْفَعُ السَّيِّئاتِ إلا أَنْتَ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّة إِلا بِكَ[3]" حديث صحيح رواه أبوداود بإسناد صحيح.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الطب، باب لا عدوي، رقم(٥٣٢٩)، ومسلم: كتاب السلام، باب الطيرة والفأل، رقم(٤١٢٨).

(٢) رواه أبوداود: كتاب الطب، باب في الطيرة، رقم(٣٤١٩).

(٣) رواه أبوداود: كتاب الطب، باب في الطيرة، رقم(٣٤١٨).

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب النهي عن التطير:

التطير: هو التشاؤم بمرئيٍّ أو مسموع أو زمان أو مكان، وإنما سُمِّي تطيرًا، لأن العرب في الجاهلية يتشاءمون بالطيور فغلب الاسم على كل تشاؤم. فمن العرب من يتشاءم بالطيور إذا زجر الطير أو أثاره حتى طار. إن طار يسارًا تشاءم، وإن رجع إليه ألغى ما يريد الإقدام عليه، وإن طار أمامه عزم على تنفيذ ما أراد. وإن طار عن يمينه قال: هذا عمل ميمون مبارك، فصاروا يتشاءمون بالطيور. كذلك أيضًا الطيور في الجو ربما يتشاءمون بها، كالغراب يتشاءمون به، والبومة يتشاءمون بها، وبعض الطيور.

ومن العرب من يتشاءم بالزمان. فقد شاع عندهم أن المرأة إذا تزوجت في شوال لم توفق ولا يحبها زوجها، وهذا باطل فإن النبي ﷺ عقد على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في شوال، ودخل بها في شوال فكانت تقول: أيكم أحظى عنده مني، لأنهم يزعمون أن المرأة إذا تزوجت في هذا الشهر لم توفق في زواجها وهذا أيضًا ما له تفسير. ومنهم من يتشاءم بالسفر في يوم الأربعاء يقولون: إذا سافر الإنسان في يوم الأربعاء لابد من حدوث حادث أو خسارة أو بلاء، وهذا أيضًا لا صحة له، الأربعاء والخميس والثلاثاء وغير ذلك كلها واحد.

ومنهم من يتشاءم بشهر صفر، ويقولون: لو عمل فيه الإنسان أي

عمل: زواج أو ولد له فيه أو سافر فإنه لا يوفق، وهذا أيضًا باطل، ولا أثر للشهر في تفاؤل ولا في تشاؤم. ولهذا صار بعض الناس: يقابل البدعة ببدعة، يسمى صفر: صفر الخير، وهذا أيضًا لا يجوز فصفر مثل محرم مثل ربيع الأول ومثل أي من الشهور لا فيه تشاؤم ولا تفاؤل، ولا يجوز أن نداوي البدعة ببدعة، وهذا كما يفعل بعض الناس في يوم عاشوراء، يوم عاشوراء تتخذه الرافضة يوم حزن ويلطمون الخدود ويشقون الجيوب وينتفون الشعور وربما يجرحون أنفسهم بالخناجر وغيرها وعندهم أن الذي يموت في هذه الليلة يموت شهيدًا والعياذ بالله، وبعض الناس تقول في هذا اليوم الذي اتخذته الرافضة حزنًا: نحن نتخذه سرورًا نطعم الطعام ونكسو الأولاد وندخل الفرح في الصدور. هذا أيضًا غلط هذا من البدع، والبدعة لا ترد بالبدعة، لا يقتلها إلا السنة، استمسك بالسنة تُمِتِ البدعة.

ثم ذكر أحاديث في هذا، أن النبي ﷺ نهى عن التطير وقد ثبت عنه أنه قال: "لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل". قالوا: وما الفأل؟. قال: "الكلمة الطيبة".

فإن الكلمة الطيبة تدخل السرور على النفس وتشرح الصدر. ومن ذلك أن النبي ﷺ كان في غزوة الحديبية وكانت قريش تراسله، فأرسلوا إليه في النهاية سهيل بن عمرو، فلما أقبل، قال النبي ﷺ: هذا سهل بن عمرو وما أراه إلا قد سهل أمركم، أو كلمة نحوها، فتفاءل بالاسم، فالتفاؤل خير، لأنه

يشرح الصدر ويفرح القلب وينشط الإنسان ويعزم على الخير، أما التشاؤم فإنه بخلاف ذلك، ولكن إذا أصابك شيء من تشاؤم فأعرض عنه، وقل: اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك. يعني أن الأمر كله بيدك ولا إله غيرك.

وأما قول الرسول ﷺ: "إن كان الشؤم في شيء، فإنه في ثلاث: في الدار والمرأة والفرس". فالمعنى أن هذه الثلاثة هي أكثر ما يكون مرافقة للإنسان. المرأة زوجه، والدار بيته، والفرس مركوبه، وهذه الأشياء الثلاثة أحيانًا يكون فيها شؤم، فأحيانًا تدخل المرأة على الإنسان يتزوجها ولا يجد إلا النكد والتعب منها ومشاكلها. وأيضًا ينزل الدار فيكون فيها شؤم فيضيق صدره ولا يتسع ويمل منها. أيضًا الفرس، والفرس الآن ليس مركوبنا ولكن مركوبنا السيارات، فبعضها يكون فيها شؤم تكثر حوادثها وخرابها، ويسأم الإنسان منها، فإذا أصيب الإنسان بمثل هذا فليستعذ بالله من الشيطان الرجيم وليقل: اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك، فيزيل الله ما في نفسه من الشؤم. والله الموفق.

* * *

٣٠٥ – باب تحريم تصوير الحيوان في بساط أو حجر أو ثوب أو درهم أو مخدة أو دينار أو وسادة وغير ذلك وتحريم اتخاذ الصورة في حائط وستر وعمامة وثوب ونحوها والأمر بإتلاف الصور

١٦٧٨ – عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "إِنَّ الذِيْنَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا ما خَلَقْتُمْ[1]" متفق عليه.

١٦٧٩ – وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لِي بِقِرَامٍ فيه تماثيلُ فَلَمَّا رآهُ رَسُولُ الله ﷺ، تلوَّنَ وجْهُهُ، وقال: "يَا عَائِشَةُ، أَشدُّ النَّاسِ عَذَابًا عندَ الله يَوْمَ القيامةِ الذين يُضاهُونَ بخلْقِ الله" قالتْ: فَقَطَعْنَاهُ، فَجَعَلْنَا مِنْهُ وِسَادَةً أَوْ وِسَادَتَيْنِ[2]. متفق عليه.

"القِرامُ" بِكَسْرِ القَافِ، هو: السِّتْرُ: "والسَّهْوَةُ" بفتح السين المهملة وهي: الصُّفَّةُ تكون بين يدي البيت، وقيل: هي الطَّاق النافِذُ في الحائط.

١٦٨٠ – وَعَنِ ابْنِ عبَّاسٍ رضي الله عَنْهُما قَالَ: سمعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يقول: "كُلُّ مُصَوِّرٍ في النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ فَيُعَذِّبُهُ

---

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب عذاب المصورين يوم القيامة، رقم(٥٤٩٥)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم٣٩٤٢).

(٢) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب ما وطئ من التصاوير، رقم(٥٤٩٨)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٣٧).

في جَهَنَّمَ" قَال ابنُ عَبَّاس: فإن كُنْتَ لابُدَّ فاعِلاً، فاصْنَع الشَّجَرَ وما لا رُوحَ فِيْهِ[1]. متفق عليه.

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب تحريم تصوير الحيوان، وما جاء في المصورين. يعني من الوعيد الشديد. وذكر رحمه الله تعالى حديث ابن عمر وعائشة وابن عباس رضي الله عنهم.

والتصوير ينقسم إلى أقسام: قسم متفق على تحريمه، وهو أن يصور ما فيه روح على وجه تمثال من خشب أو حجر أو طين أو جبس أو ما أشبه ذلك، فهذا إذا صوره على صورة حيوان أو إنسان أو أسد أو أرنب أو قرد أو غير ذلك فهذا حرام بالاتفاق، وفاعله ملعون على لسان النبي ﷺ ويعذب يوم القيامة فيقال له: أَحْيِ ما خلقت.

وفي حديث ابن عباس قال: "كُلّ مصور في النار فإن كنت لابد فاعلاً فاصنع الشجر وما لا روح فيه".

والقسم الثاني: تصوير ما لا روح فيه مثل الأشجار والشمس والقمر والنجوم والأنهار والجبال، وما أشبهها هذه جائزة. لكن ما كان ينمو كالنبات فمن العلماء من لم يجزه كمجاهد – رحمه الله – من التابعين المشهورين قال: كل ما ينمو فإنه لا يجوز أن يصور ولو كان لا روح له، لأنه في الحديث

---

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح، رقم(٢٠٧٣)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم(٣٩٤٥).

الصحيح أن الله قال: "فليخلقوا حبة أو ليخلقوا ذرة أو ليخلقوا شعيرة"[1] ولكن الذي عليه جمهور العلماء أن الذي لا روح فيه لا بأس أن يصوره سواء كان مما ينمو كالأشجار أو مما لا ينمو كالشمس والبحار والقمر والأنهار وما أشبهها.

القسم الثالث: تصوير ما فيه روح لكن بالتلوين والرسم فهذا قد اختلف فيه العلماء: **فمنهم من يقول**: إنه جائز لما رواه البخاري من حديث زيد بن خالد – أظن – قال: "**إلا رقمًا في ثوب**"[2] فاستثنى الرقم لأن الرقم لا يماثل ما خلق الله عزَّ وجلَّ إذ إن ما خلق الله عزَّ وجلَّ جسم ملموس، وأما هذا فهو مجرد رقم وتلوين فيجوز لو باليد، ولكن جمهور العلماء على أنه لا يجوز، وهو الصحيح أنه لا يجوز التصوير لا بالتمثال ولا بالرقم ما دام المصوَّر من الأشياء التي فيها الروح.

ولم يحدث في عهد النبي ﷺ ما حدث في زماننا هذا من الصور الفوتوغرافية وهل تدخل في النهي أو لا تدخل؟

وإذا تأملت النص وجدت أنها لا تدخل لأن الذي يصور صورة فوتوغرافية لا يصور في الواقع. غاية ما هنالك أنه يلقي هذا الضوء الشديد على جسمٍ أمامه فيلتقط صورته في لحظة، والمصور لابد أن يعالج التصوير

---

(١) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾، رقم(٧٠٠٤)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان،رقم(٣٩٤٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب من كره القعود على الصورة، رقم(٥٥٠١)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم(٣٩٣١).

ويخطط العين – الرأس والأنف والأذن وما أشبه ذلك – فلابد أن يكون منه عمل، أما هذه الصور فإنها في لحظة تلتقطها وكأنها تَنقُلُ التي صورها الله لتجعلها في هذا الكارت. وهذا القول هو الراجح.

وعلماء العصر مختلفون في هذا: هل يدخل هذا في اللعن والنهي أم لا؟ والصحيح أنه لا يدخل، لأنه لا علاج من المرء فيه فليس بمصوِّر، ولو أنه أراد أن يصور لبقي في هذه الصورة مدة ربع ساعة أو أكثر، ولكن هذا يتم في لحظة. ونظيره تمامًا لو أن الإنسان كتب رسالة إلى أخيه ثم أدخل المكتوب في آلة التصوير وخرجت صورة الرسالة فهل هذا الذي صورها هو الذي رسم الكلمات والحروف؟ لا، وإنما الصورة لما فيها من الضوء العظيم حسب صناعتها طبعت هذا، ولا أحد من الناس يقول: إن هذه الحروف التي انطبعت في هذه الورقة كما عمل مَنْ حرك الآلة، ولهذا يصور الإنسان هذا في الظلام، كما يصوره الأعمى أيضًا، فمن تأمل النص، وتأمل الحكمة من ذلك، عرف أن المراد مَنْ أراد أن يضاهي خلق الله ويبدع في تصويره وتخطيطه وكأنه خالق، هذا الذي يشمله النهي واللعن. أما هذا فهو التقاط صورة فقط.

ولكن يبقى النظر ما هو الغرض الذي من أجله صُوِّرت هذه الصورة. يعني إذا فهمنا أنها مباحة وأنها لا تكون تصويرًا، يبقى أن ننظر فيها كما ننظر في أي مباح من المباحات لأي غرض صنعت؟ أو لأي غرض صورت، لأن المباح يختلف حكمه بحسب ما قُصِدَ به، ولهذا لو أراد الإنسان أن يسافر في رمضان من أجل أن يفطر قلنا: هذا الفعل حرام عليه مع أن السفر في الأصل مباح حلال. ولو أراد الإنسان أن يشتري بندقية ليقتل بها

مسلمًا أو يعتدي على مال مسلم. قلنا: هذا البيع حرام. مع أن البيع في الأصل مباح.

فينظر إلى هذا التصوير ماذا قُصِد به، قد يقصد الإنسان بهذا التصوير قصدًا سيئًا، يصور امرأة ليتمتع بالنظر إليها وهي ليست زوجته، فكلما مَرَّ عليه زمن أخرجها من محفظته وجعل ينظر إليها ليتلذذ بذلك وهذا حرام لا إشكال فيه. أو يصور أمردًا جميلاً من أجل أن يتمتع بالنظر إليه زمنًا بعد زمن هذا أيضًا حرام. أو يصور عظماء من الأمراء أو السلاطين أو العلماء من أجل أن يعظمهم، ويعلق صورهم عنده في البيت تعظيمًا لهم فهذا أيضًا حرام، أو يصور عبادًا قانتين لله عز وجل من أجل أن يجعلهم في بيته تبركًا بهم فهذا أيضًا حرام ولا يجوز، أو يصور للذكرى فهذا أيضًا حرام ولا يجوز، لأنه إضاعة للوقت وأي فائدة لك من تذكر هذا المصوَّر حينًا بعد حين.

ومن ذلك أن بعض الناس يموت له الميت، وللميت بطاقة شخصية فيها صورة فيبقيها عنده وهذا لا يجوز؛ لأن الحاجة إليها قد انتهت، فإذا مات الميت فلا تحتفظ بصورته لأجل أن لا تذهب وتتذكر هذا الميت فيتجدد الحزن وربما تعتقد فيه اعتقادًا باطلاً، اللهم إلا أن يخشى الإنسان أن يحتاج إليها في إثبات معاشات التقاعد عند الدولة أو ما أشبه ذلك، فهذا يكون معذورًا، أما إذا لم يكن هناك سبب فالواجب إحراقها.

وأما إذا قصد بالتصوير الفوتوغرافي إثبات الشخصية أو إثبات واقعة من الوقائع لغرض صحيح فهذا لا بأس به، مثل أن تُنْدب لجنة لعمل معين ويريدون أن يثبتوا أنهم قاموا بهذا العمل فصوروا عملهم فهذا لا بأس به لأنه

لغرض صحيح فيه مصلحة.

وكذلك لو أن إنسانًا شهد مشهدًا يحب أن الناس يطلعون عليه استعطافًا واستدرارًا لأموالهم كالنظر مثلاً إلى قوم جياع عراة مجروحين من الأعداء وما أشبه ذلك ليعرضهم على الناس ليستعطفهم عليهم هذا أيضًا غرض صحيح لا بأس به.

وخلاصة القول أن التصوير باليد ولو كان بالتلوين والتخطيط - حرام على القول الراجح. وأما التصوير بالآلة الفوتوغرافية فليس بتصوير أصلاً حتى نقول إنه داخل في التحريم، ويجب علينا أن نتأمل أولاً دلالة النص، ثم في الحكم الذي يقتضيه النص، وإذا تأملنا وجدنا أن هذا ليس بتصوير، ولا يدخل في النهي، ولا في اللعن، ولكن يبقى مباحًا ثم ينظر في الغرض الذي من أجله يُصَور، فإن كان غرضًا مباحًا فالتصوير مباح، وإن كان غرضًا محرمًا فهو محرم. والله الموفق.

* * *

١٦٨١ - وعنْهُ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يَقولُ: "مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيا، كُلِّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيْهَا الرُّوحَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ[1]" متفق عليه.

١٦٨٢ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها، رقم(٥٥٠٦)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم(٣٩٤٦).

ﷺ يَقُولُ: "إنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ القِيامة المصَوِّرُون[1]" متفق عليه.

١٦٨٣ – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يخلُقُ كَخَلْقِي! فَلْيَخْلُقُوا ذرَّةً أو ليخلُقُوا حَبَّةً، أو ليخلُقُوا شعيرةً[2]" متفق عليه.

١٦٨٤ – وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "لا تَدْخُلُ الملائِكَةُ بيتًا فيه كَلْبٌ ولا صُورةٌ[3]" متفق عليه.

١٦٨٥ – وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: وَعَدَ رَسولَ الله ﷺ جبريلُ أَنْ يأتيهُ، فَرَاثَ عَلَيْه حَتّى اشتدَّ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَخَرَجَ فلَقِيَهُ جِبْرِيلُ فَشكا إِليه، فَقَالَ: إنَّا لا نَدْخُلُ بَيْتًا فيه كَلْبٌ ولا صورةٌ[4]. رواه البخاري.

١٦٨٦ – وَعَنْ عَائِشَة رَضِي اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: وَاعدَ رَسُولَ الله ﷺ جبْرِيلُ عليه السلام في سَاعَةٍ أن يأتِيَهُ، فَجَاءتْ تِلْكَ السَّاعَةُ وَلَمْ يأتِه! قالتْ: وَكَان بيدِهِ عَصًا، فَطَرحَهَا مِنْ يَدِه وَهُو يَقُولُ: "ما يُخْلِفُ اللهُ وعْدَهُ ولا

---

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب عذاب المصورين يوم القيامة، رقم(٥٤٩٤)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم(٣٩٤٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾، رقم(٧٠٠٤)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم(٣٩٤٧).

(٣) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم، رقم(٣٠٧٥)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم(٣٩٢٩).

(٤) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب لا تدخل الملائكة بيتًا فيه صورة، رقم(٥٥٠٣).

رُسُلُهُ" ثُمَّ الْتفتَ، فَإِذا جِرْوُ كلبٍ تحتَ سريْرِهِ. فقال: "مَتَى دَخَلَ هذا الْكَلْبُ؟" فقلتُ: والله ما دريْتُ به، فَأَمَرَ به فأُخْرِجَ، فجاءَهُ جبريلُ عليه السَّلامُ: فقالَ رَسولُ الله ﷺ: "وعدْتَنِي، فَجَلَسْتُ لَكَ ولَـمْ تأتِنِي" فَقَالَ: مَنَعَنِي الكلبُ الذي كَانَ في بيتِكَ، إنَّا لا نَدْخُلُ بيتًا فيه كَلْبٌ ولا صُورةٌ[1]" رواه مسلم.

١٦٨٧ – وَعَنْ أَبِي الهيَّاجِ حَيَّانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قالَ لِي عليُّ بْنُ أبي طَالِبٍ رضي الله عنه: ألا أبعثُكَ عَلى ما بعثَنِي عَلَيْهِ رَسولُ الله ﷺ؟ أَنْ لا تَدَعَ صُورةً إلا طَمَسْتَهَا، ولا قبرًا مُشْرِفًا إلا سوَّيْتَهُ[2]. رواه مسلم.

الشـرح

هذه الأحاديث التي ذكرها المؤلف ـ رحمه الله ـ كلها تدل على أن التصوير من كبائر الذنوب، لأن فيها وعيدًا شديدًا باللعنة "لعن الله المصورين[3]" وهو الطرد والإبعاد عن رحمة الله، وبأنه يكلف يوم القيامة، أن ينفخ فيها صور وليس بنافخ، ومعلوم أنه إذا كان ليس بنافخ وهو مستحيل، فإنه يستحيل أن يرفع عنه العذاب إلا أن يشاء الله.

ومنها أن المصورين من أظلم الظالمين يقول الله تعالى: "ومن أظلم ممن

(١) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم(٣٩٢٧).
(٢) رواه مسلم: كتاب الجنائز،باب الأمر بتسوية القبر، رقم(١٦٠٩).
(٣) رواه البخاري: كتاب الطلاق، باب مهر البغي والنكاح الفاسد، رقم(٤٩٢٨).

ذهب يخلق كخلقي" يعني لا أحد أظلم منه "فليخلقوا حبة أو ليخلقوا ذرة أو ليخلقوا شعيرة". يعني إن كانوا صادقين يريدون أن يضاهوا خلق الله فليخلقوا حبة من طعام، ولتكن من البر، لو اجتمع أهل الأرض كلهم بل وأهل السماء على أن يخلقوا حبة من حنطة فإنهم لا يستطيعون، حتى لو صنعوا من العجين شيئًا على صورة الحبة تمامًا فإنهم لا يستطيعون أن تكون حبة، لو أنهم بذروها في الأرض ما نبتت، لأنها ليست حبة فإذا كان الإنسان لا يستطيع أن يخلق الحبة أو الشعيرة أو الذرة وهو ما يضرب به المثل في القلة فما فوقها من باب أعظم وأولى.

وهذا دليل على أن هذا التصوير محرم، أما اتخاذ الصور وإدخالها في البيوت فهو أيضًا محرم، والملائكة عليهم الصلاة والسلام لا يدخلون البيت الذي فيه صورة ولا كلب. وما ظنك ببيت لا تدخله الملائكة؟ إنه بيت سوء.

لكن استثني من الصور ما دعت الضرورة إليه مثل الصور في الدرهم، والدينار، حيث يوجد بها صور الملوك والرؤساء وهذا يخاطب به من وضع هذه الصور، أما عامة الناس فلا يخاطبون، لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها. ولكن الملائكة لا تمتنع إن شاء الله من دخول البيت الذي به الدراهم ولو كان فيه صورة. وفي الزمن السابق كان في النقود المعدنية صور أعظم من الصور الموجودة الآن، لأن الصور الموجودة الآن ما هي إلا تلوين، وقد تقدم فيما سبق أن العلماء مختلفون في صورة التلوين هل تدخل في الوعيد، أم لا؟ لكن

فيما سبق كانت الصورة ملموسة كالمجسمة تلمس باليد لكن العلماء رحمهم الله لم ينهوا عن ذلك، لأن هذا أمر ضروري لا يستطيع الناس أن يتخلصوا منه لأنه لا يمكن أن يلقوا بدراهمهم في الأرض فهذا ضرورة، ومن ذلك أيضًا البطاقة الشخصية والجواز وحاوية النقود، كل هذا مما دعت الضرورة إليه، أو الحاجة الملحة، و﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦] وما جعل الله علينا في الدين من حرج، فهذه أيضًا لا تمنع دخول الملائكة.

الثالث: ما لا يحترم أي ما يمتهن ويداس بالأرجل كالصور التي تكون في الفرش، فهذه أيضًا لا تمنع دخول الملائكة لأنها مباحة عند أكثر أهل العلم. ولكن التنزه عنها أولى وأحسن لأن فيها خلافًا، فبعض الأئمة يقول: إنها داخلة في التحريم ولو امتهنت. وبعضهم يقول: لا، وهم الأكثر.

الرابع: الصور التي للصبيان يلعبون بها فهذا أيضًا مما يرخص فيه، ولا تمتنع الملائكة من دخول البيت الذي فيه هذه الصور، لأن عائشة رضي الله عنها كان لها صورة تلعب بها في بيت الرسول ﷺ، ولم ينه عن ذلك، لكن ينبغي أن لا تستعمل الصور البلاستيكية، لأن الصور البلاستيكية صورة تامة فيها حتى رمش العين حتى إنهم يضعون خرزة تكون عينًا لها تتقلب، بعضها يخطو خطوات، بعضها يصوت. فهذه يخشى أن تكون داخلة في النهي وأن الملائكة لا تدخل البيت الذي هي فيه.

أما الصور الأخيرة التي بدءوا يستعملونها والحمد لله، فهي صورة كأنها

ظل ليس لها وجه وليس لها عين وليس لها أنف وليس لها فم، غاية الأمر أنها لها يدان ورجلان ورأس ممدود وليس فيها صورة، هذه إن شاء الله ليس فيها شيء ولا تمنع الملائكة من دخول البيت التي هي فيه. وتستغني بها الطفلة عن غيرها.

أما الجرائد التي فيها الصور: إن اشتريتها من أجل الصور فهي حرام، أما من أجل الكلام الذي فيها فلا بأس.

والواجب على من شاهد صورة محرمة أن يطمسها، لقول علي رضي الله عنه لأبي الهياج الأسدي ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: "أن لا تدع صورة إلا طمستها ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته" القبر المشرف يعني القبر المتميز عن القبور سواء كان بارتفاعه أو ارتفاع النصائل التي عليه، يعني الأحجار التي عليه.

ولهذا يجب الحذر مما يفعله بعض الناس الآن يصبون صبة خرسانية وربما كتبوا عليها آيات من القرآن أو ما أشبه ذلك، فهذه لا يجوز إقرارها، لأنها من القبور المشرفة، ومن رآها جزاه الله خيرًا فليحفر لها وينزلها ويجعل الكتابة في الأسفل حتى تندفن بالتراب، لأن القبور المشرفة هذه ربما يغالى بها في المستقبل، بل تكون القبور كلها على وتيرة واحدة ليس فيها شيء يدل على التعظيم، لأن البلاء كل البلاء، بلاء الشرك من تعظيم القبور – نسأل الله أن يحمينا وإياكم منه – إنه على كل شيء قدير.

* * *

٣٠٦ – باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية أو زرع

١٦٨٨ – عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إلا كلبَ صَيْدٍ أو ماشيةٍ فإنه ينقصُ من أجرهِ كل يومٍ قيراطان[1]" متفق عليه.

وفي رواية: "قِيراطٌ".

١٦٨٩ – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا، فَإِنَّه ينقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَملِهِ قِيراطٌ إلا كَلْبَ حرثٍ أَو ماشيةٍ[2]" متفق عليه.

وفي رواية لمسلم: "مَنِ اقْتَنَى كلبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ، ولا ماشية ولا أرضٍ، فإنَّهُ ينقصُ من أجره قيراطان كُلَّ يومٍ[3]".

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله – باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية أو زرع.

الكلب معروف وهو ذو ألوان متعددة لكن يختص الأسود منه بأنه

---

(١) رواه البخاري: كتاب الذبائح والصيد،باب من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد، رقم(٥٠٥٩)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخة، رقم(٢٩٤١).

(٢) رواه البخاري: كتاب المزارعة،باب اقتناء الكلب للحرث، رقم(٢١٥٤)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه، رقم(٢٩٤٩).

(٣) رواه مسلم: كتاب المساقاة، باب الأمر بقتل الكلاب، وبيان نسخه، رقم(٢٩٤٧).

شيطان كما قال النبي ﷺ حين سئل: ما بال الكلب الأحمر من الأبيض من الأسود؟ قال: "الكلب الأسود شيطان"، والكلب الأسود إذا مرَّ بين يدي المصلي قطع صلاته ووجب عليه أن يستأنفها من جديد، وكذلك إذا مرَّ بين المصلي وسترته فإنه يقطع الصلاة ويستأنفها من جديد.

والكلب الأسود لا يحل صيده عند أكثر العلماء، حتى لو كان معلمًا وأرسله صاحبه وسمى عليه فإنه لا يحل صيده؛ لأنه شيطان. وإذا كان الكفار من بني آدم لا يحل صيدهم ما عدا اليهود والنصارى فكذلك هذا الشيطان الكلب لا يصح صيده، وأما غيره من الكلاب ذوات الألوان المتعددة فإنه لا يبطل مردودها الصلاة ويباح صيدها بالشروط المعروفة عند العلماء.

وأما اتخاذ الكلب وكون الإنسان يقتنيه فإن هذا حرام، بل هو من كبائر الذنوب والعياذ بالله ، لأن الذي يقتني الكلب إلا ما استثني ينقص من أجره كل يوم قيراطان، وقد قال النبي ﷺ: "من اتبع الجنازة حتى تدفن فله قيراطان" قيل: وما القيراطان؟ قال: "مثل الجبلين العظيمين أصغرهما مثل أحد[1]". فالذي يتخذ الكلب بدون ما استثني ينقص كل يوم من أجره مثل جبلي أحد، وهذا يدل على أن اتخاذ الكلاب من كبائر الذنوب، إلا ما استثني: الصيد والحرث والماشية، فالصيد هو الكلب المعلم الذي يصيد به الإنسان فهذا يحل صيده إذا كان معلمًا بحيث يسترسل إذا أرسل، ويقف إذا زجر، وإذا أمسك لم يأكل وأن يسمي الله عند إرساله. فهذا صيده حلال، والإنسان يقتنيه لحاجة ومصلحة.

---

(١) رواه مسلم: كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها، رقم(١٥٧١).

كذلك الحرث يتخذ الإنسان كلبًا يحمي زرعه لئلا تدخله الماشية فتفسده.

والثالث: الماشية يتخذ الإنسان كلبًا لماشيته سواء كان من الإبل أو البقر أو الغنم، لأنه يحميها من الذئاب ويحميها من اللصوص، لأنه إذا رأى من يستنكره نبح فانتبه صاحبه. وكذلك لو فرض أن الإنسان يحتاج إلى حفظ مال كإنسان في مكان ناء وليس حوله رجال أمن، فيتخذ الكلب، فهذا لا بأس به، لأن هذا حماية مال كالحرث، وما عدا ذلك فإنه حرام.

ومن حكمة الله عزَّ وجلَّ أن الخبيثات للخبيثين، والخبيثين للخبيثات يقال: إن الكفار من اليهود والنصارى والشيوعيين وغيرهم في الشرق والغرب كل واحد له كلب والعياذ بالله يتخذه معه، وإذا اشترى اللحم أعطاه اللحم الجيد وأكل هو اللحم الرديء، وكل يوم ينظفه بالصابون والمنظفات الأخرى مع أنه لو نظفه بماء البحار كلها وصابون العالم كله ما طهر، لأن نجاسته عينية، والنجاسة العينية لا تطهر إلا بتلفها وزوالها بالكلية.

لكن هذه من حكمة الله أن يألف هؤلاء الخبثاء ما كان خبيثًا. كما أنهم يألفون أيضًا وحي الشيطان، لأن كفرهم هذا من وحي الشيطان لا شك ومن أمره فإن الشيطان يأمر بالفحشاء والمنكر، ويأمر بالكفر والضلال، فهم عبيد للشيطان وعبيد للأهواء، وهم أيضًا خبثاء يألفون الخبائث. نسأل الله لنا ولهم الهداية.

فالمهم أن اتخاذ الكلب بلا سبب شرعي كبيرة من كبائر الذنوب، ثم إن أخبث نجاسة في الحيوان نجاسة الكلب، لأنه إذا ولغ في الإناء لا يطهر الإناء إلا إذا غسل سبع مرات إحداها بالتراب، وغيره من النجاسات إذا زالت عين النجاسة طهر المحل ، والله الموفق.

٣٠٧ – باب كراهة تعليق الجرس في البعير وغيره من الدواب وكراهية استصحاب الكلب والجرس في السفر

١٦٩٠ – عن أبي هُريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تصحبُ الملائكة رفْقَةً فيها كلبٌ ولا جرسٌ[1]" رواه مسلم.

١٦٩١ – وعنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: "الجرسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ[2]" رواه مسلم.

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب كراهة تعليق الجرس في البعير وغيره من الدواب، وكراهية استصحاب الكلب والجرس في السفر.

ثم ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه، والجرس معروف وهو الذي يعلق على الدواب ويكون له رنة معينة تجلب الطرب والتمتع بصوته، فهذا نهى عنه النبي ﷺ، بالتحذير منه حيث أخبر أن الملائكة لا تصحب رفقة فيها جرس، لأنه مع مشي الدواب، وهملجتها يكون له شيء من العزف والموسيقى، ومن المعلوم أن المعازف حرام.

---

(١) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب كراهة الكلب والجرس في السفر، رقم(٣٩٤٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب كراهة الكلب والجرس في السفر، رقم(٣٩٥٠).

وأما استصحاب الكلب فقد سبق أن الملائكة لا تدخل بيتًا فيه كلب، إلا الكلاب المستثناة، كلب الحرث والماشية والصيد فهذه لا بأس به.

وأما ما يكون في المنبهات من الساعات وشبهها فلا يدخل في النهي، لأنه لا يعلق على البهائم وإنما هو مؤقت بوقت معين للتنبيه.

وكذلك ما يكون عند الأبواب يستأذن به فإن بعض الأبواب يكون عندها جرس للاستئذان فهذا أيضًا لا بأس به، ولا يدخل في النهي، لأنه ليس معلقًا على بهيمة وشبهها، ولا يدخل به الطرب الذي يكون مما نهى عنه الرسول ﷺ.

ويوجد في بعض أجهزة الهاتف عند الانتظار إذا اتصلت عليه ولم يكن حاضرًا قال: انتظر ثم تسمع موسيقى، فهذا حرام، لأن الموسيقى من آلات العزف وهي محرمة، لكن إذا كان الإنسان لا يستطيع أن يتصل بمن يريد إلا بهذا فالإثم على من وضعه. إلا أنه ينبغي لمن سمعه أن ينصح صاحب الهاتف بأن يفصل هذا الجرس، ويسكت، حتى يكلمك المطلوب.

وأما ما يجعل للانتظار في الهاتف من قراءة القرآن أحيانًا، إذا اتصلت سمعت آيات من القرآن ثم يقول: انتظر ثم تسمع آيات من القرآن. فهذا فيه ابتذال لكلام الله عزَّ وجلَّ حيث يجعل كأداة يُعْلَمُ بها الانتظار، والقرآن نزل لما هو أشرف من هذا وأعظم، فلقد نزل لإصلاح القلوب والأعمال، ولم ينزل

ليُجعل وسيلة للانتظار في الهاتف وغيره، ثم إنه قد يتصل عليك إنسان لا يعظم القرآن ولا يهتم به ويثقل عليه أن يسمع شيئًا من كتاب الله والعياذ بالله، أو يتصل كافر أو يهودي أو نصراني فيسمع هذا القرآن فيظنه أغنية، لأنه لا يعرفه فقد لا يكون عربيًّا أيضًا، فلا شكَّ أن هذا ابتذال للقرآن، وأن من وضع القرآن من أجل الانتظار يُنصح ويقال له: اتق الله، كلام الله أشرف من أن يجعل أداة للانتظار.

أما إذا جعل في هذا الانتظار حكم مأثورة نظمًا أو نثرًا وما أشبه ذلك من الأشياء النافعة المفيدة فلا بأس، والحِكَمُ واسعة كثيرة، أما أن يجعل كلام رب العالمين الذي نزل لإصلاح القلوب والأعمال والأفراد والشعوب آلة للانتظار على الهاتف، فالقرآن أشرف من أن يكون كذلك والله الهادي إلى الصراط المستقيم.

* * *

٣٠٨ - باب كراهية ركوب الجلالة

وهي البعير أو الناقة التي تأكل القذرة، فإن أكلت علفًا طاهرًا فطاب لحمها، زالت الكراهة.

١٦٩٢ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِي اللهُ عَنْهُما قَالَ: نَهَى رسُولُ الله ﷺ عَنِ الجلاَّلَةِ فِي الإبلِ أن يُرْكَبَ عليهَا[1]. رواه أبوداود بإسناد صحيح.

الشـرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب كراهية ركوب الجلالة.

الجلالة: هي التي تأكل الجلة أي القذرة يعني تأكل نجاسة الآدمي وروث الحمير، وما أشبه ذلك. والعادة أنها إذا كانت تأكل هذا أن يتلوث شيء من بدنها أو قدمها أو ما أشبه ذلك، فلهذا نهى النبي ﷺ عن ركوبها، وكذلك أكل لحمها ينهى عنه، فلو كانت دجاجة تأكل القذرة والنجاسات وتتغذى بها فإنها تكون جلالة، ويكره أكل لحمها إما كراهة تنزيه أو كراهة تحريم.

وأما إذا كانت تأكل الطيِّب والقبيح وأكثر علفها الطيب فإنها ليست جلالة بل هي مباحة ولا بأس، ومن هذا ما يفعله بعض الدواجن يعطونها

(١) رواه أبوداود: كتاب الجهاد، باب في ركوب الجلالة، رقم(٢١٩٥).

من الدم المسفوح، لكنه ليس أكثر غذائها بل أكثر غذائها الطيَّب إلا أنهم يعطونها هذا من أجل تقويتها أو تنميتها فلا تحرم بهذا ولا تكره، لأنه إذا كان الأكثر هو الطيَّب فالحكم للأكثر.

هذه هي الجلالة فالنهي فيها عن الركوب للتنزيه.

وأما عن الأكل فهو إما كراهة تنزيه وإما كراهة تحريم على خلاف بين العلماء في ذلك، ولكن بشرط أن يكون أكثر علفها الشيء النجس، أما إذا كان أقل من الطيَّب فلا بأس بها. والله الموفق.

* * *

٣٠٩ – باب النهي عن البصاق في المسجد والأمر بإزالته منه إذا وجد فيه والأمر بتنزيه المسجد عن الأقذار

١٦٩٣ – عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "البُزَاقُ فِي المَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وكفَّارَتُها دَفْنُهَا[١]". متفق عليه.

١٦٩٤ – وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ رَأَى فِي جِدَارِ القِبلة مُخَاطًا، أو بُزَاقًا، أَوْ نُخَامَةً، فَحَكَّهُ[٢]. متفق عليه.

١٦٩٥ – وعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "إِنَّ هَذِهِ المَسَاجد لا تَصْلُحُ لشيءٍ مِنْ هَذَا البول ولا القَذَرِ، إِنَّمَا هي لِذِكْرِ الله تعالى، وقراءة القرآن" أو كما قال رسول الله ﷺ[٣]" رواه مسلم.

الشرح

هذا الباب عقده المؤلف – رحمه الله تعالى – ليبين به وجوب تنزيه المساجد عن الأذى والقذر والنخامة والبصاق وما أشبه ذلك، ثم ذكر حديث

---

(١) رواه البخاري: كتاب الصلاة، باب كفارة البزاق في المسجد، رقم(٣٩٨)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البزاق في المسجد، رقم(٨٥٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصلاة، باب صك البزاق باليد في المسجد، رقم(٣٩٢)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد، رقم(٨٥٤).

(٣) رواه مسلم: كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول، رقم(٤٢٩).

أنس، وعائشة رضي الله عنها.

وحديث أنس أن النبي ﷺ قال: "البزاق في المسجد خطيئة" – إثمٌ – "وكفارتها دفنها" يعني إذا وقعت من الإنسان فإنه يدفنها ففي قوله ﷺ: "البصاق في المسجد خطيئة" دليلٌ على تحريم البصاق في المسجد، أن يبصق الإنسان نخامة وما أشبه ذلك. فهو خطيئة لسببين:

السبب الأول: أنه إيذاء للمصلين قد يسجد المصلي عليه وهو لا يشعر به وقد يتقزز إذا رآه وتشمئز نفسه لذلك فيتأذى بهذا.

والسبب الثاني: أن فيه إهانة لبيوت الله – عزَّ وجلَّ – التي أمر تعالى أن ترفع ويذكر فيها اسمه، فلا يجوز للإنسان أن يبصق في المسجد، لكن لو فرض أنه فعل فكفارتها دفنها إن كانت في الأرض، وكفارتها حكها إن كانت على الجدار ونحوه لحديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ رأى نخامة أو بصاقًا أو بزاقًا في قبلة المسجد فحكه.

أما مساجدنا الآن فمفروشة وكفارة ذلك أن يمسحها بمنديل حتى تزول، لكننا نقول أصلاً: لا يحل لك أن تتنخم في المسجد، لكن إن وقع فهذه كفارته.

ثم ذكر حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ رأي البصاق

فحكه، فدل ذلك على أن الإنسان إن رأى أذًى أو قذرًا في المسجد فإنه يزيله .

أما حديث أنس الثاني فهو في قصة الأعرابي الذي جاء إلى المسجد فبال في جهة منه، جاهلاً، لأن الأعراب لا يعرفون – غالبهم – فزجره الناس، فنهاهم النبي ﷺ عن زجره فلما قضى بوله قال ﷺ للصحابة: أريقوا على بوله سجلاً من ماء، ثم دعى الأعرابي وقال: "إن هذه المساجد لا يصلح فيها شيء من الأذى والقذر إنما هي للصلاة والقرآن والذكر" فبين الرسول ﷺ أن هذه المساجد لا يصلح فيها شيء من الأذى والقذر.

فعلى المؤمن أن يحترم بيوت الله فلا يُلقي فيها الأذى ولا القذر ولا يرفع الصوت فيها وإنما يكون متأدبًا، لأن المساجد بيوت الله، ومأوى الملائكة. والله الموفق.

* * *

٣١٠ – باب كراهة الخصومة في المسجد ورفع الصوت فيه ونشد الضالة والبيع والشراء والإجارة ونحوها من المعاملات

١٦٩٦ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِي اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "مَنْ سَمِع رَجُلاً يَنْشُدُ ضالَّةً فِي المسْجِدِ فَليقُلْ: لا رَدَّها اللهُ عَلَيْكَ، فإنَّ المَساجِدَ لَمْ تُبْنَ لهذا[1]" رواه مسلم.

١٦٩٧ – وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبيعُ أو يَبْتَاعُ فِي المسْجِدِ، فَقُولُوا: لا أَرْبَحَ اللهُ تجارتَكَ، وَإِذَا رأيتُمْ مَنْ يَنْشُدُ ضَالَّةً فقُولُوا: لا رَدَّها اللهُ عَلَيْكَ[2]" . رواهُ الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٦٩٨ – وَعَنْ بُريدَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلاً نَشَدَ فِي المسْجِدِ فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلى الجَملِ الأحمر؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لا وجَدْتَ، إِنَّمَا بُنِيَتِ المساجِدُ لما بُنِيتْ لَهُ[3]" رواه مسلم.

١٦٩٩ – وَعَنْ عَمْرو بْن شُعيبٍ، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّه رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنِ الشِّرَاءِ والبَيْعِ فِي المسْجِدِ، وأن تُنْشَدَ فِيهِ ضَالَّةٌ، أَوْ

---

(١) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد، رقم(٨٨٠).

(٢) رواه الترمذي: كتاب البيوع، باب النهي عن البيع في المسجد، رقم(١٢٤٢).

(٣) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد، رقم(٨٨١).

يُنْشَدَ فيه شِعْرٌ[1]. رواه أبوداود، والترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٧٠٠ - وَعَنِ السَّائِب بْنِ يَزِيد الصَّحَابي رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ في المسجدِ فَحَصَبَنِي رَجُلٌ: فَنَظَرْتُ فإذا عُمَرُ بنُ الخطاب رضي الله عنه فَقال: اذْهَبْ فَائْتِنِي بِهَذيْنِ، فجئتُهُ بِهِمَا، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَنْتُمَا؟ فَقَالاَ: مِنْ أهلِ الطَّائفِ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أهلِ البَلَدِ، لأَوْجَعْتُكُمَا، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا في مَسْجِد رسول الله ﷺ[2]! رواه البخاري.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب كراهة الخصومة في المسجد ورفع الصوت فيه ونشد الضالة والبيع والشراء ونحو ذلك.

المساجد أضافها الله تعالى إلى نفسه، فقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾ [البقرة: ١١٤]. وأضافها النبي ﷺ إلى ربه في قوله ﷺ "لا تمنعوا إماء الله مساجد الله" وبين الله سبحانه وتعالى أن هذه المساجد بيوت يذكر فيها اسم الله عزَّ وجلَّ، أذن الله أن ترفع وأنها محل التسبيح ﴿يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ ۝ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ﴾ [النور: ٣٦-٣٧].

---

(١) رواه أبوداود: كتاب الصلاة، باب التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة، رقم(٩١١)، والترمذي: كتاب الصلاة، باب ما جاء في كراهية البيع والشراء، رقم(٢٩٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصلاة، باب رفع الصوت في المساجد، رقم(٤٥٠).

والمساجد بما أن الله أضافها إلى نفسه، وأضافها النبي ﷺ إلى ربه، وأذن الله أن ترفع، لها حرمة، ولها أحكام واحترام وتعظيم.

ومن ذلك؛ أنه لا يحل للجنب أن يمكث فيه إلا بوضوء، لأن الجنب قال فيه النبي ﷺ: "لا تدخل الملائكة بيتًا فيه جنب[1]" ما دام على جنابته فالملائكة لا تدخل بيته، وكذلك في المسجد إذا كان جنبًا وبقي فيه يؤذي الملائكة، لأنه يمنعهم من دخولهم، أو يتأذون إذا دخلوا. ولهذا نقول: من عليه جنابة فلا يدخل المسجد إلا أن يتوضأ لأن الصحابة رضي الله عنهم كانوا ينامون في المسجد فتصيب أحدهم الجنابة فيقوم ويتوضأ ويرجع فينام وهذا في عهد النبي ﷺ وقد أقرهم الرسول ﷺ على ذلك.

ومنها: - أي من أحكام المساجد - أن الإنسان إذا دخل المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين، في أي وقت دخل في الصباح أو في المساء في ساعة الليل أو النهار أو عند طلوع الشمس أو عند غروبها في أي وقت، لأن النبي ﷺ قال: "إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين[2]" حتى إنه كان ﷺ يخطب الناس يوم الجمعة فدخل رجل فجلس فقطع النبي ﷺ خطبته وقال له: "هل صليت؟" قال: لا. قال: "قم فصل ركعتين وتجوز

---

(١) رواه أحمد: (١/ ٨٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجمعة، باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى، رقم(١٠٩٧)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحية المسجد بركعتين، رقم(١١٦٧).

فيهما[1]" يعني: أسرع، من أجل أن يستمع إلى الخطبة.

وقد أخذ بعض العلماء من هذا الحديث أن تحية المسجد بالركعتين واجبة، لأن الرسول ﷺ أمر هذا الرجل أن يصلي ركعتين، ويشتغل بهما عن سماع الخطبة، وسماع الخطبة واجب، ولا يشتغل عن واجب إلا بما هو أوجب منه.

فلهذا ذهب بعض العلماء إلى أن الإنسان إذا دخل المسجد وهو على وضوء فجلس ولم يصل فهو آثم. ونحن نقول: هو عاص للرسول ﷺ لا شكَّ أنه إذا دخل وجلس وهو على وضوء فإنه عاص للرسول ﷺ لقوله: "لا يجلس حتى يصلي ركعتين".

ومن أحكام المساجد أنه لا يجوز بها البيع والشراء سواء كان قليلاً أو كثيرًا، لا تبعْ شيئًا بقرش واحد، فإن ذلك حرام عليك، والبيع فاسد لا ينتقل فيه الثمن للبائع، ولا المبيع للمشتري، ويجب أن يرد كل واحد منهما للآخر ما أخذ منه سواء قل أو كثر حتى لو قال: يا فلان عندك الحاجة الفلانية، قال: نعم، قال: أرسل لي منها كذا وكذا. إن قال له: عندك أرز. قال نعم، قال: أرسل لنا منه كيسًا. وهو في المسجد فهذا حرام، لأن هذا بيع وشراء، فالبيع والشراء في المسجد بأي حال من الأحوال لا يجوز حتى لو كانت معه عشرة ريالات وقال لآخر: معي عشرة أعطني بها ورقة ذات خمس يعني ورقتين،

(١) رواه مسلم: كتاب الجمعة، باب التحية والإمام يخطب، رقم(١٤٤٩).

فهذا لا يجوز.

لكن بعض العلماء قال: يجوز إذا كان هناك حاجة مثل أن يقف عليك فقير يسأل وليس معك إلا عشرة ريالات فقلت: هذه عشرة أعطني تسعة، لكي تتصدق عليه بريال، فبعض العلماء رخص في هذا، لأن هذا صدقة لا يتوصل إليها إلا بهذا العمل ولا قصد كل منهما البيع والشراء، فالبيع والشراء في المسجد حرام هذا بالنسبة للبائع والمشتري.

لكن بالنسبة للذي يسمع إنسانًا يبيع ويشتري ماذا عليه؟ قال النبي ﷺ قولوا له "لا أربح الله تجارتك". ادعوا عليه بأن الله يخسره ولا يربحه، بأن الله لا يربح تجارته. ولكن الرسول ﷺ قال فيه: "فإن المساجد لم تبن لهذا"، يحتمل أن هذه الكلمة يضيفها القائل إلى قوله، ويحتمل أنها تعليل للحكم من النبي ﷺ وأنها لا تقال، لكن إذا كان في قولك إياها تطييب لقلبه فقولها حسن يعني تقول: لا أربح الله تجارتك فإن المساجد لم تبن لهذا يعني للبيع والشراء، بنيت للصلاة والذكر وقراءة القرآن وطلب العلم وما أشبه ذلك، فإذا كان في قولك: إن المساجد لم تبن لهذا تطييبًا لقلبه فقُلها حتى لا يغضب عليك. والدعوة لأمر الرسول ﷺ وأمر الرسول ﷺ مطاع كأمر الله ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ ﴾ [التغابن: ١٢] ، فأقول: لا أربح الله تجارتك، لأن المساجد لم تبن لهذا، حتى يطيب قلبه.

كذلك أيضًا إنشاد الضالة. يجيء رجل ويقول: من رأى محفظة دراهم

ـ مثلاً ـ أو ضاع مني كذا.. فهذا حرام لا يجوز حتى وإن غلب على أمرك أنه سرق في المسجد لا تقل هذا؟. فإن قال: كيف أتوصل إلى هذا؟ فنقول: اجلس عند باب المسجد خارج المسجد وقل: جزاكم الله خيرًا ضاع مني كذا.

ولهذا قال النبي ﷺ: "إذا سمعتم من ينشد ضالة في المسجد، فقولوا: لا ردها الله عليك". ندعو عليه بأن الله لا يردها عليه ولا يعثر عليها، لا ردها الله عليك فإن المساجد لم تبن لهذا، ولما سمع النبي ﷺ رجلاً يقول: من دعا إلى الجمل الفلاني؟ قال النبي ﷺ: "لا وجدت" لا وجدت بمعنى: لا رده الله عليك فدعى عليه الرسول ﷺ أن لا يجد جمله، لأن المساجد لم تبن لهذا فإن أراد الإنسان أن ينشد ضالة لصاحبها يعني ليس ضائعًا منه بل شيئًا وجده في المسجد، وجد المفاتيح، قال: من صاحب هذه المفاتيح، فهل هذا نَشْدُ ضالة أو نشد عن صاحبها.

الجواب الثاني: نشد عن صاحبها، وهذا أجازه بعض العلماء وقال: لا بأس به، لأن هذا إحسان. وبعض العلماء كرهه وقال: حتى هذه الحال يكره، ولكن إذا كان يريد أن يتم إحسانه يجلس عند باب المسجد ويقول: من ضاع له المفتاح، من ضاع له نقود، من ضاع له كذا كذا، فالمهم أن المساجد يا إخواني يجب أن تحترم.

ولما سمع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – رجلين يرفعان أصواتهما في مسجد النبي ﷺ بالمدينة دعاهما وقال: من أين أنتما؟ كأنه

استغرب ما رآه، قالا: من أهل الطائف. قال: لو كنتما من أهل هذا البلد لأوجعتكما – يعني أوجعتكما ضربًا، يعني ضربتكما حتى يوجعكما الضرب، ترفعان أصواتكما في مسجد النبي ﷺ. وهذا إنكار من عمر – رضي الله عنه– لكن هل قوله: في مسجد النبي – يعني احترام المسجد نفسه أو جميع المساجد –؟ الظاهر أن جميع المساجد مثل المسجد النبوي، لأن هذا الاحترام احترام للمسجد من حيث إنه مسجد.

وأما إنشاد الأشعار في المسجد الذي وردت الأحاديث في النهي عنه، والمراد بذلك الأشعار اللغو أو التي لا خير فيها، أما الأشعار التي فيها الخير فإنها جائزة، فقد كان حسان بن ثابت رضي الله عنه ينشد الشعر في مسجد النبي ﷺ والنبي ﷺ يسمع، ولما سمعه ذات يوم عمر بن الخطاب رضي الله عنه كأنه أنكر عليه. قال: قد كنت أنشد في هذا المسجد وفيه من هو خير منك. يعني بذلك رسول الله ﷺ.

فالأشعار إن كان فيها خير ومصلحة فلا بأس بها، كالأشعار التي تشجع على الطاعة وعلى الجهاد في سبيل الله، إذا كان هناك جهاد وما أشبه ذلك فهذه تنشد، وأما أشعار لا خير فيها فلا تنشد في المسجد. والله أعلى وأعلم.

* * *

٣١١ – باب نهي من أكل ثومًا أو بصلاً أو كراثًا أو غيره مما له رائحة كريهة عن دخول المسجد قبل زوال رائحته إلا لضرورة

١٧٠١ -عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ النبي ﷺ قَالَ: "مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَة – يعني الثُّومَ – فَلا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدنَا[1]" متفق عليه.

وفي رواية لمسلم: "مَسَاجِدَنَا".

١٧٠٢ -وَعَنْ أَنسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: "مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَة، فَلا يقْرَبَنَّا، ولا يُصلِّيَنَّ معنا[2]" متفق عليه.

١٧٠٣ -وَعَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: "مَنْ أَكَلَ ثَوْمًا أو بَصْلاً فليعتزِلْنَا، أوْ فَلْيعْتَزِلْ مَسْجِدَنا[3]" متفق عليه.

وفي رواية لمسلم: "مَنْ أَكَلَ البَصَلَ، والثُّومَ، والكُرَّاتَ، فَلا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الملائكةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدم[4]".

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأذان،باب ما جاء في الثوم النيء والبصل والكراث، رقم(٨٠٦)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثومًا أو بصلاً أو كراثًا، رقم(٨٧٣).

(٢) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثومًا أو بصلاً أو كراثًا، رقم(٨٧٤).

(٣) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثومًا أو بصلاً أو كراثًا، رقم(٨٧٦).

(٤) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثومًا أو بصلاً أو كراثًا، رقم(٨٧٤).

١٧٠٤ – وعَنْ عُمَرَ بْن الخطَّاب رَضي اللهُ عَنْه أَنَّه خَطَبَ يوم الجُمُعَةِ فقالَ في خُطْبَتِهِ: ثُمَّ إنَّكُمْ أيُّها الناسُ تأكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ ما أُراهُمَا إلا خَبِيثَتَيْنِ: البَصَلَ، والثُّومَ. لَقَدْ رَأَيتُ رسول الله ﷺ إذا وَجَد ريحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ في المسْجِد أَمَرَ به، فأُخرِجَ إلى البقيع، فَمَنْ أَكَلَهُمَا، فَلْيُمِتْهُمَا طَبْخًا[1]. رواه مسلم.

الشـرح

هذا الباب الذي ذكره المؤلف – رحمه الله – هو من الأحكام التي تتعلق بالمساجد وهو نهي من أكل بصلاً أو ثومًا أو كراثًا أو نحوه فلا يقرب المسجد ولا يدخل المسجد حتى يذهب ريحه.

ثم ذكر أحاديث منها حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه خطب الناس يوم الجمعة فقال: إنكم تأكلون من هاتين الشجرتين البصل والثوم، وما أُراهما أو ما أَراهما إلا خبيثتين في الرائحة.

وأخبر أن النبي ﷺ كان إذا دخل أحد وقد أكل منهما أمر به فأخرج إلى البقيع، والبقيع كما هو معروف قريب من المسجد النبوي، لكن يبعده إلى البقيع تعزيرًا له، وإلا فيكفي أن يخرجه من باب المسجد، لكن من أجل تعزيره كان يخرجه إلى هذا المكان الذي هو بعيد نوعًا ما . ولكن عمر رضي الله عنه قال: من أكلهما – يعني من أراد أن يأكلهما – فليمتهما طبخًا – يعني فليطبخهما – فإنه إذا طبخهما ذهبت الرائحة وحصلت الفائدة.

---

(١) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثومًا أو بصلاً أو كراثًا، رقم(٨٧٩).

ويستفاد من هذا الحديث أن البصل والثوم ليسا حرامًا، فيجوز للإنسان أن يأكلهما، لكن إذا أكلهما فلا يدخل المسجد ولا يصلي مع جماعة ولا يحضر درس علم، لأن الملائكة تتأذى منه برائحته الخبيثة.

وكذلك قال العلماء: من كان به رائحة أسنان أو بخر في الفم أو رائحة كريهة أو ما أشبه ذلك، فإنه لا يقرب المسجد حتى يزيل هذه الرائحة، لأن العلة قائمة وهي تأذي الملائكة بالروائح الكريهة.

فإن قال قائل: **لو أن الإنسان استعمل شيئًا تذهب به الرائحة، فهل يجوز أن يدخل؟**

نقول: نعم يجوز أن يدخل إذا أكل ما يذهب الرائحة إذهابًا كاملاً، ولم يخرج من المعدة رائحة، فلا بأس، لأن الحكم يدور مع علته وجودًا وعدمًا.

فإن قال إنسان: هل يجوز للإنسان أن يأكلهما لئلا يحضر المسجد؟

قلنا: حرام ولا يجوز للإنسان أن يتوصل إلى إسقاط الفرض بأي سبب كان، لكن لو أكلهما لأنه يشتهيهما، فإننا نقول: الأكل مباح، ولكن لا تقرب المسجد حتى تزول رائحتهما. والله الموفق.

* * *

٣١٢ – باب كراهة الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب لأنه يجلب النوم فيفوت استماع الخطبة ويخاف انتقاض الوضوء

١٧٠٥ – عَنْ مُعَاذ بْنِ أَنَس الجُهَنيِّ رضي الله عنه أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عن الحبْوَةِ يوم الجمعةِ والإمامُ يَخْطُبُ[1]. رواه أبوداود، والترمذي وقالا: حديث حسن.

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب كراهة الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب. الحبوة أن يضم الإنسان فخذيه إلى بطنه، وساقيه إلى فخذيه ويربط نفسه بسير أو عمامة أو نحوها، وقد نهى النبي ﷺ عنها والإمام يخطب يوم الجمعة، لسببين:

الأول: أنه ربما تكون هذه الحبوة سببًا لجلب النوم إليه فينام عن سماع الخطبة.

والثاني: أنه ربما لو تحرك لبدت عورته، لأن غالب لباس الناس فيما سبق الأزر والأردية، ولو تحرك أو انقلب لبدت عورته، وأما إذا أمن ذلك فإنه لا بأس بها، لأن النهي إذا كان لعلة معقولة فزالت العلة فإنه يزول النهي.

* * *

(١) رواه أبوداود: كتاب الصلاة، باب الاحتباء والإمام يخطب، رقم(٩٣٦)، والترمذي: كتاب الجمعة، باب ما جاء في كراهية الاحتباء والإمام يخطب، رقم(٤٧٢).

٣١٣ - باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وأراد أن يضحي عن أخذ شيء من شعره أو أظفاره حتى يضحي

١٧٠٦ - عَنْ أُمِّ سَلَمة رَضِي اللهُ عَنْها قالتْ: قَالَ رَسُول الله ﷺ: "مَنْ كَانَ لَهُ ذَبْحٌ يَذْبَحُهُ، فَإِذَا أَهَلَّ هِلالُ ذي الحِجَّةِ، فَلاَ يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضَحِّيَ[1]" رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وأراد أن يضحي عن أخذ شيء من شعره أو أظفاره حتى يضحي وذكر فيه هذا الحديث عن أم سلمة رضي الله عنها وفيه أن النبي ﷺ قال: "مَنْ كَانَ لَهُ ذَبْحٌ يَذْبَحُهُ، فَإِذَا أَهَلَّ هِلالُ ذي الحِجَّةِ، فَلاَ يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضَحِّيَ" فإذا دخل العشر من ذي الحجة وأنت تريد أن تضحي أضحية عن نفسك أو عن غيرك من مالك فلا تأخذ من شعرك لا من الإبط ولا من العانة ولا من الشارب ولا من الرأس حتى تضحي، وكذلك لا تأخذ شيئًا من ظفر، طفر القدم أو ظفر اليد حتى تضحي.

وزاد غير مسلم "ولا من بشره" - يعني من جلده - لا يأخذ شيئًا حتى يضحي. وذلك احترامًا للأضحية، ولأجل أن ينال غير المحرمين ما ناله المحرمون بالحج، من احترام الشعور، لأن الإنسان إذا حج أو اعتمر فإنه لا يحلق رأسه حتى يبلغ الهدي محله، فأراد الله عزَّ وجلَّ أن يجعل لعباده الذين لم يحجوا ويعتمروا نصيبًا من شعائر النسك. والله أعلم.

---

(١) رواه مسلم: كتاب الأضاحي، باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وهو مريد...، رقم(٣٦٥٦).

٣١٤ – باب النهي عن الحلف بمخلوق كالنبي والكعبة والملائكة والسماء والآباء والحياة والروح والرأس ونعمة السلطان وتربة فلان، والأمانة، وهي من أشدها نهيًا

١٧٠٧ – عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِي اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النبي ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا، فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ، أَوْ لِيَصْمُتْ[1]" متفق عليه.

وَفِي رِوايَة فِي الصَّحِيح "فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلا يَحْلِفْ إِلاَّ بِاللهِ أَوْ لِيَسْكُتْ".

١٧٠٨ – وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ سَمُرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لا تحلِفُوا بالطَّوَاغِي، ولا بآبائكم[2]". رواه مسلم.

"الطَّوَاغِي": جَمْعُ طاغية، وهي الأصْنام، ومنهُ الحديث: "هَذِه طاغية دوسٍ" أي: صنمهم ومعبودهُم. ورُوي في غير مسلم: "بالطواغيت" جمع طاغوت، وهو الشيطان والصنم.

١٧٠٩ – وَعَنْ بُريدة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَال: "مَنْ حَلَف

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب لا تحلفوا بآبائكم، رقم(٦١٥٥)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى، رقم(٣١٠٥).

(٢) رواه مسلم: كتاب الأيمان، باب من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله، رقم(٣١٠٨).

بالأمانة، فليس مِنَّا[1]". حَديثٌ صحيح، رواه أبوداود بإسناد صحيح.

١٧١٠ – وَعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْه قَال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "مَنْ حَلَفَ، فَقَال: إنِّي بريءٌ مِن الإسلام، فإنْ كانَ كاذِبًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَإنْ كَان صَادِقًا، فلَنْ يَرْجِعَ إلى الإسلام سالِمًا[2]" رواه أبوداود.

١٧١١ – وَعَنِ ابْنِ عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رجُلاً يَقُولُ: لا وَالْكَعْبَةِ، قَالَ ابْنُ عَمَرَ: لاَ تحلِفْ بغير الله، فإنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ الله، فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ[3]" رَوَاهُ الترمذِيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ.

وَفَسَّرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ قولَه: "كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ" على التغليظ كما روي أن النبي ﷺ قال: "الرِّياءُ شِركٌ".

الشـــرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب النهي عن الحلف بمخلوق.

الحلف معناه تأكيد الشيء بذكر معظم، والإنسان لا يحلف بشيء إلا لأنه عظيم في نفسه فكأنه يقول: بقدر عظمة هذا المحلوف به إني صادق، ولهذا كان الحلف بالله عزَّ وجلَّ، إحلِفْ بالله أو بصفة من صفاته أو بأي اسم من

---

(١) رواه أبوداود: كتاب الأيمان والنذور، باب كراهية الحلف بالأمانة، رقم(٢٨٣١).

(٢) رواه أبوداود: كتاب الأيمان والنذور، باب ما جاء في الحلف بالبراءة وبملة غير الإسلام، رقم(٢٨٣٦).

(٣) رواه الترمذي: كتاب النذور والأيمان، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، رقم(١٤٥٥).

أسمائه. قال الله تعالى: ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ ﴾[النور: ٥٣]. ﴿ سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ ﴾[التوبة: ٩٥]، وقال تعالى: ﴿ تَاللَّهِ إِن كِدتَّ لَتُرْدِينِ ﴾[الصافات: ٥٦]. وقال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾[النساء: ٦٥]. فهذه حروف القسم.

والقسم بغير الله كفر أو شرك، ثم قد يكون كفرًا أكبر وقد يكون كفرًا أصغر.

وكذلك قد يكون شركًا أكبر وقد يكون شركًا أصغر، فإذا اعتقد الحالف في شيء أن هذا الشيء له من العظمة مثل ما لله فإن هذا شرك أكبر.

وإن اعتقد أن له عظمة دون عظمة الله فهو شرك أصغر، لأنه وسيلة للأكبر. وكانوا في الجاهلية قد اعتادوا أن يحلفوا بآبائهم، فنهى عن هذه الأشياء.

فإذا حلف رجل بآيات الله تعالى وقال أريد بذلك مخلوقاته، قلنا: هذا حلف بغير الله فيكون مشركًا أو كافرًا. وإن قال: أريد بآيات الله القرآن، لأن القرآن آيات الله عزَّ وجلَّ، فهذا ليس بمشرك، لأن القرآن الكريم كلام الله، وكلام الله من صفاته، فإذا قال: أقسم بآيات الله، أقصد بذلك القرآن، قلنا: هذا قسم صحيح وليس فيه شيء. وفي ظني أن العوام إذا قالوا: نقسم بآيات الله، في ظني أنهم يريدون القرآن، فإذا كانوا يريدون القرآن فليس حرامًا، ولكن إن كانوا يريدون الآيات التي هي الشمس والقمر والنجوم والليل والنهار، وما أشبه ذلك، هذا شرك أو كفر، والله الموفق.

* * *

٣١٥ – باب تغليظ اليمين الكاذبة عمداً

١٧١٢ – عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى مالِ امْرَىءٍ بغيرِ حقِّه، لقي الله وهو عليه غضْبَان" قال: ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رسولُ الله ﷺ مِصْداقهُ من كتاب الله عزَّ وجلَّ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ [آل عمران: ٧٧]. إلى آخر الآية: متفق عليه.

١٧١٣ – وَعَنْ أَبِي أُمَامةَ إِياسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الحارثيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَال: "مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرىءٍ مُسْلِمٍ بيمينه، فقدْ أوجبَ اللهُ له النَّار. وحرَّم عليه الجنة" فقال له رَجُلٌ: وإن كَانَ شيئًا يسيرًا يا رسول الله؟ قال: "وَإِنْ كَانَ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ[1]" رواه مسلم.

١٧١٤ – وَعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرو بْن العَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النبي ﷺ قَالَ: "الْكَبَـائِرُ: الإِشْرَاكُ بالله، وَعُقُوْقُ الْوَالِدَينِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِيْنُ الغموسُ[2]" رواه البخاري.

---

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار، رقم(١٩٦).
(٢) رواه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب اليمين الغموس، رقم(٦١٨٢).

وفي رواية[1]: أنَّ أَعْرَابيًّا جاء إلى النبيِّ ﷺ فقال: يَا رسُولَ الله مَا الْكَبَائِرُ، قَالَ: "الإشراكُ بِالله" قال: ثُمَّ ماذا؟ قال: "اليمينُ الغموسُ" قُلت: وما اليمينُ الغموسُ؟ قال: "الذي يقتطع مالَ امرئٍ مُسْلمٍ" يعني: بيمين هو فيها كاذب.

الشـرح

قال الحافظ النووي – رحمه الله تعالى – في كتابه رياض الصالحين (باب تغليظ اليمين الكاذبة التي يقتطع بها مال امرىء مسلم).

وذلك أن الإنسان يجب عليه إذا حلف بالله أن يكون صادقًا، سواء حلف على أمر يتعلق به أو على أمر يتعلق بغيره، فإذا حلف على يمين وهو فيها كاذب، فإن كان يقتطع بها مال امرىء مسلم ولو يسيرًا، فإنه يلقى الله يوم القيامة وهو عليه غضبان. مثال ذلك: إنسان ادعى عليه شخص قال: أطلبك ألف ريال، قال: لا ليس لك عندي شيء، والمدعي ليس عنده بينة، فقال القاضي للمنكر: احلف أنه ليس له عندك شيء، فحلف فقال: والله ما له عندي شيء، فالقاضي سيحكم بأنه لا حق له عليه، لأن البينة على من ادعى، واليمين على من أنكر.

---

(١) رواه البخاري: كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة، رقم(٦٤٠٩).

فهذا الرجل الذي حلف وهو كاذب يلقى الله وهو عليه غضبان – والعياذ بالله – ويحرّم الله عليه الجنة ويدخله النار، نسأل الله العافية، حتى قالوا: يا رسول الله وإن كان شيئًا يسيرًا، قال: "وإن كان قضيبًا من أراك".

قضيب: ما يملأ اليد من علف أو أعواد أو ما أشبه ذلك، يعني حتى ولو كان كذلك، أو إن القضيب هو العود الواحد من الأراك، حتى لو أن الإنسان حلف على يمين يقتطع بها مال امرئ مسلم ولو عودًا من أراك، فإنه يحصل على هذا الوعيد الشديد – والعياذ بالله –

وأما ما يتعلق بنفسه مثل أن يقال له: إنك فعلت كذا، فقال: والله ما فعلت، وهو كاذب، فهذا إذا كان كاذبًا فإنه لا يستحق هذا الوعيد، لكنه والعياذ بالله آثم، جمع بين الكذب وبين الحلف بالله عزَّ وجلَّ كاذبًا، فتتضاعف عليه العقوبة. فعلى المسلم أن يكون معظِّمًا لله عزَّ وجلَّ لا يكثر اليمين، وإذا حلف فليكن صادقًا حتى يكون بارًّا بيمينه، نسأل الله لنا ولكم التوفيق.

* * *

٣١٦- باب ندب من حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها أن يفعل ذلك المحلوف عليه ثم يكفر عن يمينه

١٧١٥ – عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ رضي اللهُ عَنْه قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: "وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِيْنٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَائتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفِّرْ عَنْ يَمِيْنِكَ[1]" متفق عليه.

١٧١٦ – وَعَنْ أَبِي هُريرةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَليكفِّرْ عَنْ يَمِيْنِهِ، وَليفْعَلِ الذي هُوَ خَيْرٌ[2]" رواه مسلم.

١٧١٧ – وَعَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "إِنِّي والله إِنْ شَاءَ اللهُ لا أَحْلِفُ عَلى يمينٍ، ثُمَّ أَرَى خيْرًا منها إِلا كفَّرْتُ عن يميني، وأتيت الذي هُوَ خَيْرٌ[3]" متفق عليه.

الشرح

هذا الباب عقده المؤلف – رحمه الله – يقول باب ندب من حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها أن يكفر عن يمينه ويأتي الذي هو خير.

---

(١) رواه البخاري: كتاب كفارات الأيمان، باب الكفارة قبل الحنث وبعده، رقم(٦٢٢٧)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها، رقم(٣١٢٠).

(٢) رواه مسلم: كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها، رقم(٣١١٥).

(٣) رواه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب قول الله تعالى: ﴿ لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَـٰنِكُمْ ...﴾، رقم (٦١٣٣)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها، رقم(٣١٠٩).

وذلك أن الإنسان إذا حلف على شيء فالأفضل ألا يحنث في يمينه، وأن يبقى على ما حلف عليه، لكن إذا حلف على ترك واجب، وجب عليه أن يحنث ويكفِّر عن يمينه، مثل أن قال: والله لا أصلي اليوم في جماعة، فهذا حرام عليه، لأن صلاة الجماعة واجبة، وهذا ربما يقع، ربما يقول مثلاً أبوه له: ابتعد عني، فيقول: والله لن أصلي اليوم مع جماعة عنادًا لكم، هكذا يقول بعض السفهاء.

فإذا حلف قلنا: هذا لا يجوز، ويجب أن تصلي مع جماعة وتُكَفِّر عن يمينك، وإذا حلف فقال: والله لا أكلم ابن عمي – لسوء تفاهم بينهما مثلاً – فهذا أيضًا حرام لأنه قطيعة رحم وهجر لأخيه، فيقال: كلمه وكفر عن يمينك.

وإذا قال – عندما أمره أبوه مثلاً أن يصلي نافلة الظهر –: والله لا أصليها عنادًا لك، نقول: هذا الأفضل له أن يصلي ويكفر عن يمينه، ولكن ليس بواجب، لأن نافلة الظهر ليست واجبة، فالحاصل أن الإنسان إذا حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها فليكفر عن يمينه ويأتي الذي هو خير. وهو بالخيار إن شاء فعل ثم كفر – أو إن شاء كفر ثم فعل.

وذكر المؤلف أحاديث. منها: حديث عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "**إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غيرها خيرًا منها، فكفر عن يمينك وائت الذي هو خير**". هذا قول النبي ﷺ أما فعله فقال: "**إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين ثم أرى خيرًا منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير**". فثبت بذلك، أي بالسنة القولية والفعلية أن الإنسان إذا حلف على شيء ورأى غيره خيرًا منه فإنه يكفر عن يمينه ويأتي الذي هو خير، أما إذا لم يكن كذلك فالأفضل أن يبقى على يمينه وألا يحنَث، لقول الله تعالى: ﴿وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡ﴾ [المائدة: ٨٩]. والله الموفق.

٣١٧ – باب العفو عن لغو اليمين وأنه لا كفارة فيه وهو ما يجري على اللسان بغير قصد اليمين كقوله على العادة: لا والله، وبلى والله ونحو ذلك

قال الله تعالى: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَـٰنَ ۖ فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَـٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّـٰرَةُ أَيْمَـٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَـٰنَكُمْ ﴾ [المائدة: ٨٩] .

١٧١٩ – وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها قالتْ: أُنزلتْ هَذه الآية ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَـٰنِكُمْ ﴾ في قول الرَّجُلِ: لا واللهِ، وبلى واللهِ[1]. رواه البخاري.

الشـــرح

قال المؤلف – رحمه الله – باب العفو عن لغو اليمين.

لغو اليمين: هو اليمين التي يقولها الإنسان على لسانه ولا يقصدها بقلبه، وقد عفى الله تعالى عن ذلك، لأنه يحصل كثيرًا أن يقول الإنسان: لا والله لن أهب، لا والله لن أفعل، وما أشبه ذلك، فلما كثر هذا في ألسن الناس عفى الله

---

(١) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله ﴿ لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَـٰنِكُمْ ﴾، رقم(٤٢٤٧).

عنه، قال الله تعالى: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ ﴾ [المائدة: ٨٩]. فسرته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: بأنه قول الرجل: لا والله، وبلى والله، في عرض الحديث، ولا قصد اليمين، فهذا لا يؤاخذ به، ولا يأثم به ولا يحنث فيه ولا تجب فيه الكفارة.

أما إذا عقد المسلم اليمين عقدًا جازمًا، فقال: والله لا أفعل كذا، والله لأفعلن كذا، ولم يفعل، لزمته الكفارة وهي: إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم، أو عتق رقبة بدأ الله تعالى بالإطعام، لأنه أهون الثلاثة، قال: ﴿ فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾. فإن لم يجد فإنه يصوم ثلاثة أيام متتابعة لا يفطر بينها، وهذا من سعة رحمة الله تعالى أن هذه الأيمان التي تتكرر على الألسن ولا يقصدها الحالف ليس فيها إثم وليس فيها كفارة، لأن ذلك يقع كثيرًا.

ولكن مع ذلك يقول الله – عزَّ وجلَّ –: ﴿ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَـٰنَكُمْ ﴾. يعني لا تكثروا من الأيمان ولا تتركوا الكفارة إذا حنثتم فيها، بل احفظوها، لأن اليمين أمرها عظيم، ولهذا سمَّى النبي عليه الصلاة والسلام مخالفتها حنثًا، لأنه لولا رحمة الله لكان الإنسان إذا حلف لزمه أن يوفي، ولكن من نعمة الله أنه يسر للإنسان أن يخالف ما حلف عليه إذا لم يكن إثمًا، والله الموفق.

* * *

٣١٨ – باب كراهية الحلف في البيع وإن كان صادقا

١٧٢٠ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "الحِلفُ منفقةٌ للسِّلْعَة، ممحقةٌ للكسْبِ[1]" متفق عليه.

١٧٢١ – وَعَنْ أَبي قَتَادةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "إيَّاكم وَكَثْرَةَ الحلفِ فِي البيعِ، فإنه يُنَفِّقُ ثُمَّ يَمْحَقُ[2]" رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب كراهة الحلف في البيع وإن كان صادقًا. يعني هذا أن الإنسان يكره أن يحلف عند البيع والشراء ولو كان صادقًا، فمثلاً يكره أن يقول: والله لقد اشتريتها بمائة ولو كان صادقًا، فإن كان كاذبًا صار ظلمًا على ظلم والعياذ بالله، لو قال: والله لقد اشتريتها بمائة ولم يشترها إلا بثمانين، صار أشد، لأنه يكون بذلك كاذبًا حالفًا في البيع.

وقد نهى النبي ﷺ عن ذلك، وأخبر كما في حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – أنه منفقة للسلعة ممحقة للكسب، يعني أنها وإن زادت السلعة بالحلف فإن الله ينزع بركتها ويمحق كسبها، لأن هذا الكسب مبني على

---

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب يمحق الله الربا ويربي الصدقات، رقم(١٩٤٥)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب النهي عن الحلف في البيع، رقم(٣٠١٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب المساقاة، باب النهي عن الحلف في البيع، رقم(٣٠١٥).

معصية الرسول ﷺ، ومعصية الرسول ﷺ معصية لله، وكثير من الناس يبتلى بهذا الأمر، تجده مثلاً يقول للزبون: والله إنه طيب والله إني اشتريته بكذا وكذا، سواء كان صادقًا أو كاذبًا، فهو منهي عنه، بعْ واشترِ بلا يمين، إذا أردت أن الله تعالى يبارك لك في كسبك.

وكذلك حديث أبي قتادة – رضي الله عنه- فيه التحذير عن الحلف في البيع: "**إياكم وكثرة الحلف في البيع فإنه ينفق - السلعة - ويمحق – البركة -**" والحديثان معناهما واحد، كلاهما يدل على أن الإنسان يُنهى عن الحلف في البيع، وظاهر الحديث أنه لا فرق بين أن يكثر الحلف أو لا، لكن لما كان الإنسان البائع والمشتري دائمًا يحلف، حمله بعض العلماء على كثرة الحلف عند البيع والشراء، والإنسان إذا أراد الله له الرزق أتاه بدون يمين. نسأل الله أن يرزقنا وإياكم الرزق الحلال.

* * *

٣١٩ – باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله غير الجنة وكراهة منع من سأل بالله تعالى وتشفع به

١٧٢٢ – عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "لا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلا الْـجَنَّةَ[1]" رواه أبوداود.

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله غير الجنة.

وجه الله تعالى وصفه الله – عزَّ وجلَّ – بأنه ذو الجلال والإكرام، قال تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ۝ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٦ – ٢٧]. كل من على البسيطة فإنه زائل لكن يبقى وجه الله عزَّ وجلَّ ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾. ولهذا قال بعض العلماء: ينبغي أن يصل قوله: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ بما قبله حتى يتبين كمال الله عزَّ وجلَّ وأنه يستحيل عليه الفناء، بل هو الباقي الذي لا يزول.

فوجه الله تعالى عظيم، وأعظم ما يسأله المرء الجنة، قال الله تعالى: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥]. نسأل الله أن يجعلنا منهم. هذا الفوز الأعظم الذي لا يدانيه أي فوز ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ

(١) رواه أبوداود: كتاب الزكاة، باب كراهية المسألة بوجه الله تعالى، رقم(١٤٢٣).

﴿وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ نسأل الله أن يجعلنا منهم.

فلما كانت الجنة أعظم ما يسأله الإنسان صار لا يُسأل بوجه الله إلا الجنة. فلا تسأل بوجه الله شيئًا من أمور الدنيا، لا تقل: إني أسألك بوجهك أن تعطيني بيتًا أسكنه، أو سيارة أركبها، أو ما أشبه ذلك، لأن وجه الله أعظم من أن يسأل به شيء من الدنيا، فالدنيا كلها دنيئة، وكلها فانية، وكلها لا خير فيها إلا ما يقرب إلى الله عزَّ وجلَّ، وإلا فهي خسارة، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَفِى خُسْرٍ﴾[العصر: ١ - ٢].

العصر يعني الدهر وهو الدنيا، أقسم بالعصر أن كل إنسان في خسر، لا يستفيد من عصره إلا من جمع هذه الصفات الأربع:

الأولى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾.

الثانية: ﴿وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ﴾.

الثالثة: ﴿وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ﴾. يعني أوصى بعضهم بعضًا بالحق.

الرابعة: ﴿وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ﴾ [العصر: ٣] أي بالصبر على الحق والدعوة إليه والصبر على أقدار الله وغير ذلك.

فالمهم لا تسأل بوجه الله إلا الجنة، وكذلك ما يقرب إلى الجنة، فلك أن تسأل بوجه الله النجاة من النار فتقول: اللهم إني أسألك بوجهك أن تنجني من النار، لأنه إذا نجا الإنسان من النار لابد أن يدخل الجنة. ولا يوجد إلا داران فقط، دار الكفار وهي النار، أعاذنا الله وإياكم منها، ودار المؤمنين المتقين وهي الجنة، فإذا قلت: أسألك بوجهك أن تجيرني من النار، فلا بأس،

لأن الله متى أجارك من النار أدخلك الجنة. وهذا الحديث إسناده ضعيف ولكن معناه صحيح، لا ينبغي أن تسأل بوجه الله العظيم إلا شيئًا عظيمًا.

أما حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "من استعاذ بالله، فأعيذوه"(١) يعني معناه إذا قال أحد لك: أعوذ بالله منك، فأعذه، واتركه، كما فعلت امرأة تزوجها الرسول ﷺ فلما دنا منها قالت: أعوذ بالله منك – جاهلة – فقال النبي ﷺ "لقد عُذْتِ بعظيم الحقي بأهلك"(٢) وتركها لأنها استعاذت بالله منه.

فإذا استعاذ أحد بالله منك فأعذه، إلا إذا استعاذ عن حق واجب، فإن الله لا يعيذه، فلو أنه كان مطلوبًا لك، فسألته حقك، وقلت: أعطني حقي، فقال: أعوذ بالله منك، فهنا لا تعذه، لأن الله تعالى لا يعيذ حسيًا. لكن إذا كان الأمر ليس محرمًا، فاستعاذ بالله منك، فأعذه، تعظيمًا لله عزَّ وجلَّ.

"ومن سأل بالله فأعطوه"(٣) لو سألك سائل فقال:أسألك بالله أن تعطيني كذا وكذا، أعطه، إلا إذا سألك شيئًا محرمًا، فلا تعطِهِ، مثلاً أن يسألك يقول لك: أسألك بالله أن تخبرني ماذا تصنع مع أهلك مثلاً، فهذا لا يجوز أن تخبره، بل وجّهه وانصحه وقل: هذا تدخل فيما لا يعنيك، وقد قال

---

(١) رواه أبوداود: كتاب الزكاة، باب عطية من سأل بالله، رقم (١٤٢٤)، والنسائي: كتاب الزكاة، باب من سأل بالله عزَّ وجلَّ، رقم(٢٥٢٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الطلاق، باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق، رقم(٤٨٥٢).

(٣) رواه أبوداود: كتاب الزكاة، باب عطية من سأل بالله، رقم (١٤٢٤)، والنسائي: كتاب الزكاة، باب من سأل بالله عزَّ وجلَّ، رقم(٢٥٢٠).

النبي ﷺ: "من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه[1]" وكذلك لو سأل محرمًا ولو سألك بالله لا تطعه، لو قال: أسألك بالله أن تعطيني كذا وكذا ليشتري به دخانًا، فلا تعطه، لأنه سألك ليستعين به على شيء محرم، فالمهم أن من سألك بالله فأعطه ما لم يكن على شيء محرم. وكذلك ما لم يكن عليك ضرر، فإن كان عليك ضرر فلا تعطه، لأن النبي ﷺ قال: "لا ضرر ولا ضرار[2]".

"ومن صنع إليكم معروفًا فكافئوه" يعني إذا صنع إليك أحد معروفًا إما بمعونة في شيء أو باستخدامك إياه في شيء من الأشياء أو غير ذلك، فكافئه، أعطه ما تظن أنه يكافئ معروفه. فإن لم تجد ما تكافئه أو كان ممن لا يحسن مكافئته كالملك والوزير والرئيس وما أشبه ذلك، فادعوا له، حتى تعلموا أنكم قد كافئتموه.

"ومن دعاكم فأجيبوه" من دعاك إلى بيته إلى وليمة قليلة أو كثيرة فأجبه، لكن هذا مشروط بما إذا لم يكن عليك ضرر، فإن كان عليك ضرر فلا تجبه، أو كان هذا الرجل ممن يهجر، فلا تجبه أيضًا، أو كان هذا الرجل في ماله حرام، ورأيت أنه من المصلحة ألا تجيبه، لعله يقلع عن الحرام، فلا تجبه.

أما في وليمة العرس فقد قال النبي ﷺ: "من لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله"، إذا دعاك الزوج لوليمة العرس فأجبه ما لم يكن عليك ضرر أو يكن هناك منكر، فإن كان عليك ضرر فلا يلزمك إجابته، وإن كان هناك منكر فإن كنت تستطيع أن تغيره، فأجب وغيِّر، وإلا فلا تجب. والله الموفق.

---

(١) رواه الترمذي: كتاب الزهد، باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس، رقم(٢٢٣٩).

(٢) رواه ابن ماجه: كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، رقم(٢٣٣١).

٣٢٢ - باب كراهة سب الحمى

١٧٢٦ - عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ دَخَلَ عَلى أُمِّ السَّائِبِ، أَوْ أُمِّ المُسيَّبِ فَقَالَ: "مَا لك يَا أُمَّ السَّائِبِ - أَو يا أُمَّ المُسيَّبِ - تُزَفْزِفِينَ؟" قالت: الحُمَّى لا بَارِكَ اللهُ فِيها، فقال: "لا تَسُبِّي الحُمَّى، فإنَّها تُذهب خطايا بني آدم، كما يُذْهبُ الكيرُ خبثَ الحديد[1]" رواه مسلم.

"تُزَفْزِفِين" أي: تتحرَّكين حركة سريعةً، ومعناهُ: ترتعدُ، وهو بضمِّ التاء وبالزاي المكررة، والفاء المكررة، وروي أيضًا بالراء المكررة والقافين[2].

الشـرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - في كتابه رياض الصالحين باب كراهة سب الحمى.

الحمى: هي السخونة وهي نوع من الأمراض، وهي أنواع متعددة، ولكنها تكون بقدر الله عزَّ وجلَّ، فهو الذي يقدرها وقوعًا، ويرفعها سبحانه وتعالى، وكل شيء من أفعال الله لا يجوز للإنسان أن يسبه، لأن سبه سبٌّ لخالقه جلَّ وعلا، ولهذا قال النبي ﷺ: "لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر[3]".

وهنا حدّث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ دخل على أم المسيب أو

---

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن، رقم(٤٦٧٢).

(٢) رواه ابن حبان في صحيحه (٧/ ٢٠٠).

(٣) رواه مسلم: كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب النهي عن سب الدهر، رقم(٤١٦٩).

أم السائب وهي تزفزف من الحمى، يعني: نَفَسُها قد طال من الحمى، فقال: "ما لك تزفزفين" ؟، قالت: من الحمى لا بارك الله فيها.

فنهى النبي ﷺ عن سبها. وعلى المرء إذا أصيب أن يصبر ويحتسب الأجر على الله عزَّ وجلَّ، وأخبر أنها تذهب بالخطايا كما يذهب الكير بخبث الحديد، فإن الحديد إذا صهر على النار ذهب خبثه وبقي صافيًا، كذلك الحمى تفعل في الإنسان كذلك.

ولها أدوية علاجية:

منها: الماء البارد. فإن النبي ﷺ أخبر أن الحمى من فيح جهنم، وأمرنا أن نطفئها بالماء البارد. ولهذا أقر الأطباء في الوقت الحاضر بأن من أفضل علاج الحمى البرودة، حتى إنهم يجعلون الإنسان إذا أصابته الحمى حول المكيفات الباردة التي لا تضره، أو يجعلون خرقة مبلولة بالماء يغطون بها المريض، لأن الحمى بإذن الله حرارة كما هو معروف، وهذا الماء يبردها ويطردها وهو شيء أخبر به الرسول ﷺ وما أخبر به الرسول ﷺ فهو حق، والمهم أن الإنسان يصبر على كل الأمراض ويحتسب ولا يسبها، والله الموفق.

* * *

٣٢٣ - باب النهي عن سب الريح وبيان ما يقال عند هبوبها

١٧٢٧ - عَنْ أَبِي المنذر أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لا تسُبُّوا الرِّيحَ، فإذا رأيتُم مَا تكرَهُون، فقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيح وَخَيرِ ما فِيها وَخَيرَ ما أُمِرَتْ بِه، ونَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِه الرِّيحِ وَشَرِّ ما فيها وشَرِّ ما أُمِرَتْ بِهِ[1]" رواه الترمذيُّ وقال: حديث حسن صحيح.

١٧٢٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: الرِّيحُ مِنْ روْحِ الله، تَأْتِي بالرَّحْمَةِ، وتَأتي بالعذاب، فإذَا رأيتُمُوهَا فلا تَسُبُّوها، وسَلُوا الله خَيْرَها، واسْتَعِيذُوا بالله من شَرِّهَا[2]" رواه أبوداود بإسناد حسنٍ.

قَوله ﷺ: "مِن رَوْح الله" هو بفتح الراء: أي: رحمتِهِ بعباده.

١٧٢٩ - وَعَنْ عَائِشةَ رَضِي اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النبيُّ ﷺ إِذا عصفَتِ الرِّيحُ قال: اللَّهُمَّ إِنِّي أسألُكَ خَيْرَهَا، وخَيْرَ مَا فِيهَا، وخَيْرَ ما أُرْسِلَتْ به، وأَعُوْذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيْهَا، وشَرِّ مَا أُرْسِلتْ به[3]" رواه مسلم.

---

(١) رواه الترمذي: كتاب الفتن، باب ما جاء في النهي عن سب الرياح، رقم(٢١٧٨).

(٢) رواه أبوداود: كتاب الأدب، باب ما يقول إذا هاجت الريح، رقم(٤٤٣٣).

(٣) رواه مسلم: كتاب الاستسقاء، باب التعوذ عند رؤية الريح والفرح، رقم(١٤٩٦).

الشـرح

قا ل المؤلف – رحمه الله تعالى – باب النهي عن سب الريح.

الرياح من آيات الله عزَّ وجلَّ في تصريفها وفي إرسالها وفي كيفيتها، إذ لا يقدر أحد على أن يصرف هذه الرياح إلاخالقها عزَّ وجلَّ، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [آل عمران: ١٩٠]. وقال الله تبارك وتعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦٓ﴾ [الفرقان: ٤٨]. وقال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَن يُرْسِلَ ٱلرِّيَاحَ مُبَشِّرَٰتٍ وَلِيُذِيقَكُم مِّن رَّحْمَتِهِۦ﴾ [الروم: ٤٦]. والآيات في هذه كثيرة.

وهذه الريح التي خلقها الله عزَّ وجلَّ وصرفها تنقسم إلى قسمين:

قسم: ريح عادية لا تخيف ولا يسن لها ذكر معين.

وريح أخرى عاصفة، فهذه تخيف، لأن عادًا عذبهم الله تعالى بالريح العقيم – والعياذ بالله – فإذا عصفت الريح فإنه لا يجوز لك أن تسبها، لأن الريح إنما أرسلها الله عزَّ وجلَّ، فسبك إياها سب لله تبارك وتعالى، ولكن قل كما قال النبي ﷺ: **"اللهم إني أسألك خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به"**. وبهذا الدعاء يحصل لك خيرها ويزول عنك شرها.

"أسألك خير هذه الريح"، لأن هذه الريح قد تكون عاصفة شديدة تقلع الأبواب وتجث الأشجار وتهدم الديار. "وخير ما فيها"، ما فيها أي: ما تحمله من أمور قد تكون نافعة وقد تكون ضارة. "وخير ما أرسلت به" لأنها تارة ترسل بالخير وتارة ترسل بالشر، فتسأل الله خير ما أرسلت به. "وأعوذ بك من شِر ما فيها وشر ما أرسلت به". فإذا استعاذ الإنسان من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به وسأل الله خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به كفاه الله شرها.

واعلم أنه لا يجوز للإنسان أن يتعلق بالريح في حصول المطر والغيم والصحو وما أشبه ذلك، لأن هذا من جنس الاستسقاء بالأنواء الذي نهى عنه النبي ﷺ، وكثير من الناس يعلق رجاءه بالريح الجنوبي يقول: إذا هبت الجنوب حصل الغيث، وتجد قلبه متعلقًا بها، وهذا لا يجوز، لأنها قد تهب ريح الجنوب كثيرًا ولا يأتي أمطار ولا غيوم، وقد يكون بالعكس تأتي الأمطار والغيوم من الريح الشمالي، فالأمر كله بيد الله عزَّ وجلَّ، فعليك أن تعلق قلبك بربك تبارك وتعالى وألا تسب ما خلقه من الرياح. واسأل الله خيرها وخير ما فيها وخير ما أرسلت به واستعذ بالله من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به. والله الموفق.

* * *

٢٢٤ - باب كراهة سب الديك

١٧٣٠ - عَنْ زيدِ بْنِ خَالدِ الجُهْنيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لا تسُبُّوا الدِّيكَ، فإنَّهُ يُوقِظُ للصَّلاة[1]" رواه أبوداود بإسناد صحيح.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة سب الديك.

والديك هو: الذكر من الدجاج وله صوت يؤذن فيوقظ النائم، وبعضها يؤذن على الأوقات عند أوقات الصلوات، وقد أمر النبي ﷺ من سمع صوت الديك أن يسأل الله من فضله، إذا سمعت صوت الديك فقال أسأل الله من فضله فإنها رأت ملكًا، وبعض الديكة يكون أذانه على دخول الوقت أو قرب دخول الوقت، فيوقظ الناس للصلاة، فنهى النبي ﷺ عن سبه لهذه المزية التي تميز بها، كما نهى عن قتل النملة، لأنها كانت دلت أخواتها على النجاة من سليمان عليه الصلاة والسلام، وهذا من تمام عدل الله عزَّ وجلَّ أن بعض الحيوانات التي يكون فيها مصلحة للعباد

(١) رواه أبوداود: كتاب الأدب، باب ما جاء في الديك والبهائم، رقم(٤٤٣٧).

يكون لها مزية وفضل على غيرها، سب الديك قد يقع من بعض الناس، يفزع من صوته وهو نائم فيسبه ويشتمه وهذا منهي عنه لأن النبي ﷺ قال: "لا تسبوا الديك".

وفي هذا الحديث دليلٌ على أنه ينبغي للإنسان أن يتخذ ما يوقظه للصلاة، وذلك مثل الساعات المنبهة، فإن الإنسان ينبغي له أن يقتني من هذه الساعات حتى تنبهه للصلاة في الوقت الذي يدرك فيه الصلاة. وكثيرٌ من الناس يتهاون في هذا الأمر ينام معتمدًا على أنه سيقوم في الوقت الذي يريده ولكن يغلبه النوم، فإذا علمت من نفسك هذا فاجعل لنفسك منبهًا ينبهك للصلاة، لأن ما لا يتم المأمور إلا به فهو مأمور به وأنت مثاب على هذا. والله الموفق.

* * *

٣٢٥ – باب النهي عن قول الإنسان: مطرنا بنوء كذا

١٧٣١ – عَنْ زيد بن خالد رضي الله عنه قال: صَلَّى بِنَا رسولُ الله ﷺ صَلاةَ الصُّبْحِ بِالحُدَيْبِيَّةِ في إِثْرِ سَماءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فلمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: "هَلْ تَدْرُون مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟" قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُه أَعْلمُ. قَالَ: "قَالَ: أَصْبحَ مِنْ عِبَادِي مُؤمِنٌ بِي، وكَافِرٌ، فأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ الله وَرَحْمَتِهِ، فَذَلك مُؤمِنٌ لِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَب، وأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بي مؤمنٌ بالكوكب[1]" متفق عليه.

والسماء هُنَا: المطرُ.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب النهي عن قول الإنسان: مطرنا بنوء كذا وكذا وساق فيه حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه، أنهم كانوا مع النبي ﷺ في الحديبية، والحديبية غزوة مشهورة ومعروفة، وذلك أن النبي ﷺ خرج إلى مكة معتمرًا ومعه الإبل – الهدي – فلما وصل إلى الحديبية وهي أرض بين الحل والحرم، منعته قريش أن يدخل مكة، وجرى بينهم وبين النبي ﷺ ما هو معروف من المصالحة، لكن في إحدى الليالي، صلى بهم النبي

(١) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم، رقم(٨٠١)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء، رقم(١٠٤).

ﷺ صلاة الصبح على إثر مطر، فلما انصرف من صلاته أقبل عليهم وقال: "**هل تدرون ماذا قال ربكم**"؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، وإنما ألقى عليهم السؤال هذا من أجل أن ينتبهوا، لأن إلقاء الأسئلة يوجب الانتباه، قالوا: الله ورسوله أعلم، وهكذا كل إنسان يجب عليه إذا سُئل عما لا يعلم أن يقول: الله ورسوله أعلم في الأمور الشرعية، أما الأمور الكونية القدرية، فهذا لا يقول: ورسوله أعلم، لأن النبي ﷺ لا يعلم الغيب، مثلاً لو قال قائل: أتظن المطر ينزل غدًا؟ تقول: الله أعلم، ولا تقل: الله ورسوله أعلم، لأن الرسول ﷺ لا يعلم مثل هذه الأمور، لكن لو قال لك: هل هذا حرام أم حلال؟ تقول: الله ورسوله أعلم، لأن النبي ﷺ عنده علم الشريعة.

المهم أنهم قالوا: الله ورسوله أعلم، وهذا من الأدب، قال: قال الله عزَّ وجلَّ: "**أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي**"، يعني في تلك ا لليلة قال الله عزَّ وجلَّ فيما أوحاه إلى نبيه: "**أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر في مؤمن بالكواكب**". والباء هنا للسببية. يعني معناه: أنك إذا أضفت المطر إلى النوء، فقلت: هذا النجم نجم بركة وخير، يأتي بالمطر، فهذا حرام عليك وكفر بالله عزَّ وجلَّ، لأنه أضاف الشيء إلى سببه مع نسيان المسبب وهو الله عزَّ وجلَّ.

أما إذا قلت: مطرنا بفضل الله ورحمته – في هذا النوء – فلا بأس، لأن

هذا اعتراف منك بأن المطر بفضل الله ولكنه صار في هذا النوء، وكثير من العامة عندنا يقولون: مطرنا بالشبط بالعقارب بالفصل كذا وكذا..، وليسوا يقصدون بهذا السببية وإنما يقصدون الظرفية، أي أن المطر صار في هذا الوقت، وهذا لا بأس به.

وأما إذا جعل الباء للسببية فهذا هو الذي كفرٌ بالله وإيمانٌ بالكواكب، ثم إن اعتقد أن الكوكب هو الذي يأتي بالمطر، فهذا كفر أكبر مخرج عن الملة، وإن اعتقد أن الكوكب سبب وأن الخالق هو الله عزَّ وجلَّ، فهذا كفر بنعمة الله وليس كفرًا مخرجًا عن الملة. وفي هذا الحديث نعرف أنه ينبغي للإنسان إذا جاء المطر أن يقول: مطرنا بفضل الله ورحمته. والله الموفق.

* * *

٣٢٦ - باب تحريم قوله لمسلم: يا كافر

١٧٣٢ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لأَخِيْهِ: يَا كافِرُ، فقد باءَ بِهَا أحدُهُمَا، فإن كان كَمَا قال وإلا رَجَعَتْ عَلَيْهِ[1]" متفق عليه.

١٧٣٣ - وَعَنْ أَبِي ذرٍّ رضي الله عنه أَنَّهَ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "مَنْ دَعَا رَجُلاً بِالكُفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوَّ اللهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلا حَارَ عليه[2]" متفق عليه.

"حَارَ" رجع.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تحريم قوله لمسلم: يا كافر.

المسلم والكافر حكمهما إلى الله عزَّ وجلَّ، فالذي يحكم بالكفر هو الله، والذي يحكم بالإسلام هو الله، كما أن الذي يُحِلُّ ويحرم هو الله عزَّ وجلَّ، فليس لنا أن نحلل ما حرم الله، ولا أن نحرم ما أحل الله، ولا أن نكفر من ليس بكافر في حكم الله، ولا أن نقول: هذا مسلم وليس مسلمًا عند الله. ومسألة التكفير مسألة خطيرة جدًّا، فتح بها أبواب شر كبيرة على الأمة

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، رقم(٥٦٣٨)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم يا كافر، رقم(٩٢).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما ينهى عن السباب واللعن، رقم(٥٥٨٥).

الإسلامية.

فإن من أول من انتحل هذه النحلة الخبيثة – وهي تكفير المسلمين – هم الخوارج الذين أخبر النبي ﷺ أنهم "أنهم يقرءون القرآن لا يتجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية[1]"، وأنهم يصلون ويتصدقون ويقرءون القرآن حتى أخبر النبي ﷺ أن الصحابة يحقر أخدهم صلاته عند صلاة هؤلاء، لكنهم والعياذ بالله كفَّروا المسلمين واستحلوا دماءهم وأموالهم ونساءهم، نسأل الله العافية، وما زال هذا الحكم موجودًا إلى يومنا هذا، فإن هناك شعبة ضالة مبتدعة خبيثة تكفر من لم يكفره الله ورسوله بأهوائهم يقولون: هذا كافر، هذا مبتدع، هذا فاسق، وما أشبه ذلك.

وماذا حصل من هؤلاء الخوارج المارقين من الإسلام؟ الذي حصل أنهم اجتمعوا مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهو الخليفة الرابع من الخلفاء الراشدين اجتمعوا على حرب أهل الشام، واتفقوا على ذلك وجرت بينهم حروب عظيمة ودماء كثيرة، ثم اصطلح علي رضي الله عنه مع أهل الشام وتصالحوا حقنًا لدماء المسلمين. فقالت الخوارج لعلي بن أبي طالب: أنت كافر لماذا تصالحهم، كفرت كما كفروا، فخرجوا عليه وقاتلوه لكن صارت العاقبة والحمد لله له، قتلهم قتل عاد وإرم، وقضى عليهم لكن ما زال هذا المذهب الخبيث موجودًا في المسلمين، يبيحون دماء المسلمين مع احترامها، وأموالهم مع احترامها، ونسائهم مع احترام الأعراض، فيقولون

---

(١) رواه البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب إثم من راءى بقراءة القرآن أو تأكل به، رقم(٤٦٧٠).

مثلاً: من زنى فهو كافر، ومن سرق فهو كافر، ومن شرب الخمر فهو كافر، فكل ذنب من كبائر الذنوب فهو عندهم كفر، يخرج من الملة – والعياذ بالله –.

فهؤلاء الذين يكفرون المسلمين لا شكَّ أنهم هم الكفار، لأن النبي ﷺ أخبر أن الرجل إذا قال لأخيه يا كافر فإنه يبوء بها أحدهما، لابد، إن كان كما قال: كافر، فهو كافر، وإلا كان الكافر هو القائل والعياذ بالله. ولهذا يجب أن ينزه الإنسان لسانه وقلبه عن تكفير المسلمين، فلا يتكلم فيقول: هذا كافر، ولا يعتقد في قلبه أن هذا كافر، لمجرد الهوى، والحكم بالتكفير ليس لزيد ولا لعمرو، بل هو لله ورسوله، فمن كفره الله ورسوله فهو كافر. وإن قلنا: إنه مسلم، ومن لم يكفره الله ورسوله فهو مسلم، وإن قال من قال – إنه كافر.

لذلك نقول لمن قال لمسلم يا كافر، أو يا عدو الله. إن كان المخاطب كما قال فهو كافر وعدو الله، وإن لم يكن كذلك فالقائل هو الكافر العدو لله والعياذ بالله. وعلى هذا فيكون هذا القول من كبائر الذنوب إذا لم يكن الذي قيل فيه أهلاً لها، ولهذا جزم المؤلف – رحمه الله – بتحريم القول للمسلم: يا كافر أو يا عدو الله، نسأل الله تعالى أن يحمي قلوبنا ويكفنا عن الكلام الذي يغضبه ويضرنا، إنه على كل شيء قدير.

* * *

٣٢٧ - باب النهي عن الفحش وبذاء اللسان

١٧٣٤ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لَيْسَ الْـمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلا اللَّعان، ولا الفَاحش، ولا البذي[1]" رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

١٧٣٥ - وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "مَا كَانَ الفُحْشُ في شَيءٍ إلا شانَهُ، وَمَا كَانَ الحيَاءُ فِيْ شَيْءٍ إِلا زَانَهُ[2]" رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

* * *

(١) رواه الترمذي: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في اللعنة، رقم(١٩٠٠).

(٢) رواه الترمذي: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الفحش والتفحش، رقم(١٨٩٧).

٣٢٨ – باب كراهة التقعير في الكلام والتشدق فيه وتكلف الفصاحة واستعمال وحشي اللغة ودقائق الإعراب في مخاطبة العوام ونحوهم

١٧٣٦ – عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ النبي ﷺ قال: "هَلك المُتَنَطِّعُون[1]" قالها ثلاثًا. رواه مسلم.

"المُتَنَطِّعُون": المبالغون في الأمور.

١٧٣٧ – وَعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرو بْنِ العَاصِ رَضِي اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "إِنَّ الله يُبْغِضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِه كَمَا تَتَخَلَّلُ البقرةُ[2]". رواه أبوداود، والترمذي، وقال: حديث حسن.

١٧٣٨ – وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِي اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: إِنَّ من أحبِّكُمْ إِليَّ، وأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ القيامة، أَحَاسِنكُمْ أخلاقًا، وإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِليَّ، وأَبْعَدَكُمْ مِنِّي يوم القيامة، الثَّرْثَارُونَ، والمُتَشَدِّقُون،

---

(١) رواه مسلم: كتاب العلم، باب هلك المتنطعون، رقم(٤٨٢٣).

(٢) رواه أبوداود: كتاب الأدب، باب ما جاء في المتشدق في الكلام، رقم(٤٣٥٢)، والترمذي: كتاب الأدب، باب ما جاء في الفصاحة والبيان، رقم(٢٧٨٠).

والمُتَفَيْهِقُونَ[1]" رواه الترمذي وقال: حديث حسن، وقد سبق شرحه في باب حسن الخلق.

الشـرح

هذه الأحاديث كلها تتعلق بما ينطق به الإنسان، وذلك أنه ينبغي بل يجب على الإنسان ألا يتكلم إلا بخير، لقول النبي ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت[2]". والخير قد يكون خيرًا لذاته، وقد يكون خيرًا لغيره، فمن الخير لذاته أن يتكلم الإنسان بالقرآن أو بالذكر، أو بالأمر بالمعروف، أو بالنهي عن المنكر، وما أشبه ذلك.

وأما الخير لغيره بأن يتكلم الإنسان بما ليس في ذاته أجر لكنه يريد أن يبسط إخوانه ويزيل عنهم الوحشة ويؤلف قلوبهم، فهذا من الخير حتى الكلام العام إذا كان قصد الإنسان في ذلك ما ذكرنا كان هذا من الخير وضد ذلك من كان بذيء اللسان – والعياذ بالله- "طعَّانًا لعَّانًا".

و"طعانًا": الذي يطعن في الأنساب ويعيب الناس.

و"لعَّانًا": الذي يكثر لعنهم وسبهم، نسأل الله العافية، فقد نفى النبي ﷺ الإيمان عن مثل هذا، فقال: "ليس المؤمن بالطعان ولا باللعان ولا الفاحش ولا بالبذيّ". فالمؤمن رفيق هين لين، كلامه سهل.

---

(١) رواه الترمذي: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في معالي الأخلاق، رقم(١٩٤١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، رقم(٥٩٩٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم(٦٧).

ومن آفات اللسان التقعر في الكلام والتشدق حتى يتكلم الإنسان بكل شيء بليغ، وحتى يتكلم عند العامة بغرائب اللغة العربية، إما رياءً ليقول الناس: ما أعلمه باللغة العربية أو لغير ذلك. فالإنسان ينبغي أن يكون كلامه ككلام الناس، الكلام الذي يفهم حتى وإن كان باللهجة العامة ما دام يخاطب العوام. أما إذا كان يخاطب طلبة علم وفي مجلس التعلم فهنا ينبغي أن يكون كلامه بما يقدر عليه من اللغة العربية الفصحى.

وفي الباب الثاني الذي ذكره المؤلف أن النبي ﷺ قال: "هلك المتنطعون، هلك المتنطعون، هلك المتنطعون" المتنطع هو المتقعر في الكلام الذي يتنطع بكلامه أو بقوله أو بفعله أو برأيه أو بغير ذلك مما يعده الناس خروجًا عن المألوف.

وكل هذا من الآداب الحسنة التي جاء بها الإسلام، والحمد لله رب العالمين.

* * *

٣٢٩ – باب كراهة قوله: خبثت نفسي

١٧٣٩ – عَنْ عَائِشة رَضي اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبُثَتْ نَفْسِيْ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسَتْ نَفْسِي[1]" متفق عليه.

قَالَ العُلَمَاء: مَعْنَى خَبُثَتْ غثتْ، وهو معنى "لَقِسَتْ" ولكن كَرِه لفظ الخبث.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب لا يقل خبثت نفسي، رقم(٥٧١١)، ومسلم: كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب كراهة قول الإنسان خبثت نفسي، رقم(٤١٨٠).

٣٣٠ – باب كراهة تسمية العنب كرمًا

١٧٤٠ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لا تُسَمُّوا الْعِنبَ الْكَرْمَ فَإِنَّ الكَرْمَ الْمُسْلِمُ[١]" متفق عليه. وهذا لفظ مسلم.

وفي رواية: "فإِنَّما الكَرْمُ قَلْبُ المؤْمِن[٢]" وفي رواية للبخاري ومسلم: "يَقُولُونَ الْكَرْمُ، إِنَّمَا الكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ".

١٧٤١ – وَعَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: "لا تَقُولُوا: الكَرْمُ، ولكن قُولُوا: العِنَبُ، والحَبَلَةُ[٣]" رواه مسلم.

"الحَبَلَةُ" بفتح الحاء والباء، ويقال أيضًا بإسكان الباء.

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله – باب كراهة قوله خبثت نفسي.

خبثت نفسي يعني لقست، ومعنى لقست: غثيت، أحيانًا يصيب الإنسان كتمة يسميها الناس كتمة، فتضيق عليه الدنيا بدون أن يعرف السبب لذلك، فيقول خبثت نفسي، وخبثت يعني: صارت خبيثة، وهذه كلمة

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب لا تسبوا الدهر، رقم(٥٧١٤)، ومسلم: كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب كراهة تسمية العنب كرمًا، رقم(٤١٧٢).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب قول النبي ﷺ إنما الكرم قلب المؤمن، رقم(٥٧١٥)، ومسلم: كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب كراهة تسمية العنب كرمًا، رقم(٤١٧١).

(٣) رواه مسلم: كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب كراهة تسمية العنب كرمًا، رقم(٤١٧٦).

مكروهة ولهذا نهى النبي ﷺ أن يقول الرجل: خبثت نفسي، ولكن يقول لقست، ولقست بمعنى: خبثت ولكنها في اللفظ تخالفها، فهي أهون منها وأيسر.

وفي هذا الحديث دليلٌ على اجتناب الألفاظ المكروهة، وإبدالها بألفاظ غير مكروهة، وإن كان المعنى واحدًا، لأن اللفظ قد يكون سببًا في المعنى، قد يقول: خبثت نفسي بمعنى غثيت، والخبث الغثيان، ويأتي في باله أنه من الخبث الذي هو ضد الطيب، والنفوس الخبيثة هي نفوس الكفرة والعياذ بالله، لقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ﴾ [التوبة: ٢٨]. ولقوله تعالى: ﴿ ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ ۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ ﴾ [النور: ٢٦]. ولأن النبي ﷺ كان إذا أراد دخول الخلاء ليبول، أو يتغوط يقول: "اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث[1]"، يعني الشياطين والشر. فالمهم أن الإنسان يكره له أن يطلق ألفاظًا مكروهةً على معانٍ صحيحة بل يبدلها بألفاظ محبوبة للنفوس.

وأما الباب الثاني: فهو النهي عن تسمية العنب كرمًا، والكرم كما قال

---

(١) رواه البخاري: كتاب الوضوء، باب ما يقول عند الخلاء، رقم(١٣٩)، ومسلم: كتاب الحيض، باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء، رقم(٥٦٣).

النبي ﷺ هو المؤمن أو قلب المؤمن، لأنه مأخوذ من الكرم، والكرم هو وصف محبوب يوصف به المؤمن ولا سيما إذا كان جوادًا باذلاً للخير بجاهه أو بماله أو علمه فإنه أحق بهذا الوصف من العنب. وإنما يقال الحبلة أو يقال العنب، وأما أن تسميه كرمًا فهذا لا. وهذا والله أعلم له سبب وهو أن هذا العنب قد يتخذ شرابًا خبيثًا محرمًا، لأن العنب ربما يتخذ منه الخمر، نسأل الله العافية، يعصر ويخمر فيكون خمرًا خبيثة، لهذا نهى النبي ﷺ أن يسمى العنب كرمًا، وما يوجد الآن في بعض الكتب المؤلفة في الزراعة ونحوها يقال شجر الكرم أو الكروم أو نحو ذلك داخل في هذا النهي، فلا ينبغي أن يسمى العنب أو أشجار العنب بالكرم أو بالكروم، بل يقال: الأعناب والعنب والحبلة وما أشبه ذلك. والله الموفق.

* * *

٣٣١ – باب النهي عن وصف محاسن المرأة لرجل إلا أن يحتاج إلى ذلك لغرض شرعي كنكاحها ونحوه

١٧٤٢ – عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لا تُبَاشِرِ المرأةُ المرأَةَ، فتصفِهَا لزوجها كأَنَّهُ ينظرُ إليها[1]" متفق عليه.

الشـــرح

قال المؤلف – رحمه الله – باب النهي عن وصف محاسن المرأة لرجل إلا لأمر شرعي كنكاحها.

يعني: أنه لا يجوز للإنسان أن يصف امرأة لرجل فيقول صفتها كذا الطول والحسن والبياض وما أشبه ذلك، إلا إذا كان هناك موجب شرعي، مثل أن يكون هذا الرجل يريد أن يتزوجها فيصفها له أخوها ـ مثلاً ـ من أجل أن يقدم أو يترك؛ لأن هذا لا بأس به كما أنه يجوز للخاطب إذا خطب امرأة أن ينظر إليها من أجل أن يكون هذا أدعى لقبوله أو رفضه، ولهذا نهى النبي ﷺ المرأة أن تصف المرأة لزوجها حتى كأنه ينظر إليها، وهذا كما أنه محرم، فهو من جهة الزوجة ضرر عليها، وذلك لأنه إذا وصفت المرأة لزوجها فربما يرغب فيها ويتزوجها عليها، ويقع بينهما مشاكل كما هي العادة.

---

(١) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها، رقم(٤٨٣٩).

ولا يعني هذا أن الإنسان يدع تعدد الزوجات خوفًا من ذلك، لأن التعدد مشروع إذا قدر الإنسان على ذلك في بدنه وماله وعدله فإنه يشرع له أن يكثر الزوجات ليكثر النسل وتكثر الأمة الإسلامية، لكن إذا كان يخشى ألا يعدل فقد قال الله تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟ ﴾ [النساء: ٣].

والحاصل أنه لا يجوز للإنسان أن يصف المرأة لرجل أجنبي منها إلا إذا كان هناك موجب شرعي، ومن ذلك ما يفعله بعض السفهاء بحيث يفتخر عند أصحابه وزملائه بجمال زوجته، فيقول: امرأتي جميلة ووجهها كذا وعينها كذا وفمها كذا وما أشبه ذلك، فإن هذا من المحرم، لأن النبي ﷺ نهى عنه. والله الموفق.

* * *

٣٣٢ – باب كراهة قول الإنسان: اللهم اغفر لي إن شئت بل يجزم بالطلب

١٧٤٣ – عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللهُمَّ اغفرْ لي إِنْ شِئْتَ: اللهُمَّ ارْحَمْني إِنْ شِئْتَ، ليعْزِمِ المسأَلَة، فإنه لا مُكْرِهَ لَهُ[1]" متفق عليه.

وفي رواية لمسلم[2]: "ولكن ليعزِمْ، وليعظم الرَّغْبَةَ، فإنَّ الله تعالى لا يتعاظَمُهُ شَيءٌ أَعْطَاهُ".

١٧٤٤ – وعَنْ أنسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "إِذَا دَعَا أَحَدُكُم فَلْيَعْزِمِ المسألةَ، ولا يَقُولَنَّ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ، فَأَعْطِنِي، فإِنَّهُ لا مُسْتَكْرِهَ لَهُ[3]" متفق عليه.

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب كراهة قول الإنسان اللهم اغفر لي إن شئت.

من المعلوم أن الإنسان لا ملجأ له إلا الله عزَّ وجلَّ في طلب الخير

---

(١) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب ليعزم المسألة فإنه لا مكره له، رقم(٥٨٦٤)، ومسلم كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت، رقم(٤٨٣٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت، رقم(٤٨٣٨).

(٣) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب ليعزم المسألة فإنه لا مكره له، رقم(٥٨٦٣)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت، رقم(٤٨٣٧).

ودفع الشر، وإذا كان الله تعالى هو المقصود وهو الذي يريده العباد ويلجئون إليه ويعتمدون عليه، فإنه لا ينبغي للإنسان أن يقول: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، بل هذا حرام، لأن قول القائل: إن شئت كأنه يقول: إن شئت اغفر لي وإن لم تغفر لي فلا يهمني، كأنه يقول أنا في غنى عنك، كما تقول لصاحبك إن شئت فزرني يعني: وإن شئت فلا تزرني فأنا لست في حاجة إليك.

ولهذا كان قول القائل: "اللهم اغفر لي إن شئت حرامًا، فقول المؤلف باب كراهة قول الإنسان اللهم اغفر لي إن شئت يعني كراهة التحريم، وكذلك لا يقول: اللهم ارحمني إن شئت بل يعزم، لأنه يسأل جوادًا كريمًا حميدًا عزَّ وجلَّ، ولأنه مفتقر إلى الله فليكن عازمًا في الدعاء، يقول اللهم اغفر لي، اللهم ارحمني – بدون إن شئت – وكذلك لا يقول: اغفر لي إن شاء الله، أو يقول الإنسان: غفر الله لك إن شاء الله، هداك الله إن شاء الله، كل هذا لا يقال، وإنما يجزم الإنسان ويعزم.

وبين النبي ﷺ ذلك لأن فيه محظورين:

الأول: قال: "وليعزم المسألة فإن الله لا مكره له' ، يعني الله عزَّ وجلَّ إن غفر لك فمشيئته، أو رحمك فمشيئته، لا أحد يكرهه على ذلك فهو يفعل ما يشاء ويختار عزَّ وجلَّ، لا مكره له حتى تقول إن شئت.

الثاني: أن قول الإنسان إن شئت كأنه يتعاظم الشيء، فيقول: إن شئت فأت به وإن شئت فلا تأت، والله تعالى لا يتعاظمه شيء أعطاه، مهما عظم الشيء فإن الله تعالى غني كريم يعطي الجزيل عزَّ وجلَّ ويترك القليل.

والحاصل أنه لا يحل لك أن تقول: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، اللهم أدخلني الجنة إن شئت، اللهم ارزقني أولادًا إن شئت، اللهم ارزقني زوجة صالحة إن شئت، كل هذا لا يجوز، اعزم المسألة ولا تقل فيها المشيئة.

ومن ذلك أيضًا ما يقوله بعض الناس – وأظنهم من الصوفية – : "اللهم إني لا أسألك رد القضاء ولكني أسألك اللطف فيه". فإن هذا حرام، كيف لا تسأل الله رد القضاء". وكأنك إذا قلت: اللهم لا أسألك رد القضاء ولكن أسألك اللطف فيه، كأنك تقول: يا ربي عذبني ولكن الطف بي، يا رب أهلك أحبابي ولكن أرفق، وما أشبه ذلك، وكل هذه الأدعية يجب على الإنسان أن يتوخى فيها ما جاء في الكتاب والسنة وما كان بمعنى ذلك.

فصار عندنا مسألتان:

الأولى: لا يقل: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، اللهم ارزقني إن شئت، اللهم اهدني إن شئت، قل الدعاء ولا تقل إن شئت.

والثانية: لا تقل: اللهم إني لا أسألك رد القضاء ولكن أسألك اللطف فيه، ولكن قل: اللهم ارفق بي، اللهم اكفني الشر، وما أشبه ذلك.

وأما قول الرسول ﷺ لمن وجده مريضًا "لا بأس، طهور إن شاء الله[1]" فهذا من باب الرجاء وهو خير يعني أرجو أن يكون هذا طهورًا. وأيضًا لم يكن بلفظ المخاطبة، لم يقل: إن شئت، وإنما قال: إن شاء الله، واللفظ بغير المخاطبة أهون وقعًا من اللفظ الذي يأتي بالمخاطبة، والله أعلم.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم(٣٣٤٧).

٣٣٣ – باب كراهة قول: ما شاء الله وشاء فلان

١٧٤٥ – عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ رضي الله عنه عَنِ النبيِّ ﷺ قَالَ: "لا تَقُولوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فُلانٌ، ولكِنْ قُولُوا: مَا شاء اللهُ، ثُمَّ شاء فُلانٌ"[1] رواه أبوداود بإسناد صحيح.

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – في كتابه رياض الصالحين باب كراهة قول الإنسان: ما شاء الله وشاء فلان، والكراهة هنا يُراد بها التحريم، يعني أنك إذا قلت: ما شاء الله وشاء فلان، أو ما شاء الله وشئت، أو ما أشبه ذلك، فإن الواو تقتضي التسوية، فإذا قلت ما شاء الله وشاء فلان، كأنك جعلت فلانًا مساويًا لله عزَّ وجلَّ في المشيئة، والله تعالى وحده له المشيئة التامة، يفعل ما يشاء جل وعلا.

ولكن النبي ﷺ لما نهى عن ذلك، أرشد إلى قول مباح، فقال: ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان، لأن ثم تقتضي الترتيب بمهلة، يعني أن مشيئة الله فوق مشيئة فلان وكذلك قول ما شاء الله وشئت، فإن رجلاً قال للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت قال: "أجعلتني والله عَدْلاً"، ينكر عليه، "بل ما شاء

(١) رواه أبوداود: كتاب الأدب، باب لا يقال خبثت نفسي، رقم(٤٣٢٨).

الله وحده[1]" . فها هنا مراتب.

المرتبة الأولى: أن يقول: ما شاء الله وحده، وهذه كلمة فيها تفويض الأمر إلى الله، واتفق عليها المسلمون، فكل المسلمين يقولون: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

المرتبة الثانية: أن يقول: ما شاء الله ثم شاء فلان، فهذه جائزة، أجازها النبي ﷺ وأرشد إليها.

المرتبة الثالثة: أن يقول: ما شاء الله وشاء فلان، فهذه محرمة ولا تجوز، وذلك أن الإنسان جعل المخلوق مساويًا للخالق – عزَّ وجلَّ – في المشيئة.

المرتبة الرابعة: أن يقول: ما شاء الله فشاء فلان بالفاء، فهذه محل نظر، لأن الترتيب فيها وارد، بمعنى أنك إذا قلت: فشاء، فالفاء تدل على الترتيب، لكنها ليست كـ "ثم"، لأن "ثم" تدل على الترتيب بمهلة، وهذه تدل على الترتيب بتعقيب، ولهذا فهي محل نظر، ولذلك لم يرشد إليها النبي ﷺ.

وفي هذا الحديث دليلٌ على أن الإنسان إذا ذكر للناس شيئًا لا يجوز، فليبين لهم ما هو جائز، لأنه قال: "**لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان**[2]". وهكذا ينبغي لمعلم الناس إذا ذكر لهم

---

(١) رواه أحمد (١/ ٢١٤).

(٢) رواه أبوداود: كتاب الأدب، باب لا يُقال خبثت نفسي، رقم(٤٣٢٨).

الأبواب الممنوعة فليفتح لهم الأبواب الجائزة، حتى يخرج الناس من هذا إلى هذا، فبعض الناس يذكر الأشياء الممنوعة، يقول: هذا حرام، هذا حرام، ولا يبين لهم الأشياء الجائزة، وهذا سد للأبواب أمامهم دون فتح للأبواب، وانظر إلى لوط عليه الصلاة والسلام، قال لقومه: ﴿ أَتَأْتُونَ ٱلذُّكْرَانَ مِنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الشعراء: ١٦٥]. بعده: ﴿ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم ﴾ [الشعراء: ١٦٦]. نهاهم عن الممنوع وأرشدهم إلى الجائز. وهكذا النبي ﷺ قال: "**لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان**".بل انظر إلى قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرْنَا ﴾ [البقرة: ١٠٤]. فنهاهم عن كلمة راعنا وأرشدهم إلى الكلمة الجائزة ﴿ وَقُولُواْ ٱنظُرْنَا ﴾. ولما جيء إلى النبي ﷺ بتمر طيب، قال: "**أكُلُّ تمر خيبر هكذا**"، قالوا: لا، لكننا نشتري الصاع من هذا بصاعين، والصاعين بثلاثة. قال: "**لا تفعل، بع الجمع بالدراهم**" أي الردئ، "**ثم ابتع بالدراهم جنيبًا**[1]" أي اشتر بالدراهم تمرًا طيبًا. والله الموفق.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه، رقم(٢٠٥٠)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب بيع الطعام مثلاً بمثل، رقم(٢٩٨٤).

٣٣٤ – باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة

والمرادُ به الحديثُ الذي يكونُ مُباحًا في غير هذا الوقت، وفعلهُ وتركُهُ سواءٌ، فأمَّا الحديثُ المحرَّمُ أو المكروهُ في غير هذا الوقتِ، فهو في هذا الوقت أشدُّ تحريمًا وكراهة، وأمَّا الحديث في الخير كمُذاكَرَة العلم وحكايات الصالحين، ومكارم الأخلاقِ، والحديثُ مع الضَّيفِ، ومع طالب حاجة، ونحو ذلك فلا كراهة فيه، بل هو مُستحبٌّ، وكذا الحديثُ لِعُذْرٍ وعارضٍ لا كراهة فيه، وقد تظاهرتِ الأحاديثُ الصحيحةُ على كُلِّ ما ذكرْتُهُ.

١٧٤٦ – عَنْ أبي بَرزَة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَكْرهُ النَّوْمَ قَبلَ العِشَاءِ والحديثَ بَعْدَهَا[1]. متفق عليه.

١٧٤٧ – وعَنْ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ صَلَّى العِشَاءَ في آخِرِ حياتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ، قال: "أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هذه؟ فَإِنَّ على رأسِ مِائة سنةٍ لا يبقَى مِمَّنْ هُوَ على ظَهْرِ الأرضِ اليومَ أحدٌ[2]" متفق عليه.

١٧٤٨ – وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّهم انْتَظَرُوا النَّبِيَّ ﷺ فَجَاءَهُمْ

---

(١) رواه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب ما يكره من النوم قبل العشاء، رقم(٥٣٥)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها، رقم(١٠٢٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب العلم، باب السمر في العلم، رقم(١١٣)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب قوله ﷺ لا تأتي مائة...، رقم(٤٦٠٥).

قريبًا من شَطْرِ اللَّيْلِ فَصَلَّى بِهِمْ، يعني العِشَاءَ، قال: ثُمَّ خَطَبَنَا فقال: "أَلا إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا، ثُمَّ رَقَدُوا، وإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا في صلاةٍ ما انْتَظَرْتُمُ الصَّلاةَ[1]" رواه البخاري.

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله – باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة، ثم ذكر – رحمه الله – أن الحديث ينقسم إلى ثلاثة أقسام، قسم مكروه محرم، وقسم مندوب إليه، وقسم مباح، أما المكروه والمحرم فإنه يزداد كراهة وتحريمًا إذا كان بعد صلاة العشاء، وأما المباح فهو الذي كان النبي ﷺ يكرهه بعد العشاء، وأما المندوب فإنه مندوب ولا يضر ولو كان بعد صلاة العشاء.

فأما الأول: فمثل الحديث في الغيبة والنميمة وقول الزور والاستماع إلى اللهو والغناء ومشاهدة ما لا يحل مشاهدته، فهذا حرام في كل وقت وحين، ويزداد إثمًا إذا كان بعد العشاء الآخرة، لأنه في وقت يكره فيه الكلام المباح فكيف بالمحرم والمكروه.

والقسم الثاني: الكلام اللغو الذي ليس حرامًا ولا مكروهًا ولا مندوبًا وهو أكثر كلام الناس، فهذا كان النبي ﷺ يكرهه بعد صلاة العشاء، وذلك لأنه إذا تحدث الإنسان بعد صلاة العشاء يطول به المجلس ثم يتأخر نومه فيكسل عن قيام الليل وعن صلاة الفجر، وما أدى إلى تهاون في الأمر المشروع فإنه يكون مكروهًا.

---

(١) رواه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء، رقم(٥٦٥).

القسم الثالث: المندوب فهو التشاغل بالعلم مطالعة أو حفظًا أو مذاكرة. والحديث مع الضيف ليؤنسه ويكرمه بحديثه، والحديث مع الأهل لتأليف قلوبهم، وما أشبه ذلك، وكذلك الحديث العارض الذي ليس دائمًا كل هذا لا يضره، بل إنه مستحب إذا كان المقصود به حصول خير.

ثم ذكر المؤلف أحاديث، حديث أبي برزة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها، وذلك لأن النوم قبل العشاء يؤدي إلى الكسل إذا قام ليصلي وربما استغرق به النوم حتى أخر الصلاة عن وقتها، فلذلك كان النبي ﷺ يكره النوم قبل صلاة العشاء من أجل أن يكون الإنسان نشيطًا. وأما النعاس فهذا ليس باختيار الإنسان ولا يضره.

والشاهد من هذا الحديث قوله: "والحديث بعدها"، فإن الحديث بعد العشاء كرهه النبي ﷺ. وأما إذا كان في خير فإنه لا بأس به، ولهذا كان النبي ﷺ يحدث أصحابه بعد صلاة العشاء وينصحهم، ويبين لهم عليه الصلاة والسلام كما في حديث ابن عمر وأنس رضي الله عنهم، فهذا لا بأس به. والله الموفق.

* * *

٣٣٥ - باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها إذا دعاها ولم يكن لها عذر شرعي

١٧٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلى فِراشِهِ فأَبَتْ، فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا، لَعَنْتهَا الملائكةُ حَتَّى تُصْبِحَ[1]" متفق عليه.

وفي رواية: حَتَّى "ترجع".

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، رقم(٢٩٩٨)، ومسلم: كتاب النكاح، باب تحريم امتناعها من فراش زوجها، رقم(٢٥٩٦).

٣٣٦- باب تحريم صوم المرأة تطوعًا وزوجها حاضر إلا بإذنه

١٧٥٠ - عَنْ أبي هُريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "لا يحلُّ للمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وزوجُها شاهِدٌ إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه[1]" متفق عليه.

الشرح

هذان البابان ذكرهما الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - فالحديث الأول أن النبي ﷺ قال: "إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح". وذلك أن الواجب عليها إذا دعاها الرجل إلى حاجته أن تجيبه إلا إذا كان هناك عذر شرعي كما لو كانت مريضة لا تستطيع معاشرته إياها، أو كان عليها عذر يمنعها من الحضور إلى فراشه، فهذا لا بأس، وإلا فإنه يجب عليها أن تحضر وأن تجيبه، وإذا كان هذا في حق الزوج على الزوجة فكذلك ينبغي للزوج إذا رأى من زوجته أنها تريد التمتع أن يجيبها ليعاشرها كما تعاشره، فإن الله تعالى قال: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩].

وأما الثاني: فإنه لا يجوز للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ولا تأذن في بيته إلا بإذنه.

المسألة الأولى: الصيام، والصيام نوعان:

الأول: صيام واجب، فلها أن تصوم بغير إذن زوجها.

النوع الثاني: صيام تطوع فلا تصوم إذا كان شاهدًا إلا بإذنه، أما إذا

---

(١) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد، رقم(٤٧٩٦)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب ما أنفق العبد من مال مولاه، رقم(١٧٠٤).

كان غائبًا فهي حرة، لكن إذا كان شاهدًا فلا تصم، لأنه ربما يدعوها إلى حاجته وهي صائمة فيقع في حرج، وتقع هي كذلك في حرج.

أما إذا كان في صوم الواجب، كما لو كان عليها أيام من رمضان ولم يبق على رمضان الثاني إلا بمقدار ما عليها فهنا يجب عليها أن تصوم، سواء أذن أم لم يأذن. فمثلاً إذا كانت المرأة عليها من رمضان عشرة أيام، ولم يبق على رمضان الثاني إلا عشرة أيام فهنا تصوم سواء أذن أم لم يأذن، بل لو منعها من الصوم فلها أن تصوم، لأن هذا واجب أما إذا كان عليها عشرة أيام من رمضان وقد بقي على رمضان الثاني شهر أو شهران أو أكثر، فله أن يمنعها من الصوم، ولا يحل لها أن تصوم إلا بإذنه، وذلك أن الوقت واسع، وإذا كان واسعًا فلا ينبغي لها أن تضيق على زوجها. وإذا أذن لها وسامحها ووافق، فإن كان الصوم واجبًا حرم عليه أن يفسده بالجماع، لأنه أذن فيه وقد شرعت في صوم الواجب فيلزمها إتمامه. وإن كان تطوعًا فله أن يجامعها فيه ولو فسد الصوم، لأن التطوع لا يلزم إتمامه.

لكن لو قالت: أنت أذنت لي وهذا وعد منك بأنك لا تفسد صومي، وجب عليه الوفاء وحرم عليه أن يفسد صومها. لقول الله تعالى: ﴿ وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً ﴾[الإسراء: ٣٤].

وأما قوله: ولا تأذن في بيته إلا بإذنه يعني: لا تدخل أحدًا إلى البيت إلا بإذنه، فإن منعها أن تدخل أحدًا معينًا، وقال: فلان لا يدخل علي، حرم عليها أن تدخله بيته، لأن البيت له، وأما إذا كان رجلاً كريم النفس، فلا يلزمها أن تستأذنه لكل واحد. والله الموفق.

* * *

٣٣٧ – باب تحريم رفع المأموم رأسه من الركوع أو السجود قبل الإمام

١٧٥١ – عَنْ أبي هُريرة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "أَمَا يَخْشَى أحدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رأسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ أن يَجْعَلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ! أو يَجْعَلَ اللهُ صُورتَهُ صُورةَ حِمَارٍ[1]" متفق عليه.

الشـرح

هذه أفعال بَيَّن النبي ﷺ حكمها فيما ساقه المؤلف ـ رحمه الله ـ من الأحاديث:

فالأول: تحريم رفع المأموم رأسه قبل إمامه في الركوع والسجود، وذلك أن المأموم مأمور بأن يتابع الإمام، فلا يتقدم عليه، ولا يتأخر عنه، ولا يوافقه ولكن يتابعه.

فأما سبقُه، أي التقدم عليه، فإن كان في تكبيرة الإحرام لم تنعقد الصلاة، يعني لو كبر للصلاة قبل أن يكبر إمامه، ولو كان ناسيًا أو ساهيًا فإن صلاته لا تنعقد وعليه أن يعيدها، وإن كان في الركوع أو السجود، يعني سبق الإمام في الركوع والسجود – وهو متعمد يعلم أن ذلك حرام – فصلاته باطلة، لأنه فعل فعلاً محرمًا في الصلاة، فبطلت صلاته كما لو تكلم.

وأما الموافقة فأن يَشْرع مع الإمام إذا شرع في الشيء. مثلاً: يركع مع ركوع الإمام، يسجد مع سجوده، يقوم مع قيامه، فهذا إن كان في تكبيرة

---

(١) رواه البخاري، كتاب الأذان، باب إثم من رفع رأسه قبل الإمام، رقم(٦٥٠)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما، رقم(٦٤٨).

الإحرام لم تنعقد صلاته، وإن كان في غيرها فهو منهي عنه، قال بعضهم: مكروه، وقال بعضهم: حرام.

وأما المسابقة بأن يأتي بالشيء قبل الإمام، فإن كان في تكبيرة الإحرام فلا تنعقد الصلاة، أما في الركوع والسجود، فقد حذَّر منه النبي ﷺ في الرفع منهما، فقال: "أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار، أو يجعل صورته صورة حمار"، وهذا وعيد؟! يخشى أن الإنسان إذا رفع رأسه من الركوع قبل إمامه، أو من السجود قبل إمامه، أن يجعل الله صورته صورة حمار، والعياذ بالله، أو يحول رأسه رأس حمار.

وإنما اختار النبي ﷺ الحمار دون سائر البهائم، لأن الحمار أبلد ما يكون من البهائم فأبلد البهائم الحمار، ولهذا مثل به اليهود الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها فقال: ﴿كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥] . وهذا يدل على تحريم سبق الإمام في الرفع من الركوع والرفع من السجود، وكذلك السبق إلى الركوع أو السجود حرام على المأموم، وأما التأخر عن الإمام كما يفعله بعض الناس، إذا سجد وقام الإمام من السجود، تجده يبقى ساجدًا، يزعم أنه يدعو الله، وأنه في خير وفي دعاء، نقول: نعم أنت في خير ودعاء لو كنت وحدك، أما وأنت مع الإمام فإن تأخرك عن الإمام مخالف لهدي النبي ﷺ لقوله ﷺ: "فإذا ركع فاركعوا[1]" والفاء تدل على الترتيب والتعقيب، فالمشروع للإنسان أن يبادر وألا يتأخر. والله الموفق.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الصلاة، باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب، رقم(٣٦٥)، ومسلم: كتاب الصلاة، باب ائتمام المأموم بالإمام، رقم(٦٢٣).

٣٣٨ - باب كراهة وضع اليد على الخاصرة في الصلاة

١٧٥٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: نُهِيَ عَنِ الخَصْرِ في الصلاة[1] مُتفق عليه.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الجمعة، باب الخصر في الصلاة، رقم(١١٤٣)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهة الاختصار في الصلاة، رقم(٨٤٨).

٣٣٩ – بَابُ كراهة الصلاة بحضرة الطعام ونفسه تتوق إليه أو مع مدافعة الأخبثين: وهما البول والغائط

١٧٥٣ – عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "لا صَلاةَ بحضْرَةِ طعامٍ، ولا وهُوَ يُدافِعُهُ الأخبثَانِ[1]" رواه مسلم.

الشـرح

قول المؤلف باب: كراهة أن يصلي الرجل ويده على خاصرته.

الخاصرة: ما بين الحقو وأسفل الأضلاع، وذلك أن الإنسان مأمور إذا كان في صلاته أن يضع يده اليمنى على ذراعه اليسرى، أو على الرسغ أي ما بين الكف والذراع ويرفعهما على صدره، هذه هي السنة. يفعل ذلك في القيام قبل الركوع وبعد الركوع، وأما وضعها على الخاصرة فإن النبي ﷺ نهى عن ذلك، ولها صورتان:

الأولى: أن يضع اليسرى أو اليمنى على الخاصرة.

والثانية: أن يضع اليد اليمنى على اليسرى ويجعلها على قلبه.

فبعض الناس يجعل اليدين على القلب، وهذا غلط، والشرع ليس له

---

(١) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهة الصلاة بحضره الطعام الذي يريد أكله، رقم(٨٦٩).

مدخل في العقل، وإنما الشرع يتلقى من النبي ﷺ، ولم يرد عن النبي ﷺ أنه كان يضم يده اليمنى على اليسرى ثم يجعلها على القلب، بل هذا داخل في النهي، وهذا النهي للكراهة، كما قال المؤلف – رحمه الله –.

ثم ذكر المؤلف ـ رحمه الله ـ الباب الذي بعده: باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام.

فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "**لا صلاة بحضرة طعام، ولا وهو يدافعه الأخبثان**"، يعني إذا قُدّم الطعام للإنسان وهو يشتهيه، فإنه لا يصلي حتى يقضي حاجته منه، حتى ولو سمع الناس يصلون في المسجد، فله أن يبقى ويأكل حتى يشبع، فقد كان ابن عمر رضي الله عنهما يسمع قراءة الإمام يصلي، وهو يتعشى ولا يقوم حتى يفرغ، وذلك لأن الإنسان إذا دخل في الصلاة وهو مشغول القلب، فإنه لا يطمئن في صلاته، ولا يخشع فيها، يكون قلبه عند طعامه، والإنسان ينبغي له أن يصلي وقد فرغ من كل شيء ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ۝٧ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَب﴾ [الشرح: ٧–٨].

ولكنه لا ينبغي أن يجعل ذلك عادة له، بحيث لا يقدم عشاءه أو غداءه إلا عند إقامة الصلاة.

ثانيًا: لا يصلي وهو يدافعه الأخبثان، البول والغائط، فإن هذا أيضًا يُذهب الخشوع، لأنه لا يدري الإنسان أيدافع البول والغائط الذي حاصره؟

أم يُقبل على صلاته؟ ولأن حبس البول أو الغائط يضر البدن، فإن الله سبحانه وتعالى جعل للبول والغائط أمكنة متى امتلأت فلابد من إخراجها، فكون الإنسان يحبس ذلك ضرر عليه.

فإذا قال قائل: لو ذهبت أقضي الحاجة، فاتتني الصلاة مع الجماعة، قلنا: لا بأس اذهب، واقض حاجتك ولو فاتتك الصلاة.

ولو قال قائل: إذا ضاق الوقت وأنا محصور ببول أو غائط، هل أقضي حاجتي ثم أصلي ولو فات الوقت، أو أصلي في الوقت ولو كنت مشغول القلب.

في هذه خلاف بين العلماء، فذهب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى إلى أنه يقضي حاجته ولو خرج الوقت، لأن هذا ضرورة وفيه ضرر على بدنه لو حبسه.

وقال أكثر العلماء لا يخرج الوقت من أجل ذلك، بل يصلي ويخفف ولعله لا يتضرر بذلك. والله أعلم.

* * *

٣٤٠ – باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

١٧٥٤ – عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "مَا بَالَ أَقْوامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلى السَّمَاءِ فِي صَلاتِهِمْ" فَاشتدَّ قولُهُ فِي ذلك حتَّى قال: "لَينتهُنَّ عن ذلك، أو لتُخْطفَنَّ أبصارهم[1]" رواه البخاري.

الشـــرح

روى أنس عن النبي ﷺ أنه نهى أن يرفع الرجل بصره إلى السماء، فقال: "ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم – يعني ما شأنهم، لماذا يرفعون أبصارهم إلى السماء – لينتهن عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم" وهذا وعيد يدل على أنه يحرم على الإنسان أن يرفع بصره إلى السماء وهو يصلي.

وقد رأيت بعض الناس إذا رفع من الركوع قال: سمع الله لمن حمده، رفع بصره ووجهه، وهذا حرام عليه حتى إن بعض العلماء رحمهم الله قال: إن فعل بطلت صلاته، لأنه ارتكب منهيًا عنه، نهيًا خاصًّا في الصلاة، والقاعدة الشرعية: أن من ارتكب شيئًا منهيًّا عنه في العبادة بخصوصه، فإن عبادته تبطل، ثم إن هؤلاء عللوا بعلة ثانية، وقالوا: (إن هذا سوء أدب مع الله، والمطلوب من المرء وهو يصلي أن يخشع ويطأطئ رأسه)، وقالوا أيضًا في التعليل: (إن الإنسان مأمور بأن يستقبل القبلة بجميع بدنه، فإذا رفع بصره إلى

(١) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب رفع البصر إلى السماء في الصلاة، رقم(٧٠٨).

السماء صار وجهه إلى السماء لا إلى القبلة، فتبطل صلاته)، فالمسألة على خطر، ولهذا اشتد قول النبي ﷺ في ذلك، حتى قال: "لينتهن أو لتخطفن أبصارهم".

فإذا قال قائل: إذًا أين أضع البصر؟!

قلنا: ضع بصرك حيث مكان سجودك، إلا في حال رفع السبابة في التشهُّد فانظر إلى السبابة، لأن النبي ﷺ حين رفعها لا يتجاوز بصره إشارته، واستثنى بعض العلماء رحمهم الله من ذلك النظر إلى الإمام ليقتدي به لاسيما إذا كان الإنسان لا يسمع، ولا يمكن اقتداؤه بإمامه إلا بالنظر فإنه ينظر إليه، لأن الصحابة كانوا يفعلون ذلك وقد صعد النبي ﷺ المنبر، وجعل يصلي عليه، وقال: "فعلت ذلك لتأتموا بي ولتعلّموا صلاتكم[1]" ولا يمكن أن يحصل تعلم الصلاة إلا وهم ينظرون إليه، ولهذا كانوا يحكون اضطراب لحيته في الصلاة السرية، مما يدل على أنهم كانوا ينظرون إلى إمامهم، واستثنى بعض العلماء إذا كان الإنسان في المسجد الحرام والكعبة أمامه، فإنه يجعل بصره إلى الكعبة، ولكن هذا الاستثناء ضعيف.

والصحيح أنه لا ينظر إلى الكعبة حال الصلاة، لأنه لم يرد عن النبي ﷺ، ولأنه يوجب التشويش حيث ينظر إلى الناس يطوفون ويذهبون ويجيئون، ثم إن قول بعضهم: إن النظر إلى الكعبة عبادة، هذا خطأ، وليس بصحيح، ولم يرد عن النبي ﷺ فيما نعلم حديث صحيح ولا ضعيف أن النظر إلى الكعبة عبادة. والله الموفق.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة، رقم(٨٤٧).

٣٤١ – باب كراهة الالتفات في الصلاة لغير عذر

١٧٥٥ – عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَنِ الالْتِفَاتِ فِي الصَّلاةِ فَقَالَ: "هُوَ اخْتِلاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطانُ مِنْ صَلاةِ الْعَبْدِ[1]" رواه البخاري.

١٧٥٦ – وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: إِيَّاكَ وَالالْتِفَاتَ فِي الصَّلاةِ، فَإِنَّ الالتِفَاتَ فِي الصَّلاة هَلَكَةٌ، فَإِنْ كَانَ لابُدَّ، فَفِي التَّطَوُّعِ لا فِي الفَرِيْضَةِ[2]".

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب كراهة الالتفات في الصلاة مع غير حاجة.

الإنسان إذا قام يصلي فإنه بين يدي الله عزَّ وجلَّ، فلا ينبغي له أن يلتفت لا بقلبه ولا بوجهه إلى غير الله سبحانه وتعالى.

أما الالتفات بالقلب فهو أن الإنسان يفكر في غير ما يتعلق بالصلاة، مثل الهواجس التي تعتري كثيرًا من المصلين، فإن هذا التفات في القلب وهو أشد إخلالاً للصلاة من الالتفات بالبدن، لأنه ينقص الصلاة حتى إن الإنسان ينصرف من صلاته ما كتب له إلا عشرها أو أقل، حسب حضور قلبه.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب الالتفات في الصلاة، رقم(٧٠٩).

(٢) رواه الترمذي: كتاب الجمعة، باب ما ذكر في الالتفات في الصلاة، رقم(٥٣٧)، وقال: هذا حديث حسن غريب.

وأما الالتفات بالوجه فهو أن يلتفت الإنسان بليٍّ عنقه فيلوي عنقه يمينًا أو شمالاً، وذلك لأن الإنسان مأمور في صلاته أن يكون وجهه تلقاء القبلة، لا يميل يمينًا أو شمالاً. فإن فعل، فقد سألتْ عائشةُ النبي ﷺ عن الالتفات في الصلاة، فقال: "هو اختلاس يختلسه من صلاة العبد".

والاختلاس: أخذ الشيء بخفية يعني أن الشيطان يتسلط على الإنسان في صلاته فيؤدي إلى أن يلتفت يمينًا أو شمالاً لأجل أن ينقص أجره، فإن الله سبحانه وتعالى مقبل على العبد بوجهه، فإذا أعرض الإنسان عن ربه، فإنه يوشك أن يعرض الله عنه. ولهذا نهى النبي ﷺ عن الالتفات في الصلاة، كما في حديث أنس بن مالك، وقال: "إن الالتفاتَ في الصلاة هَلكةٌ"، ولكن إذا كانت هناك حاجة، فلا بأس، كما لو سمعت صوت حيوان يريد أن يعدو عليك، والتفت فلا بأس أو أرسلت إنسانًا في حاجة مهمة والتفتّ فلا بأس، بشرط أن يكون الالتفات بالرأس فقط، وأما الالتفات بالبدن فإنه يبطل الصلاة، لأنه انحراف عن القبلة، ومن شروط الصلاة استقبال القبلة، ويوجد بعض الناس لا يلتفت بلي العتق، ولكن يلتفت بالبصر، تجده يجعل بصره يحوم يمينًا وشمالاً إن قام أحد نظر إليه، وإن جلس نظر إليه وإن تحرك نظر إليه، وهذا لا شكَّ ينقص أجر الصلاة فعلى الإنسان أن يكون بصره تلقاء وجهه، بأن ينظر إلى محل سجوده ولا ينظر يمينًا ولا شمالاً، والله الموفق.

* * *

٣٤٤ – باب كراهة شروع المأموم في نافلة بعد شروع المؤذن في إقامة الصلاة سواء كانت النافلة سنة تلك الصلاة أو غيرها

١٧٥٩ – عَنْ أَبِي هُريرة رضي الله عنه عَنِ النبيِّ ﷺ قَالَ: "إِذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فَلا صَلاةَ إلا المكتُوبة[1]" رواه مسلم.

الشـــرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب كراهة شروع المأموم في نافلة بعد أن تقام الفريضة.

يعني أنه إذا أقيمت الصلاة، فإنه لا يشرع المأموم في نافلة، سواء كانت هذه النافلة تحية مسجد أو تطوعًا مطلقًا، أو راتبة تلك الصلاة، مثل أن تحضر لصلاة الفجر وتقام الصلاة، فلا يجوز أن تصلي سنة الفجر، لأنه أقيمت الصلاة، ودليل ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة" فقوله: "لا صلاة" عام، يشمل أي صلاة كانت، حتى لو كان على الإنسان فريضة فائتة، نسيها ولم يذكرها إلا حين أقيمت الصلاة فإنه لا يصليها، ولكن يدخل مع الإمام بنية تلك

---

(١) رواه مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن، رقم(١١٦٠).

الفريضة التي فاتته ولا ينفرد عن الناس، فمثلاً إذا أقيمت صلاة العصر، ودخلت المسجد وأنت لم تصل الظهر، فلا تصل الظهر، لأنه أقيمت صلاة العصر، لكن ادخل معهم بنية الظهر، ثم إذا فرغت من صلاتك فصل العصر. وإذا أقيمت الصلاة وأنت قد شرعت في النافلة، فهل تكملها أو تخرج منها. في هذا للعلماء قولان:

القول الأول: أنه إذا أقيمت الصلاة وقد شرعت في النافلة فاقطعها ولا تكملها مطلقًا.

والقول الثاني: كملها ولو فاتتك ركعة أو ركعتان أو كل الصلاة إلا مقدار تكبيرة الإحرام قبل السلام.

والصحيح أن نقول: إذا أقيمت الصلاة وأنت في نافلة، فإن كنت في الركعة الأولى فاقطعها، وإن كنت في الركعة الثانية فأتمها خفيفة، وهذا هو الصحيح الذي يمكن أن تجتمع فيه الأدلة، والله الموفق.

* * *

٣٤٥ - باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام أو ليلته بصلاة من بين الليالي

١٧٦٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "لا تَخُصُّوا ليلة الجُمُعَة بقيام من بين الليالي، ولا تَخُصُّوا يوم الجمعة بصِيَام من بين الأيَّام إلاَّ أن يكونَ فِيْ صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدكُم[1]" رواه مسلم.

١٧٦١ - وَعَنهُ قال: سمعتُ رَسولَ الله ﷺ يقولُ: "لا يَصُومَنَّ أحدُكُمْ يَوْمَ الجمعة إلا يَوْمًا قَبْلَهُ أو بَعْدَهُ[2]" متفق عليه.

١٧٦٢ - وعن محمد بن عبَّادٍ قال: سألتُ جابرًا رضي الله عنه أنهى النبيُّ ﷺ عن صَوْمِ يَوْمِ الجمعة؟ قال: نعم[3]. متفق عليه.

١٧٦٣ - وعن أُمِّ المؤمنين جويرية بنت الحارث رضي الله عنها أنَّ النَّبِيَّ ﷺ دخل عليها يومَ الجُمُعَة وهي صائمةٌ، فقال: "أصُمْتِ أمْسِ؟"

---

(١) رواه مسلم: كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردًا، رقم(١٩٣٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب صوم يوم الجمعة فإذا أصبح صائمًا يوم الجمعة، رقم(١٨٤٩)، ومسلم: كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردًا، رقم(١٩٢٩).

(٣) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب صوم يوم الجمعة، فإذا أصبح صائمًا يوم الجمعة، رقم(١٨٤٨)، ومسلم: كتاب الصيام، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردًا، رقم(١٩٢٨).

قَالتْ: لا، قال: "تُريدين أن تصومي غدًا؟" قَالَتْ لا، قال: "فأَفْطِرِي[1]" رواه البخاري.

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام أو ليلته بصلاة من بين الليالي.

يوم الجمعة هو عيد الأسبوع، ويتكرر في كل سبعة أيام يومًا ولما كان عيدًا نهى النبي ﷺ عن صومه، لكنه ليس نهي تحريم، لأنه يتكرر كل عام أكثر من خمسين مرة.

وأما النهي عن صوم العيدين، عيد الأضحى والفطر فهو نهي تحريم، لأنه لا يتكرر في السنة إلا مرة واحدة، فعيد الفطر مرة، وعيد الأضحى مرة، أما الجمعة فيتكرر ولهذا كان النهي عنه أخص، كان نهي كراهة، وتزول الكراهة إذا ضممت إليه يومًا قبله، أو يومًا بعده، ولهذا جاءت أحاديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "لا تخصُّوا يوم الجمعة بصيام، ولا ليلتها بقيام" لكن إذا لم يكن تخصيصًا بأن كان الإنسان يقوم كل ليلة، فلا بأس أن يقوم ليلة الجمعة، أو كان يصوم يومًا ويفطر يومًا، فصادف يوم الجمعة يومًا يصومه، فلا بأس أن يصومه.

وكذلك لو صادف يوم الجمعة يوم عرفة، أو يوم عاشوراء، فلا بأس

---

(١) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب صوم يوم الجمعة فإذا أصبح صائمًا يوم الجمعة، رقم(١٨٥٠).

أن يصومه، لأن هذا الصيام ليس تخصيصًا ليوم الجمعة، ولكنه تخصيص لليوم الذي صادف يوم الجمعة.

لكن يوم عاشوراء ينبغي أن نخالف اليهود فيه، فنصوم يومًا قبله، أو يومًا بعده.

ولهذا قال في الحديث الآخر: "إلا أن يصوم يومًا قبله أو يومًا بعده" وإلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم.

وفي حديث جويرية بنت الحارث أم المؤمنين رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لها وهي صائمة في يوم الجمعة: "أتريدين أن تصومي غدًا؟" قالت: لا. قال: "أصمت أمس" قالت: لا. قال "فأفطري" ففيه دليل على أن يوم الجمعة إذا صمت يومًا قبله، أو يومًا بعده فلا بأس. وفي قوله: "أتصومين غدًا" دليلٌ على جواز صوم يوم السبت في النفل، وأنه لا بأس به ولا كراهة إذا ضمت إليه الجمعة. وقد ورد عن النبي ﷺ حديث أنه قال: "لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم، ولو أن يأخذ أحدكم لحاء عنب فيمضعه[1]" أو كما قال عليه الصلاة والسلام، لكن هذا الحديث اختلف العلماء فيه، فمنهم من قال: إنه ضعيف لا يعمل به، قال ذلك شيخنا المحدث عبد العزيز بن باز رحمه الله. قال: حديث النهي عن صوم يوم السبت ضعيف، شاذ لا يعمل به. ومنهم من قال: إنه منسوخ. ومنهم من قال: إن

---

(١) رواه أبوداود: كتاب الصوم، باب النهي أن يخص يوم الست بصوم، رقم(٢٠٦٨)، والترمذي: كتاب الصوم، باب ما جاء في صوم يوم السبت، رقم(٦٧٥)، وابن ماجه: كتاب الصيام، باب ما جاء في صيام يوم السبت، رقم(١٧١٦).

النهي إنما هو عن إفراده فقط، وأما إذا صام يوم الجمعة، أو يوم الأحد فلا كراهة. وإلى هذا ذهب الإمام أحمد رحمه الله.

وعلى كل حال لو صامه فإنه لا إثم عليه، ولكن الأفضل ألا يصومه إلا مضمومًا إليه يوم الجمعة، أو يوم الأحد. وحديث جويرية رضي الله عنها في صحيح البخاري، وحديث أبي هريرة رضي الله عنه. وكلاهما يدل على أن صوم يوم السبت ليس محرمًا، وأنه يجوز إذا صام يوم الجمعة. وبهذا نعرف أنه لا ينبغي للإنسان أن يكون إمعة، يقلد غيره، كلما ذكر غيره شيئًا قلده دون نظر في الأدلة، وجمع بينهما، لأن بعض العلماء ينظر إلى ظاهر الإسناد فيحكم بصحة الحديث دون النظر إلى متنه، والنظر إلى المتن أمر مهم،لأن خطأ الواحد من الناقلين أهون من الخطأ المخالف لقواعد الشريعة، والمخالف للأحاديث الصحيحة الصريحة الواضحة التي هي أقوى سندًا وأشد متنًا.

لهذا ينبغي لطالب العلم، ولا سيما طالب الحديث المعتني به، أن يتفطن لهذا وأن لا يحكم بصحة الحديث بمجرد ظاهر الإسناد، بل لابد من أن ينظر في المتن هل يخالف القواعد المعلومة من الشريعة، وهل يخالف الأحاديث التي رواها الثقات الأثبات في الحديث فيحكم بشذوذه ولا يقبله، لأنه كما تقدم خطأ واحدٍ في النقل أهون من خطأ الأئمة الأثبات أو خطأ القواعد الشرعية المرعية في الشريعة.

وعلى كل حال صوم يوم السبت تطوعًا ليس حرامًا، لكن ينبغي ألا يصومه إلا أن يصوم معه يومًا قبله، أو يومًا بعده. والله الموفق.

* * *

٣٤٦ – باب تحريم الوصال في الصوم
وهو أن يصوم يومين أو أكثر، ولا يأكل ولا يشرب بينهما

١٧٦٤ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الوِصَالِ[١]. متفق عليه.

١٧٦٥ – وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ. قَالوا: إِنَّكَ تُواصِلُ؟ قال: "إِنِّي لستُ مثْلَكُمْ، إِنِّي أُطْعَم وَأُسْقَى[٢]" مُتَّفَقٌ عَلَيْه، وَهَذا لفظُ البخاري.

الشـــرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب تحريم الوصال في الصوم.

ومعنى الوصال: أن يقرن الإنسان بين يومين في الصيام، فلا يفطر بينهما، والله سبحانه وتعالى قد حدد الصيام في قوله: ﴿ فَٱلْـَٰٔنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ﴾ [البقرة: ١٨٧].

قال: ﴿ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ﴾ فحد الله ابتداء الصيام وانتهاءه، وقال النبي ﷺ: "لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر[٣]" هذا هو المشروع،

---

(١) رواه البخاري: كتاب الصوم،باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام، رقم(١٨٢٨)، ومسلم: كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم، رقم(١٨٤٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام، رقم(١٨٢٦)، ومسلم: كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم، رقم(١٨٤٤).

(٣) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب تعجيل الإفطار، رقم(١٨٢١)، ومسلم: كتاب الصيام،

أن الإنسان يبادر بالفطور وقال: "أيكم أراد أن يواصل فليواصل إلى السحر[1]" فأذن ﷺ بالمواصلة إلى السحر، يعني وليتسحر في آخر الليل، وبهذا تبين أن للصائم ثلاث حالات:

الأولى: أن يبادر بالإفطار بعد غروب الشمس، وهذه هي السنة والأفضل والأكمل.

الثانية: أن يتأخر إلى السحر، وهذا جائز لكنه خلاف الأولى.

الثالثة: ألا يفطر بين يومين، بل يواصل وهذه حرام على ما ذهب إليه المؤلف رحمه الله، وهذا هو الأقرب، لأن النبي ﷺ نهى عن الوصال، فواصل بعض الصحابة رضي الله عنهم ظنًّا منهم أنه إنما نهى عنه من أجل الرفق بهم والشفقة عليهم، وقالوا: نحن نتحمل، فواصلوا، فتركهم، ثم واصلوا، حتى هلَّ الشهر شهر شوال فقال: "لو تأخر الهلال لزدتكم[2]" كالمنكل لهم، وهذا يدل على التحريم، وذهب بعض العلماء إلى كراهة الوصال دون التحريم، لأن العلة هي الرفق بالإنسان، والإنسان أمير نفسه ولأن النبي ﷺ واصل بهم يومًا، ويومًا ويومًا حتى رؤي الهلال، وقال: "لو تأخر الهلال لزدتكم". وما يفعله بعض السلف كما يُروى عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، أنه كان يواصل خمسة عشر يومًا لا يفطر بينهم، فهذا اجتهاد منه، وتأويل، ولكن الصواب ما دلت عليه السنة.

باب فضل السحور وتأكيد استحبابه واستحباب تأخيره، رقم(١٨٣٨).

(١) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام، رقم(١٨٢٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو، رقم(٦٧٥٥)، ومسلم: كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم، رقم(١٨٤٦).

٣٤٧ - باب تحريم الجلوس على قبر

١٧٦٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لأن يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلى جَمْرةٍ، فتُحْرِقَ ثِيَابَهُ، فَتَخْلُصَ إِلى جِلْدِه خيرٌ لَه مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلى قبرٍ[1]" رواه مسلم.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الجنائز، باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه، رقم(١٦١٢).

٣٤٨ - باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه

١٧٦٧ - عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ القَبْرُ، وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْه، وأن يُبْنَى عَلَيْه[1]. رواه مسلم.

الشرح

ثم ذكر المؤلف رحمه الله باب تحريم الجلوس على القبر.

لأن القبر فيه إنسان مسلم محترم، وجلوسك عليه إهانة له، ولهذا قال النبي ﷺ فيما رواه أبو هريرة: "لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه، فتخلص إلى جسده خيرٌ له من أن يجلس على القبر" وهذا يدل على التحريم، وأنه لا يجوز للإنسان أن يجلس على قبر المسلم، وإذا أراد أن يجلس فليجلس من وراء القبر، ويجعل القبر خلف ظهره أو عن يمينه أو عن شماله، وأما أن يجلس عليه فهذا حرام.

ومثل ذلك الغلو في القبور، ولهذا نهى ﷺ أن يجصص القبر، وأن يبنى عليه وأن يكتب عليه، لأن تجصيصه يعني تفخيمه، وتعظيمه يؤدي إلى الشرك به، وكذلك البناء عليه، فالتجصيص حرام، والبناء أشد حرمة، والكتابة عليه فيها تفصيل:

---

(١) رواه مسلم: كتاب الجنائز، باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه، رقم(١٦١٠).

أما الكتابة التي لا يُراد بها إلا إثبات الاسم للدلالة على القبر، فهذه لا بأس بها. وأما الكتابة التي تشبه ما كانوا يفعلونه في الجاهلية، يكتب اسم الشخص، والثناء عليه، وأنه فعل كذا وكذا وغيره من المدح أو تكتب الأبيات فهذا حرام.

ومن هذا ما يفعله بعض الجهال: أنه يكتب على الحجر الموضوع على القبر سورة الفاتحة مثلاً.. أو غيرها من الآيات، فكل هذا حرام.. وعلى من رآه في المقبرة أن يزيل هذا الحجر، لأن هذا من المنكر الذي يجب تغييره، والله الموفق.

* * *

٣٤٩ – باب تغليظ تحريم إباق العبد من سيده

١٧٦٨ – عَنْ جَرير بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "أَيُّما عَبْدٍ أبقِ، فقدْ بَرِئَتْ منهُ الذِّمَّةُ[١]" رواه مسلم.

١٧٦٩ – وَعَنْهُ رَضِي اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إذا أبقِ العبْدُ لم تُقْبَلْ لَهُ صلاةٌ[٢]" رواه مسلم.

وفي رواية: "فقد كَفَرَ".

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب تغليظ تحريم إباق العبد.

العبد: يعني المملوك، **وإباقه**: هربه من سيده، وذلك أن العبد مملوك للسيد في ذاته ومنافعه، فإذا هرب، فقد فوت على سيده ذلك، وقد ورد الوعيد في هذا بأنه يكون كافرًا، وأن الذمة بريئة منه، وأنه لا تقبل صلاته، فهذه ثلاث عقوبات، والعياذ بالله.

الأولى: أنه برئت منه الذمة، كما في حديث جرير رضي الله عنه.

الثانية: أنه كافر، ولكنه ليس كفرًا مخرجًا عن الملة.

الثالثة: أنه لا تقبل صلاته، فالعبد إذا أبق وهرب من سيده، ثم صلى،

---

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب تسمية العبد الآبق كافرًا، رقم(١٠٢).

(٢) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب تسمية العبد الآبق كافرًا، رقم(١٠٣).

فلا صلاة له، واختلف العلماء رحمهم الله: هل صلاته غير مقبولة لا الفريضة ولا النافلة؟ أو أنها النافلة فقط؟. فمن العلماء من قال: صلاة الفريضة مقبولة، لأن زمنها مستثنى شرعًا، ولأنه سوف يصلي سواءً كان عند سيده أو آبقًا منه، ومنهم من قال أنه حديث عام ولا يمتنع أن يعاقب بذلك، ويكون المراد بنفي القبول بالنسبة للنوافل نفي الصحة، وبالنسبة للفرائض نفي الإثابة، وهذا جمع حسن. والله أعلم.

* * *

٣٥٠ - باب تحريم الشفاعة في الحدود

قال الله تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ [النور: ٢].

١٧٧٠ - وعن عائشة رضي الله عنها أَنَّ قريشًا أَهَمَّهُمْ شأنُ المرأةِ المخزوميةِ التي سَرَقَتْ فقالوا: من يُكَلِّمُ فيها الرسول ﷺ؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أُسامة بن زيد، حِبُّ رَسُولِ الله ﷺ فكلَّمَهُ أُسامةُ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الله تَعَالَى؟" ثُمَّ قامَ فاختَطَبَ، ثُمَّ قال: "إِنَّمَا أَهْلَكَ الذين قبلكم أنهم كانوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضعيفُ، أقاموا عليه الحَدَّ، وايْمُ اللهِ لو أَنَّ فاطمة بنت مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا[1]". متفق عليه.

وفي رواية[2]: "فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رسول الله ﷺ" فقال: "أَتَشْفَعُ في حدٍّ من حُدودِ الله؟!" قالَ أُسامةُ: استغفِرْ لي يا رسول الله. قال: ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ المرأةِ فَقُطِعَتْ يَدُهَا.

الشرح

قال المؤلف الحافظ النووي في كتابه (رياض الصالحين) - رحمه الله

---

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم(٣٢١٦)، ومسلم: كتاب الحدود: باب قطع السارق الشريف وغيره، رقم(٣١٩٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، رقم(٣١٩٧).

تعالى – باب تحريم الشفاعة في الحدود.

الحد: هو العقوبة المقدرة شرعًا، واعلم أن العقوبات على الذنوب تنقسم إلى قسمين: عقوبات أخروية، وهذه أمرها إلى الله. وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]. فكل ذنب سوى الشرك فإنه قابل أن يغفره الله عزَّ وجلَّ بفضله ورحمته.

وأما العقوبة الدنيوية فهي أقسام كثيرة: منها: أقسام معينة محددة في الشريعة، فهذه لا يجوز تعديها، فمثلاً: السارق تقطع يده، ولا يجوز أن تقطع غيرها أو يتعدى فيها ما حده الله تعالى ورسوله ﷺ وهو قطع اليد.

كذلك أيضًا الزنا: إذا كان الزاني لم يتزوج من قبل فحده مائة جلدة، وتغريب عام، أي طرده من البلد إلى بلد آخر لمدة سنة، فهذا أيضًا لا تجوز الزيادة فيه، ولا النقص منه، لأنه حد من الحدود.

ومثل المحاربين لله ورسوله، الساعين في الأرض فسادًا هؤلاء جزاؤهم أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض.

وهناك عقوبات أخرى غير مقدرة، فهذه يُرجع فيها إلى رأي الحاكم يعني القاضي الشرعي أو من له تعيين العقوبات وفقًا للأحكام الشرعية وهذه أمرها واسع، فتارة تكون العقوبة بالمال يغرم الإنسان مالاً، وتارة تكون العقوبة بالعزل عن منصبه، وتارة تكون بالحبس وتارة تكون بالتشهير بأن

يعلن اسمه ومخالفته بين الناس، وتارة تكون بالإخراج من المجلس وتارة تكون بالجلد حسب ما تقتضيه المصلحة والتأديب.

فأما العقوبات المحددة فإنه إذا بلغت السلطات، فلا يجوز لأحد أن يشفع فيها، كما قال النبي ﷺ: "**إذَا بلغت الحدود السلطان فلعن الله الشافع والمشفع له**" لعن: طرد وإبعاد عن رحمة الله. وقال: "**من حالت شفاعته دون حد من حدود الله، فقد ضاد الله**" والعياذ بالله.

وإن لم تصل إلى الحاكم، فهنا قد تجوز الشفاعة والتوسط، مثل: لو أن أحدًا رأى شخصًا يزني، وشاهده، وعنده أربع شهود على ذلك، ورأى أن من المصلحة أن يستتاب هذا الرجل فإذا تاب ستر عليه، فلا بأس، أما بعد أن تبلغ السلطان فلا يجوز.

وأما القتل بالردة فليس من الحدود، لأن المرتد إذا تاب، ولو بعد أن رُفع إلى السلطان فإنه يسقط عنه القتل. لكن هذه الحدود لابد منها، ولا تسقط إلا إذا تاب الإنسان قبل أن يقدر عليه. لقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [المائدة: ٣٣ - ٣٤].

ثم ذكر المؤلف حديث عائشة رضي الله عنها أن امرأة من بني مخزوم سرقت، وقد بينت السرقة بأنها كانت تستعير المتاع وتجحده. يعني تأتي إلى الناس وتقول: أعيروني القدر، أعيروني الدلو، فيعيرونها إحسانًا إليها ثم تجحد العارية وتقول: ما أعرتموني.

فجعل النبي ﷺ جحد العارية في منزلة السرقة، لأن السارق يدخل البيوت بخفية، وهذه سرقت أموال الناس بخفية، أخذتها منهم على أنها عارية، وأنها إحسان من أهل الأموال، ثم تجحد، فأمر النبي ﷺ أن تقطع يدها، وكانت من بني مخزوم، من أشرف قبائل قريش فأهمهم ذلك، أي لحقهم الهم في هذا، كيف تقطع يد المخزومية؟! فطلبوا من يشفع إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: من يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد؟ ولم يذكروا أبا بكر ولا عمر ولا عثمان رضي الله عنهم ولا من هو أعلى قدرًا من أسامة بن زيد، فإما أن يكونوا قد حاولوا ذلك، ولم يفلحوا، وإما أن يكونوا من الأصل علموا أنهم لن يشفعوا في حد من حدود الله، والمهم أنهم طلبوا من أسامة بن زيد رضي الله عنه، وهو أسامة بن زيد بن حارثة، وزيد بن حارثة كان عبدًا مملوكًا وهبته خديجة إلى النبي ﷺ فأعتقه، وكان يحبه، ويحب ابنه أسامة، فتكلم أسامة مع النبي ﷺ في شأن المرأة لعله يرفع عنها القطع فتلون وجه رسول الله ﷺ أي تغير لونه، وقال له منكرًا عليه: "أتشفع في حد من حدود الله"، يعني ما كان ينبغي أن تشفع في حد من حدود الله.

ثم قام فاختطب، أي خطب خطبة بليغة، لأن اختطب أبلغ من خطب. لزيادة الهمزة والتاء، وقد قال علماء اللغة العربية: إن زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى، أي زيادة الحروف في الكلمة تدل على زيادة معناها فقوله: اختطب، يعني خطب خطبة بليغة، ثم قال: "إنما أهلك من كان قبلكم - يعني من الأمم - أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد".

أهلكهم: يعني بذنوبهم بالعذاب والعقوبات. أهلكهم هذا الأمر قالوا هذا شريف لا يمكن أن تقطع يده، إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، فصارت إقامتهم لحدود الله على حسب أهوائهم.

وفي هذا دليلٌ على أن من سبقنا كانوا يسرقون، وأن السرقة كثيرة فيهم بين الغني والفقير والشريف والضعيف. ثم أقسم عليه الصلاة والسلام وهو البار الصادق بدون قسم فقال: "وايم الله - أي: أحلف بالله - لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها". اللهم صلِّ وسلم عليه، هكذا العدالة، وهكذا تنفيذ حكم الله، لا اتباع الهوى. أقسم بأن فاطمة بنت محمد، وهي أشرف من المخزومية حسبًا ونسبًا، لأنها رضي الله عنها سيدة نساء أهل الجنة. أقسم أنها لو سرقت لقطع يدها. وفي قوله: "لقطعتُ يدها" قولان:

القول الأول: أن الرسول ﷺ نفسه يباشر القطع وهذا أبلغ.

الثاني: أنه يأمر من يقطع يدها.

وأيًّا كان فإن الرسول ﷺ لا يمكن أن يدرأ الحد عن أحد لشرفه ومكانته أبدًا، فالحد حق الله عزَّ وجلَّ. "**وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها**" ثم أمر النبي ﷺ أن تقطع يد المرأة المخزومية فقطعت، وهي امرأة من أشراف قريش، ومع ذلك لم يسقط عنها الحد، وهكذا يجب على ولاة الأمور أن يكون الناس عندهم سواء في إقامة الحدود، وألا يحابوا أحدًا لقربه، أو لغناه، أو لشرفه في قبيلته، أو غير ذلك، فالحد لله عزَّ وجلَّ، تجب إقامته لله عزَّ وجلَّ.

وانظر إلى قول الله تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ﴾[النور: ٢] . ومن الرأفة الشفاعة لهما، فلا تشفع لأحد في حَدٍّ، ولا ترأف به، ولا ترحمه ولا تقل: هذا شريف أو هذا ضعيف، أو هذا أبو أولاد صغار، لأن إقامة الحدود واجبة مفروضة على كل من أتى بمعصية توجب الحد.

ولما كانت الأمة الإسلامية على هذه العدالة، وأنها لا تأخذها في الله لومة لائم، كان لها العزة والقوة والنصر المبين، ثم لما تخلت عن إقامة حدود الله، وصارت المحسوبيات والوساطات تعمل عملها في إسقاط حدود الله عزَّ وجلَّ تدهورت إلى الحد الذي نراه الآن، فنسأل الله تعالى أن يعيد للأمة الإسلامية مجدها وتمسكها بدينها، إنه على كل شيء قدير.

* * *

٣٥١ - باب النهي عن التغوط في طريق الناس وظلهم وموارد الماء ونحوها

قال الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٧٧١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "اتَّقُوا اللاَّعِنَيْنِ" قالوا: وَمَا اللاَّعِنَانِ؟ قَالَ: الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيْقِ النَّاسِ أو ظِلِّهِمْ[1]" رواه مسلم.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الطهارة، باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال، رقم(٣٩٧).

٣٥٢ – باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد

١٧٧٢ – عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الماءِ الرَّاكِدِ[1]. رواه مسلم.

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب تحريم التغوط في طريق الناس أو ظلهم وموارد الماء ونحوها.

التغوط: إخراج البراز، ومثله التبول، فلا يجوز للإنسان أن يتبول أو يتغوط في طريق الناس، أو في ظلهم، يعني المكان الذي يستظلون به، وكذلك مشمسهم في الشتاء، وكذلك مجالسهم، فإن هذا من أذية المؤمنين. وقد قال الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ [الأحزاب: ٥٨] بالقول أو بالفعل، فالأذية بالقول مثل التعيير والتوبيخ والسب وما أشبه ذلك، وبالفعل مثل أن يتبول في طريقه أو يتغوط في طريقه، أو ما أشبه ذلك.

وقوله: ﴿ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ ﴾ . يعني لا إذا كان السبب في ذلك هم الذين تعرضوا لما حل بهم فهذا جنايتهم بأيديهم.

ثم ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "اتَّقُوا

---

(١) رواه مسلم: كتاب الطهارة، باب النهي عن البول في الماء الراكد، رقم(٤٢٣).

اللَّاعِنَيْنِ: قالوا: وما اللَّاعِنَانِ؟! قال: الذي يَتَخَلَّى في طريقِ النَّاسِ أو ظِلِّهِمْ".

اللاعن: اسم فاعل من اللعن، وسمى النبي ﷺ ذلك لاعنًا، لأنه سبب اللعن، فالذي يتخلى في طريق الناس، أو يتخلى في ظلهم ملعون والعياذ بالله.

وأيضًا من رأى بولاً أو غائطًا في طريق الناس أو ظلهم، فله أن يقول: اللهم العن من فعل هذا، لأنه هو الذي عرض نفسه لذلك.

وكذلك أيضًا لا يجوز البول في الماء الراكد ونحوه، لأن النبي ﷺ نهى عن ذلك كما في حديث جابر الذي رواه مسلم، فلا يجوز للإنسان أن يبول في الماء الراكد مثل الغدير، أو شبهه، أما الماء الجاري، فالجاري يمشي، ولا يتأثر إلا إذا كان جاريًا نحو ساقية وتحته أناس يتطهرون بهذا الماء، أو يشربون منه، فهذا لا يجوز لأنه يؤذي مَنْ تحته. والله الموفق.

* * *

٣٥٣ - باب كراهة تفضيل الوالد بعضَ أولاده على بعض في الهبة

١٧٧٣ - عن النُّعْمان بْنِ بِشْرٍ رضيَ اللهُ عَنْهُمَا أنَّ أَبَاهُ أَتَى به رَسُولَ الله ﷺ فقال: إِنِّي نَحَلْتُ ابْني هذا غُلامًا كَانَ لِي، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "أَكُلَّ وَلَدِكَ نحلْتَهُ مثل هذا؟" فقال: لا، فقال رَسُولُ الله ﷺ: "فَأرجِعْهُ[١]".

وفي رواية[٢]: فقال رَسُولُ الله ﷺ: أَفَعَلْتَ هَذا بوَلَدِك كلِّهم؟ قال: لا، قَالَ: "اتَّقُوا الله واعدِلُوا في أولادكُمْ" فَرَجع أُبيّ، فردَّ تلك الصدقة.

وفي رواية[٣]: فقالَ رَسُولُ الله ﷺ: "يَا بَشِيرُ أَلَكَ وَلَدٌ سِوى هَذا؟ قَال: نَعم قَال: "أكُلَّهُمْ وَهَبَتْ لَهُ مثل هذا؟" قَالَ: لا، قال: "فلا تُشْهِدْنِي إذًا فإِنِّي لا أشهدُ على جَورٍ".

وفي رواية[٤]: لا تُشْهِدْنِي على جورٍ".

وفي رواية[٥]: "أَشْهِدْ عَلَى هَذا غَيْرِي" ثُمَّ قال: "أيَسُرُّكَ أن يَكُونُوا إليك في البِرِّ سَواءً؟" قال: بلَى، قال: "فَلا إذًا" متفق عليه.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب الهبة للولد، رقم(٢٣٩٧)، ومسلم: كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، رقم(٣٠٥٢).

(٢) رواه مسلم: كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، رقم(٣٠٥٥).

(٣) رواه مسلم: كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، رقم(٣٠٥٦).

(٤) رواه البخاري: كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور، رقم(٢٤٥٦).

(٥) رواه مسلم: كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، رقم(٣٠٥٩).

الشـرح

قال الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - باب كراهة تفضيل بعض الأولاد على بعض في العطية.

الأولاد: يشمل الذكور والإناث، والمراد بالعطية التبرع المحض، وليس النفقة، لأن النفقة أن يعطي كل إنسان ما يحتاجه قليلاً كان أو كثيرًا، فإذا قدر أن أحد أولاده يطلب العلم ويحتاج إلى كتب، والآخر ليس كذلك، فأعطى الأول ما يحتاج إليه من الكتب فلا بأس، وكذلك لو كان أحدهم يحتاج إلى ثياب، والآخر لا يحتاج، فيعطي الذي يحتاج إلى الثياب، وكذلك لو مرض فاحتاج إلى دراهم وإلى علاج فأعطاه فلا بأس، وكذلك لو بلغ أحدهم سن الزواج فزوّجه فلا بأس، فكل ما كان لدفع الحاجة فالتسوية فيه أن يعطي كل إنسان ما يحتاجه. أما إذا كان تبرعًا محضًا فلابد من العدل بينهم.

واختلف العلماء هل العدل أن يعطي الذكر والأنثى سواء، فإذا أعطى الذكر مائة أعطى الأنثى مائة، أم أن العدل أن يعطيهم كما أعطاهم الله عزَّ وجلَّ في الميراث يعني للذكر مثل حظ الأنثيين، فإذا أعطى الذكر مائة أعطى الأنثى خمسين. هذا القول هو الراجح، لأنه لا قسمة أعدل من قسمة الله عزَّ وجلَّ، فنقول: إذا أعطيت الأنثى درهمًا، فأعط الذكر درهمين هذا هو العدل، فإن فَضّل بعض الأولاد على بعض فإنه يجب عليه أن يرد ما فضله به، فإذا

أعطى أحدهم مائة، ولم يعط الآخرين، وجب عليه أن يسترد المائة، أو يعطي الآخرين مثلما أعطى الأول، أو يستحلهم بشرط أن يحللوه عن رضا وقناعة، لا عن حياء وخجل.

فصار طريق العدل فيمن فضل بعض أولاده على بعض طرق ثلاثة:

الأول: أن يرد ما فضله به.

الثاني: أن يعطي الآخرين مثله ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾.

الثالث: أن يستحلهم بشرط أن يحللوه عن قناعة ورضا لا عن خجل وحياء.

ثم ذكر المؤلف حديث النعمان بن بشر بن سعد الأنصاري رضي الله عنه أن النبي ﷺ أعطاه نحلة، غلامًا، وفي رواية حائطًا، بستانًا، ولعله أعطاه البستان والغلام من أجل أن يعمل في البستان، فقالت أمه: عمرة بنت رواحة رضي الله عنها – وهي فقيهة: لا أرضى أن تعطي ابني هذا دون إخوانه حتى تُشْهِد النبي ﷺ فذهب بشر بن سعد رضي الله عنه إلى النبي يشهده على ذلك، فقال النبي ﷺ له: "ألك ولد سوى هذا"؟! قال: نعم، قال: "أكلهم وهبت له مثل هذا؟" قال: لا. قال: "رد" –يعني رد ما أعطيت – ثم قال: "أشهد على هذا غيري"، وهذا تبرؤ منه، وليس إباحة له على أن يشهد على ذلك، بل

هو تبرؤ منه ولهذا قال: "أشهد على هذا غيري، فإني لا أشهد على جور" ثم قال: "أتريد أن يكونوا إليك في البر سواءً"؟ قال: نعم يا رسول الله. قال: "إذًا سَوِّ بينهم"، لأنك إذا فضلت أحدهم على الآخر صار في نفس المفضل عليه شيء. وصار لا يبر والده، ثم قال: "اتقوا الله، واعدلوا بين أولادكم" فأمر عليه الصلاة والسلام أن نعدل بين الأولاد في العطية، حتى لو تعطي أحدهم ريالاً واحدًا، فأعط الآخر مثله، ولا تقل هذا شيء زهيد، لا يستحق أن يستأذن وكان السلف الصالح رضي الله عنهم إذا قَبّلوا أحد الأولاد، قبّلوا الثاني، من شدة العدل بينهم، وكذلك أيضًا في النظر إليهم، لا تنظر إلى هذا نظرة غضب، وإلى هذا نظرة رضا. بل اعدل بينهم حتى في المواجهة وطلاقة الوجه، إلا أن يفعل أحدهم ما يغضب، فهذا له شأن. أما بدون سبب، فاجعلهم سواءً ولا تفضل أحدًا على أحد.

وهنا مسألة وهي أن بعض الناس يزوج أولاده الكبار، وله أولاد صغار فيوصي لهم بعد موته بمقدار المهر، وهذا حرام ولا يحل، لأن هؤلاء إنما أعطيتهم لحاجتهم، وهي حاجة لا يماثلهم إخوانهم الآخرون الصغار في وقتها، فلا يحل لك أن توصي لهم بشيء، وإذا أوصى فالوصية باطلة ترد في التركة، ويرثونها على قدر ميراثهم.

كذلك أيضًا بعض الناس يعمل ولده معه في تجارته، أو في فلاحته،

فيعطيه أكثر من إخوانه، وهذا أيضًا لا يجوز، لأن الولد إن كان قد تبرع بعمله مع أبيه، فهذا بر، وثوابه في الآخرة أعظم من ثوابه في الدنيا، وإن كان يريد أن يشتغل لأبيه بأجرة، فليفرض له أجرة، ليقل مثلاً لك كل شهر كذا وكذا، كما يعطي الأجنبي، أو يقول لك سهم من الربح كما يفعل للأجنبي، وأما أن يخصه من بين أولاده مع أن الولد قد تبرع بعمله، وجعل ذلك من البر، فلا يجوز له ذلك.

وإن أعطى أحدهم لكونه طالب علم يحفظ القرآن، فإن قال للآخرين: من طلب منكم أعطيته مثل أخيه، أومن حفظ القرآن أعطيته مثل أخيه، فطلب بعضهم وترك بعض، فهؤلاء هم الذين تركوا الأمر بأنفسهم، فلا حق لهم، وأما إذا خص هذا دون أن يفتح الباب لإخوانه، فهذا لا يجوز.

وعلم من قول الرسول ﷺ: "اتَّقُوا اللهَ وَاعْدِلُوْا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ" أن غير الأولاد من الأقارب لا يجب العدل بينهم، فلك أن تعطي إخوانك أكثر من الآخرين، أو تعطيهم وتحرم الآخرين لأن النص إنما ورد في الأولاد فقط، وأما قول بعض العلماء رحمهم الله: (إنه يجب عليه العدل بين جميع الورثة بقدر ميراثهم) فهذا قول لا دليل عليه، والعدل إنما يجب بين الأولاد فقط، والله الموفق.

* * *

٣٥٤ – باب تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام

١٧٧٤ – عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلى أُمِّ حَبِيبةَ رَضِي اللهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبيِّ ﷺ حِين تُوُفِّي أَبُوهَا أَبُو سُفْيانَ بْنِ حَرب رَضي اللهُ عَنْه فَدَعَتْ بطيبٍ فيه صُفرَةُ خَلُوقٍ أو غَيْرِه، فَدَهنَتْ مِنْه جاريةٌ، ثُمَّ مَسَّتْ بعارضها. ثم قالت: والله مالي بالطِّيبِ من حاجةٍ، غير أنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر: "لا يحلُّ لامرأةٍ تُؤْمِنُ بالله واليوم الآخر أن تُحِدَّ على ميِّتٍ فوقَ ثلاث ليالٍ، إلى على زوجٍ أربعة أشهر وعشرًا" قالتْ زينبُ: ثُمَّ دَخَلْتُ عَلى زينبَ بِنْتِ جحَشٍ رَضي الله عَنْهَا حين تُوفِّي أَخُوها، فدعتْ بطِيب، فمسَّتْ منه، ثم قالت، أما والله مالي بالطيب من حاجةٍ، غير أني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول على المنبر: "لا يَحِلُّ لامْرَأةٍ تُؤمِنُ بالله والْيَوْمِ الآخرِ أن تُحِدَّ عَلَى ميِّتٍ فَوْقَ ثلاثٍ إلا عَلَى زوجٍ أربعةَ أَشْهُرٍ وعشرًا[1]" متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاث إلا على زوجها أربعة أشهر وعشرًا.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الطلاق، باب تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر عشرًا، رقم(٤٩١٨)، ومسلم: كتاب الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه في، رقم(٢٧٣٠).

الإحداد: معناه: ترك الزينة، والطيب ونحوه، مما يعد بهجة وسرورًا وترفهًا وهو حرام، وكانوا في الجاهلية إذا مات الإنسان وهو حبيب إليهم حاروا عليه وامتنعوا عن الطيب والتجمل وما أشبه ذلك إلى مدة حسب ما يقدرونها بأنفسهم، فبين النبي ﷺ في هذا الحديث الذي رواه عنه زوجتاه أم حبيبة، وزينب بنت جحش رضي الله عنهما أنه لا يجوز الإحداد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج، فرخَّص النبي ﷺ في الإحداد لمدة ثلاثة أيام، ولا يجوز أكثر من ذلك، ومثاله: رجل مات ابنه فحزن عليه، فالواجب الصبر، والاحتساب، وأن تجري الأمور على ما هي عليه، يخرج إلى دكانه إذا كان صاحب دكان، وإلى فلاحته إذا كان صاحب فلاحة، وإلى مكتبه إذا كان موظفًا، وإلى مدرسته إذا كان معلمًا أو طالبًا، وألا تتأثر أعماله بشيء، هذا هو المشروع، وهذا هو السنة وهذا هو الأوفق، وهذا هو الأرفق بالشخص، أن لا يحد على أحد، حتى على ابنه وأبيه، وأمه وأخيه، لا يحد عليهم، لأن الأمر لله عزَّ وجلَّ، فهو المالك، وهو المحمود على كل حال. فلا حاجة إلى الإحداد بل إلى الصبر والاحتساب، نحن لا نقول: لا تحزن؛ لأن كل إنسان له قلب حي سيحزن، لكن نقول: اصبر واحتسب، لا تغيِّر شيئًا من أمور دنياك، هذا هو الأفضل والأوفق والأرفق والأحسن.

وكذلك بالنسبة للنساء: لو مات ابنها أو أبوها أو أخوها أو أحد ممن تأثرت بهم تأثرًا بالغًا، فلا حرج عليها أن تحد لمدة ثلاثة أيام فأقل، أما ما زاد فلا يجوز.

لكن لما كانت النفوس قد لا تطيق هذا لا سيما مع عظم المصائب،

رخص ﷺ في الإحداد لمدة ثلاثة أيام فقط. يعني لا بأس أن الإنسان إذا مات له صديق أو قريب وحزن حزنًا شديدًا لا يستطيع أن يقابل الناس أن يبقى في بيته لمدة ثلاثة أيام، فأقل، ولكن لابد من صلاة الجماعة.

قوله ﷺ: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، أن تحد فوق ثلاث إلى على زوج". فالزوج له حق عظيم، حتى قال النبي ﷺ: "لو أمرت أحدًا أن يسجد لأحد لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها[1]" لكن السجود لا يكون إلا لرب العالمين الخالق عزَّ وجلَّ.

فالزوجة تحد أربعة أشهر وعشرًا، هذا إذا كانت غير حامل، أما الحامل فتحد إلى وضع الحمل فقط، زاد أو نقص، فعلى هذا إذا مات الزوج، فإنها تحد أربعة أشهر وعشرة أيام، لقول الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ [البقرة: ٢٣٤]. حتى لو لم يدخل عليها، لو عقد عليها وهي في المدينة وهو في مكة، ومات فإنها تحد عليه وإن لم يدخل عليها، ما دام العقد صحيحًا.

وإذا كانت المرأة حاملاً فإلى وضع الحمل، حتى لو وضعت قبل أن يغسل الزوج، انتهت العدة، وانتهى الإحداد، فمثلاً امرأة توفى زوجها وهي في الطلق، فلما خرجت روحه، خرج الحمل، يعني ليس بين خروج روح زوجها، وخروج حملها إلا دقائق معلومة، فالآن انتهت العدة، وانتهى

---

(١) رواه أبوداود: كتاب النكاح، باب في حق الزوج على المرأة، رقم(١٨٢٨)، والترمذي: كتاب الرضاع، باب ما جاء في حق الزوج على المرأة، رقم(١٠٧٩).

الإحداد، ويمكن شرعًا أن تتزوج قبل أن يدفن لأنها وضعت الحمل، ﴿ وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ [الطلاق: ٤]. فهذه انتهت عدتها، والإحداد تبع العدة.

ولكن ما هو الإحداد؟ الإحداد أن تجتنب المرأة الأشياء التالية:

أولاً: لباس الزينة أي لا تلبس ثوبًا يعد ثوب زينة، أما الثياب العادية فلها أن تلبسها، بأي لونٍ كان أصفر، أو أحمر، أو أخضر.

ثانيًا: الطيب بجميع أنواعه: دهنًا، أو بخورًا، أو شمًا، أو غير ذلك، لا تتطيب إطلاقًا، إلا إذا طهرت من الحيض، فإنها تأخذ شيئًا يسيرًا من الطيب تتطيب به أي تطيب محل الخبث حتى لا يكون لها رائحة.

ثالثًا: الحلي بجميع أنواعه، فلا تلبس الحلي لا في القدمين، ولا في الكفين ولا في الرقبة ولا في الأذنين ولا على الصدر، فأي نوع من أنواع الحلي فإنها لا تلبسه، حتى لو كانت قد لبست سنها ذهبًا فإنها تخلعه إذا لم يكن عليها مضرة، فإن كان عليها مضرة، فلتحرص على أن تخفيه بأن تقلل الضحك، حتى لا تظهر السن ويتبين للناس.

رابعًا: ألا تخرج من البيت أبدًا إلا لضرورة في الليل، أو حاجة بالنهار، وأما بدون حاجة ولا ضرورة فلا يجوز أن تخرج من بيتها الذي مات زوجها وهي فيه، فيجب عليها أن تبقى في البيت فلا تخرج.

وإذا قالت أريد أن أخرج إلى جيراني أستأنس عندهم في النهار وأول الليلِ، وأرجع إلى بيتي. نقول: لا، جيرانك يأتون إليك أما أنت فلا تذهبي، بل تبقين في البيت الذي مات زوجك وأنت فيه، فإذا قدرنا أنها سافرت مع

زوجها إلى بلد للعلاج، ومات زوجها بالبلد الذي هو غير بلدها، نقول: ارجعي إلى بلدك، لأن هذا ليس مسكنك في الأصل.

خامسًا: التحسين والتجميل والتكحل بالكحل والورس وما أشبه ذلك، حتى لو فرضنا أن عينها فيها مرض، فلا تتكحل، إلا بشيء مما لا لون له – تفعله بالليل وتمسحه بالنهار، هذا إن احتاجت وإلا فلا. ولهذا جاءت امرأة إلى النبي ﷺ وقالت: يا رسول الله إن ابنتي مات زوجها، وقد اشتكت عينها أفنكحلها قال: "لا"[1] مع أنها اشتكت عينها فقال: "لا". حتى قال ابن حزم رحمه الله: لو فقدت عينها فإنها لا تكحلها بأي حال من الأحوال، لأن النبي ﷺ سئل عن هذه المريضة في عينها فأبى أن يرخص لها في الكحل. وكذلك التحمير والتجميل وما أشبه ذلك. أما الصابون الذي ليس فيه طيب فلا بأس، وكذلك تنظيف الرأس وكذلك تنظيف الجلد.

وما اشتهر عند العوام من أن المرأة تغتسل من الجمعة إلى الجمعة فهذا لا أصل له، وكذلك أيضًا ما اشتهر عندهم أنها في الليل لا تخرج إلى الحوش بل تكون تحت السقف، فهذا لا صحة له، بل تخرج إلى السطح والحوش وما شاءت. وتخرج في الليالي المقمرة وفي الشمس الصاحية لكن لا تخرج من البيت، كذلك أيضًا ما اشتهر عند العوام أنها لا تكلم أحدًا إلا من محارمها، فهذا لا صحة له أيضًا، بل تكلم من شاءت ولا بأس، يعني أنها في الكلام كغيرها من النساء، لا يحرم عليها الكلام، لكنها كما قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٣٢]، والله الموفق.

---

(١) رواه مسلم: كتاب الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة، رقم(٢٧٣٢).

٣٥٥ – باب تحريم بيع الحاضر للبادي وتلقي الركبان والبيع على بيع أخيه والخطبة على خطبته إلا أن يأذن أو يرد

١٧٧٥ – عَنْ أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لبادٍ وَإِنْ كَانَ أخاهُ لأبيه وأمِّهِ[1]. متفق عليه.

١٧٧٦ – وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "لا تَتَلَقَّوا الرُّكْبَانَ، وَلا يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ" فقال له طاووسُ: ما قولُهُ: لا يَبِعْ حاضِرٌ لبادٍ؟ قال: لا يكونُ له سمْسَارًا[2]. متفق عليه.

الشـرح

هذه أمور ثلاثة عقد لها المؤلف الحافظ النووي – رحمه الله تعالى – بابًا في كتابه رياض الصالحين:

منها: أن يبيع حاضرٌ لباد.

ومنها: تلقي الركبان.

ومنها: البيع على بيع أخيه.

أما بيع الحاضر للبادي؛ فهو أن يأتي إنسان قادم من البادية بغنمه أو إبله أو سمنه أو لبنه أو أقطه ليبيعه في السوق، فيأتي إليه رجل من أهل البلد

---

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه، رقم(١٩٩٦)، ومسلم: كتاب البيوع، باب تحريم بيع الحاضر للبادي، رقم(٢٨٠٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب هل يبيع حاضر لباد بغير أجر، رقم(٢٠١٣)، ومسلم: كتاب البيوع، باب تحريم الحاضر للبادي، رقم(٢٧٩٨).

ويقول: يا فلان أنا أبيع لك، فهذا لا يجوز. لأن النبي ﷺ قال: "دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض"[1] دع البدوي يبيع، فربما يريد أن يبيع برخص، لأنه يريد أن يرجع إلى أهله، وأيضًا إذا باع البدوي فالعادة أن الحضري ينقده الثمن ولا يؤخره، لأنه يعرف أنه صاحب بادية يريد أن يرجع، فيكون بذلك فائدة للبائع وهو البدوي، وفائدة للمشتري وهو أن الغالب أن البدوي يبيع برخص، لأنه عجل، لا ينتظر الزيادة، ولهذا نهى النبي ﷺ أن يبيع حاضر لباد.

واستدل العلماء – رحمهم الله تعالى – بالعلة على أنه إذا جاء البادي إلى الحاضر، وقال: يا فلان بع هذه السلعة لي، فإنه لا بأس بذلك، لأن البادي الآن يعلم أنه إذا باعه الحضري فهو غالبًا أكثر ثمنًا ولا يهمه أن يبقى يومًا أو يومين، من أجل أن يأخذ الثمن.

ولكن ظاهر الحديث العموم، وأن الحاضر لا يبيع للبادي، وأنه إذا جاء إليه قال: يا فلان خذ سلعتي بعها، يقول: لا، بعها أنت.

كذلك أيضًا استنبط العلماء – رحمهم الله – من هذه العلة، "دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض" أنه إذا كان السعر واحدًا سواء باع الحاضر أو البادي فإنه لا بأس أن يبيع الحاضر للبادي، لأن السعر لن يتغير، ومثال ذلك أن تكون الدولة قد قررت سعرًا معينًا لهذا النوع من المال لا يزيد ولا ينقص، فهذا لا فرق بين أن يبيعه الحاضر أو البادي، ليس للحاضر

---

(١) رواه مسلم: كتاب البيوع، باب تحريم بيع الحاضر للبادي، رقم(٢٧٩٩).

مكسب وفائدة في ذلك، فقالوا: إذا كان السعر معلومًا فإنه لا بأس أن يبيع الحاضر للبادي.

واستنبط بعض العلماء من العلة أنه لابد أن تكون هذه السلعة للناس بها حاجة، يعني مما تتعلق به حوائج الناس، وأما الشيء الذي لا يحتاجه الناس إلا نادرًا فلا بأس، لكن هذا الاستنباط ضعيف، والصواب أنه لا فرق بين السلعة التي يحتاجها الناس، والسلعة التي لا يحتاجونها إلا نادرًا.

الأمر الثاني: **تلقي الركبان**: وذلك لأنهم كانوا فيما سبق يعرفون أن البادية تأتي بالسلع مثلاً في أول النهار يوم الجمعة، فتجد بعض الناس يخرج من البلد إلى قريب منه، ثم يتلقى الركبان، ويشتري منهم قبل أن يصلوا إلى السوق، فيقطع الرزق على أهل البلد الذين ينتظرون الركبان، وكذلك يَغْبُن المتلقين، بأن يغبن الركبان، فيحصل بتلقي الركبان مضرتان.

الأولى: على أهل البلد، الذين ينتظرون قدوم الركبان من أجل أن يشتروا منهم برخص.

الثاني: الضرر على الركبان، لأن هذا الذي تلقاهم سيغبُنهم، ويشتري منهم بأقل من السوق وهم لم يصلوا إلى السوق حتى يعرفوا السعر، ولهذا قال النبي ﷺ: "فمن تلقاه فاشترى منه، فإذا أتى سيدُه السوق فهو بالخيار[1]" يعني أن الجالب إذا باع على من تلقى الركبان خارج البلدان، ثم دخل البلد ووجد أنه مغبون، فله أن يرد البيع لأنه قد غر وغبن.

---

(١) رواه مسلم: كتاب البيوع، باب تحريم تلقي الجلب، رقم(٢٧٩٦).

المسألة الثانية: **بيع المسلم على بيع أخيه**، وهي أيضًا حرام، كأن يقول لمن اشترى سلعة بعشرة: أنا أبيع عليك مثلها بثمانية فهذا حرام، لأن المشتري سوف يحاول أن يفسخ العقد من أجل أن يأخذ السلعة برخص.

وكذلك **الخطبة على خطبة أخيه**، فمثلاً لو سمعت أن فلانًا خطب من أناس ابنتهم فذهبت وخطبت ابنتهم هذه، فهذا حرام، إلا إذا أذن الخاطب، بمعنى أنك ذهبت إليه وقلت: يا فلان، سمعت أنك خطبت فلانة، وأنا لي بها حاجة أتأذن لي؟ إذا قال: نعم لا بأس، لأن الحق له، أو يرده أهل البنت – وعرفت أن فلانًا خطب من هؤلاء الجماعة وردوه، فلا بأس أن تخطب، لأنهم ردوه، وليس له علاقة بالمرأة الآن.

فأما إذا سمعت أن فلانًا خطب من جماعة ولكنك لم تتأكد هل ردوه أم لا، فإنه لا يحل لك أن تخطب، لأنهم قد يكونون على وشك أن يقبلوا، فإذا خطبت منهم رفضوا، فيكون في ذلك حرمان لهذا الخاطب من حقه في المخطوبة. والله الموفق.

* * *

٣٥٦ – باب النهي عن إضاعة المال في غير وجوهه التي أذن الشرع فيها

١٧٨١ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَرضَى لَكُمْ ثَلاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلاثًا: فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوه، وَلا تُشْرِكُوا بِه شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ الله جَمِيعًا وَلا تفرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤال، وَإِضَاعَة المال[1]" رواه مسلم، وَتَقَدَّم شرحه.

١٧٨٢ – وَعَنْ ورَّادٍ كَاتِبِ المغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: أَمْلَى عليَّ المغيرةُ فِي كِتَابٍ إِلى مُعَاوِيةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صلاةٍ مكتوبةٍ: "لا إِلَه إِلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لهُ، لَهُ الملْكُ وَلَهُ الحمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لا مَانِعَ لِـمَا أَعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لِـمَا مَنَعْتَ، وَلاَ يَنْفَعُ ذَا الـجَدِّ مِنْكَ الجدُّ" وَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّه "كَانَ يَنْهَى عَنْ قِيل وَقَالَ، وَإِضَاعَةِ المالِ، وَكَثْرَةِ السُّؤالِ، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقُوقِ الأُمَّهَاتِ، وَوَأْدِ البَنَاتِ، وَمنْعٍ وَهَاتِ[2]" متفق عليه وسبق شرحه.

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب النهي عن إضاعة المال في غير

---

(١) رواه مسلم: كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، رقم(٣٢٣٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعينه، رقم(٦٧٤٨).

وجوهه التي أذن الشرع فيها.

المال جعله الله عزَّ وجلَّ قيامًا للناس تقوم به مصالح دينهم ودنياهم كما قال تعالى: ﴿ وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا ﴾ [النساء: ٥]. ولهذا حرم الاعتداء عليه، وقال النبي ﷺ: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم[1]" ورتب سبحانه وتعالى تقسيم المال في مواضع كثيرة بنفسه جل وعلا، قال: ﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ ﴾ [الأنفال: ٤١]. وقال: ﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا ﴾ [التوبة: ٦٠]. وقال تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ﴾ [النساء: ١١]. وغيرها من آيات المواريث كل هذا يدل على عناية الشرع بالمال وأنه أمر مهم، ولهذا كانت كثير من الدول – الآن – إنما تقوى باقتصادها ونماء مالها وغناها.

فالمال أمر مهم فلا يجوز للإنسان أن يضيعه في غير فائدة، وإضاعته في غير فائدة أنواع متعددة منها: الإسراف في بذله، فإن الإسراف محرم حتى في المآكل والمشرب والملابس والمراكب والمنازل، متى تجاوز الإنسان الحد فإنه آثم، لقوله تعالى: ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأعراف: ٣١]. فمجاوزة الحد إسراف، وهي محرمة وعرضة لأن يكره الله تعالى فاعلها، وإذا قلنا إن الإسراف مجاوزة الحد، تبين لنا أن إنفاق المال يختلف، فالغني مثلاً قد يؤسس بيته أو يشتري سيارة أو يلبس الثياب التي لا

(١) رواه مسلم: كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ، رقم(٢١٣٧).

تعد في حقه إسرافًا لأنه لم يتجاوز بها حد الغنى، لكن لو أن فقيرًا فعل مثل فعله، قلنا: إن هذا إسراف وإنه حرام. ولهذا يخطئ كثير من الفقراء ومتوسطي الحال أن يلحقوا أنفسهم بالأغنياء في الإنفاق.

بل وينبغي أن ينفقوا على قدر استطاعتهم. أما أن تكون فقيرًا وتريد أن تساوي الأغنياء في مأكلك ومشربك وملبسك ومنكحك ومركوبك ومسكنك، فهذا من السفه وهو حرام أيضًا لا يحل للإنسان.

وقد أخطأ بعض الناس أكثر من هذا، فذهب يستدين ويرهق نفسه بدين من أجل أن يؤثث بيته كما فعل جاره الغني وهذا مما حرم الله فالإسراف هو مجاوزة الحد لأن الله لا يحب المسرفين، وقد امتدح الله عباده الذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكانوا بين ذلك قوامًا.

ومن الإسراف تعدد الملابس بدون حاجة، فكثير من النساء الآن كلما ظهر شكل من أشكال اللباس ذهبت تشتريه حتى تملأ بيتها من الثياب بدون حاجة، وإذا ظهر شيء يختلف عن الأول بشيء يسير سارعت بشرائه وبعضهن ـ نسأل الله الهداية ـ تكون قادرة على تسخير زوجها بالشراء وإضاعة المال، والواجب على الرجل أن ينتبه لمسؤوليته فيمنع زوجته من الإسراف.

ومما لا يجوز بذل المال فيه، أن يبذله في محرم، كهؤلاء الذين يشترون الدخان بالمال، فإن هذا حرام، وهو مما نهى الله عنه، لأنه إضاعة واضحة للمال، فكيف يبذل الإنسان ماله في شيء يحرقه، لأن الدخان لا يشرب إلا إذا أحرق، فكأنما الرجل أحرق الدراهم وأتلفها في أمر يضره أيضًا، وليته يسلم

من ضرره، ولهذا اتفق الأطباء الآن على أنه ضار للصحة، وأنه يجب على الإنسان أن يتجنبه، حتى الدول الكافرة الآن المتقدمة صناعيًّا يمنعون الدخان منعًا قاطعًا أن يشرب في المجالس العامة، وأما في المجالس الخاصة فممنوع أيضًا، إلا إذا استأذنوا أهل المجلس فأذنوا وإلا فيمنع، لأنه ضار للمدخن وللحاضر، حتى إنهم يمنعون من شرب الدخان فوق الأجواء، كما حدثني قواد الطائرات أنهم إذا دخلوا حدود بعض البلاد الكافرة امتنع جميع ركاب الطائرة عن التدخين لا من أجل الدين، لكن لأنه مضر، واحترامًا لأجوائهم، فيا أسفا أن يكون هذا من الكفار، وأما من المسلمين اليوم فلا تجد الرجل يبالي بالناس، يخرج السيجارة ويدخنها ولا يبالي بأحد. وهذا حرام عليه أولاً - لنفسه - والثاني - لأذية المسلمين، فالناس يتأذون بهذا وقد قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]. فهو يؤذيهم، والدخان الذي يكون بينهم يدخل أيضًا إلى أجوافهم ويتضررون به. فيحرم على الإنسان أن يشتري شيئًا من الدخان وهو إن فعل ذلك فهو آثم ومصر على معصيته وتسقط عدالته بذلك وترتفع ولايته عمن له ولاية عليه ـ كما قال كثير من العلماء ـ لأنه خرج عن العدالة إلى الفسق، والفاسق لا ولاية له في عقد النكاح ـ مثلاً ـ فالمسألة خطيرة.

من إضاعة المال أيضًا أن يصرفه الإنسان في شيء لا فائدة منه في ألعاب وما أشبه ذلك، ومن هذا الألعاب النارية.

قوله عليه الصلاة والسلام: "ويكره لكم قيل وقال" معناه: أن يشتغل الإنسان بالكلام بنقله قال فلان وقيل كذا وقيل كذا، كما يوجد في كثير من المفلسين الآن الذين يعمرون مجالسهم بقولهم ماذا قيل اليوم، وقال فلان وماذا تقول في فلان، وما أشبه ذلك من الكلام الذي يضيع به الوقت، والشرع الحكيم كما نهى عن إضاعة المال الذي جعله الله قيامًا للناس، نهى عن إضاعة الوقت أيضًا، فإضاعة الوقت في قيل وقال وكثرة السؤال، هذا لا شك أنه أشد ضررًا على الإنسان من إضاعة المال، فإضاعة المال ربما يُخْلَف، لكن إضاعة الوقت لا يمكن أن يُخْلَف، بل يذهب ولا يرجع، ولهذا يجب على الإنسان أن يتجنب الخوض في القيل والقال وما تقول في فلان وما أشبه ذلك.

كذلك كثرة السؤال، وكثرة السؤال يحتمل أن يُراد به سؤال الخَلْق، يعني لا تسأل الناس، والسؤال إن كان سؤال مال فإنه حرام، بل لا يزال الإنسان يسأل ويسأل حتى يأتي يوم القيامة وما في وجهه مزعة لحم والعياذ بالله. ويحتمل أن يُراد به كثرة السؤال عن أحوال الناس بدون حاجة وبدون فائدة، ماذا تقول في فلان، هل هو غني أم فقير، متعلم أم جاهل، وما أشبه ذلك. ويحتمل أن يُراد به كثرة السؤال عن العلم الذي لا يحتاج إليه الإنسان، ولا سيما في عهد النبوة، لأنه يخشى أن يسأل الإنسان عن شيء لم يحرم فيحرم من أجل مسألته، أو عن شيء لم يجب فيوجب من أجل مسألته، ولكن هذا الأخير يقيد بما إذا لم يحتج الإنسان إلى السؤال، فإن كان يحتاج إلى ذلك، كطالب العلم الذي يسأل ويستفهم، فإنه لا بأس أن يسأل ويستفهم ويزيل

اللبس عن نفسه.

وكان عليه الصلاة والسلام ينهى عن عقوق الأمهات، يعني عن قطع الأمهات عن حقوقهن، والأم لها حق عظيم على الولد من ذكر أو أنثى حتى إنها أحق من الأب، فقد سئل النبي ﷺ: أي الناس أحق بحسن صحابتي؟ قال: "أمك"، قال: ثم من؟ قال: "أمك"، قال: ثم من؟ قال: "أمك"، قال ثم من؟ قال: ثم "أبوك[1]"، فالأم لها حق كبير عظيم، لأنها حملت ولدها كرهًا ووضعته كرهًا وأرضعته كرهًا، وأتعب ليلها ونهارها، فلها حق عظيم.

وكذلك عقوق الآباء وهو أيضًا من كبائر الذنوب لكن النبي ﷺ ذكر عقوق الأمهات لأنه أشد، وكان ينهى عن عقوق الأمهات وعن وأد البنات، وكان من عادة الجاهلية الحمقاء أن الإنسان إذا ولد له بنت دفنها - والعياذ بالله - وهي حية: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ۝٥٨ يَتَوَارَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ﴾. يعني: يختفي عن الناس من سوء ما بشر به ﴿أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ﴾. أي: يبقيها مع الإهانة وعدم المبالاة بها ﴿أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ﴾ [النحل: ٥٨ - ٥٩]. أي: يدفنها وهي حية، حتى إن بعضهم - والعياذ بالله - وقد تتوسل به، يا أبت، يا أبت، فيمسكها ويطرحها حتى يدفنها، نعوذ بالله، نعوذ بالله، إلى هذا الحد كانت قلوبهم في الجاهلية أغلظ من الحجارة، حتى البهائم لا تفعل بأولادها هذا!! والحمد لله رب العالمين الذي مَنَّ علينا بهذا الدين العظيم وأوجب علينا

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من أحق الناس بحس الصحبة، رقم(٥٥١٤)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب بر الوالدين وأنهما أحق به، رقم(٤٦٢١).

الرحمة والتراحم.

وقرر أن كفالة البنات من الأجر العظيم، الذي يتسابق إليه الفائزون فقال عليه الصلاة والسلام: "ما من إنسان يكفل ثلاث بنات يحسن إليهن إلا كن حجابًا له من النار"، قالوا: واثنتين يا رسول الله، قال: "واثنتين"، قالوا: وواحدة، قال: "وواحدة[1]".

وكان الإمام أحمد – رحمه الله – إذا قيل له: ولد لك بنت، قال: ولدت الإناث للأنبياء، ولدت الإناث للأنبياء، الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يولد لهم بنات، فهذا أشرف الأنبياء محمد ﷺ له أربع بنات وله ثلاث أولاد، والذين بلغوا منهم الحلم هم البنات، وأما الأولاد البنين فماتوا صغارًا، أكبرهم إبراهيم توفي وله ستة عشر شهرًا، سنة وأربع أشهر، رضيع وكان له مرضع في الجنة، وأما البنات الأربع، فثلاث منهن مُتْنَ في حياته عليه الصلاة والسلام، وهن زينب، ورقية، وأم كلثوم رضي الله عنهن وأما الرابعة فاطمة رضي الله عنها فماتت بعده بأشهر.

فالحاصل أن البنات إذا مَنَّ الله على الإنسان بهن وكفلهن وأحسن إليهن كن له حجابًا من النار.

وقوله ﷺ: "ومنعٍ وهات" يعني ينهى عن منعٍ وهات وهذا كناية عن الشح والبخل منع – يعني: يمنع ولا يعطي ولا يجود بالمال ولا يجود بالنفس "وهات" يطلب قالوا – والعياذ بالله- بخيل شحيح يمنع ولا يشبع ؟

* * *

(١) رواه أحمد: (٦/ ٢٩).

٣٥٧ – باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه سواء كان جادًّا أو مازحًا، والنهي عن تعاطي السيف مسلولا

١٧٨٣ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: "لا يُشِيرُ أحدُكُمْ إلَى أخيهِ بِالسِّلاحِ، فإنَّه لا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ من النَّارِ[(١)]" متفق عليه.

وَفِي رواية لمُسْلم قَالَ: قَالَ أَبُو القَاسِم ﷺ: "مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، فَإِنَّ الملائكةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَنْزِعَ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لأبيهِ وأُمِّهِ[(٢)]".

قولُهُ ﷺ: "ينزع" ضُبط بالعين المهملة مع كسر الزاي، وبالعين المعجمة مع فتحها ومعناهُما مُتَقارِب، ومعناه بالمهملة يرمي، وبالمعجمة أيضًا يَرْمي ويفسد، وأصل النزاع: الطعن والفساد.

١٧٨٤ – وَعَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: "نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أن يَتَعاطى السَّيْفُ مَسْلُولاً[(٣)]". رواه أبوداود، والترمذي، وقال: حديثٌ حسنٌ.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ من حمل السلاح، رقم(٦٥٤٥)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم، رقم(٤٧٤٢).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم، رقم(٤٧٤١).

(٣) رواه أبوداود: كتاب الجهاد، باب في النهي أن يتعاطى السيف مسلولاً، رقم(٢٢٢١)، والترمذي: كتاب الفتن، باب ما جاء في النهي عن تعاطي السيف مسلولاً، رقم(٢٠٨٩).

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب: النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه سواء كان جادًّا أو مانعًا، والنهي عن تعاطي السيف مسلولاً.

فهاتان مسألتان:

المسألة الأولى: أن يشير إلى أحد بسلاح أو حديدة أو حجر أو ما أشبه ذلك كأنه يريد أن يرميه به، فقد نهى النبي ﷺ عن ذلك، لأنه ربما يشير هكذا كأنه يريد أن يرميه بالحجر أو بالحديدة أو نحوها فينزع الشيطان في يده وتنطلق من يده، فيقع في حفرة من النار، والعياذ بالله.

وكذلك أيضًا ما يفعله بعض السفهاء، يأتي بالسيارة مسرعًا نحو شخص واقف أو جالس أو مضطجع يلعب عليه ثم يحرفها بسرعة إذا قرب منه حتى لا يصدمه فهذا أيضًا يُنهى عنه، وهو كالإشارة بالحديدة لأنه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده فلا يتحكم في السيارة وحينئذ يقع في حفرة من النار، ومن ذلك أيضًا أن يكون الإنسان عنده كلب ويأتي إنسان آخر إليه زائرًا أو نحو ذلك، فيغري الكلب به، فإنه ربما ينطلق الكلب ويأكل هذا الرجل، أو يجرحه ولا يتمكن من تخليصه بعد ذلك.

فالمهم أن جميع أسباب الهلاك ينهى الإنسان أن يفعلها سواء كان جادًّا أو هازلاً، كما دل على ذلك حديث أبي هريرة.

المسألة الثانية: تعاطي السيف مسلولاً فمثله أيضًا ينهى عنه، لأنه ربما إذا مد يده لأخذ السيف وهو مسلول ربما تضطرب يد الإنسان فتنقطع يد الآخر. وكذلك السكين ونحوها لا تتعاطها وهي موجهة إلى صاحبك، إذا أردت أن تعطيه السكين فأمسك بالسكين من عندك، واجعل المقبض نحو صاحبك لئلا تقع في المحظور، يعني ريشة السكين إذا أردت أن تعطيها لصاحبك فاجعلها مما يليك، واجعل المقبض مما يلي صاحبك حتى لا يقع زلة يد فتنجرح يده. ومن ذلك أيضًا إذا كان معك عصا وأنت تمشي بين الناس فلا تحمله عرضًا، لأنك إذا حملته عرضًا ربما يتعثر به مَنْ وراءك أو من أمامك، ولكن أمسكه نصبًا واقفًا، إما أن تتكئ عليه أو تمسكه واقفًا حتى لا تؤذي من وراءك ومن أمامك.

وكل هذا من الآداب الحميدة التي ينبغي للإنسان أن يسلكها في حياته حتى لا يقع في أمر يؤذي الناس أو يضرهم. والله الموفق.

* * *

٣٥٨ – باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان إلا لعذر حتى يصلي المكتوبة

١٧٨٥ – عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا مَعَ أَبِي هُرَيرةَ رضي الله عنه فِي المَسْجِدِ، فَأَذَّنَ المُؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ المَسْجِدِ يَمْشِي، فَأَتْبَعَهُ أَبُو هُرَيرَةَ بَصرَهُ حَتّى خَرَجَ مِنَ المَسْجِدِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا القَاسِمِ ﷺ[1]. رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان إلا لعذر حتى يؤدي الصلاة المكتوبة.

وذلك أن المؤذن إذا أذن فإنه يقول للناس: حي على الصلاة، يعني أقبلوا إليها، والخروج من المسجد بعد ذلك معصية فإنه يقال له أقبل، ولكنه يدبر.

ثم ذكر حديث أبي الشعثاء، أنهم كانوا قعودًا مع أبي هريرة رضي الله عنه فقام رجل يمشي، فأتبعه أبو هريرة – رضي الله عنه – بصره حتى إذا خرج من المسجد. قال: "أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ" وإنما أتبعه بصره لينظر هل هو يمشي ليكون في جهة أخرى من المسجد أم ماذا يريد، فلما خرج

---

(١) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن، رقم(١٠٤٧).

تبين له أنه أراد الخروج من المسجد، قال: "أما هذا فقد عصى أبا القاسم" يعني بذلك: رسول الله ﷺ وإذا قال الصحابي: لقد عصى أبا القاسم فهو في حكم المرفوع يعني كأنه يقول فقد نهى عن ذلك رسول الله ﷺ.

واستدل العلماء بهذا الحديث على أنه يحرم الخروج من المسجد بعد الأذان لمن تلزمه الصلاة إلا لعذر، فمن العذر أن يكون حاقنًا يعني يحتاج إلى بول، أو حاقبًا يحتاج إلى غائط، أو معه ريح محتبسة يحتاج إلى أن ينقض الوضوء، أو أصابه مرض يحتاج إلى أن يخرج معه أو كان إمامًا لمسجد آخر، أو مؤذنًا في مسجد آخر.

وأما إذا خرج من هذا المسجد ليصلي في مسجد آخر، فهذا فيه توقف قد يقول قائل: الحديث عام، وقد يقول قائل: إن الحديث فيمن خرج لئلا يصلي مع جماعة، وأما من خرج من مسجد ليصلي في آخر، فهذا لم يفر من صلاة الجماعة ولكنه أراد أن يصلي في مسجد آخر، وعلى كل حال لا ينبغي أن يخرج حتى وإن كان يريد أن يصلي في مسجد آخر، إلا لسبب شرعي مثل أن يكون في المسجد الثاني جنازة يريد أن يصلي عليها، أو يكون المسجد الثاني أحسن قراءة من المسجد الذي هو فيه، أو ما أشبه ذلك من الأسباب الشرعية، فهنا نقول لا بأس أن يخرج. والله الموفق.

* * *

٢٥٩ - باب كراهة رد الريحان لغير عذر

١٧٨٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رَيْحَانٌ، فَلا يَرُدَّهُ، فَإِنَّهُ خَفِيْفُ المحملِ، طيِّبُ الرِّيحِ[1]" رواه مسلم.

١٧٨٧ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ النبيَّ ﷺ كَانَ لا يَرُدُّ الطِّيبَ[2]. رواه البخاري.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة رد الريحان لغير عذر.

الريحان نوعٌ من الطِّيب وهو كما وصفَه النبيُّ ﷺ خفيف المحمل طيب الريح، وقد أَرْشَد النبي ﷺ إلى عدم رده، وبيّن المؤلف رحمه الله فيما ساقه البخاري رحمه الله من حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب، والطيب لا شك أنه يفتح النفس ويشرح الصدر ويسر الجليس، ولهذا كان النبي ﷺ يعجبه الطيب حتى قال: "حبب إلي من الدنيا الطيب، والنساء، وجُعِل قرة عيني في الصلاة[3]" فينبغي للإنسان أن يستعمل

---

(١) رواه أحمد: (٣/ ١٢٨)، والنسائي: كتاب عشرة النساء، باب حب النساء، رقم(٣٨٧٨).

(٢) رواه البخاري: كتاب الهبة وفضلها والتمريض عليها، باب ما لا يرد من الهدية، رقم(٢٣٩٤).

(٣) رواه أحمد: (٣/ ١٢٨)، والنسائي: كتاب عشرة النساء، باب حب النساء، رقم(٣٨٧٨).

الطيب دائمًا، لأنه علامة على طيب الإنسان نفسه فإن الطيبات للطيبين، والطيبين للطيبات والله تعالى طيب لا يقبل إلا طيبًا.

وإذا أُهدي إليك الطيب فلا ترده، لأن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب ولاسيما إذا كان كما وصف النبي ﷺ في الريحان إذا كان خفيف المحمل طيب الريح، لأنه لا يضرك بشيء.

لكن لو خفتَ أن هذا الذي أهدى إليك الطيب سيتكلم في المجالس أو أن يمن عليك في المستقبل ويقول: أنا أهديت إليك كذا وهذا جزائي ويريد أن يستخدمك بما أهدى إليك فهنا لا تقبل الهدية، لأن هذا يبطل أجره وثوابه بالمنِّ والأذى، أما إذا كان لا يضرك منه شيء فإن الأفضل أن لا ترده. والله الموفق.

* * *

٣٦٠ – باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه مفسدة من إعجاب ونحوه، وجوازه لمن أمن ذلك في حقه

١٧٨٨ – عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً يُثْني عَلى رَجُلٍ ويُطرِيهِ في المِدْحَةِ، فَقَالَ: "أَهْلَكْتُم، أو قَطَعْتُمْ ظَهْرَ الرَّجُلِ[1]". متفق عليه.

"والإِطْرَاءُ": المُبالَغَةُ في المدْحِ.

١٧٨٩ – وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلاً ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فأَثْنَى عَلَيْه رَجُلٌ خيرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "وَيْحَكَ! قَطَعتْ عُنُقَ صَاحِبِك" يقُولُهُ مِرَارًا "إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ وَحَسِيبُهُ اللهُ، ولا يُزَكَّى عَلَى اللهِ أَحَدٌ[2]" متفق عليه.

١٧٩٠ – وَعنْ هَمَّامِ بْنِ الحَارِثِ عَنِ المِقْدَادِ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلاً جَعَلَ يَمْدحُ عُثْمَانَ ﷺ، فَعَمِدَ المِقْدَادُ، فَجثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ الحَصْبَاءَ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَان: مَا شَأْنُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا رَأَيْتُمُ المَدَّاحِينَ، فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ" رواه مسلم.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يكره من التمادح، رقم(٥٦٠٠)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، رقم(٥٣٢١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يُكره من التمادح، رقم(٥٦٠١)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، رقم(٥٣١٩).

الشـرح

هذه الأحاديث في النهي، وجاء في الإباحة أحاديث كثيرة صحيحة.

قال العلماء: وطريق الجمع بين الأحاديث أن يقال: إن كان الممدوح عنده كمال إيمان ويقين، ورياضة نفس، ومعرفة تامة بحيث لا يفتتن، ولا يغتر بذلك، ولا تلعب به نفسه، فليس بحرام ولا مكروه، وإن خيف عليه شيء من هذه الأمور كُرِه مدْحُه فِي وَجْهِه كراهةً شديدةً، وعلى هذا التفصيل تنزل الأحاديث المختلفة في ذلك. ومما جاء في الإباحة قوله ﷺ لأبي بكر رضي الله عنه: "أرجو أن تكون منهم[1]" أي: من الذين يُدْعَون من جميع أبواب الجنة لدخولها، وفي الحديث الآخر: "**لست منهم**[2]" أي: لست من الذين يسبلون أزرهم خيلاء. وقال ﷺ لعمر رضي الله عنه: "**ما لقيك الشيطان سالكًا فجًّا إلا سلك فجًّا غير فجك**[3]"، والأحاديث في الإباحة كثيرة، وقد ذكرت جملة من أطرافها في كتاب: "الأذكار" للمؤلف الحافظ النووي رحمه الله تعالى.

نقل المؤلف – رحمه الله تعالى – في بيان مدح الإنسان، هل ينبغي للإنسان أن يمدح أخاه بما هو فيه أو لا؟ وهذا له أحوال:

الحال الأولى: أن يكون في مدحه خير وتشجيع له على الأوصاف

---

(١) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب الريان للصائمين، رقم(١٧٦٤)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب من جمع الصدقة وأعمال البر، رقم(١٧٠٥).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من أثنى على أخيه بما يعلم، رقم(٥٦٠٢).

(٣) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، رقم(٣٠٥١)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر رضي الله عنه، رقم(٤٤١٠).

الحميدة والأخلاق الفاضلة، فهذا لا بأس به، لأنه تشجيع لصاحبه، فإذا رأيت من رجلٍ الكرمَ والشجاعةَ وبذلَ النفس والإحسان إلى الغير، فذكرته بما هو فيه أمامه من أجل أن تشجعه وتثبته حتى يستمر على ما هو عليه، فهذا حسن وهو داخل في قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾[المائدة: ٢].

والثاني: أن تمدحه لتبين فضله بين الناس وينتشر ويحترمه الناس، كما فعل النبي ﷺ مع أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، أما أبو بكر فإن النبي ﷺ كان يتحدث ذات يوم فقال: "من أصبح منكم اليوم صائمًا؟" فقال أبو بكر: أنا، فقال: "من تبع منكم اليوم جنازة؟" قال أبو بكر: أنا، فقال: "من تصدق بصدقة؟" فقال أبو بكر: أنا، فقال: "فمن منكم عاد مريضًا" قال أبو بكر: أنا. فقال النبي ﷺ: "ما اجتمعن في امرئ إلا دخل الجنة"[1].

وكذلك لما حدّث أنه من جر ثوبه خيلاء لن ينظر الله إليه، قال أبو بكر: يا رسول الله إن أحد شقي إزاري يسترخي علي إلا أن أتعاهده، فقال: "إنك لست ممن يصنع ذلك خيلاء".

وقال لعمر: "إن الشيطان ما سلكت فجًّا إلا سلك فجًّا غير فجك" يعني إذا سلكت طريقًا فإن الشيطان يهرب منه ويذهب إلى طريق آخر، كل هذا لبيان فضل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما هذا لا بأس به.

الثالث: أن يمدح غيره ويغلو في إطرائه ويصفه بما لا يستحق، فهذا محرم وهو كذب وخداع، مثل أن يذكر رجلاً أميرًا أو وزيرًا أو ما أشبه ذلك

---

(١) رواه مسلم: كتاب الزكاة، باب من جمع الصدقة وأعمال البر، رقم(١٧٠٧).

ويطريه ويصفه بما ليس فيه من الصفات الحميدة فهذا حرام عليك، وهو أيضًا ضرر على الممدوح.

الرابع: أن يمدحه بما هو فيه، لكن يخشى أن الإنسان المدوح يغتر بنفسه ويزهو بنفسه ويترفع على غيره، فهذا أيضًا محرم لا يجوز.

وذكر المؤلف أحاديث في ذلك أن رجلاً ذكر عند النبي ﷺ آخر فأثنى عليه فقال: "ويحك: قطعت عنق صاحبك" يعني كأنك ذبحته بسبب مدحك إياه، لأن ذلك يوجب أن هذا الممدوح يترفع ويتعالى، وقد أمر النبي ﷺ أن يُحثَى التراب في وجوه المداحين، يعني إن كان هذا الإنسان معروفًا ما جلس مجلسًا أمام أحدٍ له جاهٌ وشرفٌ إلا امتدحه، هذا مدّاح، والمدّاح غير المادح، فالمادح هو: الذي يُسمع منه مرة بعد أخرى، لكن المداح كلما جلس عند إنسان كبير أو أمير أو قاضٍ أو عالم أو ما أشبه ذلك قام يمدحه، فهذا حقه أن يُحثى في وجهه التراب، لأن رجلاً امتدح عثمان رضي الله عنه فقام المقداد وأخذ الحصباء ونفضها في وجه المداح، فسأله عثمان لم فعل ذلك؟ قال: إن النبي ﷺ قال: "إذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب". وعلى كل حال فالذي ينبغي للإنسان ألا يتكلم إلا بخير، لأن النبي ﷺ قال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت[1]". والله الموفق.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، رقم(٥٩٩٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم(٦٧).

٣٦١ – باب كراهة الخروج من بلد وقع فيها البلاء فراراً منه وكراهة القدوم عليه

قال تعالى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا۟ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

١٧٩١ – وَعَنِ ابْنِ عَبّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه خَرَجَ إلى الشَّامِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْغَ لقيهُ أُمَرَاءُ الأجْناد – أَبُو عبيدةَ بْنُ الجرّاح وأصحابُه – فَأَخْبَرُوه أَنَّ الوَبَاء قَدْ وَقَع بالشَّام، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ لِي عُمَرُ: ادْعُ لِي المهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَاسْتَشَارَهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فاخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: خَرَجْتَ لأمرٍ، وَلا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ. وَقَالَ بَعْضُهُم: مَعَك بَقِيَّة النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ، وَلا نَرى أَنْ تُقْدِمَهُم عَلى هَذَا الْوَبَاءِ. فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ المهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ مَشْيَخَةِ قُرَيشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ، وَلا تُقْدِمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَنَادَى عُمَرُ رضي الله عنه فِي النَّاسِ: إِنِّي مُصْبِحٌ عَلى ظَهْرٍ، فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ الجرَّاحِ رضي الله عنه: أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ الله؟ فَقَال عُمَرُ رضي الله عنه: لَوْ غَيرُك قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ! – وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلافَهُ – نَعَمْ نَفِرُّ مِنْ قَدَرِ الله إِلَى قَدَرِ

الله، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إبِلٌ، فَهَبَطَتْ وَادِيًا لَه عُدْوَتَانِ، إِحْدَاهُمَا خِصْبَةٌ، وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الخِصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ الله، وَإِنْ رَعَيْتَ الجدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ الله؟ قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِي الله عَنْهُ، وَكَان مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "إِذَا سَمِعْتُمْ بِه بِأَرْضٍ، فَلا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وأَنْتُمْ بِهَا، فلا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ" فَحَمِد الله تَعالى عُمَرُ رضي الله عنه وانْصَرَفَ[1]. متفق عليه.

والعُدْوَةُ: جانب الوادي.

١٧٩٢ – وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا سَمِعْتُمُ بالطَّاعونَ بِأَرْضٍ، فَلا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنتُمْ فِيهَا، فَلا تَخْرُجُوا مِنْهَا[2]" متفق عليه.

الشـرح

هذا الباب باب عظيم عقده المؤلف – رحمه الله تعالى – وهو كراهة الخروجِ من بلد وقع فيها البلاء فرارًا منه، وكراهة القدوم عليه، يعني إذا سمعت بوباء نازل في أرض فلا تقدم عليها، وإذا وقع وأنت فيها فلا تخرج منها فرارًا منه.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون، رقم(٥٢٨٨)، ومسلم: كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها، رقم(٤١١٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب الطب، باب ما يُذكر في الطاعون، رقم(٥٢٨٧)، ومسلم: كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها، رقم(٤١٠٨).

ثم استدل المؤلف – رحمه الله – بقول الله: ﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا۟ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ ﴾. إشارة إلى قوله: لا تخرجوا منها والله يقول: ﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا۟ ﴾. وفي أي مكان وفي أي زمان ﴿ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ ﴾. يعني محصنة مطوية بالشيد يعني: بالجص محكمة متقنة فإن الموت سوف يأتيكم ﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا۟ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ ﴾. وفي آية أخرى أعظم من هذا وأبلغ ﴿ قُلْ إِنَّ ٱلْمَوْتَ ٱلَّذِى تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُۥ مُلَٰقِيكُمْ ﴾ [الجمعة: ٨]. تفر منه وهو لا يلحقك بل يلاقيك ويقابلك، فلا فرار من الموت فكيف تخرج من أرض نزل فيها الوباء فرارًا من الموت، إنك لو فعلت فليس لك فرار من قدر الله عزَّ وجلَّ.

واقرأ قول الله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُوا۟ ثُمَّ أَحْيَٰهُمْ ﴾ [البقرة: ٢٤٣]. هؤلاء ألوف كثيرة مؤلفة نزل الوباء بأرض فخرجوا خوفًا من الموت، فأراهم الله عزَّ وجلَّ الآية وأنه بكل شيء محيط وأنه مدرك ما أراد لا محالة فقال الله لهم موتوا قال ذلك قولاً كونيًّا قدريًّا، فماتوا، لأن الله إذا أراد شيئًا قال له: كن فيكون، ماتوا وهم ألوف ثم أحياهم الله والله على كل شيء قدير، لكن أراهم الله عزَّ وجلَّ أنه لا فرار من قدر الله عزَّ وجلَّ، ثم استدل المؤلف على كون الإنسان لا يقدم على أرض فيها الوباء بقول الله تعالى: ﴿ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾. أي: لا تفعلوا الشيء الذي يكون فيه هلاككم، ثم استدل أيضًا بالأحاديث الواردة عن النبي ﷺ وذكر قصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين خرج من المدينة

إلى الشام فذكر له الطاعون، وفيه أن النبي ﷺ قال: "إذا سمعتم به في أرض فلا تقدموا عليها". فنهى النبي ﷺ عن القدوم إلى أرض فيها الطاعون، والطاعون وباء فتاك والعياذ بالله.

قال بعض أهل العلم: إنه نوع خاص من الوباء وإنه عبارة عن جروح وتقرحات في البدن تصيب الإنسان وتجري جريان السيل حتى تقضي عليه، وقيل: إن الطاعون وخز في البطن يصيب الإنسان فيموت، وقيل: إن الطاعون اسم لكل وباء عام ينتشر بسرعة، كالكوليرا وغيرها. وهذا أقرب، فإن هذا إن لم يكن داخلاً في اللفظ فهو داخل في المعنى، كل وباء عام ينتشر بسرعة فإنه لا يجوز للإنسان أن يقدم على البلد الذي حل فيها هذا الوباء، وإذا وقع وأنتم فيها فلا تخرجوا منها، لأنكم تخرجون فرارًا من قدر الله، لو فررتم فإنكم مدركون لا محالة، ولهذا قال: لا تخرجوا منها فرارًا منه.

أما خروج الإنسان منها لا فرارًا منه ولكن لأنه أتى إلى هذا البلد لحاجة ثم انقضت حاجته وأراد أن يرجع إلى بلده فلا بأس.

وفي هذا الحديث الذي رواه ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان مع عمر – رضي الله عنه- حين خرج إلى الشام وذلك – والله أعلم – لفتح بيت المقدس، فلما كان في أثناء الطريق أتاه أمراء الأجناد يخبرونه بأنه وقع في الشام طاعون، والطاعون والعياذ بالله وباء فتاك سريع الانتشار، فتوقف عمر وأمر عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن يدعو له المهاجرين، فدعاهم وشاورهم، فاختلفوا، فمنهم من قال: لا ترجع عما أتيت إليه، ومنهم من قال: ارجع، ثم قال: ارتفعوا عني، ثم أمر عبد الله بن عباس أن يجمع الأنصار، فجمعهم

واختلفوا كاختلاف المهاجرين، ثم قال: ارتفعوا عني، ثم أمره أن يدعو مشيخة مهاجرة الفتح يعني كبار المهاجرين، فدعاهم فلم يختلف عليه اثنان وقالوا: ارجع.

فنادى في الناس: إني مصبح على ظهر – يعني راجع – فقال أبو عبيدة عامر بن الجراح رضي الله عنه الذي سماه النبي ﷺ أمين هذه الأمة، قال: يا أمير المؤمنين، أفرارًا من قدر الله؟. يعني ترجع بالناس تفر من قدر الله، قال: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة، وكان ضرب له مثلاً مقنعًا، قال: أرأيت لو كان لك إبل فهبطت بها واديًا له عدوتان يعني شعبتان إحداهما مخصبة والثانية مجدبة، فإن رعيتها في المخصبة رعيتها بقدر الله، وإن رعيتها في المجدبة رعيتها بقدر الله، ومعلوم أنك سوف تختار المخصبة على المجدبة يعني هذا مثله وبينما هم كذلك إذ جاء عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وكان قد تغيب في حاجة له، فقال: إن عندي من ذلك علمًا، يعني عن النبي ﷺ ثم تلا عليهم الحديث "إذا سمعتم به في أرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع وأنتم فيها فلا تخرجوا فرارًا منه". فوافق هذا حكم النبي فحمد الله عمر رضي الله عنه على موافقته الصواب.

ففي هذا الحديث فوائد:

منها: أن الخليفة يتولى الغزو بنفسه إذا دعت الحاجة إلى ذلك.

ومنها: حسن سياسة أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه، فإنه على ما عنده من الدين والعلم والعقل وإصابة الصواب لم يفت في هذا الأمر إلا بعد المشاورة والمراجعة.

ومنها: أنه ينبغي أن يبدأ بالأفضل، فالأفضل في المشاورة الأفضل في علمه وفي رأيه وفي نصحه فيبدأ بالأفضل فالأفضل، فإذا أشير عليه انتهى الموضوع، فلا حاجة لأن يأتي بالآخرين.

ومنها: أن المشاورة من سمات المؤمنين، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾[الشورى: ٣٨].

فينبغي لمن ولاه الله أمرًا، وتردد في شيء من الأشياء ولم يتبين له الصواب أن يشاور غيره من ذوي العقل والدين والتجربة، وكذلك إذا كان الأمر عامًّا يعم الناس كلهم فإنه ينبغي أن يشاور حتى يصدر عن رأي الجميع.

ومنها: أنه يجوز للواحد من الرعية أن يراجع الإمام لكن بحضرته، لأن أبا عبيدة رضي الله عنه راجع عمر بن الخطاب رضي الله عنه لكن بحضرته، وبشرط أن يكون المراجع ممن له علم ودين وعقل، وليس ممن عنده غيرة عاصفة وعاطفة هوجاء، فإن هذا لا يتكلم، إنما يتكلم العقلاء مع ولاة الأمور، ولكن لا يتكلمون من وراء ولي الأمر بل يتكلمون من بين يديه حتى يحصل النقاش والإقناع.

ومنها: ضرب الأمثال فإن ضرب الأمثال يقرب المعاني للإنسان، وذلك أن عمر رضي الله عنه ضرب مثلاً لأبي عبيدة رضي الله عنه، إنسان هبط واديًا ومعه إبل وله شعبتان إحداهما مخصبة فيها الأشجار وفيها الحشيش وفيها كل شيء ينفع الإبل، والثانية مجدبة بيضاء، فمن المعلوم أن الإنسان لن يختار المجدبة بل سوف يختار المخصبة، فاختياره للمخصبة بقدر الله عزَّ وجلَّ، وعدوله عن المجدبة بقدر الله عزَّ وجلَّ.

ومنها: الرد عل القدرية المعتزلة الذين يقولون أن الإنسان مستقل

بعمله لا علاقة لله به والعياذ بالله، ولهذا سُمُّوا مجوس هذه الأمة، لأنهم يشبهون المجوس ولكن الإنسان يفعل الفعل بقدر الله عزَّ وجلَّ.

ومنها: أنه قد يخفى العلم الشرعي على كبراء الناس، ويعلمه من دونهم، فإنه لا شكَّ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أعلم بكثير من عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وكذلك كثير ممن معه عندهم من العلم ما ليس عند عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه لكن قد يكون عند الصغير من العلم ما ليس عند الكبير، كما حصل هذا.

ومنها: حكمة النبي ﷺ في أن الإنسان لا يقدم على ما فيه الهلكة والضرر، لأن الله تعالى قال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]. وقال: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]. فلا يجوز للإنسان أن يخاطر في أمر يخشى منه الهلاك. وإن كان كل شيء بقدر لكن الأسباب لها أثرها.

ومنها: أنه إذا وقع الوباء في الأرض فإنه لا يجوز للإنسان أن يخرج منها فرارًا منه، وأما إذا خرج لحاجة فلا بأس.

ومنها: أنه لا بأس أن يستعمل الإنسان من الأدوية والحبوب والإبر ما يمنع الوباء، لأن ذلك من الوقاية قبل نزول البلاء، ولا بأس بها، كما أن الإنسان إذا نزل به وباء وعالجه فلا حرج عليه، فكذلك إذا أخذ وقاية منه فلا حرج عليه، ولا يعد ذلك من نقص التوكل، بل هذا من التوكل، لأن فعل الأسباب الواقية من الهلاك والعذاب أمر مطلوب والذي يتوكل أو يدعي أنه متوكل ولا يأخذ بالأسباب ليس بمتوكل في الحقيقة، بل إنه طاعن في حكمة الله عزَّ وجلَّ، لأنَّ حكمة الله تأبى أن يكون الشيء إلا بالسبب الذي قدره الله تعالى له. والله الموفق.

٣٦٢ - باب التغليظ في تحريم السحر

قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ [البقرة: ١٠٢] **الآية.**

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - (باب التغليظ في تحريم السحر) والسحر: عبارة عن عقد وقراءات ونفثات يتوصل بها الساحر إلى الإضرار بالمسحور، فمنه ما يقتل ومنه ما يمرض، ومنه ما يذهب العقل، ومنه ما يوجب العطف، يعني تعلق الإنسان بغيره تعلقًا شديدًا، ومنه ما يوجب الصرف، يعني انصرافه عن غيره انصرافًا كاملاً، فهو أنواع والعياذ بالله، لكن كله محرم، وقد تبرأ النبي ﷺ ممن سحر وسحر له.

ومنه ما يوصل إلى الكفر، فإذا كان الساحر يتوصل إلى سحره بالأرواح الشيطانية يتقرب إليها ويتعبد لها حتى تطيعه فهذا كفر لا شك فيه، وأما إذا لم يكن كذلك فإنه أذية ومحرم ومن كبائر الذنوب ويجب على ولي الأمر أن يقتل الساحر وإن تاب، لأنه إن تاب فأمره إلى الله عزَّ وجلَّ، وإن لم يتب فأمره إلى الله لكننا نقتله درءًا لمضرته ومفسدته.

وأما إذا لم يتب فهو من أهل النار إذا كان سحره مكفرًا، لأن السحر والعياذ بالله من أعظم الفساد في الأرض ومن أعظم الشرور، لأنه يأتي الإنسان من غير أن يحترز منه، ولكنْ هناك شيء يحميك منه بإذن الله عزَّ وجلَّ

وهي قراءة الأوراد الشرعية، مثل آية الكرسي، وقل هو الله أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس، وما أشبه ذلك مما جاء في الآيات والأحاديث عن النبي ﷺ فإن هذا أكبر واق يقي الإنسان من السحر.

ثم ذكر المؤلف - رحمه الله - قول الله تعالى: ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ ﴾[البقرة: ١٠٢] . أول الآية قوله: ﴿ وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ﴾. أي ما تتلوه الشياطين على ملك سليمان وهو أن الشياطين علمت الناس السحر: ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ ﴾. سليمان عليه الصلاة والسلام ما كفر، ولم يخلف سحرًا وإنما خلف علم النبوة فإنه كان أحد الأنبياء الكرام عليهم الصلاة والسلام ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ ﴾. وفي هذا دليلٌ على أن تعلم السحر من الشياطين كفر، ولهذا ذكرنا من قبل إذا استعان الإنسان على سحره بالشياطين كان كافرًا.

﴿ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ﴾. وهذان ملكان بعثهما الله عزَّ وجلَّ إلى أرض بابل لكثرة السحرة فيها، يعلمون الناس السحر ولكنهما ينصحان الناس ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾. أرسلهما الله عزَّ وجلَّ يعلمان الناس السحر.

وهنا قد يسأل الإنسان: كيف يرسل الله تعالى ملكين والملائكة كرام مكرمون عند الله عزَّ وجلَّ يعلمون الناس السحر؟!

فيقال: هذا فتنة من الله عزَّ وجلَّ، ولهذا إذا علما الناس قالا: ﴿ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ . فينصحون الناس، لكن الله عزَّ وجلَّ ابتلى الناس بهذا، فجعلوا يتعلمون من الملكين، يتعلمون منهما ما يُسمّى بالعقد والصرف وهو من أشد أنواع السحر: ﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ﴾ . يأتي الساحر إلى رجل قد حسنت الحال بينه وبين أهله وقد طابت لهما الحياة فيفرق بين الرجل وزوجته والعياذ بالله، فتأخذ تصيح إذا قرب إليها وتبكي وتنفر منه، وإذ أبعد عنها بكت على فراقه والعياذ بالله، فيضرها من الناحيتين من ناحية الاجتماع، ومن ناحية الافتراق، وكذلك الزوج تجده في شوق عظيم لأهله فإذا أتى إلى أهله ضاق بهم ذرعًا وضاق صدره وتمنى أن يموت والعياذ بالله، وهذا من السحر العظيم: قال الله تعالى: ﴿ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ . تأمل هذا التركيب فإن الجملة هنا اسمية ﴿ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ ﴾ والاسمية تفيد الثبوت والاستغراق، ثم إن النفي مؤكد بالباء ﴿ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ . يعني: لا يمكن أبدًا أن يضروا بسحرهم إلا بإذن الله، إذا أذن الله بذلك قدرًا، فالله على كل شيء قدير، وإذا شاء عزَّ وجلَّ منع كل شر، لأنه هو الذي بيده ملكوت السموات والأرض وهو خالق الأسباب ومانع الأسباب وهو على كل شيء قدير.

﴿ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ ﴾ . أي هؤلاء الذين أرسل إليهم الملكان ﴿ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ﴾ . هو ضرر محض في الدين والدنيا والعاقبة الوخيمة، وكذلك الظلم الذي يحصل على المسحور

فإنه سوف يقضي له بحقه يوم القيامة ولن يهمله الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾. أكد الله هذه الجملة بالقسم واللام وقد، أي: لقد علم هؤلاء الذين يتعلمون السحر أن الذي يتعلمه ما له في الآخرة من خلاق، علموا ذلك من قول الملكين ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾. قد علموا وبان لهم الأمر ولكنهم والعياذ بالله اختاروا ذلك ولهذا قال: ﴿لَمَنِ اشْتَرَاهُ﴾. والشراء إنما يكون عن رغبة وطمع في المبيع، ولهذا سمى الله تعالى تعلمه اشتراء ﴿مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾ أي: ما له نصيب في الآخرة، وليس أحد من الناس لا نصيب له في الآخرة على الإطلاق إلا الكافر، فالمؤمن له نصيب في الآخرة، إما أن يدخل الجنة بلا حساب، وإما أن يعذب على قدر ذنبه ثم يكون مآله الجنة، لكن الكافر ليس له في الآخرة من خلاق أي: من نصيب. ﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ﴾. شروا هنا بمعنى باعوا يعني أن الله ذم هذا الذي اختاروه وباعوا أنفسهم من أجله ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾. أي لو كانوا من ذوي العلم لعلموا أن هذا شر محض.

والخلاصة أن السحر من كبائر الذنوب وقد يؤدي إلى الكفر وأن عقوبة الساحر أن يقتل، سواء كفر بسحره أم لم يكفر، لقول النبي ﷺ: "حد الساحر ضربة بالسيف[1]" وفي لفظ "ضربه بالسيف[2]". نسأل الله تعالى أن يقي المسلمين شرهم، وأن يرد كيدهم في نحورهم، وأن يعيننا وإياكم على تعلم الأوراد

---

(١) رواه الترمذي: كتاب الحدود، باب ما جاء في هذا الساحر، رقم(١٣٨٠).

(٢) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٤/ ٢٧٣)، والهيتمي في مجتمع الزوائد، (٦/ ٨٠).

الشرعية التي يحتمي بها المرء من أعدائه من الشياطين والإنس، والله الموفق.

١٧٩٣ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَة رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الموبِقَاتِ" قَالُوا: يَا رَسُولَ الله وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: "الشِّرْكُ بِالله، وَالسِّحْرُ، وقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَاّ بالحقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، والتَّولِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وقَذْفُ الـمُحْصِنَات الـمُؤْمِنَاتِ الغَافِلاتِ[1]"
متفق عليه.

الشـرح

نقل المؤلف – رحمه الله تعالى – في بيان التغليظ في باب تحريم السحر، حديث أبي هريرة رضي الله عنه وتقدم الكلام على أول هذا الحديث وعلى قوله: "وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق".

وذكرنا أن النفوس المحرمة أربعة أنواع: المسلم، والذمي، والمعاهد، والمستأمن، وأنه لا يجوز قتل واحد منهم إلا بالحق.

وتكلمنا أيضًا عن العهد بين المسلمين وبين الكفار وبينا أنه جائز إذا دعت الحاجة إليه أو المصلحة، وأن العلماء اختلفوا – رحمهم الله – هل يجوز العهد أكثر من عشر سنوات أم لا؟ وهل يجوز العهد المطلق أم لا؟ وذكرنا أن العهد – ثلاثة أقسام:

---

(١) رواه البخاري: كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا﴾، رقم(٢٥٦٠)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر، رقم(١٢٩)

القسم الأول: عهد مؤبد، وهذا لا يجوز.

القسم الثاني: عهد مطلق وهذا جائز على القول الراجح.

القسم الثالث: عهد مؤقت، وهذا جائز.

ثم اختلف القائلون به، هل يجوز أن يزيد على عشر سنوات، أم لا؟

والصحيح أنه جائز، لأنه للحاجة.

ثم قال: "وأكل الربا"، أكل الربا أيضًا من الموبقات.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله –: وقد ورد من الوعيد على أكل الربا ما لم يرد مثله على أي ذنب سوى الشرك. فهو عظيم والعياذ بالله حتى إن الله قال في كتابه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٨ – ٢٧٩]. فبين الله عزَّ وجلَّ أنه إذا لم يترك الإنسان الربا فإنه معلن للحرب على الله ورسوله ﴿ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ . وأنه إذا تاب فإنه يحرم عليه أن يأخذ أكثر من ماله ﴿ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾.

فالمهم أن أكل الربا من الموبقات. والربا يكون في أصناف ستة بيَّنها النبي ﷺ في قوله: "الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير

بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل، سواءً بسواء، يدًا بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدًا بيد[1]". وغالب الربا الآن بين الناس النوعين الأولين: الذهب والفضة، لأن التبادل في الأطعمة قليل، والربا فيها أيضًا قليل، لكن الأكثر في الأموال.

والعلماء – رحمهم الله – لما ظهرت هذه الأوراق النقدية التي هي بدل عن الذهب والفضة. اختلفوا فيها اختلافًا عظيمًا حتى بلغ الخلاف إلى أكثر من ستة أقوال، كل قول برأي، وأقرب الأقوال فيها: أنه يجوز فيها ربا الفضل دون ربا النسيئة إذا اختلفت الأجناس.

وعلى هذا فيجوز أن أعطيك عشر ريالات من الورق وآخذ منك تسعة ريالات من المعدن. وما أشبه ذلك، لأن الصفة مختلفة، وقد جاء في الحديث: إذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم.

والقيمة بين ريال الورق والمعدن وإن كانت متفقة حسب النظام وتقرير الحكومة، ولكن الكلام على الحقيقة الذاتية نجد أن المعدن يختلف عن الورق، حتى في القيمة يختلف، يعني لو فرضنا أن قطعة من حديد وورقة من الشارع، أردت أن تساوي بينهما، لم يكن بينهما سواء، بل بينهما فرق، فالجنس مختلف، والقيمة مختلفة، ولولا أن الدولة جعلت هذه بمنزلة هذه في القيمة، ما صارت مساوية لها في القيمة، وعلى هذا تكون داخلة تحت قول الرسول

(١) رواه مسلم: كتاب المساقاة، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدًا، رقم(٢٩٧٠).

ﷺ: "إذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدًا بيد".

ثم إن الربا أصناف كثيرة بعضها أقبح من بعض، فأعظمه وأشده هو أن يأكل الربا أضعافًا مضاعفة، بحيث إذا حل الدين على الفقير وليس عنده مال، يقول له: أمهلك لمدة سنة وأزيد الدين عليك، مثل أن يحل دينه وهو عشرة آلاف وليس عنده شيء، فيقول: أمهلك إلى سنة ونجعله إحدى عشرة ألفًا. فهذا حرام ولا يجوز، سواء جعل ذلك صريحًا أو بحيلة، بأن قال: اشترِ مني السلعة بإحدى عشرة ألفًا، وبعها علي بعشرة آلاف، حتى يكون في ذمته إحدى عشر ألفًا، يتحيل على محارم الله، والعياذ بالله. والحيلة على محارم الله أقبح من إتيان المحرم صريحًا، ولهذا تجد الذين يتحيلون على الربا ينطبق عليهم قول الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا۟ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾[البقرة: ٢٧٥]. فإن هذه الآية فيها للعلماء قولان:

الأول: أنهم يقومون لأكل الربا وأخذه كالمجانين يعني في تصرفهم في الدنيا، يتصرف تصرف المجنون الطائش يريد هذا المكسب الحرام، بكل لهف وبكل شغف، وبكل وسيلة، وفي كل يوم لهم حيلة.

والقول الثاني في الآية: أنهم يقومون من قبورهم يوم القيامة كالذي يقوم مصروعًا من الجن، نسأل الله العافية، أمام العالم وشاهد ومشهود.

فعلى كل حال، الربا محرم سواء كان صريحًا أو كان عن طريق المكر والخداع، وما كان عن طريق المكر والخداع فهو أشد إثمًا وأقرب إلى قسوة القلب، والعياذ بالله ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾[المطففين: ١٤]. لهذا تجدهم يفعلون هذه الحيل ويرون أنها حلال، وأنه لا بأس بها، ولا يكادون يقلعون عنها. لكن من فعل المحرم على وجهه الصريح خجل من الله وعرف أنه في معصية، وربما ييسر الله له الأمر ويمن عليه بالتوبة.

"وأكل مال اليتيم" أيضًا من الموبقات، واليتيم هو الذي مات أبوه قبل بلوغه، واليتيم مسكين، بمعنى أنه لا يستطيع الدفاع عن نفسه، فيأتي من يسلط على ماله – والعياذ بالله – ويأكله، فهذا أيضًا من الموبقات.

"والتولي يوم الزحف" يعني في القتال مع الكفار، إذا تقابل المسلمون والكفار فإن المتولي يكون قد فعل موبقًا من موبقات الذنوب، والعياذ بالله، إلا فيما ذكر الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾[الأنفال: ١٦].

"وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات" يعني أن يرمي الإنسان المرأة الغافلة المؤمنة بالزنا، فيقول: إنها زنت، هذا أيضًا من موبقات الذنوب. ومثلها أيضًا الرجل المحصن قذفه من كبائر الذنوب. والله الموفق.

* * *

٣٦٣ - باب النهي عن المسافرة بالمصحف إلى بلاد الكفار إذا خيف وقوعه بأيدي العدو

١٧٩٤ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بِالقُرآنِ إِلَى أَرْضِ العَدُوِّ[1]" متفق عليه.

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - باب النهي عن المسافرة بالمصحف إلى بلاد الكفار إذا خيف وقوعه بأيدي العدو.

يعني أنه لا يجوز للإنسان أن يسافر بالمصحف إلى بلاد الكفار، وذلك أنه يخشى أن يقع في أيديهم فيستهينوا به ويذلوه، والقرآن أشرف وأعظم من أن يكون بيد العدو، ولهذا ذكر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ نهى أن يسافر بالمصحف إلى أرض العدو، وهذا كما قال المؤلف رحمه الله: إذا خيف عليه، أما إذا لم يخف عليه كما في وقتنا الحاضر فلا بأس، فيجوز للإنسان إذا سافر في تجارة أو دراسة في بلد الكفار أن يأخذ معه المصحف ولا حرج عليه، ولكن يجب أن يعلم أن السفر إلى بلاد الكفار للإقامة في دراسة أو شبهها أي مدة طويلة لا يجوز إلا بشروط ثلاثة:

الشرط الأول: أن يكون عند الإنسان علم يدفع به الشبهات، وذلك

---

(١) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب السفر بالمصاحف إلى أرض العدو، رقم(٢٧٦٨)، ومسلم: كتاب الإمارة، باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار، رقم(٣٤٧٤).

لأن الكفار أعداء يريدون أن يصدوا الناس عن دين الله، فإذا قدم إليهم الشاب الساذج الذي ليس عنده علم أوردوا عليه من الشبهات والشكوك ما يخرجه عن دينه من حيث لا يشعر، فمن ليس عنده علم يدفع به الشبهات، فإنه لا يحل له أن يذهب إلى بلاد الكفار، مهما كان الأمر، اللهم إلا للضرورة القصوى كالعلاج، ويكون معه من يصاحبه ويقيه من شر الناس.

الشرط الثاني: أن يكون عنده دين يحميه من الشهوات،وذلك لأن بلاد الكفر، بلاد ليس فيها مانع لا من وازع ديني ولا من وازع سلطاني، والناس أحرار كما يقولون، وهم أحرار في الهوى لكنهم عبيد للهوى في الواقع. فإذا لم يكن عنده دين يحميه من الشهوات، فإنه يهلك، لأنه سيجد النساء الكاسيات العاريات، ويجد الخمور، ويجد الشرور، فإذا لم يكن عنده دين سقط في الهاوية.

والشرط الثالث: أن يكون هناك ضرورة بأن يسافر لعلم لا يوجد في بلده، ويحتاج الناس إليه، فهذا لا بأس به، فإذا تمت الشروط الثلاثة جاز للإنسان أن يسافر إلى أرض العدو وإلا فإنه لا يحل له. هذا إذا كان سيقيم مدة، أما رجل سيذهب لتجارة ويشتري ويرجع، فهذا أهون. والله الموفق.

* * *

٣٦٤ - باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة في الأكل والشرب والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

١٧٩٥ - عَنْ أُمِّ سَلمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "الَّذِي يَشْرَبُ فِيْ آنِيةِ الفِضَّةِ إِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ[١]" متفق عليه.

وفي رواية لمسلم: "إِنَّ الذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آنية الفِضَّةِ وَالذَّهْبِ".

١٧٩٦ - وَعَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا عَنِ الْحَرِيرِ، وَالدِّيبَاجِ، والشُّرْب فِي آنيةِ الذَّهبِ والفِضَّةِ، وَقَالَ: "هُنَّ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الآخِرَةِ[٢]" متفق عليه.

وَفِي رِوَايَةٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ[٣] عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "لا تَلْبسُوا الحَرِيْرَ وَلاَ الدِّيْبَاج، وَلا تَشْرَبُوا فِي آنِيةِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ وَلا تَأكُلُوا فِي صِحَافِهَا".

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأشربة، باب آنية الفصة، رقم(٥٢٠٣)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب، رقم(٣٨٤٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأشربة، باب الشرب في آنية الذهب، رقم(٥٢٠١)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال، رقم(٣٨٤٩).

(٣) رواه البخاري: كتاب الأطعمة، باب الأكل في إناء مفضض، رقم(٥٠٠٦)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال، رقم(٣٨٥٠).

١٧٩٧ – وَعَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عِنْدَ نَفَرٍ مِنَ الـمَجُوسِ، فَجِيءَ بِفَالُوذجٍ عَلَى إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَلَمْ يأكُلْهُ، فَقِيْلَ لَهُ حوِّلْهُ، فحوَّلَهُ على إناءٍ من خلنْجٍ، وجيءَ به فأكلهُ[1]. رواه البيهقي بإسنادٍ حسنٍ.

الشـرح

الذهب والفضة كلاهما معدن مما خلقه الله – عزَّ وجلَّ – في الأرض وخلقه لنا، كما قال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ [البقرة: ٢٩]. فلنا أن ننتفع بالذهب والفضة على ما أردنا إلا ما جاء الشرع بتحريمه، والنبي ﷺ نهى عن الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة، وأخبر أنها للكفار في الدنيا ولنا في الآخرة، وأخبر أن الذي يأكل ويشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم، والعياذ بالله، والجرجرة: هي صوت الماء إذا جرى في الحلق، فهذا الرجل، والعياذ بالله، يُسقى من نار جهنم، نسأل الله العافية، حتى يجرجر الصوت في بطنه كما جرجر في الدنيا، وهذا يدل على أن الأكل والشرب في آنية الذهب والفضة من كبائر الذنوب، وأنه لا يحل للمؤمن أن يفعل ذلك.

أما استعمال الذهب أو الفضة في غير ذلك، فهذا موضع خلاف بين العلماء فجمهور العلماء يقولون: لا يجوز أن يستعمل الذهب والفضة في غير

---

(١) رواه البيهقي في الكبرى: (١/ ٢٨).

الأكل والشرب كما أنه لا يجوز في الأكل والشرب، فلا يجوز أن تجعلها مستودعًا للدواء أو مستودعًا للدراهم أو للدنانير، أو ما أشبه ذلك، لأن النبي ﷺ نهى عن الأكل والشرب فيها وما سوى ذلك فهو مثله.

ومن العلماء من أباح ذلك وقال: إننا نقتصر على ما جاءنا به النص، والباقي ليس حرامًا، لأن الأصل الحل، ولهذا كانت أم سلمة رضي الله عنها وهي ممن روى حديث النهي عن الأكل والشرب في آنية الفضة كانت عندها جلجل من فضة جعلت فيه شعرات من شعرات النبي ﷺ يستشفي الناس بها، فكان الناس يستشفون بها فيشفون بإذن الله عزَّ وجلَّ، فهي رضي الله عنها تستعمل الفضة في غير الأكل والشرب.

وهذا أقرب إلى الصواب، أن استعمال الذهب والفضة في غير الأكل والشرب جائز، لكن الورع تركه احتياطًا لموافقة جمهور العلماء. والله الموفق.

* * *

٣٦٥ – باب تحريم لبس الرجل ثوبًا مزعفرًا

١٧٩٨ – عَنْ أنسٍ رضي الله عنه قال: نهى النبي ﷺ أن يتزعفَرَ الرَّجُلُ[١]. متفق عليه.

١٧٩٩ – وَعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بن العاص رَضِيَ الله عَنْهُما قَالَ: رأى النبيُّ ﷺ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ فقال: "أُمُّكَ أمرتْكَ بهذا؟" قلت: "أغْسِلُهُمَا؟ قال: بل "أَحْرِقْهُمَا[٢]"".

وفي رواية[٣]: فقال: "إِنَّ هَذَا مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبسها" رواه مسلم.

الشـرح

ذكر المؤلف – رحمه الله – نهى الرجل أن يلبس الثوب المزعفر: يعني الذي صبغ بالعصفر، وهو نوع من النبات يشبه الزعفران، وذكر فيه حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ رأى عليه ثوبين معصفرين أو ثوبًا معصفرًا فقال: "أمك أمرتك بهذا؟" يعني ينكر عليه، فدل ذلك على أنه يكره أو يحرم على الرجل أن يلبس مثل هذه الثياب الصفراء التي تميل إلى الحمرة قليلاً، وكذلك الثوب الأحمر نهى النبي ﷺ عن لبسه، وأخبر أن هذا من لباس الكفار، وإذا كان من لباسهم فإنا قد نهينا أن نتشبه بهم، لقول النبي ﷺ: "مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ[٤]".

---

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب النهي عن التزعفر للرجال، رقم(٥٣٩٨)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب نهي الرجل عن التزعفرا، رقم(٣٩٢٣).

(٢) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر، رقم(٣٨٧٣).

(٣) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر، رقم(٣٨٧٢).

(٤) رواه أبوداود: كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة،رقم(٣٥١٢).

٣٦٦ - باب النهي عن صمت يوم إلى الليل

١٨٠٠ - عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ: "لَا يُتْمَ بعد احتلامٍ، ولا صُمَاتَ يومٍ إلى اللَّيلِ[١]" رواه أبوداود بإسناد حسن.

قَال الخطَّابيُّ فِي تَفْسِير هَذا الحَدِيثِ: كَانَ مِنْ نُسُكِ الجَاهِلِيَّةِ الصُّمَاتُ، فَنُهُوا فِي الإسلامِ عَنْ ذَلِكَ، وَأُمِرُوا بِالذِّكْرِ والحدِيث بالخير.

١٨٠١ - وَعَنْ قَيسِ بْنِ أَبِي حازمٍ قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِيقُ رضي الله عنه عَلى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقالُ لَهَا: زَيْنَبُ، فَرَآهَا لَا تَتكلَّمُ. فَقَالَ: مَا لَهَا لَا تَتكَلَّمُ؟ فَقَالُوا: حَجَّتْ مُصْمِتَةً، فَقَالَ لَهَا: تَكَلَّمِيْ فإنَّ هَذا لَا يحلُّ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الجاهليَّةِ! فإنَّ هَذَا لَا يحِلُّ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الجاهِلِيَّةِ! فتكَلَّمَتْ[٢]. رواه البخاري.

الشـرح

ذكر المؤلف ما ورد في النهي عن الصمت إلى الليل، وكانوا في الجاهلية

---

(١) رواه أبوداود: كتاب الوصايا، باب ما جاء من ينقطع اليتيم، رقم(٢٤٨٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب المناقب، باب أيام الجاهلية، رقم(٣٥٤٧).

يدينون لله عزَّ وجلَّ بالصمت إلى الليل، يعني: أن الإنسان يقوم من نومه في الليل ويسكت ولا يتكلم حتى تغيب الشمس، فَنُهِيَ المسلمون عن ذلك، لأن هذا يؤدي إلى ترك التسبيح والتهليل والتحميد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقراءة القرآن وغير ذلك، وأيضًا هو من فعل الجاهلية، فلذلك نهي عنه. فلا يجوز للإنسان أن يصمت ولا يتكلم إلى الليل وإذا قدر أن أحدًا نذر هذا فإنه لا يفي بنذره، فليحل النذر ويكفر كفارة يمين، وإذا تكلم الإنسان فلا يتكلم إلا بخير، لقول النبي ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت[1]". والله الموفق.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، رقم(٥٩٩٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم(٦٧).

٣٦٧ – باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه وتوليه إلى غير مواليه

١٨٠٢ – عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وقَّاصٍ رضي الله عنه أَنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: "مَنِ ادَّعَى إِلى غَيْرِ أَبِيْهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيْهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْه حَرَامٌ[1]" متفق عليه.

١٨٠٣ – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيْهِ فَهُوَ كُفْرٌ[2]" متفق عليه.

١٨٠٤ – وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْكِ بْنِ طَارِقٍ قَالَ: رَأَيْتُ عليًّا رضي الله عَنْهُ عَلَى المِنْبَرِ يَخْطُبُ، فَسَمِعتُه يَقُول: لَا وَالله مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ نَقْرؤُهُ إِلَّا كتابَ الله وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، فَنَشَرَه فَإِذَا فِيها أَسْنَانُ الإِبل، وَأَشْيَاءُ مِنَ الجِرَاحَاتِ، وَفِيهَا قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: المدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْر إِلى ثُورٍ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيها حَدثًا، أَوْ آوَى مُحْدِثًا، فَعَلَيْه لَعْنَةُ الله وَالملَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْم القِيامةِ صَرْفًا وَلا عدْلاً، ذِمَّةُ المسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِها أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله وَالملَائِكَةِ وَالنَّاسِ أجمعين، لا يَقْبَلُ

---

(١) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان، رقم(٣٩٨٢)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم، رقم(٩٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الفرائض، باب من ادعى إلى غير أبيه، رقم(٦٢٧٠)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم، رقم(٩٤).

اللهُ مِنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلاً، وَمنِ ادَّعَى إِلى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوِ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيه، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله وَالملَائِكَةِ والنَّاسِ أَجْمَعِين، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلاً[1]" متفق عليه.

"ذِمَّةُ المسلمين" أي عهدهم وأمانتهم. وأخفرهُ نقض عهده. والصرف: التوبة، وقيل: الحيلة. والعدل الفداء.

١٨٠٥ – وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إلا كَفَر، وَمَنِ ادَّعَى مَا لَيْسَ لهُ، فَلَيْسَ مِنَّا، ولْيتبَوَّأْ مِقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ دَعَا رَجُلاً بالْكُفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوَّ اللهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ[2]" متفق عليه وهذا لفظ رواية مسلم.

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله – باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه، أو توليه إلى غير مواليه.

ذكر – رحمه الله- شيئين كلاهما لحمة يلتحم الناس بعضهم ببعضهم به، ويدنو بعضهم من بعض.

الأول: النسب.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الفرائض، باب إثم من تبرأ من مواليه، رقم(٦٢٥٨)، ومسلم: كتاب العتق، باب تحريم تولي العتيق غير موالية، رقم(٢٧٧٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم، رقم(٩٣).

الثاني: الولاء. وقد قال النبي ﷺ: "الولاء لحمة كلحمة النسب[1]".

أما النسب: فإن الإنسان يجب عليه أن ينتسب إلى أهله: إلى أبيه، إلى جده، إلى جد أبيه، .. وما أشبه ذلك، ولا يحل له أن ينتسب إلى غير أبيه وهو يعلم أنه ليس بأبيه، فمثلاً: إذا كان أبوه من قبيلة ما، ورأى أن فيها نقصًا عن غيره، فانتمى إلى قبيلة ثانية أعلى حسبًا، لأجل أن يزيل عن نفسه مذمة قبيلته، فإن هذا – والعياذ بالله – ملعون، عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، ولا يقبل الله منه يوم القيامة صرفًا و لا عدلاً.

وأما إذا انتمى الإنسان إلى جده، أو أبي جده، وهو مشهور ومعروف دون أن ينتفي من أبيه فلا بأس بهذا، فقد قال النبي ﷺ: "أنا النبيُّ لا كذب، أنا ابن عبد المطلب[2]" مع أنه محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، فعبد المطلب جده، ولكنه ﷺ قال ذلك في غزوة حنين، لأن عبد المطلب أشهر من أبيه عبدالله، وهو عند قريش في المكانة العليا فلهذا قال: "أنا ابن عبد المطلب"، لكنه من المعلوم أنه محمد بن عبد الله، فلم ينتف من أبيه، ولم يبعد عنه ولكنه انتسب إلى جده لشهرته فقط، وكذلك أيضًا الناس ينتسبون إلى اسم القبيلة: فيقول مثلاً: أحمد بن تيمية وما أشبه ذلك، لكن الذي عليه الوعيد هو الذي ينتمي إلى غير أبيه، لأنه غير راض بحسبه ونسبه فيريد أن يرفع نفسه بالانتماء

---

(١) رواه الدارمي: كتاب الفرائض، باب بيع الولاء، رقم(٣٠٣٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب من قاد دابة غيره في الحرب، رقم(٢٦٥٢)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين، رقم(٣٣٢٥).

إلى غير أبيه فهذا هو الذي عليه اللعنة – والعياذ بالله –.

يوجد – والعياذ بالله– من يفعل ذلك للدنيا، يوجد أُناس ـ مثلاً ـ ينتسبون إلى أعمامهم دون آبائهم للدنيا، كما يوجد الآن أناس معهم جنسيتان، إلى عمه أو إلى خاله أو ما أشبه ذلك، لينال بذلك شيئًا من الدنيا، ولا يحل له ذلك وهذا حرام عليه، والواجب على من كان كذلك أن يعدل عنه إلى الوضع الصحيح ومن اتقى الله عزَّ وجلَّ جعل له من أمره يسرًا ورزقه من حيث لا يحتسب. والله الموفق.

أما حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه أعلن وهو على المنبر أنه ليس عندهم شيء خصهم به الرسول ﷺ إلا كتاب الله، وهذا عام لكل أحد والمراد بكتاب الله: ما يقرأه المسلمون اليوم من أولهم إلى آخرهم صغارًا وكبارًا لم يزد فيه أحد ولم ينقص منه أحد، وفي هذا رد على الرافضة الشيعة الذين يدعون أن القرآن الكريم قد حذف منه ثلثه، وحذفت منه سورة الولاية وما أشبه ذلك، فخرجوا عن إجماع المسلمين ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

وفي إقسام أمير المؤمنين رضي الله عنه وهو الخليفة الرابع – وهو البار الصادق بدون قسم – أن النبي ﷺ لم يخصهم بشيء، دليل على كذب الرافضة الشيعة الذين يقولون: إن النبي ﷺ عهد بالخلافة إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وأن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما ظالمان معتديان كافران منافقان هكذا –

والعياذ بالله – يصفون خير هذه الأمة بهذه الأوصاف، نسأل الله العافية، ونسأل الله أن يجازيهم بما يستحقون بعدله إنه على كل شيء قدير.

فعلي بن أبي طالب رضي الله عنه إن كانوا صادقين في محبته وولايته وأنهم يتولونه وأنهم شيعته فليصدقوه بهذا اليمين الذي أقسم به على المنبر – وهو يخطب الناس – معلنًا ومبينًا أن النبي ﷺ ما خصهم بشيء أبدًا إلا كتاب الله الذي يقرأه المسلمون صغارًا وكبارًا إلى يومنا هذا – والحمد لله – وما في هذه الصحيفة ثم نشرها، وقرأ فيها شيئًا من أسنان الإبل في الزكاة والثياب والجراحات، التي لم تبين في هذا الحديث وإنما بينت في أحاديث أخرى، وذكر فيها أن المدينة حرام ما بين عير إلى ثور، فالمدينة لها حرم كحرم مكة، لكنه دون حرم مكة في الفضيلة، لأن حرم مكة لا يمكن لمؤمن يتم إيمانه إلا أن يقصده حاجًّا ومعتمرًا بخلاف حرم المدينة، ثم إن المحرمات في المدينة أخف من المحرمات في مكة، ولهذا يجب في حرم مكة في قتل الصيد الجزاء، ولا يجب هذا في حرم المدينة، وليس هذا موضوع ذكر الفروق بين الحرمين فهي حوالي ستة أو سبعة فروق معروفة، وما بين عير إلى ثور معروف أيضًا، فإن هذا الحرم مساحته أربعة فراسخ في أربعة فراسخ، هذا الحرم يقول النبي ﷺ عنه: "من أحدث فيه حدثًا أو آوى محدثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين"، أحدث حدثًا في أي شيء: في العقيدة أو المنهج أو في السلوك مخالفًا للمسلمين فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، وكذلك من آوى محدثًا – يعني أدخله المدينة – وهو يعلم أنه صاحب حدث فآواه ونصره، عليه لعنة الله

والملائكة والناس أجمعين.

الجملة الثانية: أن "ذمة المسلمين واحدة": يعني عهدهم واحد، فإذا عاهد أحد من المسلمين ممن لهم ولايات العهد ثم خفر ذمة أحد فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، فمثلاً: إذا دخل كافر إلى البلد في أمان وعهد ممن لهم ولاية العهد أو من غيرهم ممن له الأمان ثم خفره أحد، استحق اللعنة من الله والملائكة والناس أجمعين، لو أن كافرًا دخل بأمان وآواه رجل مؤمن وقال له: ادخل أنت في جواري ثم جاء إنسان وقتل هذا الكافر – رغم أمانه من المسلم – فعلى القاتل لعنة الله والملائكة والناس أجمعين – نسأل الله العافية – كيف إذا دخل بأمانٍ من ولي الأمر وعهدٍ من ولي الأمر على أنه مؤتمن وفي جوار الدولة وأمان الدولة، ثم يأتي إنسان فيقتله نعوذ بالله، فهذا عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

وفي هذا دليلٌ على حماية الدين الإسلامي لمن دخل بأمانه وجواره، وأن الدين الإسلامي لا يعرف الغدر والاغتيال والجرائم، فالدين الإسلامي دين ليس فيه إلا الصراحة والوفاء بالعهد فالإنسان الذي أمنه المسلمون لابد أن يكون آمنًا بينهم.

وبهذا نعرف خطأ وجهل من يغدرون بالذمم ويخونون ويغتالون أناسًا لهم عهد وأمان، وأن هؤلاء مستحقون لما أعلنه أمير المؤمنين علي رضي الله عنه عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين – والعياذ بالله –

أما الحربي الذي يدخل بدون أمان ولم يعطه أحد من المسلمين الأمان،

ويدخل مستخفيًا ليكون جاسوسًا للعدو، أو مفسدًا في الأرض، فهذا يقتل لأنه لا أمان له، أما إنسان دخل بأمانٍ من الدولة أو أمان من أي طرف من المسلمين فهذا لا يقتل، فهو نفس محترمة معصومة، ومن غدر بها فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

وبهذا نعرف خطأ ما نسمعه في بعض البلاد من الاعتداء على الآمنين الذين لهم عهد من الدولة تجدهم آمنين بعهد من الدولة، ثم يأتي إنسان باسم الإسلام فيغتالهم، فالإسلام لا يعرف الغدر، يقول الله عزَّ وجلَّ ﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل: ٩١]. ويقول عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّتِى نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَٰثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَٰنَكُمْ دَخَلًۢا بَيْنَكُمْ أَن تَكُونَ أُمَّةٌ هِىَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ﴾ [النحل: ٩٢]. والعهد شيء عظيم والغدر به فظيع – والعياذ بالله – وليس من الإسلام في شيء، فالمؤمن مقيد بما جاء به الشرع وليس الإسلام بالهوى، ﴿وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾ [المؤمنون: ٧١]. والله الموفق.

* * *

٣٦٨ – باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله عزَّ وجلَّ أو رسوله صلى الله عليه وسلم عنه

قال الله تعالى: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور: ٦٣]. **وقال تعالى:** ﴿ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ﴾ [آل عمران: ٣٠].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ ﴾ [البروج: ١٢]. **وقال تعالى:** ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾ [هود: ١٠٢].

١٨٠٦ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال: "إنَّ اللهَ تَعَالى يغارُ، وَغَيْرةُ الله أن يأتِيَ المرءُ ما حرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ[1]" متفق عليه.

الشـرح

قال الحافظ النووي – رحمه الله تعالى – باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله عزَّ وجلَّ أو رسوله ﷺ عنه.

يعني: أن الإنسان يجب أن يكون حذرًا من الوقوع في المحرمات ولا

---

(١) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب الغيرة، رقم(٤٨٢٢)، ومسلم: كتاب التوبة، باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش، رقم(٤٩٥٩).

يتهاون، ولا يغلبه الأمن من مكر الله عزَّ وجلَّ – فإن بعض الناس يغره الشيطان. يقول افعل المعصية واستغفر الله، افعل المعصية ورحمة الله تعالى سبقت غضبه، افعل المعصية فقد قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨]. إلى غير ذلك من الأماني الكاذبة التي يغر بها الشيطان بني آدم: ﴿ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ [النساء: ١٢٠]. فالواجب الحذر مما نهى الله ورسوله عنه، ثم استدل المؤلف – رحمه الله – بآيات من كتاب الله منها: قول الله تعالى: ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾.

﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ ﴾ أي عن أمر رسول الله ﷺ ومعنى يخالفون عنه: يخرجون عنه ولا يبالون به ويرتكبونه. ليحذروا ﴿ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ فتنة في قلوبهم – والعياذ بالله – يُلقي في قلوبهم الفتنة من الشك فيما يجب اليقين فيه، أو الشهوة فيما يحرم تناوله، ولهذا قال الإمام أحمد – رحمه الله –: "أتدري ما الفتنة؟" الفتنة الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك" والعياذ بالله –

فاحذر الفتنة، واحذر المخالفة عن أمر الله ورسوله ﴿ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ يعني عذاب مؤلم إما في الدنيا وإما في الآخرة. قال الله تعالى: ﴿ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ﴾ [آل عمران: ٣٠]. يعني: احذروا الله – عزَّ وجل – فإنه شديد العقاب كما قال تعالى: ﴿ نَبِّئْ عِبَادِىٓ أَنِّىٓ أَنَا ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٤٩﴾ وَأَنَّ

عَذَابِي هُوَ ٱلْعَذَابُ ٱلْأَلِيمُ ﴾ [الحجر: ٤٩ - ٥٠]. وقال تعالى: ﴿ ٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [المائدة: ٩٨]. فبدأ بالعقاب وثنَّى بالمغفرة، لئلا يغلب الأمن من مكر الله، والإنسان إذا أمن من مكر الله أصابه البلاء والعذاب.

ولهذا قال الله تبارك وتعالى: ﴿ أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿٩٧﴾ أَوَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩٨﴾ أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴾ [الأعراف: ٩٧ - ٩٩]. الآمنُ من مكر الله هو الغافل الذي يعمل ما يشاء من المعاصي ولا يخاف، لكنه في الحقيقة خاسر، لأن مآله العذاب والنكال نسأل الله العافية - وقال تبارك وتعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾ [هود: ١٠٢]. فسرها النبي ﷺ بقوله: "إن الله ليملي للظالم" يعني يمهله. ويدعه يظلم نفسه ويعصي الله "حتى إذا أخذه لم يفلته[1]" وتلا قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾ [هود: ١٠٢]. فالحذر الحذر من التهاون بمعصية الله - عزَّ وجلَّ - حتى إن من أهل العلم من قال: إن الرجل إذا فعل المعصية متهاونًا بها ولو كانت صغيرة صارت كبيرة - والعياذ بالله - لما قام في قلبه من التهاون بها،

---

(١) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ... ﴾، رقم(٤٣١٨)، ومسلم: كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، رقم(٤٦٨٠).

نسأل الله أن يكتب لنا الأمان من أسباب عقابه وغضبه.

فلا يجوز للإنسان أن يغتر بإمهال الله تعالى له، وأن يرتكب المعاصي بناءًا على أن الله لم يعاجله بالعقوبة، فهذا من باب الأمن من مكر الله عزَّ وجلَّ وهو سبحانه وتعالى يمهل للظالم "حتى إذا أخذه لم يفلته" كما قال النبي ﷺ وتلا قول الله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾ [هود: ١٠٢]. بل وكثير من الناس من يتهاون في هذا الأمر، يعصي الله فيُنهى عن ذلك، ويترك الواجب فيُؤمر بفعله، ويجيب: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٧٣]. ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨]. وأنا لست مشركًا بالله فيقال له: إن الذي قال ذلك عزَّ وجلَّ هو الذي قال. ﴿ ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [المائدة: ٩٨]. وقال: ﴿ نَبِّئْ عِبَادِىٓ أَنِّىٓ أَنَا ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٤٩﴾ وَأَنَّ عَذَابِى هُوَ ٱلْعَذَابُ ٱلْأَلِيمُ ﴾ [الحجر: ٤٩ – ٥٠]. ولا يجوز لك أن تغتر بإمهال الله لك، فربما يمهل الله العبد على معاصيه ويستدرجه من حيث لا يعلم، حتى إذا أخذه أخذه أخذ عزيز مقتدر – والعياذ بالله – فإياك أن تتهاون، بل راقب الله عزَّ وجلَّ.

ثم اعلم أنه لكل داء دواء، فإذا مسَّك طائف من الشيطان فتذكر واتعظ وأقبل على الله وتب إلى الله عزَّ وجلَّ، ولتكن كمن قال الله فيهم ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [آل عمران:

١٣٥]. والتوبة لابد فيها من شروط خمسة:

١ – الإخلاص لله عزَّ وجلَّ: بألا يحمل الإنسان على التوبة مراعاة أحد من الخلق، ولا أن ينال بذلك جاهًا أو رئاسةً بل يخلص النية لله عزَّ وجلَّ خوفًا من عقابه ورجاء لثوابه.

٢- الندم على ما فعل من الذنب: بحيث لا يتساوي عنده الذنب وعدمه، بل يندم على ما حصل منه، ويتحسر في نفسه، ويقول: ليتني لم أفعل هذا، لكنه يخضع لقضاء الله وقدره ويتوب إلى الله عزَّ وجلَّ.

٣- الإقلاع عن الذنب: بترك المعصية إن كان الذنب معصية، أو فعل الواجب إن كان الذنب بترك الواجب الذي يمكن تداركه، فإما أن يصر على الذنب ويرجو التوبة فهذا خطأ، وهو من الأماني الكاذبة، وبعض الناس يقول: أستغفر الله وأتوب إلى الله من الربا – وهو يأكل الربا – ويقول: أستغفر الله وأتوب إليه من حقوق الناس، وهو يأكل حقوق الناس، ويماطل في الحق الذي عليه مع قدرته على وفاته، وغير ذلك من الأمور التي يكذب بها الإنسان على نفسه في أنه تائب وهو لم يتب.

وإذا كان الذنب حقًّا لآدمي فلابد أن يوصله إليه: فإذا سرق مالاً من شخص، وجاء يسأل ويقول: إنه تاب، نقول: رد المال إلى صاحبه، أما بدون أن ترده فالتوبة لم تتم.

كذلك إذا كانت توبته من أكل لحم الناس يغتاب شخصًا، يسبُّه في

المجالس وقد علم بذلك، وقال: إنه تاب إلى الله نقول له: اذهب واطلب منه أن يسامحك حتى تنفعك التوبة، وإنما قيدنا هذا بما إذا كان قد علم أنك قد اغتبته، وإلا فلا حاجة لأن تخبره، بل أثنِ عليه بالخير في المجالس التي كنت تسبه فيها ثم استغفر الله له.

٤ – العزم على ألا يعود: يعني لا يتوب إلى الله وهو عازم على أن يعود متى سنحت الفرصة، فإن هذه ليست توبة، بل يجب أن يعزم على أن لا يعود إلى الذنب.

٥ – أن تكون التوبة في وقت القبول: وذلك بأن يتوب قبل أن يحضره الموت، أو قبل أن تطلع الشمس من مغربها، فإن لم يتب إلا إذا حضره الموت فإن التوبة لا تنفع.

ومن هذا نعرف أن التوبة واجبة على الفور بدون تأخير، لأن الإنسان لا يدري متى يفاجأ بالموت، فيجب عليه أن يكون مستعدًّا، نسأل الله تعالى أن يتوب علينا وعليكم وأن يتوفانا على الإيمان.

* * *

٣٦٩ – باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منهيًّا عنه

قال الله تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ﴾ [فصلت: ٣٦]. **وقال تعالى:** ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٠١]. **وقال تعالى:** ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٥- ١٣٦]. **وقال تعالى:** ﴿ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١].

١٨٠٧ – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ بِاللاَّتِ وَالعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا الله، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أُقامِرْكَ فليَتَصَدَّقْ[1]". متفق عليه.

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله- باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منهيًّا عنه.

وذلك أن الإنسان ليس معصومًا من الذنب، فلابد لكل إنسان من ذنوب كما جاء في الحديث عن النبي ﷺ: "كل ابن آدم خطاء، وخير الخطائين

---

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً، رقم(٥٦٤٢)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله، رقم(٣١٠٧).

التوابون[1]" وقال ﷺ: "لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ثم جاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله فيغفر لهم[2]" فلا بد للإنسان من ذنب، ولكن يجب عليه إذا أذنب ذنبًا أن يبادر ويرجع إلى الله ويتوب إليه ويندم ويستغفر حتى ينمحي عنه ذلك الذنب. قال الله تعالى: ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [فصلت: ٣٦]. يعني إذا نزغك الشيطان وألقى في قلبك الزيغ والمعصية فاستعذ بالله، فإذا هممت بمعصية سواء كان فيما يتعلق بحق الله أو بحق المخلوق فقل: "أعوذ بالله من الشيطان الرجيم" فإذا قلت ذلك بإخلاص فإن الله يمُنُّ عليك ويعيذك من الشيطان الرجيم ويعصمك منه.

وقال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٠١] أي إذا وقع في قلوبهم زيغ وعملوا عملاً سيئًا تذكروا واعتبروا ﴿ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴾. فيعرفون أنهم في غيٍّ وحينئذ يستغفرون الله تعالى كما قال في الآية الأخرى التي ساقها المؤلف رحمه الله في أوصاف المتقين ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

﴿ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً ﴾. يعني سيئة عظيمة، ﴿ أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ﴾: بما

---

(١) رواه الترمذي: كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب منه، رقم(٢٤٢٣)، وابن ماجه كتاب الزهد، باب ذكر التوبة، رقم(٤٢٤١).

(٢) رواه مسلم: كتاب التوبة، باب سقوط الذنوب بالاستغفار توبة، رقم(٤٩٣٦).

دون ذلك ذكروا الله بقلوبهم وألسنتهم. ﴿ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ ﴾ : سألوا الله تعالى أن يغفر لهم ﴿ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾. يعني: لا أحد يغفر الذنوب إلا الله، لو اجتمع أهل الأرض كلهم وأهل السموات كلهم على أن يرفعوا عنك ذنبًا واحدًا ما استطاعوا أبدًا، فكل الخلق لو أرادوا أن يمحوا عنك ذنبًا واحدًا ما استطاعوا أبدًا، فلا يغفر الذنوب إلا الله ﴿ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾. يعني لم يستمروا في معصيتهم وذنوبهم وهم يعلمون أنهم على ذنب، أما لو أنهم فعلوا ذنبًا وأصروا عليه وهم لا يعلمون أنه ذنب فإن الله تعالى لا يؤاخذهم، لقوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾[البقرة: ٢٨٦] .

﴿ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٦]. يعني هؤلاء الذين يتصفون بهذه الصفات هذا جزاؤهم عند الله.

وقال الله تعالى: ﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١].

هذه ذكرها الله تعالى بعد الأمر بغض البصر وعدم إبداء الزينة من النساء، قال بعد ذلك ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ والتوبة إلى الله تعالى هي الرجوع إليه عزَّ وجلَّ من معصيته إلى طاعته، ومن الإشراك به إلى توحيده، ومن البدعة إلى اتباع الرسول ﷺ، أن يرجع الإنسان إلى ربه فيندم على ما فعل، ويعزم على ألا يعود، ويستغفر الله عزَّ

وجلَّ وقوله: ﴿ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾. أي لأجل أن تفلحوا، والفلاح هو الفوز بالمطلوب والنجاة من المرهوب، والتوبة واجبة من كل ذنب، فلا تتهاون في الذنوب، ولا تقل: هذا سهل يغفره الله، لأنه ربما تتراكم الذنوب عل القلب والعياذ بالله فيصبح مظلمًا وينسد عليه باب الخير، كما قال الله تعالى: ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾[المطففين: ١٤]. فتب إلى الله من كل ذنب.

وفي الحديث الذي ساقه المؤلف عن أبي هريرة – رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: "من حلف باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله". اللات: صنم يعبده المشركون في الجاهلية وكذلك العزى، وكما قال تعالى: ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ۝١٩ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ﴾[النجم: ١٩ – ٢٠]. كانوا يحلفون بهما كما يحلفون بالله فيقولون: واللات أو واللات والعزى، فإذا قال الإنسان واللات والعزى فهذا الشيء شرك يُداوى بالإخلاص، وإذا حلف بغير الله فليقل لا إله إلا الله، ليداوي الشيء بضده.

"ومن قال: تعال أقامرك فليتصدق" هذا أيضًا من دواء الشيء بضده، والمقامرة المغالبة على عوض ويسميه الناس الرهن، مثل أراهنك أن هذا كذا وكذا، يتراهنون أي يتغالبون على ذبيحة أو على دراهم أو ما أشبه ذلك، فمن قال هذا فقد قال قولاً حرامًا فعليه أن يتوب ومن توبته أن يتصدق بدلاً مما يتوقع أن يأخذه بهذه المقامرة، فيكون هذا من باب دواء الشيء بضده، وكذلك أيضًا يقال: من فرط في واجب فإن دواءه أن يتوب إلى الله وأن يكثر من عمل الصالحات حتى يكون دواءً لذلك. نسأل الله تعالى أن يتوب علينا وعليكم ويوفقنا لما يحبه ويرضاه.

كتاب المنثورات والمُلَح

١٨٠٨ – عن النَّواس بْنِ سَمْعَان رضي الله عنه قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ الله ﷺ الدَّجَّالَ ذاتَ غداةٍ، فخفَّضَ فِيه، ورفَّع حَتَّى ظننَّاه في طَائِفة النَّخْلِ، فلمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عرفَ ذَلِكَ فِينَا، فَقَالَ: "مَا شَأْنُكُمْ؟" قُلنا: يَا رَسُولَ الله ذَكرتَ الدّجّالَ الغَدَاةَ، فخَفَّضتَ فيه ورفَّعْتَ، حَتَّى ظننَّاهُ فِي طَائِفَةَ النَّخْلِ فَقَال:"غَيرُ الدَّجَّال أَخْوَفني عَلَيْكُمْ أن يَخْرجْ وَأَنَا فِيْكُمْ، فَأَنَا حجيجُهُ دُونكم، وإن يخرُجْ ولستُ فِيكم، فَامِرؤٌ حجيجُ نَفْسِه، واللهُ خَلِيفَتي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ إِنَّه شابٌّ قَطَطٌ، عينُهُ طافيةٌ، كأَنِّي أُشبِّهُهُ بِعَبْدِ العُزَّى بْنِ قَطَنٍ، فَمَنْ أَدْرَكَه مِنْكُمْ، فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّه خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ والْعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمينًا وَعَاثَ شِمَالاً، يَا عِبَادَ الله فاثْبُتُوا".

قُلْنَا: يَا رَسُولَ الله وَمَا لُبْثُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ يَوْمًا: يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَومٌ كشَهْرٍ، ويومٌ كَجُمُعَةٍ، وسائرُ أيامِهِ كأَيَّامِكُمْ"

قُلْنَا: يَا رَسُولَ الله، فَذَلِكَ اليَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ أَتَكْفِينَا فِيه صَلاةُ يومٍ؟ قَالَ: لَا اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ"

قُلنَا: يَا رَسُولَ الله وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: "كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيْحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ، فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِه، وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ فيأمُرُ السَّمَاءَ فتُمْطِرُ، والْأَرْضَ فَتُنْبِتُ، فترُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرىً، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمُ فَيَدْعُوهُمْ،

فَيَرُدُّونَ عَلَيْه قَوْلَه، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُصْبِحُونَ ممحلين ليس بأيديهم شيء من أموالهم، ويمر بالخربة فيقول لها: أخرجي كنوزك، فتتبعه كُنُوزها كَيَعَاسِيبِ النَّخْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلاً مُمْتَلِئًا شَبَابًا فَيَضْرِبُه بالسَّيفِ، فَيَقْطَعه جَزْلَتَيْنِ رَمْيَةَ الغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ، فيُقْبِلُ، وَيَتَهلَّلُ وَجْهُه يَضْحَكُ.

فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ تَعَالَى الْمسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ﷺ فَيَنْزِلُ عِنْدَ الـمَنارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقَيَّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضِعًا كَفَّيهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ، إِذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ، قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعهُ تَحدَّر مِنْهُ جُمَانٌ كاللُّؤلُؤ، فَلَا يَحِلُّ لِكَافرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِه إِلاَّ مَاتَ، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي إِلى حَيْثُ يَنْتَهِي طَرَفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ فيقتُلهُ.

ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ﷺ قَوْمًا قدْ عَصَمَهُمُ اللهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ، وَيُحَدِّثُهُم بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الجنَّةِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللهُ تَعَالَى إِلَى عِيسَى ﷺ إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ. وَيَبْعَثُ اللهُ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُون، فَيمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلى بُحَيْرَةِ طَبَرِيَّة فَيَشْرَبُون مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخرُهُمْ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً ماءٌ.

وَيُحْصَر نبيُّ الله عِيسَى ﷺ وَأَصْحَابُه حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّورِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِيْنَارٍ لِأَحدِكُم اليَوْمَ، فَيَرْغَبُ نبيُّ الله عِيسَى ﷺ وَأَصْحَابُه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ إِلى الله تَعَالَى، فَيُرْسِلُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ النَّغَفَ فِي رِقَابِهِمْ، فيُصْبِحُونَ فَرْسَى كَمَوْتِ نَفسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ يَهْبِطُ نبيُّ الله عِيسَى ﷺ

وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إلا مَلأَهُ زَهمُهُمْ ونَتَنُهُمْ، فَيَرْغَبُ نبيُّ الله عِيسَى ﷺ وَأَصْحَابُه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ إِلَى الله تَعَالَى، فَيُرْسِلُ اللهُ تَعَالَى طَيْرًا كَأَعْنَاقِ البُخْتِ، فَتَحْمِلُهُمْ، فَتَطْرَحُهُم حَيْثُ شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ عزَّ وجلَّ مَطَرًا لَا يُكِنُّ مِنْهُ بَيْتُ مَدَرٍ ولا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلقَةِ.

ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَنْبِتِي ثَمَرَتَك، وَرُدِّي بَرَكَتَكِ، فَيَوْمَئِذٍ تَأْكلُ العِصَابةُ مِنَ الرُّمانةِ، وَيَسْتَظِلُّونَ بقَحْفِها، وَيُبَارَكُ فِي الرِّسْلِ حَتَّى إِنَّ اللِّقحةَ مِنَ الْإِبْلِ لَتكْفِي الفِئَامَ مِنَ النَّاسِ، واللِّقْحَةَ مِنَ البقَرِ لَتكْفِي القَبِيلةَ مِنَ النَّاسِ، واللِّقْحَةَ مِنَ الغَنَمِ لتكْفِي الفَخْذَ مِنَ النَّاسِ.

فَبَيْنَما هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ تَعَالى رِيحًا طيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آباطِهِمْ، فتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُون فِيها تَهارُجَ الحُمُرِ فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ الساعة[1]" رواه مسلم.

قَوْله: "خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ" أي: طريقًا بينهُمَا. وقوله: "عَاثَ" بالعين المهملة والثاء المثلثة، والعيث: أشدُّ الفساد. "والذُّرَى" : بضم الذال المعجمة وهو أعالي الأسنمة. وهو جمع ذروة بضم الذال وكسرها "واليَعَاسِيبُ" : ذُكور النحل: "وجَزْلتين" أي: قطعتين، والغرض: الهدف الذي يُرمى إليه بالنشاب، أي: يرميه رميةً كرمي النشاب إلى الهدف. "والمهْرُودَة" بالدال المهملة والمعجمة، وهي: الثوب المصبوغ. قوله: "لَا

(١) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم(٥٢٢٨).

يَدَانِ" أي: لا طاقة. "والنَّغَف": دود. "وفَرْسَي": جمع فريس، وهو القتيل، "والزلقة" بفتح الزاي واللام وبالقاف، وروي "الزَّلَفة" بضم الزاي وإسكان اللام وبالفاء، وهي المرأة. "والعِصَابة": الجماعة، "والرِّسْل" بكسر الراء: اللبن، "واللَّقْحة": اللبون، "والْفِئَام" بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة: الجماعة. "والفخذ" من الناس: دون القبيلة.

الشـرح

قال المؤلف الحافظ النووي – رحمه الله– في ختام كتابه شرح رياض الصالحين كتاب المنثورات والمُلَح.

المنثورات: يعني أنها من أبواب متفرقة، وليست من باب واحد.

والملح: جمع ملحة وهي ما يستملح ويستعذب، ثم ذكر الباب الأول: باب الدجال وأشراط الساعة.

الدجال: مبالغة من الدجل وهو الكذب، والدجال: يعني كثير الكذب، الذي لا يتصف إلا بالكذب.

وأما أشراط الساعة: فهي علامات قربها كما قال الله تعالى: ﴿ فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا ٱلسَّاعَةَ أَن تَأْتِيَهُم بَغْتَةً فَقَدْ جَآءَ أَشْرَاطُهَا ﴾ [محمد: ١٨]. يعني: علاماتها القريبة، ثم ذكر حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه الطويل وفيه أن النبي ﷺ ذكر الدجال ذات غداة يعني ذات صبح في يوم من الأيام فخفض فيه ورفع، يعني أنه تكلم بكلام طويل، حتى ظنوا أنه في طائفة

النخل يعني ظنوا أنه ذكر في المدينة وأنه قد جاء، وحضر ولكن الأمر لم يكن كذلك.

ثم إن النبي ﷺ عرف ذلك فيهم فسألهم فقالوا: إنك ذكرت الدجال الغداة وخفضت فيه ورفعت فظننا أنه في النخل. فقال: غير الدجال أخوفني عليكم يعني أخاف عليكم شيئًا أشد من الدجال، ومن ذلك الرياء حيث ثبت عنه ﷺ أنه قال: "أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر"، فسأل عنه فقال: "الرياء" أن الإنسان يرائي في عباداته: يصلي لأجل الناس، ويتصدق لأجل الناس، يحسن الخلق لأجل الناس.. فهذا رياء والعياذ بالله والمرائي حابط عمله، والرياء من صفات المنافقين كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ ﴾ [النساء: ١٤٢]. واعلم أيها المرائي أن الله سيفضحك عن قرب، لأن النبي ﷺ قال: "من راءى راءى الله به" يعني أظهر مراءاته وعيوبه عند الناس، و"من سمَّع سمَّع الله به"، ثم قال ﷺ: "إن يظهر وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم": يعني لو خرج الدجال وأنا موجود فأنا أكفيكم إياه، و"إن يخرج" يعني ولست فيكم "فامرؤ حجيج نفسه" يعني كل إنسان يحاج عن نفسه، "والله خليفتي على كل مؤمن" فاستخلف ربه عزَّ وجلَّ أن يكون مؤيدًا للمؤمنين واقيًا لهم من فتن الدجال الذي ليس بين خلق آدم وقيام الساعة فتنة أشد منها نسأل الله أن يقينا وإياكم فتنته. والله الموفق.

* * *

روى المؤلف – رحمه الله تعالى – عند سياق حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه قال عند سياق هذا الحديث في ذكر الدجال: "إنه شاب قطط عينه طافية": شاب من بني آدم، قطط: يعني مجتمع الخلق، عينه طافية: يعني أنه لا يبصر بها كأنها عنبة طافية كما قال النبي ﷺ فهو أعور خبيث، لكن الله عزَّ وجلَّ يرسله فتنة للناس فيأتي إليهم يدعوهم ويدَّعي أنه رب، وقد مكَّن الله له، فكان يأتي القوم يدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له، فيأمر السماء فتمطر والأرض فتنبت، يشاهدون ذلك بأعينهم، يقول: أيتها السماء: أمطري، فتمطر، أيتها الأرض أنبتي فتنبت، لكن ليس بقدرته وقوته بل بإرادة الله عزَّ وجلَّ لأن الله مكن له ابتلاءً وامتحانًا، "فيصبحون مخصبين تروح عليهم سارحتهم" يعني الغنم والإبل فيفتنون "أكثر ما يكون ضروعًا وأوفر ما تكون ذُرًى" يعني تمتلئ بطونها، وتمتلئ ضروعها، ويكون عليها الشحم، ويأتي القوم فيدعوهم فلا يستجيبون له ويردونه فينصرف، فيصبحون ممحلين ليس عندهم من أموالهم شيء، الأرض يبست والسماء لا تمطر والمال يموت، ولكن هؤلاء هم الذين لهم الأجر والثواب، وعاقبتهم حميدة، أما الأولون الذين آمنوا به وأمطرت السماء وأنبتت الأرض فهم خاسرون وإن ظنوا أنهم رابحون، ويأتي إلى أرض خربة ليس بها بناء وليس بها أناس فيقول: أيتها الأرض؛ أخرِجي كنوزك؛ فتخرج كنوزها وما بها من معادن: ذهبًا، وفضة وغير ذلك، فتتبعه كعياسيب النخل، ثم إنه يبقى في الأرض أربعين يومًا:

اليوم الأول طوله طول سنة (٣٦٠) يومًا والثاني مقداره شهر (٣٠) يومًا، والثالث مقداره جمعة يعني أسبوع، وباقي الأيام وهي سبعة وثلاثون

يومًا كالأيام المعتادة، ولكن الله عزَّ وجلَّ ألهم الصحابة – رضي الله عنهم – فقالوا: يا رسول الله هذا اليوم الذي كسنة تكفينا فيه صلاة واحدة؟

قال لهم: "لا، اقدروا له قدره' يعني صلوا صلاة السنة كاملة في يوم واحد، وهذا مما يطرح على الطلبة المبتدئين على هيئة ألغازٍ وأسئلة فيقال: إنسان وجب عليه صلاة سنة كاملة في يوم واحد، وأيضًا وجبت زكاة ماله في يوم واحد؟ يصوم رمضان بعض يوم يعني جزءاً من اثني عشر جزءاً من هذا اليوم؟ نقول: هذا يوم الدجال وسبحان الله الحكيم الذي أكمل لنا الدين قبل موت سيد المرسلين ﷺ ولله الحمد والمنة، أنطق الله الصحابة – رضي الله عنهم – أن يسألوا عن هذا اليوم: هل تكفي فيه صلاة واحدة أم لا؟ ولنا في هذا فائدة عظيمة.

حيث يوجد الآن في الأرض مَنْ يومُهم ستة أشهر، وليلُهم ستة أشهر، عند المدار القطبي ستة أشهر والشمس عليهم، وستة أشهر أخرى والشمس لا يرونها فهؤلاء يقدرون لها قدرها كيوم الدجال تمامًا.

واليوم الثاني من أيام الدجال كشهر ويكفيه من الصلاة صلاة شهر، واليوم الثالث يصلون صلاة أسبوع، واليوم الرابع وما بقي كسائر الأيام.

ثم سأل الصحابة عن سيره في الأرض: هل هو كالسير المعتاد كسير الإبل أو سير الأرجل؟ قال: يسير كالغيث إذا سيرته الريح والله أعلم عن كيف كان إشراعه هل يحدث الله له آلات كالطائرات ـ مثلاً ـ أو غيره؟ لا ندري هذا الذي أخبر به النبي ﷺ أنه يكون كالغيث – أي المطر –.

ثم ذكر من فتنته ـ نعوذ بالله منها ـ أنه يأتيه شاب ممتلئ شبابًا من

المسلمين فيقول له: أشهد أنك الدجال الذي أخبرنا عنه النبي ﷺ، فيقطعه نصفين بالسيف، واحدة بعيدة عن الأخرى، ثم يدعوه بعد أن قطعه – يا فلان فيجتمع النصفان ببعضهم البعض ويقوم ويقبل على الدجال يتهلّل وجهه كأنه لم يفعل شيئًا، ثم يقول له: والله أشهد أنك أنت المسيح الدجال، والله ما ازددت فيك إلا بصيرة فيقتله للمرة الثانية ويقطعه نصفين ثم يدعوه فيأتي ووجهه يتهلل، ثم يأتي ليقتله الثالثة فيعجز أن يقتله، كل هذا من فتنة الدجال، والإنسان إذا رأى هذا يغتر بلا شك، ثم إن الله تعالى ينزل عيسى بن مريم رسول الله عليه السلام ينزل يداه على أجنحة ملكين – لأن الملائكة أولو أجنحة – ينزلان من السماء، لأن عيسى الآن حي في السماء، ينزل عند قيام الساعة ليقتل الدجال، وكأنه والله أعلم قد اغتسل بماء طيب، إذا طأطأ رأسه قطر ماء، وإذا رفعه تحدر منه مثل الجمان، ويحتمل أن هذا ماء ويحتمل أنه عرق والله أعلم.

ثم إنه يطلب الدجال الخبيث الماكر الأعور فلا يحل لكافر يجد ريح نَفَس عيسى إلا مات – سبحان الله – ونَفَسه ينتهي حيث ينتهي طرفه، وهذا أيضًا من آيات الله، يعني أنفاسنا نحن لا تعدو إلا شبرًا أو نحوه، لكن نَفَسَ عيسى ينتهي حيث ينتهي طرفه، ومعنى ذلك أنه يقتل أناسًا كثيرين من الكفار، لأن هذا النفس يطير في الهواء، ولا يحل لكافر يجد نَفَسه إلا مات، وينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق هكذا وصفه النبي ﷺ وهي لابد أن توجد عند نزوله، فيبلغ الدجال فيطلبه فيدركه عند باب لد وهي الآن بفلسطين احتلها اليهود عليهم لعائن الله إلى يوم القيامة، فيدرك عيسى

المسيح الدجال فيقتله هناك، وبهذا انتهى المسيح الدجال، وبقي المسيح عيسى عليه السلام. والله الموفق.

* * *

ثم يأتي عيسى بن مريم قومًا قد عصمهم الله – عزَّ وجلَّ – من فتنة الدجال، فيمسح على وجوههم ويبشرهم بمنازلهم في الجنة، فبينما هم كذلك – يعني على الحال التي هم عليها إذ أوحى الله عزَّ وجلَّ إلى عيسى أني قد أخرجت عبادًا لي لا قدرة لأحد بقتالهم، وهؤلاء العباد ليسوا عبَّاد دِينٍ، بل هم عباد قدر. ﴿إِن كُلُّ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِي ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣]. هؤلاء العباد هم يأجوج ومأجوج من كل حدب ينسلون أي من كل مكان مرتفع ينسلون لأن الشعاب والأودية لا تسعهم فتجدهم يصعدون الجبال لينزلوا إلى الأرض من كثرتهم، وهؤلاء من بني آدم وليسوا جنًّا ولا صنفًا ثالثًا بل هم من بني آدم، ودليل ذلك أن النبي ﷺ قال: "إن الله تعالى يقول يوم القيامة: يا آدم. فيقول لبيك وسعديك، فيقول الله له: أخرج من ذريتك بعثًا إلى النار أو قال بعث النار قال: يا رب وما بعث النار؟ قال: من كل ألف تسعمائة وتسعًا وتسعين من بني آدم" كل هؤلاء في النار إلا واحدًا في الألف في بني آدم من أهل الجنة – فكبُر ذلك على الصحابة وعظم عليهم، وقالوا: يا رسول الله أينا ذلك الواحد؟ قال لهم ﷺ: "أبشروا؟ فإنكم في أمتين ما كانتا في شيء إلا كثرتاه: يأجوج ومأجوج، منكم واحد ومنهم ألف"، فاستبشر الصحابة رضي الله عنهم بذلك ثم قال: "إني لأرجو أن تكونوا ربع

أهل الجنة" فكبر الصحابة فرحًا بنعمة الله – عزَّ وجلَّ – ثم قال: "أرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة" فكبروا وفرحوا، ثم قال: "أرجو أن تكونوا ثلثي أهل الجنة[1]" وهذه الثالثة عندي فيها شك، لكن قد ورد عن النبي ﷺ "أن أهل الجنة مائة وعشرون صنفًا منهم ثمانون من هذه الأمة".

فيأجوج ومأجوج من بني آدم، وشكلهم شكل بني آدم لا يختلفون عنهم، أما ما ورد في بعض الآثار أن منهم القصير المفرط في القصر، والطويل المفرط في الطول، وأن بعضهم يفترش إحدى أذنيه ويلتحف بالأخرى كل هذا لا صحة له، فهم من بني آدم ومثلهم، لكنهم أمم عظيمة كما قال تعالى: ﴿ وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ ﴾ [الأنبياء: ٩٦]. أي من كل مرتفع، لأن الأرض السهلة لا تسعهم من كثرتهم، "ينسلون" أي يسرعون كأنهم مسلطون على بني آدم، فيقول الله عزَّ وجلَّ لعيسى: إني قد بعثت عبادًا لا يدان لأحد بقتالهم يعني ما لأحد على قتالهم من قوة فحرز عبادي إلى الطور يعني احترزوا فيه والطور جبل معروف، فيصعد عيسى عليه السلام ومن معه إلى الطور ويحصرون فيه حتى إنهم يلحقهم من الجوع وشدة المؤونة ما يكون رأس الثور أحب إلى أحدهم من كذا وكذا من الدنانير، وحينئذ يرغب عيسى وقومه إلى الله عزَّ وجلَّ ويدعونه أن يصرف عنهم هذه الأمم التي حاصرتهم في هذا الجبل، فيرسل الله تعالى النغف وهو عبارة عن دودة في أعناقهم فيصبحون فرسى – جمع فريسة – يعني موتى كنفس واحدة، كل

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قصة يأجوج ومأجوج، رقم(٣٠٩٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب قوله يقول الله لآدم: أخرج بعث النار، رقم(٣٢٧).

هذه الأمم التي لا يحصيها إلا الله تموت في ليلة واحدة، لأن الأمر بيد الله عزَّ وجلَّ، فهذا النغف من حين أن يدخل في أعناقهم يموتون على الفور.

ثم ينزل عيسى بن مريم وقومه إلى الأرض وإذا الأرض مملوءة من هذه الجثث نتنًا ورائحة خبيثة، فيرغب عيسى وقومه إلى الله عزَّ وجلَّ أن ينقذهم من هذا، فيرسل الله تعالى طيورًا كبيرة قوية كأعناق البخت يعني مثل أعناق الإبل تأخذ الواحد منهم وتلقيه في البحر، ومعنى هذا أنها طيور عظيمة لا يعلمها إلا الله عزَّ وجلَّ كل هذا بقدرة الله سبحانه وتعالى، لأن أمره إذا أراد شيئًا أن يقول له: كن فيكون، فلا تستغرب ولا تَقُلْ: من أين جاءت الطيور وكيف توارت فالله على كل شيء قدر.

ولكن يبقى في الأرض شيء من القذر والأذى والرائحة بعد هذه الجثث فيرسل الله تعالى مطرًا عظيمًا يغسل الأرض لا يكن منه بيت مدر ولا وبر، كل الأرض تمتلئ ماءً حتى تكون كالزلقة تنظف تنظيفًا تامًّا بإذن الله عزَّ وجلَّ ويأمر الله الأرض أن تخرج بركاتها، وثمراتها فيكون فيها الثمرات العظيمة، والخير والبركة، حتى إن اللقحة من الإبل لتكفي فئامًا من الناس، اللقحة من البقر تكفي القبيلة من الناس، واللقحة من الغنم تكفي الفخذ من الناس وهي واحدة لكن الله ينزل فيها البركة فتكفي أممًا، وتكثر الخيرات والبركات وكل هذا يدل على عظمة وقدرة الله عزَّ وجلَّ ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ۝ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥ - ٦]. بدلاً من حصرتهم في الطور يتمنى الواحد منهم رأس ثور لا يجدون شيئًا إذا بالأرض تنبت وتتنزل فيها البركة والثمار.. وغير ذلك، كل هذا بأمر الله عزَّ وجلَّ. والله الموفق.

* * *

١٨٠٩ - وَعَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاش قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي سُعُود الأَنْصَارِيّ إِلى حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ رَضِي اللهُ عَنْهُمْ فَقَالَ لَهُ أَبُو سعود، حَدِّثْني مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ فِي الدَّجَّال قَالَ: "إِنَّ الدَّجَّالَ يَخْرُجُ، وَإِنَّ ماءً ونارًا، فأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ ماءً فنارٌ تُحْرِقُ، وأَمَّا الذي يَراهُ الناسُ نارًا، فماءٌ باردٌ عَذْبٌ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ، فلْيَقَعْ فِي الذِي يَرَاهُ نارًا، فإِنَّهُ ماءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ" فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: وأنا قد سَمِعْتُهُ[1]. متفق عليه.

١٨١٠ - وَعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ العاص رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي أُمَّتِي فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ، لَا أَدْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا، فَيَبْعَثُ اللهُ تَعَالَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ﷺ فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُه، ثُمَّ يَمْكُثُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوةٌ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ عزَّ وَجَلَّ، رِيحًا بَارِدةً مِنْ قِبَل الشَّام، فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِه مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ، حتَّى لَوْ أَنَّ أَحدكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ، لَدَخَلتْهُ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ، فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِفَّةِ الطَّيرِ، وَأَحْلَامِ السِّبَاعِ لَا يَعْرِفُون مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا، فَيَتَمَثَّلُ لَـهُمُ الشَّيْطَانُ، فَيَقُولُ: أَلَا تَسْتَجِيبُونَ؟ فَيَقُولُون: فَمَا تأْمُرُنَا؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌّ رِزْقُهُمْ، حسنٌ عَيْشُهُمْ.

ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لِيتًا وَرَفَع لِيتًا، وَأَوَّلُ

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم(٣١٩٤)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم(٥٢٢٥).

مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ فَيُصْعَقُ وَيُصْعَقُ النَّاسُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ – أَوْ قَالَ: يُنْزِلُ اللهُ – مَطَرًا كأَنَّهُ الطَّلُّ أَوِ الظِّلُّ، فَتُنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُم قِيامٌ يَنْظُرُونَ.

ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَيُّها النَّاسُ هَلُمَّ إِلى ربِّكُمْ، "وَقِفُوهُمْ إِنَّهم مَسْؤُولُونَ"، ثُمَّ يُقَالُ: أَخْرِجُوا بَعْثَ النَّارِ فَيُقَالُ: مِنْ كَمْ؟ فَيُقَالُ: مِنْ كُلِّ أَلفٍ تِسْعُمائةٍ وَتِسْعةً وَتِسْعِينَ، فَذَلِكَ يَوْمٌ يُجْعِلُ الوِلْدَانَ شِيبًا، وَذَلِك يَوْمَ يُكشَفُ عَنْ ساقٍ[1]" رَوَاه مسلم.

"الليتُ" صفحة العنق، ومعناه: يضع صفحة عنقه ويرفع صفحته الأخرى.

١٨١١ – وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ، إِلَّا مَكَّةَ وَالمدِينَةَ، وَلَيْسَ نَقْبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الملائِكَةُ صَافِّين تَحْرُسُهَا، فَيَنْزِلُ بالسَّبَخَةِ، فَتَرْجُفُ المدينةُ ثلاثَ رجفاتٍ، يُخرِجُ الله مَنْهَا كُلَّ كافرٍ ومنافقٍ[2]" رواه مسلم.

١٨١٢ – وَعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "يَتْبعُ الدَّجَّالَ

(١) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في خروج الدجال ومكثه في الأرض ونزول عيسى، رقم(٥٢٣٣).

(٢) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب قصة الجساسة، رقم(٥٢٣٦).

مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلفًا عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ[١]" رواه مسلم.

١٨١٣ - وَعَنْ أُمِّ شَرِيْكٍ رَضِي اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَمِعَتِ النبيَّ ﷺ يَقُولُ: "لَيفرَنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ فِي الجِبَالِ[٢]" رواه مسلم.

١٨١٤ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِي اللهُ عَنْهَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "مَا بَيْنَ خَلْقِ آدمَ إِلى قِيَامِ السَّاعةِ أمرٌ أَكْبرُ مِنَ الدَّجَّالِ[٣]" رَوَاه مُسْلِم.

١٨١٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِي رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رجُلٌ مِنَ المؤمِنِينَ فيتلَقَّاهُ المسالحُ: مسالِحُ الدَّجَّالِ، فَيَقُولُونَ لَهُ: إِلى أَيْنَ تَعْمِدُ؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلى هَذَا الَّذِي خَرَجَ، فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوَمَا تُؤمِنُ بربِّنَا؟ فَيَقُولُ: ما بِرَبِّنَا خَفَاءٌ فيقولُونَ: اقْتُلُوه، فَيَقولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أليسَ قدْ نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ أنْ تَقْتُلُوا أحَدًا دونَه، فيَنْطَلِقُون به إلى الدَّجَّالِ، فإذا رآه المؤمنُ قال: يا أيُّها الناسُ إنَّ هذا الدَّجَّالُ الذي ذَكَرَ رَسُولُ الله ﷺ فيأمُرُ الدَّجَّالُ بِهِ فيشبَّحُ، فيقول: خُذُوهُ وشُجُّوهُ، فيوسعُ ظهرهُ وبَطْنُهُ ضرْبًا، فيقولُ: أوما تُؤمِنُ بي؟

فيقولُ: أنتَ المسيحُ الكَذَّاب! فيُنْشَرُ به، فيؤشَرُ بالمنشارِ من مفرقِهِ

---

(١) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في بقية من أحاديث الدجال، رقم(٥٢٣٧).

(٢) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في بقية من أحاديث الدجال، رقم(٥٢٣٨).

(٣) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في بقية من أحاديث الدجال، رقم(٥٢٣٩).

حتى يُفْرَقَ بينَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ يَمشي الدَّجَّالُ بين القِطْعَتَيْنِ، ثُمَّ يقول لَهُ: قُمْ، فيستوي قائمًا، ثُمَّ يقول لَهُ: أَتُؤمِنُ بي؟ فيقولُ: ما ازْدَدْتُ فيكَ إلا بصيرةً. ثُمَّ يقولُ: يا أَيُّها الناسُ إنَّهُ لا يُفْعَلُ بَعْدِي بأحدٍ مِنَ النَّاسِ، فَيَأخُذُه الدَّجَّالُ ليذْبَحَهُ فَيَجْعَلُ اللهُ مَا بَيْن رَقَبَتِه إلى تَرْقُوتِهِ نُحَاسًا، فَلاَ يستطيع إليه سبيلاً، فيأخُذُه بيديه ورجْلَيْهِ فيقذفُ به، فيحسبُ الناسُ أَنَّما قَذَفَهُ إلى النار، وإنَّما أُلْقِيَ في الجنَّة" فقال رَسُولُ الله ﷺ: "هَذَا أَعْظمُ النَّاسِ شهادةً عِنْدَ رَبِّ العالمين[1]" رواه مسلم. وروى البخاري بعضه بمعناه: "المسالحُ" : هم الخفراء والطلائع.

١٨١٦ – وعَنِ المغيرةِ بْنِ شُعبَةَ رضي الله عنه قَالَ: مَا سَأَل أحَدٌ رَسُولَ الله ﷺ عَنِ الدَّجَّالِ أَكْثرَ مِمَّا سَألتُهُ، وإنَّهُ قَالَ لِي: "ما يَضُرُّكَ؟" قُلْتُ: إنَّهُمْ يَقُولُونَ: إنَّ مَعَه جبَلَ خُبْزٍ وَنَهْرَ ماءٍ! قال: "هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ ذَلِكَ[2]" متفق عليه.

١٨١٧ – وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "مَا مِنْ نَبيٍّ إلّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْورَ الكَذَّابَ، أَلا إنَّهُ أَعْوَرُ، وإنَّ رَبَّكُمْ عَزَّ وجَلَّ

(١) رواه البخاري: كتاب الحج، باب لا يدخل الدجال المدينة، رقم(١٧٤٩)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه، رقم(٥٢٣٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الفتن، باب ذكر الدجال، رقم(٦٥٨٩)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في الدجال وهو أهون على الله عزَّ وجلَّ، رقم(٥٢٣٢).

لَيْسَ بأعْوَرَ، مكتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر[1]" مُتَّفَقٌ عليه.

١٨١٨ – وَعَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدَّجَّالِ مَا حدَّثَ به نَبِيٌّ قومَهُ! إنَّهُ أعورُ، وإنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثَالِ الجنَّة والنَّارِ، فالَّتِي يَقُولُ: إنَّهَا الجنَّةُ هِيَ النَّارُ[2]" متفق عليه.

١٨١٩ – وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ ذَكَرَ الدَّجَّالَ بَيْنَ ظَهْرَانِيِّ النَّاسِ فَقَال: "إنَّ اللهَ لَيْسَ بأعورَ، أَلاَ إنَّ المسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْورُ العينِ اليُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنبَةٌ طافِيَةٌ[3]" متفق عليه.

الشـرح

هذه الأحاديث الكثيرة التي ساقها المؤلف – رحمه الله تعالى – في بيان الدجال هي جديرة بأن تُسَاقَ وَتذكر، لأن النبي ﷺ يقول: "ما بين خلق آدم

---

(١) رواه البخاري: كتاب الفتن، باب ذكر الدجال، رقم(٦٥٩٨)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم(٥٢١٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوۡمِهِۦٓ ﴾، رقم(٣٠٩٠)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم(٥٢٢٧).

(٣) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله: ﴿ وَلِتُصۡنَعَ عَلَىٰ عَيۡنِيٓ ﴾، رقم(٦٨٥٨)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال، رقم(٢٤٧).

وقيام الساعة أمر أكبر من الدجال" ولذلك ما من نبي من الأنبياء إلا أنذر قومه له مع أنه لا يأتي إلا في آخر الزمان، والله عزَّ وجلَّ يعلم أن محمدًا خاتم الأنبياء ومع ذلك أنذر به الأنبياءُ السابقون، والحكمة من هذا التنويه بفتنته وبيانها وأنها عظيمة وإن كان لن يأتي إلا في آخر الدنيا ففتنته عظيمة.

وبين النبي ﷺ أن الدجال يدخل كل بلد يدعو الناس والعياذ بالله لعبادته، إلا مكة والمدينة فإنه لا يدخلهما، لأن عليهما الملائكة على كل باب منهما يذودون عنهما، وأخبر النبي ﷺ أنه يتبعه من يهود أصفهان سبعون ألفًا عليهم الطيالسة، وهو نوع رفيع من الثياب، والمعنى أنه يتبعه من أصفهان وهي معروفة من مدن إيران يتبعه منها سبعون ألفًا، وأخبر النبي ﷺ أنه أعور وأن الرب عزَّ وجلَّ ليس بأعور، لأن العور نقص والله عزَّ وجلَّ منزه عن كل نقص، واستدل أهل السنة والجماعة من هذا الحديث على أن ربنا جلَّ وعلا له، عينان لكنهما لا تشبهان أعين المخلوقين، لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وذكر أيضًا في هذه الأحاديث أن رجلاً شابًّا مسلمًا يخرج إذا سمع به لينظره ليبين للناس كذبه فيتلقاه مسالح الدجال-حرس الدجال المتسلحون- ويقولون: أين تريد؟ يقول: أريد الرجل الذي خرج، فيأخذونه ويقولون: أتؤمن بربنا؟ فيقول: لا، إنه الدجال، فيريدون أن يقتلوه، ولكن بعضهم يقول لبعض: أليس قد قال ربنا لا تقتلوا أحدًا دوني، فيتركونه، ثم يأتون به

إلى الدجال فيشهد هذا الرجل المسلم يعني أنه هو الدجال الذي أخبر به ﷺ فيغضب عليه، ويأمر بالمنشار فينشر من رأسه إلى ما بين رجليه – يعني يَشُقُّه – طولاً كما جاء في الحديث السابق ويمشي بينهما، ثم يدعوه فيخرج ويقوم يتهلل وهو يقول: والله ما ازددت فيك إلا بصيرة، يفعل هذا مرتين أو ثلاثة ثم يريد أن يقتله ويعجز، يجعل الله تعالى هذا الرجل حديدًا لا يستطيع أن يقتله وهذا إما أن يكون حديدًا حقًّا والله على كل شيء قدير، وإما أن يكون صلبًا لا يستطيع أن تنفذ فيه السيوف، هذه كلها صفات الدجال.

– ومنها أيضًا: أن الرسول ﷺ ذكر أن معه نارًا وجنة، ولكن ناره جنة وجنته نار، ولما سأل أبو هريرة رضي الله عنه إنهم يقولون إن معه جبلاً من خبز قال: إنه أهون على الله من ذلك، يعني حتى لو كان معه هذا الشيء فإنه أهون على الله من ذلك، أو أن المعنى أنه لا يكون معه هذا لكنه مموه.

وعلى كل حال فإننا نؤمن أنه يكون في آخر الزمان رجل يخرج يسمى الدجال من أوصافه ما ذكر في هذا الباب وغيره. ونستعيذ بالله منه في كل صلاة، فقد أمرنا النبي ﷺ بعد التشهد الأخير من كل صلاة أن نستعيذ من فتنة المحيا والممات ومن عذاب القبر. وفتنة المسيح الدجال.

* * *

١٨٢٠ – وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "لَا

تَقُومُ السَّاعَةُ حَتّى يُقاتِلَ المسْلِمُونَ الْيَهُودَ، حتَّى يَخْتَبِيءَ اليَهُودِيُّ مِن وَرَاءِ الحجَرِ والشَّجَرِ، فَيَقُولُ الحجَرُ والشَّجَرُ: يا مُسْلِمُ هَذا يهوديٌّ خَلْفِي تَعَال فاقْتُلْهُ، إلا الغرْقَدَ فإنَّه من شجرِ اليهود[1]" متفق عليه.

١٨٢١ - وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بالقَبْرِ، فيتمَرَّغَ عَلَيْهِ، وَيَقُولَ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَ صَاحِبَ هَذا القَبْرِ، وَلَيْسَ بِه الدَّينُ، مَا بِه إِلّا الْبَلَاءُ[2]" متفق عليه.

١٨٢٢ - وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتّى يَحْسِرَ الفُراتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ يُقْتَتَل عَلَيْهَ، فَيُقْتَل مِنْ كلِّ مِائةٍ تِسْعةٌ وَتِسْعُونَ، فَيقول كُلُّ رجُلٍ مِنْهُم: لعلِّي أنْ أَكُونَ أنا أنْجُو[3]".

وَفي رواية: "يُوشكُ أن يَحْسِرَ الفُراتُ عن كَنْزٍ من ذهبٍ، فمن حَضَرَهُ فلا يأخُذْ مِنْهُ شيئًا[4]" متفق عليه.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب قتال اليهود، رقم(٢٧٠٩)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، رقم(٥٢٠٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب الفتن، باب لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور، رقم(٦٥٨٢)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، رقم(٥١٧٦).

(٣) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل، رقم(٥١٥٢).

(٤) رواه البخاري: كتاب الفتن، باب خروج النار، رقم(٦٥٨٦)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل، رقم(٥١٥٣).

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – فيما ذكره من أشراط الساعة ما نقله عن أَبي هُريرةَ رضي الله عنه "أَنَّه لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّى يُقَاتِلَ المسْلِمُونَ اليهودَ". المسلمون بعد بعثة الرسول ﷺ هم أتباع الرسول محمد ﷺ، وأما قبل ذلك فالمسلم من اتبع الشريعة القائمة، فقوم موسى في عهد موسى عليها الصلاة والسلام مسلمون، والنصارى في عهد عيسى عليه الصلاة والسلام مسلمون، ومن آمن من قوم نوح عليه الصلاة والسلام مسلمون، وهكذا كل من كان مؤمنًا برسول قائمةٌ رسالته فهو مسلم، لكن بعد بعثة الرسول محمد ﷺ ليس مسلمًا إلا من آمن به، وقد قال الحواريون ﴿ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ فَـَٔامَنَت طَّآئِفَةٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَكَفَرَت طَّآئِفَةٌ ۖ فَأَيَّدْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا۟ ظَٰهِرِينَ ﴾ وأن ملكة سبأ قالت: ﴿ رَبِّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَٰنَ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [النمل: ٤٤] وغير ذلك مما هو معروف، واليهود هم أتباع موسى سموا بذلك نسبة إلى جدهم يهوذا، فهم ينتسبون إلى هذا الجد لكن مع التاريخ صاروا "يهود" بالدال وهي أمة غضبية ملعونة غدارة، خوانة، مكارة، واصفة لربها بالعيب والنقص، قالوا – أي اليهود –: ﴿ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ﴾، وقالوا: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ ﴾، وقالوا: "إن الله تعب حين خلق السموات والأرض فاستراح يوم السبت" . إلى غير ذلك مما وصفوا الله تعالى به من النقائص والعيوب، أما الرسل فحدث ولا حرج: كفروا بالرسل، وقتلوهم بغير حق، وقتلوا المسيح عيسى بن مريم بزعمهم وما قتلوه وما صلبوه. فهم

أخبث أمة من الأمم، وهم قوم خونة غدارة لا يؤتمنون بعهد ولا ذمة ولا يؤتمنون على شيء.

قبل يوم القيامة يقاتلون المسلمين، وتأمل كلمة "المسلمين"، يقتتل المسلمون واليهود فينتصر المسلمون عليهم نصرًا عزيزًا حتى إن اليهودي يختبئ بالحجر وبالشجر فيقول الشجر والحجر، ينطقه الله الذي أنطق كل شيء فيقولان: "يا مسلم هذا يهودي تحتي فاقتله" أحجار تنطق وأشجار لأن القتال بين المسلمين وبين اليهود، أما بين العرب واليهود فهذا الله أعلم من ينتصر، لأن مَنْ يقاتل اليهود من أجل العروبة فقد قاتل حمية وعصبية ليس لله عزَّ وجلَّ، ولا يمكن أن ينتصر ما دام قتاله من أجل العروبة لا من أجل الدين والإسلام إلا أن يشاء الله، لكن إذا قاتلنا اليهود – من أجل الإسلام ونحن على الإسلام حقيقة فإننا غالبون بإذن الله. حتى الأحجار والأشجار تتكلم لصالحنا وضد اليهود حتى الحجر يقول: هذا يهودي فاقتله، والشجر يقول: هذا يهودي فاقتله.

أما ما دامت المسألة عصبية وعروبة وما أشبه ذلك فلا ضمان للنصر أبدًا، ولهذا لا يمكن أن يقوم للعرب قائمة على أساس العروبة، والدليل على ذلك الواقع، فقد طحنوا وخبزوا عليها ولم تستفد شيئًا بل بالعكس، صارت النكبات العظيمة من اليهود على العرب شيئًا عظيمًا. احتلوا ديارهم وحاصروهم وآذوهم، ولكن لو كان القتال من أجل الإسلام وباسم المسلمين ما قامت لليهود قائمة، لكن من جهل العرب صاروا يقاتلون اليهود

من أجل العروبة، ولذلك لم ينتصروا عليهم حتى الآن، والانتصار على اليهود حقيقة مؤكدة في الإسلام لا غيب، ولن تقوم الساعة حتى يحصل ما أخبر به الصادق المصدوق رسول الله ﷺ: يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون وينتصرون عليهم وينادي الحجر والشجر الذي ليس من عادته أن ينطق: يا مسلم هذا يهودي خلفي تعال فاقتله.

كذلك أيضًا من أشراط الساعة والذي لابد أن يكون: أن الفرات وهو النهر المعروف في شرقي أقصى الجزيرة يحسر عن جبل من ذهب أو أكثر من ذهب – تحسر بمعنى أن الذهب يخرج جبلاً – والذهب معروف:

رأيت الناس قد ذهبوا إلى من عنده ذهب

فالذهب يسلب العقول، كلٌّ يريد الذهب، سوف يحسر هذا النهر الجاري – عن جبل من ذهب فكل إنسان يقاتل غيره عليه، وقيل لأجل أن يحصل على البترول الذي صاروا يسمونه الذهب الأسود، فالله أعلم بما أراد رسول الله ﷺ، لكننا إلى الآن لا نعرف الذهب إلا أنه ذلك المعدن الأصفر المعروف، فنبقى إلى ما هو عليه، ووراءنا أيام، فالدنيا لم تنته بعد حتى نقول: لابد أن نطبق الحديث على الواقع الحاضر، لو أن الدنيا انتهت لقلنا: نعم، صدق رسول الله ﷺ المراد بالذهب هو هذا البترول، لأنه يباع بالذهب، لكن ما دامت الدنيا لم تنته فنحن ننتظر ما أخبر به الصادق المصدوق، ولابد أن يقع ويقتتل الناس عليه، وهذا من أشراط الساعة لكنه لم يأت بعد والله الموفق.

* * *

١٨٢٣ – وعَنْهُ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "يَتْرُكُونَ المدِينةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ، لَا يغْشَاهَا إِلَّا العَوَافِي – يُرِيد: عَوَافِي السِّباعِ والطَّيْر – وآخرُ من يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ يُرِيدَانِ المدينةَ يَنْعَقان بِغَنَمِهِمَا فَيَجِدانِهَا وُحُوشًا، حَتَّى إذا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الوداعِ خَرّا على وُجُوهِهِمَا[1]" متفق عليه.

١٨٢٤ – وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه أن النَّبيَّ ﷺ قال: "يكونُ خليفةٌ من خُلَفَائِكُمْ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَحْثُو المال ولا يَعُدُّهُ[2]" رواه مسلم.

١٨٢٥ – وَعَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: "ليأتِيَنَّ عَلى النَّاسِ زمانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيه بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ، فَلا يَجِدُ أَحَدًا يأخُذُها مِنْهُ، ويُرى الرَّجُلُ الوَاحِدُ يتْبعُهُ أَرْبَعُونَ امرأةً يَلُذْنَ بِه مِنْ قِلَّةِ الرِّجالِ وكثرةِ النِّسَاءِ[3]" رواه مسلم.

١٨٢٦ – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "اشْتَرى رَجُلٌ مِن رَجُلٍ عَقارًا، فَوَجَدَ الَّذِي اشْتَرى العقارَ في عقارِهِ جَرَّةً فِيها ذهبٌ،

---

(١) رواه البخاري: كتاب الحج، باب من رغب عن المدينة، رقم(١٧٤١)، ومسلم: كتاب الحج، باب في المدينة حين يتركها أهلها، رقم(٢٤٦٢).

(٢) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، رقم(٥١٩٠).

(٣) رواه مسلم: كتاب الزكاة، باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها، رقم(١٦٨٠).

فَقَال لَهُ الَّذِي اشْتَرى العقار: خُذْ ذَهَبَكَ، إنَّمَا اشْتَريتُ مِنْكَ الْأَرْضَ، ولم أشْتَرِ الذَّهَبَ، وَقَالَ الّذِي لَه الأرضُ، إنَّمَا بِعْتُكَ الْأرضَ وَمَا فِيها، فتَحَاكَمَا إلى رَجُلٍ، فَقَالَ الذي تحاكَمَا إليه: أَلَكُمَا ولدٌ؟ قال أحدُهُمَا: لي غُلامٌ، وقال الآخرُ: لي جاريةٌ، قال أَنْكِحَا الغُلامَ الجارية، وأَنْفِقُوا على أنفُسِهِمَا منهُ وتصدَّقَا[1]" متفق عليه.

١٨٢٧ – وعَنْهُ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "كَانَتِ امْرَأَتانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا، جَاءَ الذِّئْبُ فَذَهَبَ بابْنِ إحداهُمَا، فقَالتْ لِصَاحِبَتِها: إنَّمَا ذَهَبَ بابْنِكِ، وَقَالتِ الأُخْرَى: إنَّمَا ذَهَبَ بابْنِكَ، فَتَحاكَمَا إلى داوُدَ ﷺ فَقَضَى به للكُبْرَى، فخَرَجَتَا على سُلَيْمَانَ بْنِ داودَ ﷺ فأَخْبَرَتَاهُ. فقال: ائتُوني بالسِّكينَ أَشُقُّهُ بَيْنَهُمَا. فَقَالتِ الصُّغْرَى: لا تَفْعَلْ، رَحِمَكَ اللهُ، هُو ابْنُهَا. فقضى بِهِ للصُّغْرَى[2]" متفق عليه.

الشـرح

في هذا الباب الذي عقده النووي – رحمه الله تعالى – في المنثورات والملح تقدم ما تقدم من ذكر الدجال ويأجوج ومأجوج، وذكر أحاديث في هذا المجلس تدل على أن المدينة النبوية زادها الله تشريفًا وتعظيمًا يخرج عنها

(١)رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم(٣٢١٣)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين، رقم(٣٢٤٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الفرائض، باب إذا دعت المرأة ابنا، رقم(٦٢٧١)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب بيان اختلاف المجتهدين، رقم(٣٢٤٥).

أهلها ولا يبقى فيها إلا الهوام أي السباع والطيور، لكن هذا لم يأت بعد، وما أخبر به الصادق المصدوق ﷺ من أمور الغيب فسوف يقع ولا شك في ذلك؛ لأن النبي ﷺ يُوحى إليه بها، فهذا لا ينطق عن الهوى.

وفيها كثرة المال حيث أخبر ﷺ أنه يقوم في آخر الزمان خليفة يحثو المال ولا يعده يعني أنه ينفق إنفاقًا بلا عدد لكثرة الأموال.

وفيها أيضًا حديث أبي هريرة رضي الله عنه وهذا ليس من أشراط الساعة لكن من الملح: أن رجلاً اشترى من رجل أرضًا فوجد فيها جرة من ذهب، فذهب المشتري إلى البائع وقال خذ هذا، هذا مالك، فإني اشتريت أرضًا ولم أشتر الذهب، فقال البائع: أنا بعت الأرض وما فيها، هذا يدل على ورعهما فكل واحد منهما بسبب ورعه يقول: ليس لي هذا المال. فتحاكما إلى رجل فقال لأحدهما: ألك بنت؟ قال: نعم، وقال للثاني: ألك ابن، قال: نعم، فقال: زوجا الابن للبنت واجعلا هذا الذهب للمهر والنفقة، ففعلا. ففي هذا دليل على أنه يوجد من الناس من هو ورع إلى هذا الحد.

أما حكم هذه المسألة فقال العلماء – رحمهم الله- إن الإنسان إذا باع أرضًا على شخص ووجد المشتري فيها شيئًا مدفونًا من ذهب أو غيره فإنه لا يملكه بملك الأرض، بل يكون للبائع وإذا كان البائع اشتراها من آخر فهي تداول لأن هذا المدفون ليس من الأرض بخلاف المعادن: فلو اشترى أرضًا ووجد فيها معدنًا من ذهب أو فضة أو حديد أو نحاس أو غيره فإنه يتبع الأرض.

وفيها أيضًا حديث أبي هريرة – رضي الله عنه- في قصة امرأتين خرجتا بابنين لهما فأكل الذئب ابن واحدة منهما وبقي ابن الأخرى، فقالت كل واحدة منهما: إنه لي، الكبرى تقول: لي، والصغرى تقول: لي، فتحاكما إلى داود عليه الصلاة والسلام فقضى به للكبرى اجتهادًا منه، لأن الكبرى ربما تكون قد توقفت عن الإنجاب. أما الصغرى فشابة وربما تنجب غيره في المستقبل فجعله للكبرى، ثم خرجتا منه إلى سليمان عليه الصلاة والسلام ابنه، فأخبرتاه بالخبر فدعا بالسكين وقال: أشقه بينكما نصفين. أما الكبرى فرحبت، وأما الصغرى فأبت وقالت: لا تفعل رحمك الله يا نبي الله، هو ابنها- أدركتها الشفقة لأنه ابنها حقيقة ولكن الكبرى لا يهمها لأنه ليس ولدها، فقضى به للصغرى بالقرينة لأن كونها ترحم هذا الولد وتقول: هو للكبرى ويبقى حيًّا وإن كان سيكون عند غيرها أهون من شقه نصفين، فأخذ العلماء من هذا الحديث العمل بالقرائن وأنه يجوز للقاضي أن يحكم بالقرائن إذا كانت قوية.

ومن ذلك ما حصل بين امرأة العزيز "ويوسف بن يعقوب" عليهما الصلاة والسلام، حبس في السجن وكان عليه السلام جميلاً جدًّا حتى إنه أُعطي نصف الحسن، نصف جمال الناس ليوسف، فامرأة العزيز وهي امرأة ملكٍ لها حسب ولها منزلة، لكن عجزت أن تملك نفسها حتى مكرت به وكادت له وأدخلته في البيت وغلقت الأبواب ودعتْه إلى نفسها – والعياذ بالله –، ولكنه

عصمه الله عزَّ وجلَّ فلحقته وأمسكت بثوبه وانشق الثوب من الخلف، ووجدوا سيدها لدى الباب ﴿ وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا ٱلْبَابِ ۚ قَالَتْ مَا جَزَآءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوٓءًا إِلَّآ أَن يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٢٥] . هذا حصل قبل السجن ﴿ قَالَ هِىَ رَٰوَدَتْنِى عَن نَّفْسِى ﴾ [يوسف: ٢٦]. وهذا قبل السجن ليس عنده بينة، والمرأة قد لحقته وهو يريد الخروج، فمن يكون المصدق في هذه الحال؟ امرأة العزيز لأنها ذات حسب وزوجة الملك فلا يمكن أن تذل نفسها للخادم، ولكن ﴿ قَالَ هِىَ رَٰوَدَتْنِى عَن نَّفْسِى ﴾ . فحكم حاكم من أهل البيت قال: انظروا إلى قميصه – ثوبه – ﴿ إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝ وَإِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾، لأنه إذا كان من قُبُل يعني أنه الطالب المراود وأرادت التخلص منه فمزقت ثوبه، وإن كان من دبر فهو قد هرب منها ولحقته ﴿ فَلَمَّا رَءَا قَمِيصَهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُۥ مِن كَيْدِكُنَّ ۖ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴾ [يوسف: ٢٨]. وصار الصادق يوسف عليه الصلاة والسلام وليس معه بينة تشهد ولكن هناك قرينة تشهد على صدقه، وهذا لا شكَّ أنه قاعدة جليلة للقاضي ولغيره ممن جُعل حكمًا بين الناس أن يعمل بالقرائن الظاهرة.. والله الموفق.

* * *

١٨٢٨ – وَعَنْ مِرْدَاسٍ الأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الأَوَّلُ فالأَوَّلُ، وتبقى حُثَالَةٌ كحُثَالَةِ الشعير أو التَّمْرِ، لا يُباليهمُ الله بالةً[1]" رواه البخاري.

١٨٢٩ – وَعَنْ رفاعةَ بن رافع الزُّرَقيِّ رضي الله عنه قال: جاءَ جِبْرِيلُ إلى النبي ﷺ قال: ما تَعُدُّون أَهلَ بَدْرٍ فيكُمْ؟ قال: "مِنْ أفضلِ المسلمين" أو كلمة نَحْوَهَا قال: "وكذلك من شَهِدَ بَدْرًا من الملائكة[2]" رواه البخاري.

١٨٣٠ – وعَنِ ابن عُمَرَ رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "إِذَا أَنْزَلَ اللهُ تَعَالى بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بَعِثُوا على أعمالهم[3]" متفق عليه.

الشـرح

هذه أيضًا من الأحاديث التي ذكرها الحافظ النووي ـ رحمه الله ـ في آخر كتابه رياض الصالحين من المُلَح. منها أن النبي ﷺ أخبر أنه يذهب الصالحون الأول فالأول ثم يبقى حثالة كحثالة الشعير أو التمر لا يبالي الله بهم ولا ينزل عليهم الرحمة، وهذا الحديث يشبه حديث أنس بن مالك رضي الله عنه حين جاء الناس إليه يشكون ما وجدوا من الحجاج بن يوسف الثقفي

---

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب ذهاب الصالحين، رقم(٥٩٥٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب شهود الملائكة بدرًا، رقم(٣٦٩٢).

(٣) رواه البخاري: كتاب الفتن، باب إذا أنزل الله بقوم عذابًا، رقم(٦٥٧٥)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت، رقم(٥١٢٧).

فأخبرهم أن النبي ﷺ قال: "لا يأتي عليكم زمان إلا والذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم[1]".

فهذا الحديث يشبه الحديث الذي أشرنا إليه، ولذلك تجد الناس يتردون كل عام عن العام الذي قبله، "يذهب الصالحون الأول فالأول" فيما سبق تجد الناس يتهجدون في الليل، ويصومون في النهار، ويتصدقون من أقواتهم، ويؤثرون على أنفسهم، أما الآن تجد الناس تغيروا من سنة إلى أخرى إلى أردى من قبل، سهر في الليل على غير طاعة الله، ونوم في النهار أو لهو أو بيع وشراء يشتمل على الغش والكذب والخيانة – والعياذ بالله –.

ومع ذلك يوجد أناس – ولله الحمد – على دين الله مستقيمين على ما يبدو لكن العبرة بالعموم والشمول، ولهذا أخبر النبي ﷺ كما في الحديث الثالث الذي رواه البخاري أن الناس إذا نزل بهم العذاب شمل الجميع كما قال تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥]. لكنهم يبعثون يوم القيامة على نيتهم كل على ما هو عليه.

ولذلك يجب الحذر من أن يكون الإنسان من الحثالة التي كحثالة الشعير أو التمر، وأن يحرص على أن يستقيم على أمر الله حتى لو كان الناس قد هلكوا فإنهم – إن أصيبوا بالعذاب العام – فإنه يبعث كل إنسان على نيته يوم القيامة.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الفتن، باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه، رقم(٦٥٤١).

كذلك أيضًا من المُلَح أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال له: "ما تعدون أهل بدر فيكم؟" قال النبي ﷺ: "من أفضل المسلمين" أو كلمة نحوها. قال: "وكذلك من شهد بدرًا من الملائكة".

وبدر: اسم مكان معروف بين مكة والمدينة، كان فيه وقعة بين المسلمين والمشركين، سببها أن أبا سفيان صخر بن حرب كان رئيسًا في أهل مكة، قدم من الشام بعير فيها طعام لأهل مكة – فلما سمع بذلك النبي ﷺ أخبر أصحابه بذلك، وكان أهل مكة قد أخرجوا المسلمين من ديارهم وأموالهم، واستباحوها فكان للمؤمنين أن يستبيحوا أموال الكفار جزاءً وفاقًا، فندب النبي ﷺأصحابه ليخرجوا إلى هذه العير فقط، فخرج معه ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً – يعني ما بين العشرة إلى العشرين يعني ثلاثمائة وعشرون أو ثلاثمائة وعشرة، ليس معهم سلاح فما معهم إلا سبعون بعيرًا يتعاقبونها وفَرَسان اثنان فقط، لأنهم لم يخرجوا لقتال وإنما خرجوا للعير يأخذونها ويرجعون، وكان أبو سفيان رجلاً محنكًا ذكيًّا أرسل إلى أهل مكة وقال لهم: "أنقذوا عيركم، محمد وأصحابه سيخرجون إلينا ليأخذوها" ثم سلك طريق البحر بعيدًا عن المدينة، وقريش لما سمعت بهذا أخذتها حمية الجاهلية فاستنفروا ونفروا جميعًا بكبرائهم وعظمائهم لحكمة أرادها الله – عزَّ وجلَّ – فلما خرجوا ظاهر مكة جاءهم الخبر أن أبا سفيان سلم ونجا لأنه سلك طريق البحر بعيدًا عن المدينة، فتشاوروا فيما بينهم، قالوا: ما دامت العير قد نجت فنرجع إلى مكة بلا حرب. فقال كبراؤهم كأبي جهل وغيره: والله ما نرجع إلى مكة أبدًا حتى نصل إلى بدر وهي نقطة المفرق بين طريق

مكة والمدينة والشام ننحر الجزور يعني الإبل ونشرب الخمور – نعوذ بالله – وتعزف علينا القينات الجواري فرحًا وطربًا وتسمع بنا العرب، فلا يزالون يهابوننا أبدًا، فخرجوا كما قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ خَرَجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بَطَرًا وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ ﴾ [الأنفال: ٤٧]. فصمموا على أن يقابلوا الرسول ﷺ ويلتقوا في بدر، وكان النبي ﷺ وأصحابه ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً، وقريش تسعمائة رجلاً إلى ألف، لكن قريشًا مستعدة للحرب بعتادها وقوتها والرسول ﷺ لم يستعد للحرب، ولكن الله عزَّ وجلَّ جمع بينهم على غير ميعاد لينفذ ما حكم وأراد عزَّ وجلَّ فالتقوا، وفي هذا يقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿ إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِى مَنَامِكَ قَلِيلًا ﴾ فقد رآهم الرسول ﷺ في المنام قليلاً ليتشجع على لقائهم ﴿ وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ ۗ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٤٣﴾ وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِىٓ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِىٓ أَعْيُنِهِمْ ﴾ . سبحان الله هم يرون الصحابة قليلين، والصحابة يرونهم قليلين حتى ينشط كل واحد لمقابلة الآخر فالتقوا وحدثت معركة، وقتل من أهل مكة سبعون وأسر سبعون رجلاً، ومنهم صناديد قريش وزعماؤهم الكبار العظماء، ومنهم السبعة أو الثمانية الذين ألقوا سلا الجزور على رسول الله ﷺ وهو ساجد تحت الكعبة في قصة مشهورة والتي دعا فيها الرسول ﷺ عليهم قائلاً: اللهم عليك بقريش، اللهم عليك بقريش، اللهم عليك بفلان وفلان وعددهم فقُتِلوا في بدر، ثم إن الرسول ﷺ أمر بهؤلاء الصناديد الكبراء وألقوا في بئر منتنة خبيثة إهانة لهم وبقي الرسول ﷺ منصورًا مظفرًا في ذلك

المكان ثلاثة أيام، وكان من عادته إذا قاتل قومًا وانتصر عليهم أن يبقى ثلاثة أيام.. إلى آخر ما هو مشهور عن تلك المعركة العظيمة.

والحاصل أن الذين قاتلوا في بدر وهم ثلاثمائة وسبعة عشر رجلاً هم من أفضل المسلمين أتدرون ماذا قال الله لهم؟ قال:: "**اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**[1]" كل ذنب يفعله واحد من أهل بدر – مهما عظم – فهو مغفور له، لكنهم لن يكفروا، وحصل هذا تطبيقًا: فإن أحدهم لما أراد النبي ﷺ أن يذهب إلى قريش في غزوة الفتح أرسل حاطب- وهو ممن حضروا معه بدرًا- امرأة معها كتاب إلى قريش قال لهم: إن الرسول ﷺ سيغزوكم فانتبهوا، فأطلع الله نبيه ﷺ على هذا العمل فأرسل رجلين أحدهما علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى هذه المرأة وأدركوها في روضة وأمسكوا بها وقالوا لها: إلى أين؟ قالت: إلى مكة؟ وماذا معك؟ قالت: لا شيء، قالوا لها: إما أن تعطينا ما معك وإلا.. يعني كشفنا عنك، فأخرجته لهم وإذا هو كتاب حاطب بن بلتعة رضي الله عنه وهو ممن شهد بدرًا فجاءوا به للرسول ﷺ وعرضوه عليه، فدعاه قائلاً: ما هذا يا حاطب؟ كيف تخون؟ كيف ترسل إلى قريش بأخبارنا؟ - وهذا يسمى عند الناس جاسوسًا – اعتذر – رضي الله عنه – بعذر. وقال عمر أو غيره من الصحابة – رضي الله عنهم – يا رسول الله ألا أضرب عنقه، فإنه قد خان الله ورسوله. قال ﷺ: "**أما علمت أن الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**" فوقعت هذه الفعلة القبيحة الشنيعة

---

(١) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس، رقم(٢٧٨٥)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم، رقم(٤٥٥٠).

وقعت موقع مغفرة لأن الرجل من أهل بدر، فهؤلاء أهل بدر رضي الله عنهم وجمعنا وإياكم معهم في جنات النعيم.

وعلى هذا إذا وجدنا جاسوسًا من المسلمين يخبر الكفار بأخبارنا وجب قتله بدون استتناء حتى لو قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، لأن الرسول ﷺ لم يمنعه من قتل حاطب إلا كونه من أهل بدر، وهي مزية لن تحصل إلى يوم القيامة، وقد استدل العلماء رحمهم الله بهذا الحديث على أن الجاسوس يقتل سواء أكان مسلمًا أو كافرًا على كل حال، لأنه يفضي بأخبارنا إلى أعدائنا. والله الموفق.

* * *

١٨٣١ - وعَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ جِذْعٌ يَقُومُ إِليه النبيُّ ﷺ يَعْني في الخُطبة. فلما وُضِعَ المِنْبَرُ، سمعنا للجذْعِ مثلَ صوتِ العِشَارِ حتَّى نزلَ النبيُّ ﷺ فوضعَ يَدَه عليه فَسَكَنَ[1].

وفي رواية: فَلَمَّا كان يومُ الجمعة قَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ على المنبر، فَصَاحَتِ النخلةُ التي كان يخطبُ عندها حتى كادتْ أن تَنْشَقَّ[2].

وفي رواية: فصاحتْ صياحَ الصَّبِيِّ، فنزل النبيُّ ﷺ حتى أخذها فضمَّها إليه، فجعلتْ تَئِنُّ أَنِينَ الصَّبِيِّ الذي يُسَكَّتُ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ، قال:

---

(١) رواه البخاري: كتاب الجمعة، باب الخطبة على المنبر، رقم(٨٦٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب النجار، رقم(١٩٥٣).

"بَكَتْ على مَا كانَتْ تسمعُ من الذِّكْرِ[1]" رواه البخاري.

الشـرح

هذه الأحاديث المنثورة ذكرها المؤلف – رحمه الله تعالى – منها: حديث جابر وفيه من آيات الله – عزَّ وجلَّ – وآية للرسول ﷺ.

واعلم أن الله تعالى لم يبعث نبيًّا إلا آتاه من الآيات ما يؤمن على مثله البشر، لأنه لو أرسل رسولاً بدون آية تدل على أنه رسول الله ما صدقه أحد، ولكان للناس عذر في رد قوله، ولكن الله تعالى بحكمته ورحمته ما أرسل رسولاً إلا آتاه من الآيات ما يؤمن على مثله البشر، والآيات يعني العلامات التي تدل على صدقه، وآيات النبي ﷺ كثيرة ومن أراد الاستزادة منها فعليه بكتابين:

أحدهما: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح فقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – في آخر هذا الكتاب من آيات النبي ﷺ الكونية والشرعية ما لم يحصل لغيره – رحمه الله رحمة واسعة –.

والثاني: البداية والنهاية لابن كثير رحمه الله فآيات الرسول ﷺ كثيرة منها ما ذكره جابر – رضي الله عنه– كان النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة إلى جذع نخلة في مسجده، فلما صنعت له امرأة من الأنصار منبرًا يخطب عليه، حَنَّ الجذع حنان العشار وأحيانًا يبكي بكاء الصبي لفقد النبي ﷺ، الله أكبر! جماد.. جذع.. يبكي لفقد الرسول ﷺ، والآن سنن عظيمة من هدي الرسول

---

(١) رواه البخاري: كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم(٣٣١٩).

ﷺ فقدت لا يبكي لها أحد، أعاننا الله وإياكم على ذكره وشكره وحسن عبادته، نزل النبي ﷺ وجعل يسكنه كما تسكت الأم صبيًّا وهو جماد فسكت الجذع. فكان في هذا آيتان:

الأولى: صياح الجذع لَمَّا فقد النبي ﷺ.

الثانية: سكوت الجذع لما نزل النبي ﷺ يسكته.

ونظيرها آية وقعت لموسى – عليه السلام – فقد آذاه بنو إسرائيل أذية عظيمة كما قال الله عزَّ وجلَّ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوۡاْ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُواْ ﴾ [الأحزاب: ٦٩]. من جملة ما قالوا فيه: إنه آدر – يعني كبير الخصيتين – وهو عيب وكان موسى ﷺ يستتر إذا اغتسل وكانوا هم لا يفعلون هذا فقالوا: إن موسى لا يستتر إلا لما فيه من عيب، فأراد الله – عزَّ وجلَّ – أن يريهم أنه لا عيب فيه بغير اختيار موسى عليه السلام.

فنزل يغتسل مرة ووضع ثوبه على حجر، وأثناء اغتساله هرب الحجر في الجو، ذهب يسعى يشتد فلحقه موسى يقول: "**ثوبي حجر ثوبي حجر**" يعني أعطني ثوبي يا حجر، والحجر سائر حتى وصل إلى ملأ من بني إسرائيل فشاهدوا موسى بلا عيب- والحمد لله- ثم وقف الحجر فجعل موسى يضربه لأنه فعل ما يفعله العاقل فاستحق أن يؤدبه بالضرب، ومثل ذلك ما تفعله الأمهات بأبنائهن الصغار إذا عثر الطفل أو ضربه شيء جعلت تضرب ما عثر به لأجل أن تسكت الصبي وتطيب خاطره فإذا كان ينفع الصبي ويطيب خاطره فلا بأس ، والله أعلم.

١٨٣٢ – وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَة الخُشَني جُرْثُوم بْن ناشِرٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ الله ﷺ: قَالَ: "إنَّ اللهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ فلا تُضَيِّعُوها، وحَدَّ حُدُودًا فَلا تعْتَدُّوها، وَحرَّم أَشْيَاء فَلا تَنْتَهِكُوها، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رحمةً لَكُمْ غَيْرِ نِسْيَانٍ فلا تَبْحَثُوا عنها[1]" حديث حسن، رواه الدارقطني وغيره.

الشـرح

هذا الحديث من الأحاديث المنثورة التي ذكرها النووي – رحمه الله – عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدودًا فلا تعتدوها وسكت عن أشياء رحمة لكم فلا تبحثوا عنها" هذه ثلاث جمل بينها النبي ﷺ وبين حكمها:

أولاً: "فرض الله فرائض" وأعظم الفرائض على عباده التوحيد، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، توحيد الله بالعبادة وألا يعبد أحد سواه، وفي شهادة أن محمدًا رسول الله توحيد النبي ﷺ بالمتابعة بحيث لا يتابع أحدٌ سواه، هذه أفرض الفرائض ثم الصلوات والزكاة والصوم والحج وبر الوالدين وصلة الرحم وحسن الجوار والصدق والنصيحة، أشياء كثيرة فرضها الله تعالى – على عباده منها فرائض عينية على كل واحد من الناس، ومنها فرائض كفاية إذا قام بها من يكفي سقط عن الباقين، فالصلوات الخمس فرض عين لابد على كل مسلم أن يقوم بها، والصلاة على الجنازة

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك: (٤/ ١٢٩)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ١٢)، والدارقطني: (٤/ ١٨٤)، والطبراني في الكبير (٢٢/ ٢٢٢).

فرض كفاية إذا قام بها واحد سقط عن الباقين.

ثانيًا: "وحد حدودًا فلا تعتدوها" يعني جعل الأشياء حدًّا معينًا، فالصلوات الخمسة مثلاً لها حد وهي أوقاتها: الظهر من زوال الشمس إلى أن يصير ظل كل شيء مثله في الزوال، والعصر من هذا الوقت إلى غروب الشمس والاختيار إلى اصفرار الشمس، والمغرب من غروب الشمس إلى مغيب الشفق الأحمر، والعشاء من مغيب الشفق الأحمر إلى نصف الليل، والفجر من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، فهذه حدود والصوم له حد، من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، والحج أشهر معلومات في أماكن معينة. الخ.

"فلا تعتدوها" يعني لا تتجاوزوها قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ﴾ [الطلاق: ١]. ﴿ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

ثالثا: "وسكت عن أشياء رحمة لكم فلا تبحثوا عنها". سكت عن أشياء: لم يوجبها علينا ولم يحرمها ولو شاء لأوجب علينا ما شاء وحرم ما شاء، لكنه سكت عن أشياء لولا رحمته لألزمنا بها، وأضرب لكم مثلاً بالصلوات الخمس، فأول ما فرضها الله على العباد خمسين صلاة في اليوم والليلة، ثم إن الله تعالى عفا وصارت خمسًا في العمل وخمسين في الميزان، وأشياء كثيرة عفا الله عنها ولو شاء لألزمنا به.

وفي قوله: "وسكت عن أشياء" دليل على ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة من أن الله يتكلم بصوت مسموع، لأن السكوت ضد الكلام، وهو

جل وعلا يتكلم بما شاء متى شاء كيف شاء، ولا نعلم كيف يتكلم، ولا نعلم متى، ولا نعلم بماذا يتكلم، لكن نؤمن بأنه إذا أراد شيئًا قال له: كن فيكون، ولهذا لا تحصى كلمات الله عزَّ وجلَّ قال الله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّمَا فِي ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ ﴾ يعني لو كانت جميع أشجار الأرض أقلامًا يكتب بها ﴿ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ ﴾ [لقمان: ٢٧]. وقال عزَّ وجلَّ: ﴿ قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا ﴾ [الكهف: ١٠٩].

* * *

١٨٣٣ - وَعَنْ عبدِ الله بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضي اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ سَبْعَ غَزْواتٍ نأكُلُ الجَرَادَ.

وَفِي رواية: نأكُلُ مَعَهُ الجَرَادَ[1]، متفق عليه.

١٨٣٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لا يُلْدَغُ المؤمنُ من جُحْرٍ واحدٍ مرَّتَيْنِ[2]" متفق عليه.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب أكل الجراد، رقم(٥٠٧١)، ومسلم: كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب إباحة الجراد، رقم(٣٦١٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب لا يُلدغ المؤمن من جحر مرتين، رقم(٥٦٦٨)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب لا يُلدغ المؤمن من جحر مرتين، رقم(٥٣١٧).

الشـرح

ذكر المؤلف – رحمه الله تعالى – حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: غزونا مع النبي ﷺ سبع غزوات نأكل الجراد معه، والجراد معروف وهو من الحلال أن يأكله الإنسان حيًّا وميتًا، قال النبي ﷺ: "أحلت لنا ميتتان ودمان: فأما الميتتان فالحوت والجراد[1]" ولهذا لا يحتاج إلى تذكية، وهو صيد فإن كان في مكة حَرُمَ على الإنسان أن يصيدَه وأن يطيِّره من مكانه، ولقد كان الجراد قبل عامين في رمضان في مكة فأخذ الصبيان يلتقطونه من الحرم وما حوله وهذا حرام ولا يجوز ، ويجب على من رأى من يصيده بالحرم أن يزجره ويمنعه وينهاه لأنه صيد محرَّم لا يجوز صيده في مكة ولا أن تطيِّره هو وغيره من الطيور.

وفي هذا دليل على أن الصحابة رضي الله عنهم يستدلون بإقرار الرسول ﷺ، يعني إن فعلوا شيئًا وأقرهم عليه فهو حلال، وهو كذلك لأن الرسول ﷺ يستطيع منعهم وأن يقول لهم لا تفعلوا هكذا وسكت دل ذلك على الجواز.

أما حديث أبي هريرة – رضي الله عنه – فقال النبي ﷺ: "لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين" اللدغ هو لدغ الحية، والمؤمن كيس فطن محترز لا يلدغ من جحر مرتين، بمعنى أنه إذا حدث له شيء من أي عمل يقوم به فإنه لا يعود إليه لأنه حذر وإذا لدغ من جحر ترك وعرف أنه لا فائدة منه فالمؤمن

(١) رواه ابن ماجه: كتاب الأطعمة، باب الكبد والطحال، رقم(٣٣٠٥).

لا يلدغ من جحر مرتين، لأنه حذر فطن كيس لا يمكن يغبن ولا يخدع، فدل ذلك على أن الإنسان يجب أن يكون فطنًا وألا يعود لما أصابه بضرر بل يكون مؤمنًا، لأن هذا من كمال الإيمان. والله الموفق.

* * *

١٨٣٥ - وعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ثلاثةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَا يَنْظرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَـهُمْ عَذَابٌ أليمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بالفَلَاةِ يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلاً سِلْعَةً، بَعْدَ الْعَصْرِ، فَحَلَفَ بالله لَأَخَذَها بِكَذَا وَكَذَا، فصدَّقَهُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، ورَجُلٌ بَايَعَ إِمامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى، وَإِنْ لم يُعْطِهِ مِنْها لم يَفِ[1]" متفق عليه.

الشـرح

هذا الحديث ذكره الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - في كتابه رياض الصالحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ أخبر أن ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم.

"ثلاثة": يعني ثلاثة أصناف ليس المقصود ثلاثة رجال وإنما قد يكونون أممًا عظيمة اتصفوا بهذه الأوصاف:

أولهم: رجل على فضل ماء في فلاة يمنعه ابن السبيل، يعني إنسان عنده ماء من مزرعة أو بئر أو غير ذلك في أرض خالية من السكان يمر الناس

---

(١) رواه البخاري: كتاب الشهادات، باب اليمين بعد العصر، رقم(٢٤٧٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية، رقم(١٥٧).

من عنده ليشربوا منه فيمنعهم – والعياذ بالله – فهذا لا يكلمه الله يوم القيامة ولا ينظر إليه ولا يزكيه وله عذاب أليم، وما بالك بحال رجل لا يكلمه الله يوم القيامة ولا ينظر إليه ولا يزكيه وله عذاب أليم.

والثاني: رجل باع سلعة على شخص بعد العصر فحلف للمشتري أنه أعطى كذا وكذا وهو كاذب، فاشتراها المشتري بناء على ما قاله البائع أنه صدق، فاشتراها والأمر ليس كذلك، فهذا أيضًا لا يكلمه الله يوم القيامة ولا ينظر إليه ولا يزكيه وله عذاب أليم، وذكر النبي ﷺ العصر لأن أفضل أوقات النهار ما بعد صلاة العصر وإلا فلو حلف الإنسان على سلعة في غير هذا الوقت أيضًا فهو لا يكلمه الله ولا ينظر إليه ولا يزكيه وله عذاب أليم.

وفي حديث أبي ذر رضي الله عنه الذي رواه مسلم: أن النبي ﷺ قال: "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم" قَالَهَا ثَلَاثَةَ، فقال أبو ذرٍّ: مَن هم يا رسول الله، خابوا وخسروا؟ قال:

الأول: "المسبل" – يعني الذي يترك ثوبه عن كعبه.

والثاني: "المنان": الذي يمن على الناس، إذا أعطاهم مالاً أو علمهم أو أحسن إليهم بشيء، جعل يمن عليهم – والعياذ بالله – .

والثالث: "والمنفق سلعته بالحلف الكاذب": يعني الذي يحلف وهو كاذب ليزيد ثمن السلعة". فدل ذلك على أن ذكر وقت العصر في حديث أبي هريرة إنما هو لشدة العذاب والوعيد، وإلا فكل من حلف على سلعته وهو كاذب من أجل أن يزيد ثمنها فإنه لا يكلمه الله يوم القيامة ولا ينظر الله له ولا يزكيه وله عذاب أليم.

والثالث: في حديث أبي هريرة رضي الله عنه رجل بايع إمامًا لا يبايعه إلا للدنيا إن أعطاه وَفَّى له بالبيعة وإن لم يعطه لم يف بالبيعة. فهذا أيضًا من الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم، وذلك أن بيعة الإمام واجبة، يجب على كل مسلم أن يكون له إمام، سواء كان إمامًا عامًّا كما جرى في عهد الخلفاء الراشدين ومن بعدهم من الخلفاء، أو إمامًا في منطقة كما هو الحال الآن، ومنذ أزمنة بعيدة من زمن الأئمة الأربعة ومن بعدهم والمسلمون متفرقون، كل جهة لها إمام وكل إمام مسموع له ومطاع بإجماع المسلمين، ولم يقل أحد من المسلمين إنه لا تجب الطاعة إلا إذا كان خليفة واحدًا على جميع بلاد الإسلام، ولا يمكن أن يقول أحد بذلك، لأنه لو قيل بهذا ما بقي للمسلمين الآن إمام ولا أمير ولمات الناس كلهم ميتة جاهلية، لأن الإنسان إذا مات وليس له إمام فإنه يموت ميتة جاهلية، يحشر مع أهل الجهل – والعياذ بالله –، الذين كانوا قبل الرسالات.

فالإمام في كل مكان وفي كل منطقة بحسبها، فمثلاً نحن هنا في السعودية أئمتنا آل سعود لهم علينا البيعة، يجب علينا طاعتهم في غير معصية الله عزَّ وجلَّ، وهم أئمتنا وندين الله تعالى بالولاء لهم، ونعتقد أن بيعتهم في أعناقنا ولو مات الإنسان على غير هذه العقيدة في هذه البلاد لمات ميتة جاهلية لأنه مات بلا إيمان، وكذلك أيضًا في مصر وفي غيرها من البلاد، كل له إمام جعل الله له السلطة عليه، ولو قلنا لا إمام إلا الإمام الذي يَعُمُّ جميع بلاد المسلمين ما بقي للمسلمين اليوم أئمة، ولكانت ميتة المسلمين كلهم ميتة جاهلية والعياذ بالله.

فهذا الرجل بايع الإمام لكنه بايعه للدنيا لا للدين، ولا لطاعة رب العالمين، إن أعطاه من المال وَفَّى، وإن منعه لم يف، فيكون هذا الرجل – متبعًا لهواه غير متبع لهداه ولا طاعة مولاه بل هو بنى بيعته على الهوى.

وقد يقول قائل مثلاً: نحن لم نبايع الإمام فليس كل واحد بايعه؟

فيقال: هذه شبهة شيطانية باطلة فالصحابة رضي الله عنهم حين بايعوا أبا بكر رضي الله عنه، هل كل واحد منهم بايع حتى العجوز في بيتها والبائع في سوقه؟! أبدًا المبايعة لأهل الحل والعقد ومتى بايعوا ثبتت على كل أهل هذه البلاد شاء أو أبى، ولا أظن أحدًا من المسلمين – بل العقلاء – يقول: إنه لابد أن يبايع كل إنسان ولو في جحر بيته ولو عجوزًا أو شيخًا كبيرًا أو صبيًّا صغيرًا!، ما قال أحد بهذا أبدًا، حتى الذين يدَّعون الديمقراطية في البلاد الغربية وغيرها لا يفعلون هذا – وهم كاذبون – حتى انتخاباتهم كلها مبنية على التزوير والكذب ولا يبالون أبدًا إلا بأهوائهم فقط.

أما في الدين الإسلامي فمتى اتفق أهل الحل والعقد على الإمام، فهو الإمام شاء الناس أو أبوا، فالأمر كله لأهل الحل والعقد، ولو جعل الأمر لعامة الناس حتى للصغار والكبار والعجائز والشيوخ وحتى من ليس له رأي ويحتاج أن يولى عليه، لو قيل بهذا ما بقي للناس إمام، لأن الناس لابد أن يختلفوا ولا يمكن أن يتفقوا، أما إذا جعل لأهل الحل والعقد واتفقوا على شخص أن يكون أميرهم، فهو أميرهم المطاع الذي يجب أن لا يموت

الإنسان إلا وفي عنقه بيعة له، فإن لم يفعل فإنه يموت ميتة جاهلية ـ والعياذ بالله ـ؛ والخلاصة أن هذه ثلاثة أشياء إذا اتصف بها الإنسان فإن الله لا يكلمه يوم القيامة، ولا ينظر إليه ولا يزكيه، وله عذاب أليم.

وفي هذا الحديث دليلٌ على ثبوت كلام الله – عزَّ وجلَّ – كما هو مذهب أهل السنة والجماعة أن الله تعالى موصوف بالكلام، يتكلم كما شاء، وبما شاء لا أحد يعجزه ولا يمتنع عليه شيء ﴿ إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾ [يس: ٨٢]. ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعْجِزَهُۥ مِن شَىْءٍ فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا ﴾[فاطر: ٤٤].

فقوله: "لا يكلمهم الله" دليل على أنه يكلم غيرهم وهو كذلك.

وفيه أيضًا أن الله ينظر نظرين:

الأول: العام فإنه لا يخفى على نظره شيء – جل وعلا – يرى كل شيء.

والثاني: الخاص وهو نظر الرحمة وهو المنفي في الحديث، فإن الله لا ينظر إليهم نظر رحمة.

وفيه أيضًا دليلٌ على أن الله هو المزكي للعباد كما قال الله تعالى: ﴿ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ ﴾ [النور: ٢١] . فالمزكي للأمور والمزكي للأشخاص والمزكي للأشياء وللأعمال هو رب العالمين – عزَّ وجلَّ – ، فأسأل الله تعالى أن يجعلنا وإياكم ممن زكاه ربه إنه على كل شيء قدير.

١٨٣٦ – وعَنْهُ عَن النبيِّ ﷺ قَالَ: بَيْن النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُوْنَ" قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَرْبَعُوْنَ يَوْمًا؟ قال: أبيتُ، قالوا: أَرْبَعُوْنَ سَنَةً؟ قال: أبيتُ، قالوا: أَرْبَعُوْنَ شهرًا؟ قال: أبيتُ "ويبلى كُلُّ شيء مِنَ الإِنْسَانِ إِلا عَجبَ الذَّنب، فِيه يُرَكَّبُ الخلقُ، ثم يُنَزِّلُ اللهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً، فينبُتُون كما يَنْبُتُ البقلُ[1]" متفق عليه.

١٨٣٧ – وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ فِي مَجْلسٍ يُحَدِّثُ القومَ جاءهُ أعرابيٌّ فقال: متى الساعة؟ فمضى رسول الله ﷺ يُحَدِّثُ، فقال بعضُ القوم: سمع ما قال، فَكَرِهَ ما قال، وقال بَعْضُهُم: بل لم يسمعْ، حَتَّى إذا قَضَى حديثَهُ قال: "أين السائلُ عن الساعة؟" قال: هَا أنا يا رسول الله. قال: "إذا ضُيِّعَتِ الأمانةُ، فانتظرِ السَّاعَة" قال: كيفَ إضاعَتُهَا؟ قال: "إذا وُسِّدَ الأمرُ إلى غير أهلِهِ فانتَظِرِ الساعة[2]" رواه البخاري.

١٨٣٨ – وَعَنْه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: "يُصَلُّون لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ، وإِنْ أخطؤوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ[3]" رواه البخاري.

١٨٣٩ – وعنْهُ رضي الله عنه قال: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: خَيْرُ النَّاسِ للنَّاسِ يأتُون بهمْ فِي السَّلاسِلِ فِي أَعْنَاقِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا فِي

---

(١) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب يوم ينفخ في الصور فتأتون أفواجًا زمرًا، رقم(٤٥٥٤)، ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ما بين النفختين، رقم(٥٢٥٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب العلم، باب من سئل علمًا وهو مشتغل في حديثه فأتم، رقم(٥٧).

(٣) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه، رقم(٦٥٣).

الإِسْلَام[1].

١٨٤٠ - وعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عَجِبَ اللهُ عزَّ وجلَّ مِنْ قَومٍ يَدْخُلُونَ الجنَّة في السَّلاسِلِ[2] رواهما البخاري.

معناهُ: يُؤسَرُون ويقيدون، ثم يسلمون، فيدخلون الجنة.

الشـرح

هذه الأحاديث من الملح والمنثورات وسبق الكلام على الكثير منها، فهذه أحاديث أربعة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: "بين النفختين أربعون": يعني النفخ في الصور، والصور موكل به ملك من الملائكة يسمى (إسرافيل) هذا الصور ينفخ فيه أول مرة فيفزع الناس لهوله وشدته ثم يصعقون أي يموتون كلهم كما قال الله تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ فَفَزِعَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَكُلٌّ أَتَوْهُ دَٰخِرِينَ ﴾ [النمل: ٨٧]. وقال تعالى: ﴿ وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ۖ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ ﴾ [الزمر: ٦٨].

فالنفخة الأولى: يكون بها الفزع والصعق يعني: الموت والفناء.

والنفخة الثانية: يكون فيها القيام ﴿ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ ﴾ قيام من قبورهم ينظرون ماذا حدث، وذلك أن الله تعالى يرسل عليهم مطرًا قبل ذلك غليظًا كمني الرجال، ثم ينبتون في قبورهم كما ينبت حمى السيل، يعني حبة

---

(١) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب كنتم خير أمة أخرجت للناس، رقم(٤١٩١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب الأسارى في السلاسل، رقم(٢٧٨٨).

تنبت في الأرض ثم تخرج وهم كذلك ينبتون، ثم ينفخ في الصور النفخة الثانية فيخرج من هذا الصور كل نفوس العالم بإذن الله وتذهب كل نفس إلى جسدها الذي كانت تعمره في الدنيا لا تخطئه، سبحان الله العظيم!

عالم لا يحصيهم إلا الله تخرج أرواحهم من هذا الصور كل روح تذهب إلى جسدها التي كانت تعمره في الدنيا لا تخطئه..

بين النفختين أربعون، قيل لأبي هريرة: أربعون يومًا؟ قال: أبيت، يعني لا أدري، قالوا: أربعون سنة؟ قال: أبيت، لا أدري، قالوا: أربعون شهرًا؟ قال: أبيت، قال النبي ﷺ بينهما أربعون فنقول كما قال الرسول ﷺ - والله أعلم - والمهم أن هذا هو نفخ الصور ثم يقوم الناس إلى يوم الحساب لرب العالمين فيحاسبهم: كل يحاسب بذنبه، وحسابه - عزَّ وجلَّ - دائر بين الفضل والعدل لا ظلم فيه، لأن المحاسبة إما ظلم أو عدل أو فضل، وحساب الله عزَّ وجلَّ دائر بين الفضل والعدل قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَٱلْيَوْمَ لَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [يس: ٥٤].

أما الحديث الثاني - حديث الأعرابي الذي جاء إلى النبي ﷺ قال: متى الساعة؟ وكان النبي ﷺ يتحدث إلى أصحابه، فمضى في حديثه لم يحب أن يقطعه ﷺ وكأنه والله أعلم حديث متواصل. فقال قوم: "سمع ما قال فكره ما قال" والإنسان إذا كره سؤال السائل فلا حرج عليه ألا يجيبه حتى ولو سمعه، لأنه قد يكون السائل ليس عنده حكمة وليس عنده حلم فيسأل سؤالاً غير مناسب فللمجيب أن يدعه ولا يجيب، وقال آخرون: لعله لم يسمعه. فلما قضى النبي ﷺ حديثه قال: "أين السائل؟" قال: أنا يا رسول الله

متى الساعة؟ قال: "إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة" قال: كيف إضاعتها؟ قال: "إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة". يعني إذا فسد الناس وكانت الأمور تسند إلى غير أهلها، الفتوى للجاهل، والإمارة للسفيه، والإدارة لمن لا علم له بالإدارة وهكذا.

والخلاصة: أنه إذا فسد الناس فانتظر الساعة، لأن الساعة تقوم على شرار الخلق، ففي هذا تحذير من تضييع الأمانة وأنه يجب أن يولى المناصب الأهل فالأهل، لأن هذا مقتضى الأمانة.

أما الحديث الثالث: فهو أن النبي ﷺ أخبر أن هناك أئمة يعني أمراء يصلون لكم فإن أحسنوا فلكم ولهم، وإن أساءوا فلكم وعليهم.

وهذا وإن كان في الأمراء يشمل أيضًا أئمة المساجد. "يصلون لكم" فإن أحسنوا في الصلاة وأتوا بها على ما ينبغي فذلك لكم ولهم، وإن أساءوا فلكم وعليهم، يعني ليس عليكم أنتم من إساءتهم من شيء، بل الإساءة عليهم، وفي هذا إشارة إلى أنه يجب الصبر على ولاة الأمر وإن أساءوا في الصلاة، وإن لم يفعلوها في أول وقتها – فإن الواجب أن لا نشاذهم أو ننابذهم، فإن هم أخَّروا الصلاة عن أول وقتها فحينئذٍ يكون تأخيرنا للصلاة عن أول وقتها بعذر لأجل موافقة الجماعة وعدم الشذوذ.

وفي هذا إشارة على أن الشذوذ عن ولاة الأمور والبُعد عنهم وإثارة الناس عليهم، ونشر مساوئهم كل هذا مجانب للدين الإسلامي، فالدين

الإسلامي يأمر بالخير والعدل، وينهى عن الشر والفساد، حتى إن الله قال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ﴾ أي بالعدل [المائدة: ٨]. إذا ذكرت سيئة، فاذكر الحسنة أما أن تسعد بذكر السيئات وتجحد الحسنات فهذا جور وظلم، والله عزَّ وجلَّ لا يحب الجور" ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾[المائدة: ٨].

أما الحديث الرابع: لأبي هريرة: "عجب الله لقوم يقادون إلى الجنة بالسلاسل" وفسره المؤلف الحافظ النووي – رحمه الله – بأنهم قوم من الكفار يؤسرون ثم يسلمون فيكون هذا الأسر سببًا في إسلامهم ودخولهم الجنة. والله الموفق.

* * *

١٨٤١ – وعَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: "أَحَبُّ البِلَادِ إِلى الله مَسَاجِدُهَا، وأَبْغَضُ البلادِ إلى الله أسواقُها[1]" رواه مسلم.

١٨٤٢ – وعَنْ سَلْمَانَ الفارسيِّ رضي الله عنه مِنْ قَوْلِه قَالَ: لا تَكُونَنَّ إِنِ استَطَعْتَ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ، وَلا آخرَ مَنْ يخرجُ مِنْهَا، فإنَّها معركةُ الشَّيْطَان، وبِهَا يَنْصَبُ رايتَهُ[2]. رواه مسلم هكذا.

---

(١) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد، رقم(١٠٧٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضل أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها، رقم(٤٤٨٩).

ورواه البرقاني في صحيحه عن سلمان قالَ: قال رسول الله ﷺ: "لا تُكُنْ أوَّلَ من يدخلُ السُّوق، ولا آخر من يخرُجُ منها، فيها بَاضَ الشَّيْطَانُ وفَرَّخَ[1]".

١٨٤٣ – وعَنْ عاصِمِ الأحْوَلَ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ سَرْجِسَ رضي الله عنه قَال: قُلْتُ لِرَسُولِ الله ﷺ: يَا رَسُولَ الله غَفَرَ اللهُ لَكَ، قَال: "وَلَكَ" قَالَ عَاصِمٌ: فَقُلْتُ لَهُ: أسْتَغْفَرَ لَكَ النبي ﷺ؟ قال: نَعَمْ ولَكَ، ثُمَّ تَلاَ هذه الآية: ﴿ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد: ١٩]. [2] رواه مسلم.

١٨٤٤ – وَعَنْ أبي مسْعُودٍ الأنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: "إنَّ مِمَّا أدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كلامِ النُّبُوَّةِ الأولى: إذَا لم تَسْتَحي فَاصْنَعْ ما شِئْتَ[3]" رواه البخاري.

الشـــرح

هذه الأحاديث من الأحاديث المنثورة التي ختم كتابه بها الحافظ النووي – رحمه الله – منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "أحب البلاد إلى الله مساجدها وأبغض البلاد إلى الله أسواقها" فالمساجد مساجد الله عزَّ وجلَّ، ولهذا أضافها الله تعالى فقال: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير: (٦/ ٢٤٨)، والديلمي في مسند الفردوس: (٥/ ٧١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٧/ ٣٧٩)، والهيتمي في مجمع الزوائد (٤/ ٧٧).

(٢) رواه مسلم: كتاب الفضائل، باب إثبات خاتم النبوة وصفته ومحله من جسبك، رقم(٤٣٢٩).

(٣) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم(٣٢٢٤).

مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ﴾ [البقرة: ١١٤]. وقال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرۡفَعَ وَيُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ﴾ [النور: ٣٦].

فالمساجد أحب البقاع إلى الله، لأنها محل ذكره وعبادته وقراءة شرعه وغير ذلك من المصالح الدينية والدنيوية، ولهذا كان بذل المال فيها من أفضل أنواع البذل، والبذل فيها من الصدقة الجارية وهي أفضل من أن يجعل الإنسان كنوزه في أضحية أو عشاء أو ما أشبه ذلك فإذا جعل كنوزه في بناء المساجد وعمارتها كان ذلك أفضل لأن المساجد صدقة جارية باقية وصدقة عامة، فكل المسلمين ينتفعون بها، المصلون والدارسون والمتعلمون والمعلمون والذين أواهم البرد أو الحر إلى المساجد إلى غير ذلك، أما الأسواق فإنها مأوى الشياطين فيه باض الشيطان وفرخ والعياذ بالله ونصب رايته وخيمته لأن أسواق البيع والشراء الغالب فيها – إلا ما شاء الله- الكذب والغش والخيانة والحلف وما أشبه ذلك، فلهذا كانت أبغض البلاد إلى الله – عزَّ وجلَّ – وفي هذا الحديث إثبات الحب والبغض لله- عزَّ وجلَّ – أي أن الله يحب ويبغض، ومن أصول أهل السنة والجماعة أننا نؤمن بذلك ونقول: إن الله تعالى – يحب ويبغض وهو سبحانه تعالى – موصوف بصفات الكمال وهو لا يحب إلا ما فيه الخير والصلاح ولا يبغض إلا الشر، وينبغي أيضًا كما جاء في حديث سلمان رضي الله عنه ألا نكون أول من يدخلها ولا آخر من يخرج منها – بل يدخل إليها ويقضي حاجته ويتصرف – إنها أبغض البلاد إلى الله ويحصل فيها اختلاط بين الرجال والنساء والنظرات المحرمة، والكلام المحرم وما أشبه ذلك.

أما حديث عبد الله بن سرجس رضي الله عنه فهو أنه سأل النبي ﷺ أن يستغفر له فأجابه النبي ﷺ قال: استغفر لي يا رسول الله فأجابه، وفي هذا دليلٌ على أن النبي ﷺ ليس كغيره – أي يسأل منه الدعاء – فيقال: يا رسول الله استغفر لي، وهذا في حياته أما بعد موته فلا يجوز، ومن يفعل هذا فهو مشرك كافر، وقد أمر الله نبيه أن يستغفر لذنبه وللمؤمنين والمؤمنات فقال ﴿ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ [محمد: ١٩]. والمغفرة هي أن الله تعالى يستر العبد ولا يطلع الناس على ذنبه ويعفو عنه ويتجاوز عنه لأنها مأخوذة من الستر والوقاية وهي المغفرة.

* * *

١٨٤٥ – وعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: "أَوَّلُ ما يُقضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ[1]" متفق عليه.

الشـــرح

هذا الحديث من الأحاديث المنثورة التي ذكرها الحافظ النووي – رحمه الله – منها حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء" وذلك أن الله تعالى – يفصل بين العباد ويحكم بينهم، أما فيما بينهم وبين الله فحكمه دائر بين العدل والفضل: إما أن

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب القصاص يوم القيامة، رقم(٦٠٥٢)، ومسلم: كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب المجازاة بالدماء في الآخرة، رقم(٣١٧٨).

يجازي بالعدل وإما بالفضل، وأما فيما بين الناس بعضهم مع بعض فيجازي بالعدل فكل إنسان منهم يعطى حقه بدون نقص ولا زيادة.

فأول ما يحاسب عليه العبد من حقوق الله الصلاة فإن كان أحسنها فقد أفلح وأنجح، وإن كان قد ضيعها فهو لما سواها أضيع لأن من ضيع الصلاة فلا أمر له بالمعروف ولا نهي عن المنكر كما قال تعالى: ﴿ٱتْلُ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥]. أما فيما بين العباد فأول ما يقضى بينهم في الدماء – القتل – ثم الأموال والأعراض، والقتل تارة يكون بحق وتارة يكون بغير حق، والمقصود بذلك القتل بغير حق فهذا هو أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة.

وفي هذا الحديث إثبات القضاء يوم القيامة وأنه حق، وأنه لابد أن يعطى كل مظلوم مظلمته لكن هاهنا مسألة وهي: يأتي إنسان إلى شخص يكون قد ظلمه بغيبة أو قذف أو ما أشبه ذلك، ثم يطلب منه السماح بعد أن تاب إلى الله وندم، فيقول لصاحب الحق: اسمح لي أنا مذنب وأنا الآن أستغفر الله وأتوب إليه فاسمح لي ويعتذر، ولكن صاحب الحق لا يقبل ويقول لا أسمح، أنا أريد حقي يوم القيامة! فهنا نقول: إذا علم الله من العبد صحة التوبة فإن الله تعالى يتحمل عنه حق هذا الآدمي الذي أبى أن يسامحه، ومثل ذلك أيضًا المال لو أن إنسانًا كان بينك وبينه مشاجرة وجحدت ماله،

وكان في ذمتك له مال، لكنك جحدته ثم بعد ذلك تبت إلى الله وأقررت به، وذهبت إليه وقلت: يا فلان أنا جحدتك حقك في الأول، والآن أنا تائب إلى الله ونادم خذ مالك. ولكنه قال لا آخذه وبيني وبينك الله يوم القيامة: فهنا نقول: إذا علم الله من نيتك أنك صادق في التوبة فإن الله يتحمل عنك الإثم – يعني يرضي صاحبك – لكن تصدق بهذا المال عنه حتى تبرأ ذمتك منه.

فمثلاً إذا كان حقه مائة ريال، ثم جئت إليه بعد أن ندمت واستغفرت وقلت له: خذ هذه الدراهم – مائة ريال – قال: لا، أريدها من عملك الصالح يوم القيامة وأبى، فحينئذ نقول: إذا علم الله من نيتك أنك صادق فإنك لا تأثم، ويزول عنك الإثم، لكن هذه المائة تصدق بها عن صاحبك تخلصًا منها.

* * *

١٨٤٦ – وَعَن عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "خُلِقَتِ الملائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وخُلِقَ الجانُّ مِنْ مَارِجٍ مِن نَّارٍ، وخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ[1]" رواه مسلم.

١٨٤٧ – وَعَنْهَا رَضِي اللهُ عَنْهَا قَالت: "كانَ خُلُقُ نبيِّ الله ﷺ القرآنُ[2]" رواه مسلم في جملة حديث طويل.

---

(١) رواه مسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب في أحاديث متفرقة، رقم(٥٣١٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جامع صلاة الليل، رقم(١٢٣٣).

١٨٤٨ – وعَنْهَا قالتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَنْ أحبَّ لقاءَ الله أحبَّ اللهُ لقاءَهُ، وَمَنْ كرهَ لقاءَ الله كره الله لقاءه" فَقُلتُ: يا رسول الله، أَكراهية الموت؟ فكُلُّنَا نكرهُ الموت! قال: "ليس كذلك، ولكنَّ المؤمن إذا بُشِّر بِرَحْمَةِ الله ورِضْوَانه وجنَّتِه أحبَّ لقاءَ الله، فأحبَّ اللهُ لقاءهُ. وإنَّ الكافِرَ إذا بُشِّر بِعَذَابِ الله وسَخَطِهِ، كرِه لقاءَ الله، وَكره اللهُ لقاءهُ[1]" رواه مسلم.

الشـرح

هذه الأحاديث من الأحاديث المنثورة فحديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ أخبر عن بدء الخلق فذكر ﷺ أن الملائكة خلقوا من النور، ولذلك كانوا كلهم خيرًا، لا يعصون الله، ولا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون، يسبحون الليل والنهار لا يفترون، فالملائكة خلقوا من نور، أما الشياطين – الجن – فقال: إنهم خلقوا من نار.

وفي هذا دليلٌ على أن الجن هم ذرية الشيطان الأكبر الذي أبى أن يسجد لآدم وقال: ﴿ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴾ [الأعراف: ١٢]. فالجن كلهم مخلوقون من النار، ولهذا كثر منهم الطيش والعبث والعدوان على كل من يستطيعون العدوان عليه، لكن مَنْ قرأ آية الكرسي في ليلة فلا يزال عليه من الله حافظ ولا يقربه الشيطان حتى يصبح.

"وخلق آدم مما ذكر لكم": يعني خلق من طين، من تراب، من

---

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاء، رقم(٤٨٤٥).

صلصال كالفخار، لأن التراب صار طينًا ثم صار فخارًا فخلق منه آدم – عليه الصلاة والسلام – ولهذا قال الله تعالى: ﴿ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ ﴾ [طه: ٥٥].

وحديثها الثاني – رضي الله عنها – قالت: "كان خلق النبي ﷺ القرآن" يعني أنه يتخلق بأخلاق القرآن، ما أمر به القرآن قام به، وما نهى عنه القرآن اجتنبه، سواء كان ذلك في عبادات الله أو في معاملة عباد الله، فخلق النبي ﷺ القرآن، وفي هذا إشارة من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أننا إذا أردنا أن نتخلق بأخلاق الرسول ﷺ فعلينا أن نتخلق بأخلاق القرآن؛ لأنها هي أخلاق النبي ﷺ.

وحديثها الثالث: رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه" فقالت عائشة رضي الله عنها: أكراهية الموت يا رسول الله، فكلنا يكره الموت؟! قال: "ليس كذلك" فأخبر النبي ﷺ أن الإنسان إذا أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، وذلك أن المؤمن يؤمن بما أعد الله للمؤمنين في الجنة من الثواب الجزيل والعطاء العميم الواسع، فيحب ذلك وترخص عليه الدنيا ولا يهتم بها، لأنه سوف ينتقل إلى خير منها فحينئذ يحب لقاء الله ولا سيما عند الموت إذا بشر بالرضوان والرحمة فإنه يحب لقاء الله – عزَّ وجلَّ – ويتشوق إليه فيحب الله لقاءه.

أما الكافر – والعياذ بالله– فإنه إذا بشر بعذاب الله وسخطه كره لقاء الله، فكره الله لقاءه، ولهذا جاء في حديث المحتضر: أن نفس الكافر إذا بشرت بالغضب والسخط تفرقت في جسده وأبت أن تخرج، ولهذا تنزع نفسه–

روحه – من جسده كما ينزع الشعر من الصوف المبلول، بمعنى: أنه يكره على أن تخرج روحه، وذلك لأنه يبشر – والعياذ بالله – بالشر، ولهذا قال الله تعالى: ﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ ﴾ [الأنعام: ٩٣]، فهم شحيحون بأنفسهم – والعياذ بالله – لا يريدون أن تخرج ولكن الملائكة تقول "أخرجوا أنفسكم" فإذا بشرت تفرقت في الجسد فتنتزعها الملائكة كما ينتزع السفود من الصوف المبلول – والعياذ بالله – حتى تخرج.

والحاصل: أن المؤمن يحب لقاء الله، لأنه يحب الله عزَّ وجلَّ، يحب ثوابه، يحب جنته، يحب النعيم، فهو يحب لقاء الله ولاسيما عند الموت فيحب الله لقاءه – اللهم اجعلنا ممن يحب لقاءك يا رب العالمين وأحسن لنا الختام إنك على كل شيء قدير.

* * *

١٩٤٩ – وعَنْ أُمِّ المؤمنين صفيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتكِفًا فأتيتُه أزورُهُ لَيْلاً، فحدَّثْتُه ثُمَّ قُمْتُ لأَنْقَلِبَ، فَقَام مَعي ليقلِبَني، فمرَّ رَجُلانِ مِنَ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَلَمَّا رَأَيَا النبي ﷺ أسرعا. فقال ﷺ: "عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّها صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ" فَقَالا: سُبْحَانَ الله يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ: "إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِن ابْنِ آدمَ مَجْرَى الدَّمِ. وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ

يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شرًّا - أو قال: شيئًا-[1]" متفق عليه.

الشرح

هذا الحديث ذكره المؤلف - رحمه الله - عن حديث صفية بنت حيي رضي الله عنها أم المؤمنين: أن النبي ﷺ كان معتكفًا في المسجد في رمضان - ولا اعتكاف إلا في رمضان - لأن النبي ﷺ لم يعتكف في غير رمضان إلا سنة واحدة فاتته العشر في رمضان فقضاها في شوال، وما عدا ذلك فلم يشرع لأمته ﷺ أن يعتكفوا في غير رمضان، وإنما كان الاعتكاف من أجل تحري ليلة القدر، فقد كان النبي ﷺ يعتكف العشر الأول من رمضان رجاء ليلة القدر، ثم الأوسط، ثم قيل له: إنها في العشر الأواخر فواظب على الاعتكاف في العشر الأواخر.

وأما حديث عمر رضي الله عنه أنه سأل النبي ﷺ أنه نذر - أي عمر - أن يعتكف ليلة أو يومًا في المسجد الحرام فقال: "أوف بنذرك" فهذا لا يدل على أن الاعتكاف مشروع وإنما يدل على وفاء النذر بالاعتكاف، وأنه ليس بمعصية لو أوفى بنذره فيه، لكن السنة أن الاعتكاف يكون في رمضان فقط، وفي العشر الأواخر منه فقط، اعتكف ﷺ في العشر الأواخر.

والاعتكاف هو: لزوم المسجد في طاعة الله، ليتفرغ الإنسان للعبادة، وليس لغير ذلك كما قد يفعله بعض المعتكفين من إضاعة الوقت عليهم في

---

(١) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، رقم(٣٠٣٩)، ومسلم: كتاب السلام، باب بيان أنه يستحب لمن رئي خاليا بامرأة، رقم(٤٠٤١).

الكلام أثناء جلوسهم خلافًا لمقصدهم في هذه العبادة.

جاءته صفية ذات ليلة – وهو معتكف – فحدثته وهي امرأته ولا بأس للإنسان أن يتحدث إليه أهله وهو معتكف، فذلك من الألفة والمحبة والمودة ثم قامت إلى بيتها وكان النبي ﷺ خير الناس بأهله كما قال ﷺ: "خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي[1]" فقام معها يشيعها إلى بيته فإذا برجلين من الأنصار يمران، فلما رأيا رسول الله ﷺ خجلا واستحييا، فأسرعا في مشيهما، فقال النبي ﷺ: "على رسلكما" يعني: لا تسرعا "إنها صفية بنت حيي" لئلا يظنا أنها امرأة جاءت لرسول الله ﷺ في الليل وهو محل السكن وإيواء البيوت، فقالا: سبحان الله! تعجبا أن يقول الرسول ﷺ هذا الكلام، فقال النبي ﷺ: "إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم" فيصل إلى قلبه وإلى عروقه كما أن الدم يسير في جميع البدن، كذلك الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، ومجرى هذا اسم مكان: أي في مكان جريان الدم. "وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شرًّا أو قال: شيئًا".

ففي هذا الحديث فوائد:

منها: حسن خلق النبي ﷺ في معاملة أهله.

ومنها: جواز زيارة المرأة زوجها في الاعتكاف، وأن ذلك لا يبطل الاعتكاف حتى لو فرض أنه تلذذ بالنظر إليها وما أشبه ذلك فإنه لا يضر، لأن الله إنما نهى عن مباشرة النساء في الاعتكاف.

---

(١) رواه الترمذي: كتاب المناقب، باب فضل أزواج النبي ﷺ، رقم(٤٣٨٣٠)، وابن ماجه: كتاب النكاح، حسن معاشرة النساء، رقم(١٩٦٧).

ومنها: أنه ينبغي للإنسان أن يشيع أهله إذا انقلبوا من عنده إذا كان ذلك ليلاً أو في وقت يخاف فيه عليهم.

ومنها: أنه ينبغي للإنسان أن يزيل أسباب الوساوس من القلوب، فمثلاً: إذا خشي أن أحدًا يظن به شرًّا فإنه يجب عليه أن يزيل ذلك عنه ويخبره بالواقع حتى لا يحدث في قلبه شيء.

ومنها: أنه إذا حدث للإنسان ما يتعجب منه فليقل: سبحان الله، كما قال ذلك الأنصاريان وأقرهما النبي ﷺ.

ومنها: شفقة النبي ﷺ على أمته، ودرء الشر عنهم.

* * *

١٨٥٠ - وَعَنْ أَبِي الفَضْلِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المطَّلِبِ رضي الله عنه قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَلَزِمْتُ أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنَ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِ المطَّلِب رَسُولَ الله ﷺ. فَلَمْ نُفَارِقْهُ وَرَسُول الله ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ بَيْضَاءَ، فَلَمَّا التقَى المسْلِمُونَ والمشْرِكُونَ ولَّى المسْلِمُونَ مُدْبِرين، فَطَفِقَ رَسُولُ الله، يُرْكِضُ بَغْلَتَه قِبَل الكفَّار، وأنا آخِذٌ بِبَغْلةِ رَسُولِ الله ﷺ أَكُفُّها إِرَادَةَ أَنْ لَا تُسْرِع، وَأَبُو سُفْيَانَ آخِذٌ بِركابِ رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "أَي عَبَّاسُ نَادِ أَصْحَابَ السَّمُرةِ" قَالَ العَبَّاسُ، وَكَان رَجُلاً صَيِّتًا: فَقُلْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: أَيْن أَصْحَابُ السَّمُرَةَ" فوالله لكأنَّ عطْفَتَهُمْ حِين سَمِعُوا صَوْتي، عطفةُ البَقَرِ عَلَى أَوْلَادِها، فَقَالُوا: يَا لَبَّيْكَ يا

لبيك، فاقْتَتَلُوا هُمْ والكُفَّارُ، والدَّعْوةُ فِي الْأَنْصَارِ يَقُولُونَ: يَا مَعْشَر الأنصارِ، يَا مَعْشَر الأنصارِ، والدعوةُ على بني الحارث بن الخزرج.

فَنَظَرَ رَسُولُ الله ﷺ وَهُوَ عَلَى بغْلَتِهِ كالْمُتَطَاوِلِ عَلَيْهَا إِلى قِتَالِهِمْ فَقَالَ: "هَذَا حِين حَمِي الْوَطِيسُ" ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ الله ﷺ حَصَيات، فَرَمَى بهنّ وُجُوهَ الكفَّار، ثُمَّ قَالَ: "انهزمُوا وربِّ محمد"، فذَهبتُ أَنْظُرُ فإذا القِتَالُ عَلَى هَيْئَتِهِ فِيما أَرَى، فوالله مَا هُو إِلّا أَنْ رمَاهُمْ بحصيَاتِهِ، فَما زِلْتُ أَرَى حدَّهُم كَلِيلاً، وأَمْرَهُمْ مُدْبِرًا[1]. رواه مسلم.

"الْوَطِيسُ" التنُّور. وَمَعناه: اشتدتِ الحرْبُ. وقوله: "حَدَّهُمْ" هو بالحاء المهملة أي: بأسهم.

الشـرح

حديث العباس رضي الله عنه في قصة حنين. وحنين: هي اسم مكان غزا به النبي ﷺ "ثقيفًا" وكان الصحابة رضي الله عنهم قد فتحوا مكة في رمضان في السنة الثامنة من الهجرة، ومعهم عشرة آلاف من خارج مكة وألفان من أهل مكة، فالجميع اثنا عشر ألفًا، فجعل بعضهم يقول لبعض: لن نغلب اليوم من قلة، أعجبوا بكثرتهم ، ولكن الله تعالى – أراهم أن النصر من عند الله، وأن الكثرة والقوة لا تحولان بين قضاء الله وقدره.

قابلوا ثقيفًا وكانت ثقيف "ثلاثة آلاف وخمسمائة نفر"، والمسلمون اثنا عشر ألفًا ومعهم الرسول ﷺ فكمنت لهم ثقيف في وادي حنين، ومعلوم أنه

(١) رواه مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين، رقم(٣٣٢٤).

إذا كمنوا لهم ثم تقدم بعضهم وتأخر آخرون سوف تحدث الهزيمة، انهزم الصحابة رضي الله عنهم وولوا، ولم يبق مع الرسول ﷺ من اثني عشر ألفًا إلا نحو مائة رجل، كما قال الله تعالى: ﴿ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴾[التوبة: ٢٥]. ولكن محمدًا ﷺ الذي أعطاه الله تعالى الشجاعة العظيمة، والإقدام في موضع الإقدام جعل يركض بغلته نحو العدو وهو يقول ﷺ: "أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب" – يعلمهم عليه الصلاة والسلام – وأمر العباس رضي الله عنه وكان رجلاً جهوري الصوت – أن ينادي الصحابة ليرجعوا، فجعل ينادي: يا أصحاب السمرة.. يا أصحاب السمرة: يا أصحاب السمرة أقبلوا.. هلموا.

والسمرة هي الشجرة التي بايع الصحابة عليها رسول الله ﷺ في الحديبية على ألا يفروا – وهم فروا الآن – فقال: يا أصحاب السمرة يذكرهم بهذه المبايعة، وهذه السمرة شجرة بايع النبي ﷺ تحتها الصحابة على ألا يفروا أبدًا، وفيها يقول الله تعالى: ﴿ لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ ﴾[الفتح: ١٨]. فأخبر الله تعالى أنهم رضي الله عنهم، وأخبر النبي ﷺ "أنه لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة" بشرى عظيمة أنهم لا يدخلون النار لا قليلاً ولا كثيرًا.

فدعاهم العباس رضي الله عنه بهذا – يا أصحاب السمرة –، قالوا: لبيك.. لبيك، وأقبلوا كأنهم عطفة البقر على أولادها الصغار يعني مسرعين جدًّا، فقاتلوا العدو، وأخذ النبي ﷺ حصيات رمى بها وجوه القوم، وقال:

انهزموا ورب محمد، وصار الأمر كذلك، وانهزمت ثقيف وغنم منها النبي ﷺ غنائم كثيرة كثيرة جدًّا ما بين إبل وغنم وأموال.

فالحاصل أن هذا الحديث من آيات الله – عزَّ وجلَّ – حيث نصر الله المؤمنين بعد أن أراهم قوته وأن الأمر أمره – جلَّ وعلا – ليس بالكثرة ولا بالقوة ولا بالعزيمة ولكن النصر من عند الله – عزَّ وجلَّ – قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ﴾ [التوبة: ٢٥ – ٢٧].

وفي هذا الحديث من الفوائد:

منها: شجاعة وجرأة النبي ﷺ حيث تقدم إلى العدو بقوله وفعله، أما فعله فإنه جعل يركض بغلته – التي هو راكب عليها – نحو العدو، وأما قوله: فإعلانه بصوته الرخيم "أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب".

ومنها: أنه يجب على الإنسان ألا يعجب بقوته ولا بكثرته ولا بعلمه ولا بماله ولا بذكائه ولا بعقله. والغالب أن الإنسان إذا أعجب فإنه يهزم بإذن الله: إن أعجب بكثرته هزم، وإن أعجب بعلمه ضل، وإن أعجب بعقله تاه، لا تعجب بنفسك ولا بأي قوة من قواك، بل استعن بالله – عزَّ وجلَّ – وفوض الأمر إليه حتى يتم لك ما تريد.

ومنها: جواز ركوب البغلة، والبغل متولد من بين الحمار والفرس، ينزو الحمار على الأنثى من الخيل فتلد البغل وهو نجس وحرام، لكنه طاهر في ظاهره كالهرة طاهرة ولكن بولها وعذرتها نجسة، وكذلك البغل فعرقه طاهر، ومسه حال ركوبه طاهر، لأن النبي ﷺ ركبه وهو يعرق، وقد يكون المطر، ولم يرد أن النبي ﷺ كان يتحرز منه، فدل ذلك على أنه طاهر وهو القول الراجح.

ومنها: أنه ينبغي للإنسان أن ينادي الناس بما يشجعهم، لأن العباس لم يقل: يا أيها المؤمنون، يا أيها الصحابة بل قال: يا أصحاب السمرة، لأن هذا يشجعهم ويذكرهم بالبيعة التي بايعوا عليها رسول الله ﷺ.

ومنها: أن الله تعالى قد ينصر الفئة القليلة – ولو على باطل – على الفئة الكثيرة ولو على حق. والفئة القليلة هنا الكفار – ثلاثة آلاف وخمسمائة – والفئة الكثيرة: الصحابة: رضي الله عنهم ومعهم رسول الله ﷺ لكن يستفاد من هذا فائدة أيضًا: أن العاقبة للمتقين حتى لو هزم المسلمون بكثرتهم، فإن العاقبة لهم، لأن الله تعالى يقول: ﴿ فَٱصۡبِرۡۖ إِنَّ ٱلۡعَٰقِبَةَ لِلۡمُتَّقِينَ ﴾ [هود: ٤٩]، والله الموفق.

* * *

١٨٥٢ – وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "ثَلَاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، ولا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ولَهُمْ عذابٌ أليمٌ:

شَيْخٌ زانٍ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ، وعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ[١]" رواه مسلم "العَائِلُ": الفقير.

الشـرح

ساق المؤلف – رحمه الله تعالى – من الأحاديث المنثورة ما نقله عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم" كان من عادة النبي ﷺ وحسن بلاغته وبيانه أنه يذكر أحيانًا الأشياء مفصلة محددة حتى يسهل حفظها وفهمها أحيانًا يقول: ﷺ: "ثلاثة لا يُكَلِّمُهُمُ الله يوم القيامة" وأحيانًا يقول: "اثنتان في الناس[٢]" وأحيانًا يقول: "سبعةٌ يُظِلُّهُمُ الله فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ[٣]" وأشباه ذلك كثيرة، لأن الشيء إذا فصل وحدد في العدد صار أضبط للإنسان وأقرب إلى الفهم ولا ينسى.

"وثلاثة": يعني ثلاثة أصناف، وليس المراد ثلاثة أفراد بل ثلاثة أصناف من الناس: "لا يكلمهم الله يوم القيامة" تكليم رضا، وإلا فإنه – عزَّ وجلَّ – يتكلم تكليم غضب حتى يكلم أهل النار لما قالوا: ﴿رَبَّنَآ أَخۡرِجۡنَا مِنۡهَا فَإِنۡ عُدۡنَا فَإِنَّا ظَٰلِمُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٧]. قال لهم: ﴿ٱخۡسَـُٔواْ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾ [المؤمنون: ١٠٨].

---

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية، رقم(١٥٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة، رقم(١٠٠).

(٣) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة، رقم(٦٢٠)، ومسلم: كتاب الزهد، باب ما جاء في الحب في الله، رقم(٢٣١٣).

لكن المراد كلام الرحمة والرضا، فهؤلاء الثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم: أي نظر رحمة وإشفاق وإكرام وعزة بل يذلهم – عزَّ وجلَّ –. "ولا يزكيهم" : أي لا يجعل لهم زكاء بل هم في شقاء دائم – والعياذ بالله –.

الأول: "شيخ زان": يعني كبير السن زان، هذا – والعياذ بالله – زناه أشد من زنا الشاب، لأن دواعي الشهوة فيه ضعيفة على عكس الشاب فدواعي الشهوة فيه قوية قد تغلبه الشهوة على ما في فطرته من كراهة الزنا وبغضه، لكن الشيخ ميت الشهوة، فإذا زنا الشيخ – والعياذ بالله – وهو الكبير دل ذلك على فساد طويته، وأنه يحب الزنا لأنه زنا، لا لقوة شهوة عنده.

الثاني: "ملك كذاب": الملك هو حاكم، له السلطة إذا قال فعل، ولهذا قال ابن الوردي في لاميته المشهورة:

جانب السلطان واحذر بطشه لا تخاصم من إذا قال فعل

فالسلطان يقول وينفذ ويفعل ولا حاجة له إلى الكذب، وإنما عامة الرعية ربما يحتاج الواحد منهم إلى الكذب لينقذ نفسه، لكن السلطان الملك ليس له حاجة إلى الكذب، فإذا كذب فهو من الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم – والعياذ بالله –.

الثالث: "عائل مستكبر": عائل يعني: فقير، سبحان الله! فقير ويستكبر على الناس: فالغني ربما يستكبر لغناه كما قال – عزَّ وجلَّ –: ﴿كَلَّآ

إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ﴾ [العلق: ٦ – ٧]. لكن الفقير ليس له سبب يستكبر به على الناس فإذا استكبر دل ذلك على خبثه وخبث طويته، وأنه رجل طبع على الكبرياء – والعياذ بالله –.

* * *

١٨٥٣ – وعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "سَيْحَانُ وجَيْحَانُ والفُراتُ والنِّيلُ كُلٌّ من أنهارِ الجنة[١]". رواه مسلم.

١٨٥٤ – وَعَنْهُ قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ الله ﷺ بِيَدِي فَقَالَ: "خَلَقَ اللهُ التُّرْبَةَ يَوْمَ السبْتِ، وَخَلَقَ فِيها الجِبَالَ الأحدَ، وَخَلَق الشَّجَرَ يَوْم الإِثْنَيْنِ، وَخَلَقَ الـمَكْرُوهَ يَوْمَ الثُّلاثَاءِ، وَخَلَقَ النُّورَ يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ، وبَثَّ فِيها الدَّوابَّ يَوْمَ الخمِيسِ، وَخَلَقَ آدَم ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْم الجُمُعَةِ فِي آخر الخلْقِ في آخر ساعةٍ من النَّهَارِ فِيمَا بَيْنَ العصْرِ إلى الليل[٢]" رواه مسلم.

الشـرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – في آخر كتابه من الأحاديث المنثورة ما نقله عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فقال: "سيحان وجيحان والنيل والفرات كل من أنهار الجنة" هذه أربعة أنهار في الدنيا وصفها النبي ﷺ بأنها من أنهار

(١) رواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب ما في الدنيا من أنهار الجنة، رقم(٥٠٧٣).

(٢) رواه مسلم: كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام، رقم(٤٩٩٧).

الجنة، فقال بعض أهل العلم: إنها من أنهار الجنة حقيقة، لكنها لما نزلت إلى الدنيا غلب عليها طابع أنهار الدنيا، وصارت من أنهار الدنيا، لأن أنهار الجنة أربعة

[محمد: ١٥] وهذه الأنهار الأربعة في الجنة لا نعلم كيفيتها ولا طعمها لأن النبي ﷺ قال في الجنة عن ربه – عزَّ وجلَّ – في الحديث القدسي: "

لكن سيحان وجيحان والنيل والفرات معلومة وهي تأسن، تتغير مع طول المدة، فللعلماء فيها تأويلان:

أنها من أنهار الجنة حقيقة لكن لما نزلت إلى الأرض صار لها حكم أنهار الدنيا.

والثاني: أنها ليست من أنهار الجنة حقيقة لكنها أطيب الأنهار وأفضلها فذكر النبي ﷺ هذا الوصف لها من باب رفع شأنها والثناء عليها – والله أعلم بما أراد رسوله ﷺ.

. إلى آخر الحديث.

فهذا الحديث رواه الإمام مسلم – رحمه الله – وقد أنكره العلماء عليه فهو حديث ليس بصحيح ولا يصح عن النبي ﷺ لأنه يخالف القرآن

---

(١) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، رقم(٣٠٠٥)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب....، رقم(٥٠٥٠).

الكريم، وكل ما خالف القرآن الكريم فهو باطل، لأن الذين رووا: نَقَلَةٌ بَشَرٌ يخطئون ويصيبون والقرآن ليس فيه خطأ، كله صواب منقول بالتواتر، فما خالفه من أي حديث كان، فإنه يحكم بأنه غير صحيح وإن رواه من رواه، لأن الرواة هؤلاء لا يتلقون عن رسول الله ﷺ مباشرة لكن بواسطة الإسناد: حدثنا فلان عن فلان إلى رسول الله ﷺ مباشرة لكن القرآن ليس فيه خطأ.

فهذا الحديث مما أنكره أهل العلم – رحمهم الله – على الإمام مسلم – رحمه الله – ولا غرابة في ذلك، لأن الإنسان بشر "مسلم وغير مسلم" كلهم بشر يخطئون ويصيبون، فعلى هذا لا حاجة أن نتكلم عليه، ما دام ضعيفًا فقد كفينا إياه – والله الموفق –.

* * *

١٨٥٥ – وعَنْ أبي سُلَيْمان خَالِدِ بْنِ الوليدِ رضي الله عنه قَالَ: لَقد انْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَومَ مُؤتةَ تِسْعةُ أَسْيافٍ، فَمَا بَقِي في يَدِي إلا صفيحة يمانيَّةٌ[1]" رواه البخاري.

١٨٥٦ – وَعَنْ عَمْرو بْنِ العَاصِ رضي الله عنه أَنَّه سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "إِذَا حَكمَ الحَاكِمُ، فَاجْتَهدَ، ثُمَّ أَصَابَ، فَلَهُ أجرانِ، وإِنْ حَكَمَ واجْتَهَدَ، فأخطأ، فله أجرٌ[2]". متفق عليه.

---

(١) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة مؤتة من أرض الشام، رقم(٣٩٣٢).

(٢) رواه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو

١٨٥٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "الْحُمَّى مِن فَيْحِ جهَنَّمَ فأَبْرِدُوها بالماء[1]" متفق عليه.

١٨٥٨ - وَعَنْهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ، صَامَ عَنْه وَلِيُّهُ[2]" مُتَّفَقٌ عليه.

والمختار جوازُ الصَّوْم عَمَّنْ مَاتَ وعليه صومٌ لِهَذَا الحديث، والمُرادُ بالوليِّ: القريب وَرِاثًا كان أو غيرَ وارِثٍ.

الشـرح

هذه الأحاديث المتفرقة التي ذكرها النووي - رحمه الله تعالى - فمنها حديث خالد بن الوليد رضي الله عنه أنه انقطع في يده تسعة أسياف في غزوة مؤتة ولم يبق معه إلا صفيحة يمانية.

خالد بن الوليد رضي الله عنه من أشجع الناس، وكان في غزوة أحد في جيش قريش المشركين وهو ممن كروا على الصحابة رضي الله عنهم من خلف جبل أحد وقاتلوا الصحابة وقاتلوا النبي ﷺ هو وعكرمة بن أبي جهل، ثم مَنَّ الله عليهما بالإسلام، فكانا من قواد المسلمين.

أخطأ، رقم(٦٨٠٥)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، رقم(٣٢٤٠).

(١) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة، رقم(٣٠٢١)، ومسلم: كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي، رقم(٤٠٩٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم، رقم(١٨١٦).

وفي قصتهما دليلٌ على كمال قدرة الله – عزَّ وجلَّ – وأنه بيده أَزِمَّة الأمور، وأنه يضل من يشاء، ويهدي من يشاء، فكم من ضال هداه الله، وكم من مهتد أضله الله، – والعياذ بالله –وانظر إلى حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها[1]". يعني الرجل يعمل حتى لا يبقى على أجله إلا ذراع – أي مدة قريبة – ثم يموت فيسبق عليه الكتاب.

وأما الحديث الثاني: حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر".

المراد بالحاكم هنا القاضي، والظاهر أن المفتي مثله، يعني أن الإنسان إذا اجتهد في طلب الحق، وتبين له شيء من الحق ثم أفتى به – أو حكم به – فهو على خير: إن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد. ولا يضيع الله تبارك وتعالى أجر من أحسن عملا، فدل ذلك على أن الإنسان إذا اجتهد وتحرى الحق وبذل وسعه في ذلك فإن الله سبحانه وتعالى يثيبه على هذا: إذا أصاب فله أجران: الأجر الأول على إصابة الحق والثاني على اجتهاده، وإن أخطأ فله أجر واحد وهو الاجتهاد وبذل الوسع والطاقة في طلب الحق.

---

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته، رقم(٣٠٨٥)، ومسلم: كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، رقم(٤٧٨١).

وأما الحديث الرابع: حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "من مات وعليه صيام صام عنه وليه" يعني إذا مات الإنسان وعليه صيام فإنه يصوم عنه وليه، سواء كان نذرًا أو واجبًا في أصل الشرع. فإذا قدر أن رجلاً أفطر في رمضان، لأنه مسافر، ثم تهاون بعد رمضان ولم يقض، لأنه يجوز للإنسان أن يؤخر القضاء إلى شعبان ولكنه مات قبل القضاء فإن وليه – أي وارثه – يصوم عنه من أم أو أب أو ابن أو بنت أو زوجة.

وهذا ليس على سبيل الوجوب بل على سبيل الاستحباب، فإن لم يصم وليه أطعم عنه عن كل يوم مسكينًا. وكذلك لو كان عليه كفارة ومات قبل أن يؤديها مع تمكنه منها فإنه يصوم عنه وليه، وكذلك لو نذر أن يصوم ثلاثة أيام وتمكن من صيامها ومات قبل أن يصوم فإنه يصوم عنه وليه، فإن لم يفعل فإنه يطعم عن كل يوم مسكينًا، والله الموفق.

وأما حديث عائشة رضي الله عنها وهو الحديث الثالث فهو أن النبي ﷺ أخبر أن "الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء".

الحمى: هي المرض الذي يصيب الإنسان بالحرارة في جسمه، هذه من فيح جهنم، كما قال النبي ﷺ: أما كيف وصل فيح جهنم إلى بدن الإنسان فهذا أمره إلى الله ولا نعرفه، ما ندري، لكن نقول كما قال النبي ﷺ: "إنَّ الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء"، يعني: صبوا على المريض ماء يبرده، وهذا من أسباب الشفاء لمن أصيب بالحمى، وقد شهد الطب الحديث بذلك، فكان من جملة علاجات الحمى أن الأطباء يأمرون المريض أن يتحمم بالماء وكلما كان أبرد على وجه لا مضرة فيه فهو أحسن وبذلك تزول

الحمى بإذن الله. والله الموفق.

* * *

١٨٥٩ – وعَنْ عوفِ بن مالك بن الطفيل أن عائشة رضي الله عنها حُدِّثَتْ أنَّ عبد الله بن الزُّبير رضي الله عنهما قال في بيع أو عطاء أعطتْهُ عائشةُ رضي الله عنها: والله لَتَنْتَهِينَّ عائشةُ، أو لأحْجُرَنَّ عليها، قالتْ: أهُوَ قَالَ هَذا؟ قالوا: نعمْ، قَالَتْ: هُو لله عليَّ نَذْرٌ أَنْ لا أُكَلِّمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أبدًا، فاستشفع ابن الزُّبير إليها حين طَالَتِ الهِجْرَةُ. فَقَالَتْ: لَا والله لا أُشَفِّعُ فِيهِ أبدًا، ولا أتَحَنَّثُ إِلَى نَذْرِي فلمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبير كَلَّمَ المِسْوَرَ بْنَ مخرمة، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بن الأَسْود بْنِ عبد يغُوثَ وَقَالَ لَـهُما: أنْشُدُكُما الله لما أدخلْتُمَاني عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عَنْهَا فإنَّها لا يحِلُّ لَهَا أن تَنْذرَ قَطِيعَتِي، فَأَقْبَلَ بِه المسورُ، وَعَبْدُ الرحمن حتَّى استأذنَا عَلَى عائشةَ، فَقَالا: السَّلامُ عليك ورحمةُ الله وبركاته، أَنَدْخُلُ؟ قَالَتْ عائشة: ادخُلُوا. قالوا: كُلُّنَا؟ قالت: نعم ادخُلُوا كُلُّكُمْ، ولا تعلم أَنَّ مَعَهُما ابنَ الزبير، فلمَّا دَخَلُوا، دَخَل ابنُ الزُّبَيْرِ الحجَابَ، فاعتنق عائِشَةَ رضي الله عنها وطَفِقَ يُنَاشِدُهَا وَيَبْكِي، وطفِقَ المِسْورُ، وعَبْدُ الرحمن يُناشدانِهَا إلا كلَّمَتْهُ وقَبِلَتْ منه، ويقُولَان: إنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمَتْ مِنَ الهجرَةِ، ولا يحلُّ لمسْلِم أن يَهْجُرَ أخاهُ فَوْقَ ثلاثِ ليالٍ، فلمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عائشةَ مِنَ التَّذْكِرَةِ والتَّخْرِيجِ، طَفِقَتْ تُذَكِّرُهُما وَتَبْكِي، وَتَقُول: إني نَذَرْتُ والنَّذْرُ شديدٌ، فلم يَزَالا بها حتى كَلَّمَتِ ابْنَ

الزُّبير، وأعتقتْ في نذْرِهَا ذلك أربعين رقبةً، كانت تَذْكُر نَذْرَهَا بعد ذلك فَتُبْكِي حتى تَبُلَّ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا[1]. رواه البخاري.

الشـــرح

هذا حديث عظيم فيه فوائد، ذكره المؤلف – رحمه الله تعالى – في الأحاديث المنثورة.

عن عائشة رضي الله عنها أم المؤمنين وأفضل زوجاته بعد موته، وكانت من كانت في العلم والعبادة والرأي والتدبير، وكان عبد الله بن الزبير وهو ابن أختها أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهم سمع عنها أنها تبرعت وأعطت عطايا كثيرة فاستكثر ذلك منها وقال: لئن لم تنته لأحجرن عليها، وهذه كلمة شديدة بالنسبة لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، لأنها خالته وعندها من الرأي والعلم والحلم والحكمة ما لا ينبغي أن يقال فيها ذلك القول، والحجر عليها منعها من التصرف في مالها أو التبرع الكبير من مالها، فسمعت بذلك، وأخبرت به، أخبرها بذلك الواشون الذين يشون بين الناس ويفسدون بينهم بالنميمة – والعياذ بالله – والنميمة من كبائر الذنوب وقد حذَّر الله من النمام وإن حلف – فقال: ﴿ وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ۝ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍۭ بِنَمِيمٍ ﴾ [القلم: ١٠ – ١١]. ومرَّ النبي ﷺ بالمدينة على قبرين من قبور المسلمين فقال: "إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير[2]" يعني لا يعذبان في أمر

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب الهجرة، رقم(٥٦١١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الوضوء، باب ما جاء في غسل البول، رقم(٢١١)، ومسلم: كتاب

شاق وأمر صعب بل يسهل بالنسبة للقيام به، لا بالنسبة لعظمه عند الله-.

"أما أحدهما : فكان لا يستنزه من البول" يعني لا يستنجي استنجاءً تامًّا وإذا أصاب البول ثوبه أو بدنه لا يبالي فصار يعذب في قبره.

"وأما الآخر: فكان يمشي بالنميمة" يأتي للناس فيخبر بعضهم بما قال البعض في الآخر من أجل أن يفرق بينهم – والعياذ بالله – فالنميمة من كبائر الذنوب يعذب عليها النمام في قبره، ولا يدخل الجنةَ نمامٌ – نسأل الله العافية .

الحاصل أن هذه الكلمة وصلت إلى عائشة إنه أراد أن يحجر عليها فنذرت رضي الله عنها ألا تكلمه أبدًا، وذلك لشدة ما حصل لها من الانفعال على ابن أختها وهجرته.

ومن المعلوم أن هجر أم المؤمنين رضي الله عنها لابن أختها سيكون شديدًا عليه، فحاول أن يسترضيها ولكنها أصرت، لأنها ترى أن النذر شديد، فاستشفع إليها برجلين من أصحاب رسول الله رضي الله عنهما وفعلا حيلة بأم المؤمنين لكنها حيلة حسنة، لأنها أدت إلى مقصود حسن وهو الإصلاح بين الناس، والكذب في الإصلاح بين الناس باللسان جائز فكيف بالأفعال؟ استأذنا على عائشة رضي الله عنها فسلما عليها، وهذه هي السنة عند الاستئذان أنك إذا قرعت الباب على شخص تقول: السلام عليكم.

ثم استأذناها في الدخول فقالا: ندخل؟ قالت: نعم، قالوا: كلنا، قالت: كلكم، ولم تعلم أن عبد الله بن الزبير ﷺ معهما لكنها لم تقل: هل معكم

الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء، رقم(٤٣٩).

عبد الله بن الزبير فلم تستفصل وأتت بقول عام: ادخلوا كلكم، فدخلوا، فلما دخلوا عليها وإذا عليها الحجاب: حجاب أمهات المؤمنين وهو عبارة عن ستر تستتر به – أمهات المؤمنين – يراهن الناس وهو غير الحجاب الذي يكون لعامة النساء، لأن الحجاب الذي لعامة النساء هو تغطية الوجه والبدن، ولكن هذا حجاب يكون حاجبًا وحائلاً بين أمهات المؤمنين والناس، فلما دخلا البيت دخل عبد الله بن الزبير الحجاب، لأنه ابن أختها فهي من محارمه فأكب عليها يقبلها ويبكي ويناشدها الله – عزَّ وجلَّ – ويحذرها من القطيعة ويبين لها أن هذا لا يجوز لكنها قالت: النذر شديد، ثم إن الرجلين أقنعاها بالعدول عما أصرت عليه من الهجر، وذكَّراها بحديث النبي ﷺ: "إنه لا يحل للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاث" حتى اقتنعت وبكت وكلَّمت عبد الله بن الزبير ولكن هذا الأمر أهمَّهَا كثيرًا، فكانت كلما ذكرته بكت رضي الله عنها، لأنه شديد.

وهذه قاعدة في كل إنسان يخاف الله، كل من كان بالله أعرف كان منه أخوف. كلما ذكرت هذا النذر وأنها انتهكته بكت رضي الله عنها ومع هذا أعتقت أربعين عبدًا من أجل هذا النذر ليعتق الله تعالى رقبتها من النار، وفي هذا دليلٌ على شدة إيمان أمهات المؤمنين وحرصهن على العتق من النار والبراءة من عذاب النار.

ففي هذا الحديث فوائد:

١- أن الإنسان لا يحل له أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام ولا سيما إذا كان قريبًا وأنه يجب عليه أن يحنث ويكفر، لقول النبي ﷺ: "من حلف على

يمين فرأى غيرها خيرًا فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه[1]" فلو حلفتَ على فلان ألا تدخل بيته وهو من أقاربك لأنه أساء إليك، فهذا حرام عليك أن تهجره، ويجب عليك أن تكفر عن يمينك وأن تصل رحمك وقريبك، والله عزَّ وجلَّ غفور رحيم بالنسبة لليمين إذا كفرت عن يمينك، وأتيت الذي هو خير كما أمر النبي ﷺ.

٢ – فضيلة الإصلاح بين الناس، ومعلوم أن الإصلاح بين الناس من أفضل الأعمال قال الله تعالى: ﴿ لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾[النساء: ١١٤] .

٣ - جواز الحيل إذا لم تصل إلى شيء محرم، لأن عائشة رضي الله عنها تحيل عليها الرجلان في الدخول عليها ومعهما عبد الله بن الزبير.

٤ – رقة قلوب الصحابة وسرعة بكائهم رضي الله عنهم من خشية الله عزَّ وجلَّ وهذا دليلٌ على لين القلب وخشيته لله، وكلما كان قلب الإنسان أقسى كان من البكاء أبعد – والعياذ بالله –، ولذلك نرى الناس لما كانوا أقرب للآخرة من اليوم نجد فيهم الخشوع والبكاء وقيام الليل واللجوء إلى الله والصدقة وفعل الخير، لكن لما قست القلوب صارت المواعظ تمر عليها مرور الماء على الصفا لا تنتفع به إطلاقًا نسأل الله لنا ولكم العافية.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها، رقم(٣١١٥).

١٨٦٠ – وعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ إِلَى قَتْلَى أُحُدٍ، فَصَلَّى عَلَيْهِمْ بَعْدَ ثَمانِ سِنِينَ كالْمُوَدِّعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ إلى المنْبَرِ، فَقَالَ: "إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُم فَرَطٌ وَأَنَا شهيدٌ عَلَيْكُمْ، وإنَّ موعِدَكُم الحوضُ، وإنِّي والله لأنظرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هذا، أَلَا وإِنِّي لستُ أخشَى عَلَيْكُمْ أن تُشْرِكُوا، وَلَكِنْ أخْشَى عليكمُ الدُّنْيَا أن تَنَافسُوهَا" قَال: فكانتْ آخِرَ نظرَةٍ نظرتُها إلى رسول الله ﷺ[1]. متفق عليه.

وفي رواية[2]: وَلَكِنِّي أخشى عليكم الدنيا أن تنافسُوا فيها، وتقْتَتِلُوا فتَهْلِكُوا كما هلكَ من كان قبلكم" قال عقبة: فكان آخر ما رأيتُ رسول الله ﷺ على المنبر.

وفي رواية قال[3]: "إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ وَأَنَا شهيدٌ عَلَيْكُمْ وإِنِّي لأنظرُ إِلى حَوْضِي الآن، وَإِنِّي أُعْطِيْتُ مَفَاتِيْحَ خَزَائِنِ الأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيْحَ الأرضِ، وإِنِّي وَالله مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشرِكُوا بَعْدِي وَلَكِنْ أخافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيْهَا".

والمراد بالصلاة على قتلى أحد: الدُّعاء لهم، لا الصلاة المعروفة.

---

(١) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة أحد، رقم(٣٧٣٦)، ومسلم: كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ، رقم(٤٢٤٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد، رقم(١٢٥٨)، ومسلم: كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ، رقم(٤٢٤٨).

(٣) رواه مسلم، كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ، رقم (٢٢٩٦).

الشـرح

هذا الحديث نقله المؤلف – رحمه الله تعالى – في آخر أبوابه في الأحاديث المنثورة عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ خرج إلى أحد فصلى على الشهداء هناك – أي دعا لهم كما قال المؤلف – رحمه الله – وليس المراد الصلاة المعروفة، لأن صلاة الجنازة المعروفة إنما تكون قبل الدفن لا بعده، إلا من فاته الصلاة عليه قبل الدفن يصلي عليه بعده، لكن هذه الصلاة بمعنى الدعاء كما في قوله تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ [التوبة: ١٠٣]. يعني ادع لهم، ثم صعد المنبر ﷺ وخطب الناس كالمودع، وأخبر أنه يرى حوضه، ماؤه أشد بياضًا من اللبن وأحلى من العسل وأطيب من المسك رائحة، وآنيته كنجوم السماء في الكثرة والنور – هذا الحوض يرده الناس وهم عطاش – من طول المقام يوم القيامة ويشرب منه المؤمنون – جعلنا الله وإياكم ممن يشربون منه بمنه وكرمه – ويذاد عنه المجرمون الكافرون، فمن شرب من شريعته في الدنيا واهتدى بسنته واتبع آثاره فليبشر أنه سيشرب من حوضه يوم القيامة، ومن لم يكن كذلك حرم إياه، والعياذ بالله.

كان الرسول ﷺ يقول: "إنه ينظر إلى حوضه الآن" كشف له عنه في الدنيا، كما كشف عنه حين رأى الجنة ورأى النار في صلاة الكسوف – وهذه أمور غيبية – لا نعرف كيف ذلك، ولكن الله ورسوله أعلم، وعلينا أن نؤمن ونصدق، فهذا الحوض يرده الناس يوم القيامة ويشربون منه إلا من طغى

واستكبر – والعياذ بالله – وأخبر ﷺ أنه لا يخشى على أمته الشرك، لأن البلاد – ولله الحمد – فتحت وصار أهلها إلى التوحيد، ولم يقع في قلب النبي ﷺ أنه يقع الشرك بعد ذلك، لكن لا يفهم من هذا – أي من كونه لا يخاف الشرك على أمته – ألا يقع، فإن الشرك وقع الآن، وهو موجود الآن: فمن المسلمين من يقول: إنه مسلم وهو يطوف بالقبور، ويسأل المقبورين ويذبح لهم، وينذر لهم، فالشرك موجود، والرسول ﷺ لم يقل: إنكم لن تشركوا حتى نقول: إن ما وقع ليس بشرك، لأن الرسول نفى أن يكون الشرك، وهو لا ينطق عن الهوى لكن قال: "إني لا أخاف" وهذا بناء على وقوع الدعوة في عهده ﷺ وبيان التوحيد وتمسك الناس به، لكن لا يلزم من هذا أن يستمر ذلك إلى يوم القيامة، ولهذا وقع الشرك، ويدل لهذا أنه صح عن الرسول ﷺ: "لا تقوم الساعة حتى يعبد فئام من أمته الأوثان". أي جماعات كبيرة، ولكن الرسول ﷺ في تلك الساعة لا يخشى على أمته الشرك، لكن خشي شيئًا آخر – الناس أسرع إليه – وهو أن تفتح الدنيا على الأمة فيتنافسوها ويتقاتلوا عليها، فتهلكهم كما أهلكت مَنْ قبلهم، وهذا هو الذي وقع الآن، فقد فتحت الدنيا وجاءتنا من كل جانب وصار فيها ما لا يخطر على البال مما سبق، ولو أن أحدًا حدَّث به من قبل لم يصدق، لكنه وقع، فصار الناس الآن يتنافسون فيها ويتقاتلون عليها، فأهلكتهم كما أهلكت من كان قبلهم، والذين لم يقاتلوا

عليها صارت قلوبهم للدنيا – والعياذ بالله – الدنيا همهم في المنام واليقظة، والقعود والقيام، والليل والنهار، حتى أصبح المثل المشهور الخاطئ واقعًا على كثير من الناس "الحلال ما حلَّ باليد من حرام أو حلال" وحتى صدق فيهم قول الرسول ﷺ: "يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء ما أخذ منه أمن الحلال أم من الحرام" – والعياذ بالله – أصبح الناس الآن يتقاتلون على الدنيا.

والعجب أن الإنسان يسعى وراء الدنيا التي خُلِقت له فيكون كأنه هو الذي خُلِق لها – والعياذ بالله – يخدمها خدمة عظيمة، يرهق فيها بدنه وعقله وفكره وراحته والأنس بأهله ثم ماذا؟ قد يفقدها في لحظة!! يخرج من بيته ولا يرجع إليه، ينام على فراشه ولا يستيقظ منه، وهذا مشاهد، والعجب الآخر أن هذه الآيات نشاهدها، ولكن القلوب قاسية، نشهد مَنْ عقد على امرأة ثم مات قبل أن يدخل عليها!! مع شدة شوقه إليها وبعد أمله ولكن حال دونه المنون، نجد أن أناسًا معهم بطاقات دعوة زواجهم ثم يموتون وهي في سياراتهم.

إذًا فما فائدة الدنيا وهي إلى هذا الحد في الغرور؟! لذلك أخبر النبي ﷺ وهو الرحيم بالمؤمنين الرءوف بهم الشفيق عليهم: إنما يخشى علينا أن تفتح علينا الدنيا فنتنافس فيها وهذا هو الواقع.

فاحذر – يا أخي – لا تغرنك الحياة الدنيا ولا يغرنك بالله الغرور، أنت

---

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب من لم يبال من حيث كسب المال، رقم(١٩١٨).

إن وسَّع الله عليك الرزق وشكرته فهو خير لك، وإن ضيق عليك الرزق فصبرت فهو خيرٌ لك، أما أن تجعل الدنيا أكبر همك ومبلغ علمك فهذه خسارة في الدنيا والآخرة – أعاذنا الله وإياكم من الفتن ما ظهر منها وما بطن .

* * *

١٨٦١- وَعَنْ أَبِي زَيْدٍ عَمرو بْنِ أَخْطَبَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ الله ﷺ الْفَجْرَ، وَصَعِدَ المنبر، فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهْرُ، فَنَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ حَتَّى حَضَرَتِ العصرُ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ، فَأَعْلَمُنَا أَحْفَظُنَا[1]. رواه مسلم.

١٨٦٢ – وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعصِيَ اللهُ، فَلَا يَعْصِه[2]" رواه البخاري.

الشرح

هذان الحديثان من الأحاديث التي ذكرها الحافظ النووي ـ رحمه الله ـ في آخر كتابه رياض الصالحين من الأحاديث المنثورة التي لا تختصُّ بباب، دون باب فمنها هذا الحديث الدال على أن النبي ﷺ أخطب الناس وأن الله

(١) رواه مسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إخبار النبي ﷺ، رقم(٥١٤٩).
(٢) رواه البخاري: كتاب الأيمان والنذور، باب النذر في الطاعة، رقم(٦٢٠٢).

تعالى أعطاه فصاحة لم يعطها أحدًا غيره، فقد صلى الفجر ذات يوم وصعد المنبر وخطب الناس حتى أذن الظهر، ثم نزل فصلى الظهر، ثم عاد فصعد المنبر وخطب حتى أذن العصر، فنزل وصلى العصر، ثم صعد المنبر فخطب حتى غابت الشمس، يعني يومًا كاملاً من صلاة الفجر إلى غروب الشمس وهو ﷺ يخطب، ولم يذكر أنه خرج إلى البيت ليتغدى أو نحو ذلك، فإما أن يكون صائمًا وإما أن يكون قد انشغل بما هو أهم، وكذلك أيضًا لم يذكر أنه صلى راتبة الظهر فيكون هنا اشتغل عن الراتبة بما هو أهم، لأن موعظة الناس وتعليم الناس أهم من الراتبة، فإن دار الأمر بين أداء الراتبة والتعليم فالتعليم أفضل.

قال: "وأخبرنا بما كان وما يكون" يعني مما أطلعه الله عليه وليس يعلم الغيب إلا ما أطلعه الله عليه فقط، فأعلمه الله – عزَّ وجلَّ – في ذلك اليوم شيئًا من علوم الغيب الماضية ومن الغيوب المستقبلة وأخبر بها ﷺ.

"فأعلمنا أحفظنا" يعني منا من علم وحفظ وبقي ذلك في ذهنه ومنا من لم يحفظ، وأعلمهم أحفظهم، ففي هذا دليلٌ على قوة النبي ﷺ ونشاطه وحرصه على إبلاغ الرسالة حتى قام يومًا كاملاً.

أما الحديث الثاني - - فهو حديث عائشة أن النبي ﷺ قال: "مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِه".

النذر: هو أن يلزم الإنسان نفسه شيئًا لله- عزَّ وجلَّ – مثل أن يقول: لله عليَّ نذر أن أصوم، أو أن أصلي ، أو أن أقرأ القرآن، أو أن أحج ، أو أن أعتمر، أو أن أتصدق... إلخ والنذر إما حرام وإما مكروه، فبعض العلماء

يرى أن النذر حرام وأنه لا يحل للإنسان أن ينذر، لأنه يكلف نفسه ما هو في غنى عنه، وكم من إنسان نذر ولم يوف! وكم من إنسان نذر وتعب في الوفاء! وكم من إنسان نذر وذهب إلى أبواب العلماء يستفتيهم لعله يجد رخصة! والمهم: أن النبي ﷺ نهى عن النذر، ومنهم من قال: إنه للكراهة، ولكن إذا نذر أن يطيع الله وجب عليه أن يطيع الله وجوبًا: فإذا قال: لله عليَّ نذر أن أصوم كل يوم إثنين من كل أسبوع وجب عليه أن يصوم كل يوم إثنين في الأسبوع، ولا يحل له أن يخلف إلا لعذر كمرض ونحوه، وإذا نذر أن يصلي كل يوم ركعتين لله في الضحى وجب عليه أن يصلي ركعتين، وإذا نذر أن يتصدق بـ ١٠٠ درهم وجب عليه أن يتصدق لزومًا. مع أنه كان في حِلٍّ من ذلك إن شاء صام، وإن شاء لم يصم، وإن شاء صلى وإن شاء لم يصل، في غير فرائض الله فهو في حل وسعة، فيذهب فيضيق على نفسه، والعجب أن بعض الناس – نسأل الله لنا ولهم الهداية – إذا كان مريضًا قال: "لله علي نذر إن عافاني الله لأفعلن كذا وكذا" سبحان الله! الله لا يعافيك إلا إذا أعطيت الشرط!! ولهذا أشار النبي ﷺ لذلك فقال: "إن النذر لا يرد شيئًا[1]" إذا أراد الله أمرًا – سواء نذرت أو لم تنذر – سيتم، وقال: "إنه لا يأتي بخير[2]" وصدق ﷺ النذر ما فيه خير، فكم من إنسان نذر ولم يوف.

واعلم أنك إذا نذرت، على شرط فلم توف إذا حصل الشرط فإنك

---

(١) رواه البخاري: كتاب القدر، باب إلقاء النذر العبد إلى القدر، رقم(٦٦١٨)، ومسلم: كتاب النذر، باب النهي عن النذر، وأنه لا يرد شيئًا، رقم(٣٠٩٣).

(٢) رواه مسلم: كتاب النذر، باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئًا، رقم(٣٠٩٥).

مهدد بأمر عظيم، مهدد بنفاق يجعله الله في قلبك حتى تموت قال الله – عزَّ وجلَّ – ﴿ وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ [التوبة: ٧٥]. عاهدوا الله: إن أعطانا مالاً لنتصدقن منه ونقوم بطاعة الله ﴿ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ ﴾ [التوبة: ٧٦]. وتم لهم مطلوبهم ﴿ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ ﴾ ولم يتصدقوا وتولوا ولم يكونوا من الصادقين وما وفوا بما عاهدوا الله عليه ﴿ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ ﴾ [التوبة: ٧٧]. نفاق دائم، لا يوفقون إلى التوبة منه، ولا تنسلخ قلوبهم منه، بل يبقى النفاق في قلوبهم إلى أن يموتوا – والعياذ بالله – فيموتوا على النفاق لما أخلفوا الله تعالى من الصدقات وبما كانوا يكذبون من قولهم إنا سنكون من الصالحين، فالمهم – يا أخي المسلم – احذر النذر، وحذِّر إخوانك المسلمين وقل للمريض: إن أراد الله لك شفاء شفاك بدون نذر، وقل للتلميذ: إن أراد الله أن تنجح نجحت بدون نذر، وقل لمن ضاع منه شيء: إن أراد الله أتاك به من غير نذر واصدق الله في نفسك وإذا حصل ذلك الشيء فحينئذ اشكر الله، وتصدق بما شئت، أو صم، أو صلِّ، أما أن تنذر وكأن الله – عزَّ وجلَّ – لا يأتي إلا إذا شرط له شرط – نسأل الله العافية ولهذا فالقول بتحريم النذر قول قوي، وإليه مال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله –.

أما "من نذر أن يعصي الله فلا يعصه" لو نذر أن يشرب الخمر مثلاً حرم عليه شربها، ولا يحل له أن يشرب الخمر بالنذر، فلا وفاء لنذر في معصية الله، ولو نذر أن يعتدي على شخص فلا يحل أن يعتدي عليه ولو نذر، ولو

نذر أن يغتاب شخصًا فلا يحل له أن يغتابه، ولو نذر أن يقاطع قريبه لم يحل له أن يقاطع قريبه، ولو نذر أن يعق والديه لم يحل له أن يعق والديه، لأن ذلك معصية، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعص، ولكن ماذا يفعل؟ قال أهل العلم: إنه لا يعصي الله ويكفر كفارة يمين: يطعم عشرة مساكين أو يكسوهم أو يعتق رقبة فإن لم يجد صام ثلاثة أيام متتابعة لحديث ورد في ذلك عن النبي ﷺ، والله الموفق.

* * *

١٨٦٣- وَعَنْ أُمِّ شُرَيكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَمَرَهَا بقَتْلِ الأوزاغِ، وقال: "كَانَ ينفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيْمَ[1]" متفقٌ عليه.

١٨٦٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "مَنْ قَتَل وزَغَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبةٍ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسنةً، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ، فَلهُ كَذَا وَكَذَا حسنةً دُون الْأُولى، وَإِنْ قَتَلها فِي الضَّرْبَةِ الثَّالِثَةِ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسنةً[2]".

وَفِي رِواية[3]: "مَنْ قَتَل وزغًا في أَوَّلِ ضَرْبةٍ، كُتِب له مائةُ حسنةٍ" وفي الثَّانِيَّة دُون ذَلِكَ، وَفِي الثَّالِثَةِ دون ذلك" رواه مسلم.

---

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى واتخذ الله إبراهيم خليلاً، رقم(٣١٠٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب السلام، باب استحباب قتل الوزغ، رقم(٤١٥٦).

(٣) رواه مسلم، كتاب السلام، باب استحباب قتل الوزغ، رقم (٢٢٤٠).

قَال أهل اللُّغة: الوزغُ: العظام من سامَّ أبرصَ.

الشـرح

هذان الحديثان في قتل الوزغ: والوزغ سام أبرص، هو هذا الذي يأتي في البيوت ويؤذي الناس، وقد أمر النبي ﷺ بقتله، وكان عند عائشة رضي الله عنها رمح تتبع به الأوزاغ وتقتلها، وأخبر النبي ﷺ أن من قتله في أول مرة فله كذا وكذا من الأجر، وفي الثانية أقل، وفي الثالثة أقل، كل ذلك تحريضًا للمسلمين على المبادرة لقتله، وأن يكون قتله بقوة ليموت في أول مرة، وسماه النبي ﷺ فاسقًا، وأخبر أنه كان ينفخ النار على إبراهيم – والعياذ بالله – حين ألقاه أعداؤه في النار من أجل أن يشتد لهبها، مما يدل على عداوته التامة لأهل التوحيد والإخلاص، ولذلك ينبغي للإنسان أن يتتبع الأوزاغ في بيته أو في السوق، أو في المسجد، ويقتلها امتثالاً لأمر النبي ﷺ واحتسابًا للثواب والأجر، لأن في حديث أبي هريرة الذي ذكره المؤلف أن من قتله في أول مرة فله مائة حسنة وفي الثانية سبعون حسنة، وفي الثالثة دون ذلك، وكل إنسان منا يسعى لكسب الحسنات، نسأل الله الهداية إليها، فاحرص يا أخي على قتل الوزغ إما بيدك أو بالنعل أو بالحجر أو بالحصى أو بغير ذلك، وسبق أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كانت قد أعدت لذلك شيئًا يشبه الرمح تقتل به الأوزاغ، والله الموفق.

* * *

١٨٦٥- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "قَالَ رجُلٌ: لأتصدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا في يَدِ سَارِقٍ، فَأَصْبَحُوا يتحَدَّثُون: تُصُدِّقَ عَلَى سَارِقٍ! فَقَال: اللهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ لَأَتَصدقَنَّ بِصَدقةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زانيةٍ، فَأَصْبحُوا يتحدَّثُون: تُصُدِّق الليلةَ عَلَى زانِيةٍ! فَقَالَ: اللهُمَّ لَكَ الحمْدُ عَلَى زَانِيةٍ؟! لَأتصدَّقَنَّ بِصَدقةٍ، فَخَرَجَ بصدقَتِهِ، فَوَضعها في يد غَنِيٍّ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ عَلى غَنيٍّ! فَقَالَ: اللهُمَّ لَكَ الحمْدُ عَلَى سارقٍ، وَعَلَى زانيةٍ، وَعَلَى غنيٍّ! فَأُتي فَقِيل لَهُ: أَمَّا صَدقتُكَ عَلَى سَارِقٍ، فَلَعَلَّه أَنْ يستعفَّ عن سرقته، وأما الزانية فلعَلَّها تستعفُّ عن زناها، وأما الغني فلعله أن يعتبر، فيُنْفِقَ مما آتاه الله[1]" رواه البخاري بلفظه، ومسلم بمعناه.

الشـرح

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في قصة الرجل الذي خرج يتصدق – ومعروف أن الصدقة على الفقراء والمساكين – فوقعت صدقته في يد سارق، فأصبح الناس يتحدثون: تصدق الليلة على سارق، والسارق ينبغي أن يعاقب لا أن يُعطى ويُنمى ماله فقال هذا الرجل المتصدق: "الحمد لله" حمد الله، لأن الله – تعالى – محمود على كل حال، وكان من هدي النبي ﷺ أنه إذا أصابه ما

(١) رواه البخاري: كتاب الزكاة، باب إذا تصدق على غني وهو لا يعلم، باب ...، رقم(١٣٣٢)، ومسلم: كتاب الزكاة، باب ثبوت أجر المتصدق وإن وقعت الصدقة فيه..، رقم(١٦٩٨).

يسره قال: "الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات"، فإذا أتاك ما يسرك فقل الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات. وإذا أصابه خلاف ذلك قال: "الحمد لله على كل حال" هذا هو هدي النبي عليه الصلاة والسلام.

وأما ما يقولُه بعض الناس "الحمد لله الذي لا يُحمد على مكروه سواه" فهذه عبارة لا ينبغي أن تقال، لأن كلمة "على مكروه" تنبئ عن كراهتك لهذا الشيء وأن هذا فيه نوعًا من الجزع، ولكن قل كما قال النبي ﷺ: "الحمد لله على كل حال".

والإنسان لا شك أنه في هذه الدنيا يومًا يأتيه ما يسره، ويومًا يأتيه ما لا يسره فإن الدنيا ليست باقية على حال، وليست صافية من كل وجه، بل صفوها مشوب بالكدر – نسأل الله أن يكتب لنا ولكم بها نصيبًا للآخرة – لكن إذا أتاك ما يسرك فقل: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وما يسوءك فقل: الحمد لله على كل حال، ثم إنه خرج هذا الرجل فقال: لأتصدقن الليلة فوقعت صدقته في يد زانية – امرأة بغي والعياذ بالله.

"فأصبح الناس يتحدثون: تُصدق الليلة على زانية" وهذا شيء لا يقبله العقل ولا الفطرة فقال: الحمد لله، ثم قال: لأتصدقن الليلة، وكأنه رأى أن صدقته الأولى والثانية لم تقبل، فتصدق، فوقعت صدقته في يد غني، والغني ليس من أهل الصدقة بل من أهل الهدية والهبة والكرامة وما أشبه ذلك.

"فأصبح الناس يتحدثون: تصدق الليلة على غني" فقال: الحمد لله،

---

(١) رواه ابن ماجه: كتاب الأدب، باب فضل الحامدين، رقم(٣٧٩٣).

على سارق وزانية وغني، وقد كان يريد أن تقع صدقته في يد فقير متعفف نزيه، لكن كان أمر الله قدرًا مقدورًا، فقيل له: إن صدقتك قد قبلت، لأنه مخلص، قد نوى خيرًا لكنه لم يتيسر له، وقد قال النبي ﷺ في هذا الشأن: "إذا حكم الحاكم فاجتهد فأخطأ فله أجر[1]" فهذا مجتهد ولم يتيسر له ما يريد فقيل له: أما صدقتك فقد قبلت. "وأما السارق فلعله أن يستعف عن السرقة"، ربما يقول: هذا مال يكفيني، "وأما البغي فلعلها أن تستعف عن الزنا"، لأنها ربما كانت تزني – والعياذ بالله – ابتغاء المال وقد حصل لها ما يكفها عن الزنا. "وأما الغني فلعله يعتبر فينفق مما آتاه الله".

وهكذا النية الطيبة تنتج عنها الثمرات الطيبة، وكل هذا الذي ذكر متوقع وربما يكون. يستعف السارق عن السرقة، والبغي عن الزنا والغني يعتبر.

ففي هذا الحديث دليلٌ على أن الإنسان إذا نوى الخير وسعى فيه وأخطأ فإنه يكتب له، ولا يضره، ولهذا قال العلماء – رحمهم الله –: إذا أعطى زكاته من يظنه من أهل الزكاة فتبين أنه ليس من أهلها فإنها تجزئه، مثلاً رأيت رجلاً عليه ثياب رثة تحسبه فقيرًا فأعطيته الزكاة، ثم تحدث الناس أنه غني وعنده أموال كثيرة فتجزئك الزكاة؛ لأنه قيل لهذا الرجل: [أما صدقتك فقد قبلت]، وكذلك إذا أعطيتها غيره ممن ظننته مستحقًّا ولم يكن كذلك فإنها تجزئك. والله الموفق.

* * *

(١) سبق تخريجه ص(٦٧٥).

١٨٦٦ - وعَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي دَعْوَةٍ، فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّراعُ، وكانت تُعْجِبُهُ، فَنَهس منها نَهْسَةً وَقَال: أَنَا سيِّدُ النَّاس يَوْمَ القيامة، هل تدرُون مِمَّا ذاك؟ يجمعُ الله الأولين والآخرين في صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيُبْصِرُهُمُ النَّاظر، ويسمعهم الدَّاعي، وتدنُو منهم الشَّمس، فيبلغ الناس من الغَمِّ والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون، فيقول النَّاس: أَلَا تَرَوْنَ إلى ما أنتُم فيه، إلى ما بلغكم، أَلَا تَنْظُرُوْنَ من يشفعُ لكم إلى ربِّكُمْ؟

فيقول بعض الناس لبعضٍ: أبوكمْ آدمُ، ويأتونَهُ فيقولون: يا آدمُ أنتَ أبو البَشَرِ، خلقك اللهُ بيده، ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة، فسجدوا لك وأسكنك الجنة، ألا تشفع لنا إلى ربِّكَ؟ ألا ترى ما نحنُ فيه، وما بلغنا!؟ فقال: إنَّ رَبِّي غضب اليوم غضبًا لم يغضَبْ قَبْله مثلهُ، ولا يغضب بعده مثله، وإنه نهاني عن الشجرة، فعصيتُ، نفسي نفسي نفسي، اذهَبُوا إلى غيري، اذهبوا إلى نوحٍ.

فيأتون نُوحًا فيقولون: يا نُوحُ، أنت أوَّل الرُّسُل إلى أهلِ الأرض، وقد سمَّاك الله عَبْدًا شَكُورًا، ألا ترى ما نحنُ فيه، ألا ترى إلى ما بلغْنَا ألا تشْفَعُ لنا إلى ربِّك؟ فيقول: إنَّ رَبِّي غضبَ اليوم غضبًا لم يغضبْ قَبْلَهُ مثله، ولن يغضب بعده مثله، وإنَّه قد كانتْ لي دَعْوَةٌ دعوتُ بها على قومي، نفسي نفسي نفسي، اذْهَبُوا إلى غَيْرِي، اذْهَبُوا إلى إبراهيم.

فيأتُون إبراهيم فيقولون: يا إبراهيمُ أنت نبيُّ الله وخَليلُهُ من أهل

الأرض، اشفع لنا إلى ربَّكَ، أَلَا تَرى مَا نَحْنُ فِيه؟، فَيقولُ لَـهُمْ: إنَّ ربِّي قد غَضِبَ اليومَ غَضبًا لَـمْ يَغْضَبْ قَبْلَه مِثْلَه، وَلَنْ يَغْضَبَ بعده مثله، وإنِّي كُنْتُ كذَبْتُ ثلاث كذبات، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذهَبُوا إلى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلى مُوسَى.

فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى أَنْتَ رَسُولُ الله فضَّلَكَ اللهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إلى ربِّكَ، أَلَا تَرَى إِلى مَا نَحْنُ فِيه، فَيقُولُ: إنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَـمْ يَغْضَبْ قَبْلَه مِثْلَه، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَه مِثْلَه، وَإِنِّي قد قتَلْتُ نَفْسًا لَـمْ أؤمَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى.

فَيَأْتُونَ عِيسَى. فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى أَنْتَ رَسُولُ الله وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنهُ، وَكلَّمْتَ النَّاسَ فِي المهْدِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيه، فَيَقُولُ عِيسَى: إنَّ رَبِّي قدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَـمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلُهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَه مِثْلُهُ، وَلَـمْ يَذْكُرَ ذنْبًا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى محمد ﷺ".

وَفِي رِوَايةٍ: "فَيَأْتُونِي فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّد أَنْتَ رَسُولُ الله، وَخَاتمُ الأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّم مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّك، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيه؟ فانْطَلِقْ، فَأَتِي تَحْتَ العَرْشِ، فَأَقَعُ سَاجِدًا لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ، وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَـمْ يَفْتَحْهُ عَلَى الْعَرْشِ قَبلِي ثُمَّ

يُقالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرفَعُ رَأْسِي، فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا ربِّ، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ أدخلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ البَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ" ثُمَّ قَالَ: "وَالَّذي نَفْسِي بِيَدِه إنَّ مَا بَيْنَ الـمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ، أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وبُصْرَى[1]" متفق عليه.

الشـــرح

هذا الحديث الطويل الذي ساقه المؤلف – رحمه الله تعالى – عن أبي هريرة رضي الله عنه أنهم كانوا مع النبي ﷺ في دعوة فَقُدِّمت إليه الذراع، فنهس منها نهسة وكانت تعجبه، "الذراع": يعني ذراع الشاة لأن لحمها أطيب ما في الجسم من اللحم، فهو لين وسريع الهضم ومفيد، وكانت تعجب النبي ﷺ أن يأكل منه فنهس منها نهسة ثم حدثهم بهذا الحديث العجيب الطويل فقال: "أنا سيد ولد آدم يوم القيامة" ولا شك أنه ﷺ سيد ولد آدم وأشرف بني الإنسان عند الله تبارك وتعالى.

"أتدرون مم ذلك؟"

قالوا: لا يا رسول الله، فساق لهم بيان شرفه وفضله ﷺ على جميع بني

---

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث تفسير القرآن، باب ﴿ ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴾، رقم(٤٣٤٣)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم(٢٨٧).

آدم، وذكر أن الناس يحشرون يعني يجمعون يوم القيامة في صعيد واحد أولهم وآخرهم كما قال عزَّ وجلَّ ﴿ قُلْ إِنَّ ٱلْأَوَّلِينَ وَٱلْآخِرِينَ ۝٤٩ لَمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَٰتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴾ [الواقعة: ٤٨ - ٥٠]. يجمعون في صعيد واحد والأرض يومئذ ممدودة، ليست كهيئتها اليوم كروية لا ترى إذا مددت بصرك كل الأرض إلا ما يواجهك من ظهرها فقط، أما يوم القيامة فإن الأرض تمد مد الجلد، وليس فيها جبال ولا أودية ولا أنهار ولا بحار، تمد مدًّا واحدًا والناس فيها يسمعهم الداعي وينفذهم البصر، يعني لو تكلم الإنسان سمعه الجميع والبصر ينفذهم كلهم ويراهم لأنه ليس بها تكور حتى يغيب بعضهم عن بعض، بل كلهم في صعيد واحد، في ذلك اليوم تدنو الشمس من الخلائق على قدر ميل، ويلحقهم من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يتحملون، فتضيق بهم الأرض، ويطلبون الشفاعة لعل أحدًا يشفع فيهم عند الله - جلَّ وعلا - ينقذهم من هذا الموقف العظيم على الأقل، فيلهمهم الله - عزَّ وجلَّ - أن يأتوا إلى آدم أبي البشر، فيأتون إليه ويبينون فضله، لعله يشفع لهم عند الله - عزَّ وجلَّ - يقولون له: أنت آدم أبو البشر، كل البشر من بني آدم: الذكور والإناث إلى يوم القيامة "خلقك الله بيده" كما قال تعالى منكرًا على إبليس: ﴿ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ ﴾ [ص: ٧٥]. خلقه الله بيده، وخلق بقية الخلق بكلمة (كن فيكون) أما آدم فخلقه جل وعلا بيده، يقولون: (خلقك الله بيده وأسجد لك ملائكته) قال الله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ

فَسَجَدُوٓاْ ﴾ [البقرة: ٣٤]. وعلمك الله أسماء كل شيء قال الله تعالى: ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ﴾ [البقرة: ٣١]. "ونفخ فيك من روحه": قال الله تعالى: ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى فَقَعُواْ لَهُۥ سَٰجِدِينَ ﴾ [الحجر: ٢٩]. كل هذا يعلمه الخلق ولا سيما أمة محمد الذين أعطاهم الله – تعالى – من العلوم ما لم يعط أحدًا من الأمم، فيعتذر ويقول: إن ربي غضب اليوم غضبًا لم يغضب مثله، ولن يغضب مثله قط، ثم يذكر خطيئته: أن الله سبحانه وتعالى نهاه أن يأكل من شجرة فأكل، قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [البقرة: ٣٥]. شجرة في الجنة لا ندري ما هذه الشجرة ولا نوعها ولا كبرها ولا صغرها، شجرة أبهمها الله فعلينا أن نؤمن بها مبهمة، نهى آدم أن يأكل منها، وبين له أنه إذا أكل منها هو وزوجه فإنهما يكونان من الظالمين، ولكن عدوهما الشيطان دلاهما بغرور ووسوس لهما وقاسمهما: إني لكما لمن الناصحين، فغرهما ونسى آدم عهده إلى الله – عزَّ وجلَّ – وعصى ربه ﴿ وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴾ [طه: ١٢١]. نسى وأكل من الشجرة فعوقب بأن أخرج من الجنة إلى الأرض لحكمة يريدها الله – عزَّ وجلَّ – فيذكر معصيته ويقول: نفسي نفسي نفسي يعني: عسى أن أنقذ نفسي، ويؤكد ذلك ويكرره ثلاث مرات: اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى نوح.

ونوح عليه الصلاة والسلام هو الأب الثاني للبشرية، لأن الله أغرق جميع أهل الأرض الذين كذبوا نوحًا "وما آمن معه إلا قليل" وإن نوحًا هو

الأب الثاني للبشر، اذهبوا إلى نوح فيأتون إلى نوح لأنهم في شدة وضيق، فيأتونه ويذكرون نعم الله عليه، وأنه أول رسول أرسله الله إلى أهل الأرض، وأن الله سماه عبدًا شكورًا، ولكنه يقول كما قال آدم في غضب الله -عزَّ وجلَّ-: "إن ربي غضب اليوم غضبًا لم يغضب مثله قط ولن يغضب مثله" ثم ذكر دعوته التي دعا بها على قومه: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦]. وفي رواية أنه يذكر دعوته التي دعا ربه لابنه ﴿فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى وَإِنَّ وَعْدَكَ ٱلْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ ٱلْحَٰكِمِينَ ۝ قَالَ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ ۖ فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۖ إِنِّىٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [هود: ٤٥-٤٦]. يذكر ذنبه، والشافع لا يشفع إلا إذا كان ليس بينه وبين المشفوع عنده ما يوجب الوحشة، والمعصية بين العبد وربه، توجب الوحشة بينهما وخجله منه، فيذكر معصيته ويقول: نفسي نفسي نفسي ويحيلهم إلى إبراهيم ﷺ فيأتي الناس إليه ويقولون: أنت خليل الله في الأرض، ويذكرون من صفاته، ويطلبون منه أن يشفع لهم عند ربه فيعتذر، ويقول: إنه كذب ثلاث كذبات، ويقول: نفسي نفسي نفسي.

والكذبات هي قوله: "إني سقيم" وهو ليس بسقيم، لكنه قال متحديًّا لقومه الذين يعبدون الكواكب. والثانية: قوله للملك الكافر: "هذه أختي" يعني زوجته ليسلم من شره وهي ليست كذلك. والثالثة قوله: "بل فعله كبيرهم هذا" أي الأصنام، لأن إبراهيم ﷺ ذهب إلى أصنامهم وكسرها، فلما

رجعوا وجدوها محطمة قالوا: ﴿مَن فَعَلَ هَٰذَا بِآلِهَتِنَا﴾ فقالوا: ﴿سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ﴾ وجرى بينهم وبين إبراهيم ما جرى، وقال لهم: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِن كَانُوا يَنطِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٣]. وهو ما فعل، وإنما الذي فعله هو إبراهيم ﷺ لكن ذكر ذلك على سبيل التحدي لهؤلاء الذي يعبدون الأوثان.

هذه كذبات في ظاهر الأمر لكنها في الحقيقة وبمناسبة تأويله عليه الصلاة والسلام لم تكن كذبات، لكنه لشدة ورعه وحيائه من الله – تبارك وتعالى – اعتذر لهذا الإثم ويقول: نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى موسى، فيأتون إلى موسى عليه الصلاة والسلام ويذكرون من صفاته وأن الله تعالى كلمه تكليمًا واصطفاه على أهل الأرض برسالاته وكلامه، فيذكر ذنبًا ويعتذر، يذكر أنه قتل نفسًا قبل أن يؤذن له في قتلها، وهو القبطي الذي كان في خصام مع رجل من بني إسرائيل، وموسى من بني إسرائيل والقبطي من أهل فرعون ﴿فَوَكَزَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ﴾ [القصص: ١٥]. دون أن يؤمر بقتله، فرأى ﷺ أن هذا مما يحول بينه وبين الشفاعة للخلق حيث قتل نفسًا لم يؤمر بقتلها، وقال: نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى عيسى، فيأتون إلى عيسى عليه الصلاة والسلام ويذكرون منة الله عليه، أنه نفخ فيه من روحه وأنه كلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، لأن الله خلق عيسى بلا أب،

فلا يذكر ذنبًا، ولكنه يحيلهم إلى محمد ﷺ وهذا شرف عظيم لرسول الله ﷺ حيث كان أربعة من الأنبياء يعتذرون بذكر ما فعلوه، وواحد لا يعتذر بشيء ولكن يرى أن محمدًا ﷺ أولى منه فيأتون إلى رسول الله ﷺ فيقبل ذلك، يسجد تحت العرش ويفتح الله عليه من المحامد والثناء على الله ما لم يفتحه على أحد غيره ثم يقال له: "ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطه، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ" فيشفع ﷺ يقول: يا رب أمتي أمتي – يا رب أمتي يا رب أمتي –.

فيتقبل الله شفاعته ويقال له: "أدخل أمتك من الباب الأيمن من الجنة وهم شركاء مع الناس في بقية الأبواب' ، وهذه فيها دلالة ظاهرة على أن النبي ﷺ أشرف الرسل، والرسل هم أفضل الخلق كما قال – عزَّ وجلَّ – ﴿ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ [النساء: ٦٩]. هؤلاء هم الأصناف الأربعة الذين هم أفضل الخلق، النبيون والصديقون والشهداء والصالحون والنبي محمد ﷺ أفضلهم. والله الموفق.

* * *

١٨٦٧ – وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ بِأُمِّ إِسْمَاعِيلَ وَبابْنِهَا إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُرْضِعُهُ حَتَّى وَضَعَهَا عِنْدَ الْبَيْتِ عِنْدَ دَوْحَةٍ فَوْقَ زَمْزَمَ فِي أَعْلَى الـمَسْجِدِ وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يوْمئِذٍ أَحَدٌ وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ، فَوَضَعَهُمَا هُنَاك، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جِرَابًا فِيهِ تَمْرٌ، وسِقَاءً فيه ماءٌ.

ثُمَّ قَفَّى إبراهيمُ مُنْطَلِقًا، فَتبِعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَقَالَتْ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهذَا الْوَادِي الَّذِي لَيْسَ فِيه أَنِيسٌ ولا شيءٌ؟ فَقَالتْ لَهُ ذلك مِرَارًا، وَجَعَلَ لا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا، قالتْ لَهُ: آللهُ أَمَرَكَ بِهذَا؟ قال: نَعَمْ. قَالَتْ: إِذًا لا يُضَيِّعُنَا، ثُمَّ رَجَعَتْ.

فَانْطَلَقَ إبراهيمُ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ حَيْثُ لَا يَرَوْنَهُ، اسْتَقْبَلَ بوجْهِهِ البيتَ، ثُمَّ دَعَا بهؤلاء الدَّعواتِ، فَرَفَعَ يديهِ فقال: ﴿ رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ ﴾ حتَّى بلغَ ﴿ يَشۡكُرُونَ ﴾ .

وَجَعَلَتْ أُمُّ إسماعيلَ تُرضِعُ إِسْمَاعِيلَ، وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الماءَ، حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا فِي السِّقَاءِ، عَطِشَتْ، وَعَطِشَ ابنُهَا، وَجعلتْ تَنْظرُ أَقْربَ جَبَلٍ في الأرض يَليهَا، فقامتْ عليه، ثُمَّ استقبلتِ الوادي تَنْظُرُ هَلْ تَرى أَحدًا؟ فَلَمْ تَرَ أَحدًا؟ فَلَمْ تَرَ أَحدًا. فهبطَتْ مِنَ الصَّفَا حَتَّى إذا بَلَغَتِ الوادِيَ، رفعتْ طَرَفَ دِرْعِهَا، ثُمَّ سعتْ سَعيَ الإنسانِ المجهُودِ حَتَّى جاوزتِ الوادي، ثُمَّ أَتَتِ المروة، فقامَتْ عليها، فَنَظَرَتْ هَلْ تَرَى أحدًا؟ فَلَمْ تَرَ أحدًا، فَفَعَلَتْ ذلك سبعَ مَرَّاتٍ.

قال ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما قال: النبيُّ ﷺ: "فذلك سعي الناس بينهما".

فَلَمَّا أشرفَتْ على المروةِ سَمِعتْ صَوْتًا، فقالتْ: صهْ – تُريدُ نفسها – ثُمَّ تَسَمَّعَتْ، فَسَمِعَتْ أيضًا فقالتْ: قَدْ أَسْمَعْتَ إِنْ كان عِنْدَكَ غواثٌ.

فَإِذَا هِيَ بالملَكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ، فَبَحثَ بعقِبه – أَوْ قَال بجَناحِهِ –

حَتَّى ظَهَرَ الماءُ، فجعلتْ تُحَوِّضُهُ وتَطُولُ بيدهَا هكذا، وجعلتْ تَغْرُفُ الماءَ في سِقَائِهَا وهو يفُوزُ بعدَ ما تَغْرُفُ الماءَ في سقائها وهو يَفُوزُ بعدَ ما تغرُفُ. وفي روايةٍ: بقدرِ ما تَغْرِفُ.

قَال ابنُ عَبَّاس رَضِي اللهُ عَنْهُمَا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "رَحِمَ اللهُ أُمَّ إِسْمَاعِيل لَو تَرَكَتْ زَمْزَمَ – أَوْ قَال: لَوْ لَمْ تغْرِفْ مِنَ الماءِ، لَكَانتْ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا".

قال: فَشَرِبَتْ، وأرضَعَتْ ولدها، فقال لها الملكُ: لا تخافُوا الضيَّعَةَ فإنَّ هَهُنَا بيتًا لله يبنيه هذا الغلامُ وأبوهُ، وإنَّ اللهَ لَا يَضِيْعَ أهلهُ؛ وكان البَيْتُ مُرْتَفِعًا مِنَ الأَرْضِ كَالرَّابِيةِ تأتِيهِ السُّيولُ، فتأخُذُ عن يمينه وعن شماله.

فكانت كذلك، حَتَّى مَرَّتْ بهم رُفْقَةٌ من جُرْهُم، أو أهلُ بيتٍ من جُرْهُم مُقْبِلينَ من طريقِ كداءَ، فنزلُوا في أسفلِ مكَّة، فرأوا طائرًا عائفا. فقالوا: إنَّ هذا الطائر ليدُورُ على ماءٍ لعهْدُنَا بهذا الوادي وما فيه ماءٌ، فأرسلوا جريًّا أوجريَّيْنِ، فإذا هُمْ بالماءِ. فَرَجَعُوا، فأخْبَرُوهُمْ، فَأَقْبَلُوا وأُمُّ إِسْمَاعِيل عِنْدَ الماء، فَقَالوا: أتأذَنِينَ لَنَا أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَلكنْ لَا حقَّ لَكُمْ فِي الماء، قَالوا: نَعَمْ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: قَالَ النبيُّ ﷺ: "فألفَى ذلك أُمَّ إسماعيل، وهي تُحبُّ الأنس، فنزلوا، فأرسلوا إلى أهليهم فنزلوا معهم، حتى إذا كانوا بها أهل أبياتٍ، وشَبَّ الغلامُ وتعلَّمَ العربيَّة منهم وأنفسهم وأعجبهُم حين شَبَّ، فلمَّا أدرَكَ، زَوَّجُوهُ امرأةً منهم، وماتتْ أُمُّ إسماعيلَ.

فجاءَ إبراهيمُ بعد ما تزوَّج إسماعيلُ يطالِعُ تركتَهُ، فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيل فَسَأَلَ امرأتَهُ عَنْه فقالتْ: خَرَج يبتغي لَنا – وفي رواية: يَصِيدُ لنا – ثُمَّ سألها – عَنْ عَيْشِهم وهيئتِهم فقالت: نحنُ بشَرٍّ، نحنُ في ضيقٍ وشِدَّةٍ، وشكتْ إليه، قال: فإذا جاءَ زوجُكِ، اقرئي عليه السلام، وقُولي لَهُ يُغَيِّرُ عتبةَ بابه.

فَلَمَّا جاء إسماعيلُ كَأَنه آنسَ شَيْئًا، فَقَالَ: هَلْ جَاءَكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، جاءنَا شيخٌ كذا وكذا، فسألنَا عنكَ، فأخبرتُهُ، فسألني: كيف عيْشُنَا، فأخبرتُهُ أَنَّا في جهدٍ وشدَّةٍ. قال: فَهَلْ أوصاكِ بشيء؟ قالتْ: نعمْ أَمَرَني أن أقرأ عليك السلام ويقولُ: غيِّرْ عتبةَ بابكَ. قال: ذاك أبي وقدْ أَمَرَني أَنْ أُفارقَكِ، الحُقي بأهلك، فَطَلَّقَهَا، وتزوَّج منهمْ أخرى.

فلبثَ عَنْهُم إبراهيمُ مَا شَاء الله ثُمَّ أتاهم بعدُ، فلم يجدْه، فدخل على امرأته، فَسَأَلَ عَنْهُ. قالتْ: خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا. قَالَ: كَيْفَ أَنْتُم؟ وسألها عن عيشهم وهيئتهم. فقالت: نحنُ بخيرٍ وسعةٍ وأثنَتْ على الله تعالى، فقال: ما طَعَامُكم؟ قالتْ: اللَّحْمُ. قال: فما شرابُكم؟ قال: الماءُ. قال: اللَّهُمَّ بارِكْ لهم في اللَّحْمِ والماءِ. قال النبيُّ ﷺ: "ولَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دعا لهم فيه" قال: فَهُمَا لا يَخْلُو عليهما أَحدٌ بِغَيْرِ مَكَّة إلا لم يُوافِقَاهُ.

وفي روايةٍ فجاءَ فَقَالَ: أينَ إسماعيلُ؟ فقالت: امرأتُهُ: ذهب بصيدُ، فقالتْ امرأتُهُ: ألا تنزِلُ، فتطعم وتشربَ؟ قال: وما طعامكم وما شرابُكُمْ؟ قالتْ: طعامُنَا اللحْمُ، وشرابُنَا الماءُ. قال: اللَّهُمَّ بَارِكْ لهم في طعامهم وشرابهم – قَالَ، فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: "بَرَكَةُ دعوةِ إبراهيم ﷺ". قال:

فإذا جاء زوجُكِ فأقْرئي عليه السلام ومُريه يُثَبِّتُ عتبة بابه.

فلمَّا جَاء إِسْمَاعِيلُ، قَال: هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ؟ قالتْ: نَعَمْ، أتانا شيخٌ حَسَنُ الهيئة، وأثنتْ عليه، فسألني عنك، فأخبرتُهُ، فسألني كيف عيشُنَا، فأخبرتُهُ أنا بخيرٍ. قال: فأوصاكِ بشيء؟ قالتْ: نعم، يقرأُ عليك السلام، ويأمُرُكَ أن تُثَبِّتَ عتبةَ بابِكَ. قال: ذاك أبي، وأنتِ العتبةُ أمَرَني أن أُمسِكَك.

ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ جاءَ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِسْمَاعيلُ يَبْرِي نَبلاً له تحت دوحةٍ قريبًا من زمزمَ، فَلَمَّ رآهُ، قال إليه، فصنع كما يصنع الوالدُ بالولدِ، والولدُ بالوالدِ. قال: يا إسماعيل إنَّ الله أمَرَني بأمرٍ، قال: فاصنعْ ما أمرك رَبُّك؟ قال: وتُعينُني، قال: وأُعينُكَ، قال: فإنَّ الله أمرني أن أبني بيتًا ههنا، وأشار إلى أكمةٍ مرتفعة على ما حولها. فعند ذلك رَفَعَ الْقَوَاعِدَ مِنَ البَيْتِ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيْلُ يَأتي بالحجارة، وإبراهيمُ يبني حتى إذا ارْتَفَعَ البناءُ، جاءَ بهذا الحجر فوضعهُ له فقام عليه، وهو يبني وإسماعيلُ يُناولُهُ الحجارة وهُمَا يقولان: ربَّنَا تقبل منا إنك أنت السميع العليم.

وفي رواية: إنَّ إبراهيم خرج بإسماعيل وأُمِّ إسماعيل، معهم شَنَّةٌ فيها ماء فجعلت أمَّ إسماعيل تَشْرَب مِن الشنة فيدر لبنها على صبيها حتى قدم مكَّة، فوضعهَا تحتَ دَوْحَةٍ، ثُمَّ رَجَعَ إبراهيمُ إلى أهلِهِ، فاتَّبعَتْهُ أُمُّ إسماعيل حَتَّى لَمَّا بلغُوا كداءَ، نادَتْهُ من ورائه: يا إبراهيمُ إلى من تَتْرُكُنَا؟ قال: إلى الله، قالتْ: رَضِيتُ بالله.

فَرَجَعَتْ، وَجَعَلَتْ تشربُ من الشَنَّةِ، ويدرُّ لَبَنُها على صبيِّها حتى لما

فني الماءُ، قالت: لو ذهبتُ، فنظرتُ لعليِّ أحسُّ أحدًا، قال: فَذَهَبَتْ فَصَعِدَت الصَّفا، فنَظَرَتْ ونَظَرَتْ هل تُحِسُّ أحدًا، فلم تُحِسَّ أحدًا، فَلَمَّا بلغتِ الوادي وسعتْ، وأتَتِ المروةَ، وفعلتْ ذلك أشواطًا، ثُمَّ قالتْ: لو ذهبتُ فَنَظَرتُ ما فعلَ الصَّبيُّ، فَذَهَبَتْ ونظرتْ، فإذا هو على حاله كأَنَّهُ ينشغُ للموت، فلَمْ تُقِرَّهَا نفسُها: فقالت: لو ذهبتُ، فنظرتُ لعلِّي أُحِسُّ أحدًا، فذهبتْ فصعدتْ الصَّفا، فنظرتْ وَنَظَرَتْ، فلم تُحِسَّ أحدًا حتَّى أَتَمَّتْ سبعًا، ثم قالت: لَوْ ذَهَبْتُ، فنظرتُ ما فعل، فإذا هي بصوتٍ، فقالت: أغثْ إن كان عندك خيرٌ، فإذا جبريلُ ﷺ فقال بعقبه هكذا، وغمزَ بعقبِه على الأرض، فانْبَثَقَ الماءُ، فدهشتْ أُمُّ إسماعيلَ، فجعلتْ تحفْنُ[1]. وذكر الحديث بطوله.

رواه البخاريُّ بهذه الروايات كلها.

"الدَّوحَةُ" الشَّجَرةُ الكبيرةُ. قوله: "قَفَّى" أي: ولَّى. "والجَريُّ": الرسول. و"ألفَى" معناه: قوله: وجد. "ينشبغُ" أي: يَشْهقُ.

١٨٦٨ – وعن سعيدِ بن زيدٍ رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: "الكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ، وماؤُهَا شِفَاءٌ للعينِ[2]" متفقٌ عليه.

---

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿ وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴾، رقم(٣١١٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: ﴿ وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ ﴾ ، رقم(٤١١٨)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب فضل الكمأة ومداواة

الشـــرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – فيما نقله عن سعيد بن زيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "الكمأة من المنّ، وماؤها شفاء للعين": الكمأة: هي التي تعرف عند الناس بالفقع تنبت من كثرة الأمطار ولا سيما الأمطار الموسمية. وهي معروفة، لذيذة الطعم، تنبت على الأرض وإذا كبرت يأخذها الناس بدون كلفة وبدون مشقة، ولهذا قال النبي ﷺ إنها من المن أي مما مَنَّ الله به على عباده بيسر وسهولة – "وماؤها شفاء للعين" يعني أن الماء الذي يستخرج منها إذا مرضت العين بسبب الرطوبة فإن هذه تشفيه بإذن الله – عزَّ وجلَّ –، لأن ماءها ناشف وإن كان سائلاً ينشف العين ويزيل عنها الرطوبات، ولهذا قال: "ماؤها شفاء للعين" يعني ليس من كل مرض بل من الأمراض التي أسبابها الرطوبة فإنها تشفي بإذن الله – عزَّ وجلَّ – ولكن كيف يستخرج ماؤها؟ قيل: إنها تصهر على النار ثم تعصر، لأنها إذا صهرت على النار لانت ثم تعصر، وقيل: إنها تقطع قطعًا صغيرة ثم تعصر عصرًا شديدًا فيخرج منها الماء ولكنه قليل. والله الموفق.

* * *

العين بها، رقم(٣٨١٦).

كتـــاب الاستغفـــار

٣٧١ – بـاب الاستغفار وفضله

قال الله تعالى: ﴿ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ [محمد: ١٩]. **وقال تعالى:** ﴿ وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء: ١٠٦]. **وقال تعالى:** ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًا ﴾ [النصر: ٣٠]. **وقال تعالى:** ﴿ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ﴾ **إلى قوله عزَّ وجلَّ:** ﴿ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴾ [آل عمران: ١٥ – ١٧]. **وقال تعالى:** ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء: ١١٠]. **وقال تعالى:** ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ [الأنفال: ٣٣]. **وقال تعالى:** ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٣٥]. **والآيات في الباب كثيرة معلومة.**

الشـــرح

ختم المؤلف – رحمه الله تعالى – كتابه بالاستغفار والتوبة، لأن الله – سبحانه وتعالى – أمر نبيه ﷺ في آخر حياته فقال: ﴿ إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِى دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ۝ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ

﴿ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًا ﴾ [النصر: ١ - ٣]. فالمؤلف - رحمه الله - ختم بالاستغفار هذا الكتاب العظيم النافع الذي ينتفع به المسلمون في أقطار الدنيا كلها، العامة وطلبة العلم.

وهذا الكتاب - رياض الصالحين - من أبرك ما رأيت من الكتب في انتفاع الناس به مما يدل على حسن نية مؤلفه - رحمة الله عليه -.

الاستغفار: هو طلب المغفرة، وما من إنسان إلا وهو خطاء كما قال النبي ﷺ: "كل ابن آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون[1]" والخطأ الذي يصدر من بني آدم: إما تقصير في واجب، أو فعل لمحرم ولا يخلو الإنسان من ذلك، ولكن دواء الذنوب الاستغفار - والحمد لله - وفي الأثر: 'أن الشيطان يقول: أهلكت الناس بالذنوب وأهلكوني بـ "لا إله إلا الله" والاستغفار فالاستغفار سبب للمغفرة، ولذا أمر الله تعالى به في آيات كثيرة من القرآن، وساق منها المؤلف جملة صالحة ومنها:

قول الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ [محمد: ١٩] فأمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يعلم بأنه لا معبود حقًّا إلا الله، وأمره أن يستغفر فقال: ﴿ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ ﴾ هذا وهو النبي ﷺ الذي غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، أمر أن يستغفر لذنبه، وقال تعالى: ﴿ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ [محمد: ١٩]. وكذلك

---

(١) رواه الترمذي: كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب منه، رقم(٢٤٢٣)، وابن ماجه: كتاب الزهد، باب ذكر التوبة، رقم(٤٢٤١).

أثنى الله تعالى على المستغفرين في آيات كثيرة ومنها: ﴿ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴾ [آل عمران: ١٧]. وهم الذين يستغفرون الله في آخر الليل، قال العلماء: وذلك أنهم يتهجدون ويعبدون الله ويرون أنهم مقصرون فيسألون الله المغفرة، هذا مع أنهم مجتهدون قائمون الليل، ومع ذلك هم يستغفرون خوفًا من التقصير، فينبغي للإنسان أن يكثر من استغفار الله – عزَّ وجلَّ –.

* * *

١٨٦٩ – وَعَنِ الأَغَرِّ المُزَنِّي رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي، وإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ[(١)]" رواه مسلم.

١٨٧٠ – وَعَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُول الله ﷺ يَقُولُ: "وَالله إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً[(٢)]" رواه البخاري.

١٨٧١ – وَعَنْه رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "وَالَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَـمْ تُذْنِبُوا لَذَهَب اللهُ تَعَالى بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنبونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللهَ تَعَالَى فَيَغْفِرُ لَهم[(٣)]" رواه مسلم.

١٨٧٢ – وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِي اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ لِرَسُولِ الله ﷺ

---

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب الاستغفار، رقم(٤٨٧٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب استغفار النبي ﷺ، رقم(٥٨٣٢).

(٣) رواه مسلم: كتاب التوبة، باب سقوط الذنوب بالاستغفار توبة، رقم(٤٩٣٦).

فِي المَجْلِسِ الْوَاحِدِ مِائةَ مرَّةٍ: "ربِّ اغفرْ لِي، وتُبْ عَلَيَّ، إنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحيمُ[١]". رواه أبوداود، والترمذي وقال: حديثٌ صحيحٌ.

١٨٧٣ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "مَنْ لَزِمَ الاسْتِغْفَارَ، جَعَلَ اللهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا، وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا، ورَزَقَهُ من حيثُ لا يحتسبُ[٢]" رواه أبوداود.

١٨٧٤ - وَعَن ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ الذي لَا إِلهَ إِلَّا هُوَ الحيَّ القيُّوم وَأَتُوبُ إليه، غُفِرَتْ ذُنوبُه وَإِنْ كَان قَدْ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ[٣]" رواه أبوداود والترمذي والحاكم، وقال: حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم.

الشـرح

سبقت الآيات التي ذكرها المؤلف - رحمه الله تعالى - والتي فيها الحث على الاستغفار، والثناء على أهله، ثم ذكر المؤلف أحاديث متعددة في ذلك.

منها قوله عن النبي محمد ﷺ الذي غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال ﷺ فيما رواه عنه الأغر المزني ﷺ: "إنه ليغان على قلبي" يعني

---

(١) رواه أبوداود: كتاب الصلاة، باب في الاستغفار، رقم(١٢٩٥)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب ما يقول إذا قام من المجلس، رقم(٣٣٥٦)، لفظ الترمذي (التواب الغفور).

(٢) رواه أبوداود: كتاب الصلاة، باب في الاستغفار، رقم(١٢٩٧)، وابن ماجه: كتاب الأدب، باب الاستغفار، رقم(٣٨٠٩).

(٣) رواه أبوداود: كتاب الصلاة، باب في الاستغفار، رقم(١٢٩٦)، والترمذي: كتاب الدعوات، باب في دعاء الضيف، رقم(٣٥٠١).

يحدث له شيء: من الكتمة والغم وما أشبه ذلك "وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة" يقول: أستغفر الله، في اليوم مائة مرة! هذا وهو النبي ﷺ الذي غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر! فكيف بنا!! ولكن قلوبنا قاسية ميتة لا يغان عليها بكثرة الذنوب ولا يهتم الواحد منا بما فعل، ولذلك تجد الإنسان غير مبال بمثل هذا، وهو قليل الاستغفار. والذي ينبغي للإنسان أن يكون له أسوة حسنة في رسول الله ﷺ يُكْثِر من الاستغفار كما قال ابن عمر رضي الله عنهما "إننا نعد للنبي ﷺ في المجلس الواحد مائة مرة أو أكثر: رب اغفر لي وتُب علي إنك أنت التواب الرحيم".

وكذلك أخبر النبي ﷺ أن من نعمة الله على العباد أنه إذا ابتلاهم بالذنوب فاستغفروا الله غفر لهم وأنه قال: "لو لم تذنبوا لذهب الله تعالى بكم، ثم جاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله تعالى فيغفر لهم" وهذا حث على أن يستغفر الإنسان ربه ويكثر من الاستغفار، لأنه ينال بذلك درجة المستغفرين الله – عزَّ وجلَّ – وكذلك أخبر فيما رواه أبوداود: "أن من لزم الاستغفار جعل الله له من كل ضيق مخرجًا، ومن كل هم فرجًا، ورزقه من حيث لا يحتسب".

"ومن لزم الاستغفار": يعني داوم عليه، وأكثر منه، فإنه يفرج عنه الكروب، وتوسع له الضيقات، ويوسع له في رزقه، ويرزقه من حيث لا يحتسب.

والأحاديث في فضل الاستغفار والثناء على أهله والحث عليه كثيرة،

فعليك يا أخي بكثرة الاستغفار، وأكثر من قول: اللهم اغفر لي، اللهم ارحمني، أستغفر الله وأتوب إليه، وما أشبه ذلك، لعلك تصادف ساعة إجابة من الله – عزَّ وجلَّ – فيغفر لك فيها والله الموفق.

* * *

١٨٧٥ – وَعَنْ شدَّادِ بْن أَوْسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "سيِّدُ الاسْتِغْفَارِ أَنْ يقولَ الْعَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنتَ رَبِّي، لَا إِلَه إِلَّا أَنْتَ خلقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شرِّ مَا صَنَعْتُ، وَأَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوءُ بذنْبي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّه لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ. مَنْ قَالَـهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقنًا بِها، فَماتَ مِنْ يَوْمِه قَبْل أَنْ يُمسيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَـهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوْقِنٌ بِهَا فَماتَ قَبْلَ أَنْ يُصبح، فَهُو مِنْ أَهْلِ الجنَّةِ[1]" رواه البخاري.

"أبوءُ" بباء مضمومة ثم واو ممدودة، ومعناه: أُقرُّ وأعترفُ.

١٨٧٦ – وَعَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِه، اسْتَغفرَ اللهَ ثلاثًا وَقَالَ: "اللهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلامُ، تباركتَ يا ذا الجلال والإكرام" قِيل للأوزاعي – وهو أحدُ رواته – كَيف الاستغفارُ؟ قال: يقول: أستغفرُ الله، أستغفر الله[2]. رواه مسلم.

---

(١) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب أفضل الاستغفار، رقم(٥٨٣١).

(٢) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته،

الشـرح

هذه الأحاديث ساقها النووي – رحمه الله تعالى – في باب الاستغفار منها حديث شداد بن أوس أن النبى ﷺ قال: "سيدُ الاستغفار": يعني أشرف الاستغفار وأفضله "أن تقول: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك عليّ، وأبوء بذنبي فاغفر لي، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت" من قالها حين يصبح موقنًا بها ثم مات من يومه قبل أن يمسي دخل الجنة. ومن قالها حين يمسي موقنًا بها ثم مات قبل أن يصبح دخل الجنة.

يقول: "سيد الاستغفار أن تقول: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك" فتقر لله – عزَّ وجلَّ – بلسانك وبقلبك أن الله هو ربك المالك لك، المدبر لأمرك، المعتني بحالك، وأنت عبده كونًا وشرعًا: عبده كونًا يفعل بك ما يشاء، إن شاء أمرضك، وإن شاء أصحك، وإن شاء أغناك، وإن شاء أفقرك، وإن شاء أضلك، وإن شاء هداك، حسبما تقتضيه حكمته – عزَّ وجلَّ – وكذلك أنت عبده شرعًا تتعبد له بما أمر، تقوم بأوامره وتنتهي عن نواهيه، تقر بذلك: "اللهم أنت ربي لا إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استعطت"، تقر بأن الله خلقك، هو الذي أوجدك من العدم، وأنك على عهده ووعده ما استطعت، على عهده، لأن كل إنسان قد عاهد الله عزَّ وجلَّ أن يعمل بما علم ﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ

رقم(٩٣١).

لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧]. فمتى أعطاك الله علمًا فإنه قد عهد إليك أن تعمل به، "وعلى وعدك". أي تصديق وعدك، ما وعدت أهل الخير من الخير وما وعدت أهل الشر من الشر، ولكن أنا على وعدك أي في الخير، لأنك في هذه الكلمات تتوسل إلى الله – عزَّ وجلَّ –.

"أعوذ بك من شر ما صنعت": يعني أنت تعوذ بالله من شر ما صنعت، لأن الإنسان يصنع خيرًا فيثاب، ويصنع شرًّا فيعاقب، ويصنع الشر فيكون سببًا لضلاله كما قال الله تعالى: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾ [المائدة: ٤٩]. فأنت تتعوذ بالله من شر ما صنعت.

"أبوء لك بنعمتك علي": يعني أعترف بنعمتك العظيمة الكثيرة التي لا أحصيها "وأبوء بذنبي" أعترف به "فاغفر لي إنك أنت الغفور الرحيم" فاحرص على حفظ هذا الدعاء وحافظ عليه صباحًا ومساءً، إن مت من يومك فأنت من أهل الجنة، وإن مت من ليلتك فأنت من أهل الجنة.

ثم ذكر أحاديث أخرى منها حديث ثوبان رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثًا وقال: "اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام". إذا انصرف يعني إذا سلم.

أول ما تبدأ بعد أن تسلم من الفريضة تقول: أستغفر الله، أستغفر الله، أستغفر الله ثلاث مرات. كيف تقول: أستغفر الله، وأنت صليت وأديت طاعة؟! لأن طاعتك هذه لا تخلو من نقص وخلل فتستغفر الله تعالى مما حصل فيها من خلل، ونظير ذلك أن المجتهدين المتهجدين في الليل إذا فرغوا

من تهجدهم استغفروا كما قال تعالى: ﴿ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴾ [آل عمران: ١٧]. وتقول: "اللهم أنت السلام ومنك السلام". "أنت السلام" يعني: السالم من كل نقص وعيب، "ومنك السلام" يعني: منك السلامة، لولا الله – عزَّ وجلَّ – ما سلمنا ولا عملنا ولا قمنا ولا قاتلنا، "تباركت يا ذا الجلال والإكرام" وليس فيها في هذا الموطن "وتعاليت" ولكن في أحاديث أخرى "يا ذا الجلال والإكرام" : أي عظمت خيراتك وبركاتك ونعمك على عبادك: فينبغي للإنسان أن يستغفر بعد صلاة الفريضة ثلاث مرات ويقول: "اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام" .

* * *

١٨٧٨- وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: "قَالَ اللهُ تَعَالى: "يَا ابْنَ آدمَ إِنَّك مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنانَ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي، غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أُبَالِي يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرابِ الأَرْضِ خَطَايا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشرِكُ بِي شيئًا لأتيْتُكَ بقُرابِهَا مغفرة[1]" رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ.

"عَنان السماء" بفتح العين: قيل: هو السحاب، وقيل: هو ما عن لك منها، أي ظَهَرَ، وقُرابُ الأرض" بضم القاف، وروي بكسرها، والضَّمُّ

---

(١) رواه الترمذي: كتاب الدعوات، باب في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله، رقم(٣٤٦٣).

أشهرُ، وهو ما يُقارب ملأها.

١٨٧٩ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ الله عنهُما أَنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: "يَا مَعْشَرَ النِّساء تَصَدَّقْنَ، وَأَكْثِرنَ مِن الاسْتِغْفَارِ، فَإِنِّي رَأيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ" قَالت امرأةٌ مِنهُنَّ: مَا لَنَا أكثرَ أَهْلِ النَّارِ؟ قال: "تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وتَكْفُرْنَ العشيرَ، ما رأيتُ من ناقصات عقلٍ ودينٍ أغلبَ لذي لُبٍّ منكُنَّ" قالتْ: ما نُقْصَانُ العقل والدِّين؟ قال: "شهادةُ امرأتين بشهادةِ رَجُلٍ، وتمكُثُ الأيَّامَ لا تُصَلِّي[1]" رواه مسلم.

الشـرح

نقل المؤلف - رحمه الله تعالى - أحاديث كثيرة، حول الاستغفار والحث عليه:

منها: أن الله - سبحانه وتعالى - قال: "يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك"؛ يعني مهما دعوتني ورجوتني فإني أغفر لك، لأن الله - سبحانه وتعالى - عند ظن عبده به كما ثبت ذلك عنه - تبارك وتعالى - في الحديث القدسي الذي رواه النبي ﷺ عن ربه أن الله تعالى قال: "أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه[2]".

---

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، رقم(١١٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ﴾، رقم(٦٨٥٦)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى، رقم(٤٨٥١).

وفيه أيضًا أن الله – سبحانه وتعالى – قال: "يا ابن آدم لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئًا لأتيتك بقرابها مغفرة" فهذا يدل على أن الإنسان مهما عمل من الذنوب إذا استغفر الله تعالى ورجع إليه فإن الله تعالى يغفر له.

فضيلة الاستغفار أن الله تعالى قال: "يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني إلا غفرت لك" وعنان السماء يعني أعلاها يعني أن الإنسان لو كان له ذنوب بلغت عنان السماء ثم استغفر الله سبحانه وتعالى غفر له لأن الله تعالى قال ومن يعمل سوءًا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورًا رحيما – أي ذنب تفعله أيها الإنسان ثم تستغفر الله فإن الله تعالى يغفر لك.

وكذلك أمر النبي ﷺ النساء أن يكثرن من الصدقة والاستغفار حيث رآهنَّ أكثر أهل النار، فدل هذا على أن الاستغفار من موانع دخول النار، فعليك يا أخي بكثرة الاستغفار، أكثِر من قول: أستغفر الله، اللهم اغفر لي وارحمني... وما أشبه ذلك، وهو كلام يسير لا يضرك ولا يشق عليك، والله الموفق.

* * *

٣٧٢ - باب بيان ما أعد الله تعالى للمؤمنين في الجنة

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ۝٤٥ ٱدْخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ ۝٤٦ وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَٰنًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ ۝٤٧ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴾ [الحجر: ٤٥ - ٤٨].

وقال تعالى: ﴿ يَٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ۝٦٨ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ مُسْلِمِينَ ۝٦٩ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ تُحْبَرُونَ ۝٧٠ يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ ۖ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ ۖ وَأَنتُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ۝٧١ وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۝٧٢ لَكُمْ فِيهَا فَٰكِهَةٌ كَثِيرَةٌ مِّنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾ [الزخرف: ٦٨ - ٧٣].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى مَقَامٍ أَمِينٍ ۝٥١ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ۝٥٢ يَلْبَسُونَ مِن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَقَٰبِلِينَ ۝٥٣ كَذَٰلِكَ وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ عِينٍ ۝٥٤ يَدْعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَٰكِهَةٍ ءَامِنِينَ ۝٥٥ لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلْمَوْتَ إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَوَقَىٰهُمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ ۝٥٦ فَضْلًا مِّن رَّبِّكَ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [الدخان: ٥١ - ٥٧].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ۝٢٢ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ ۝٢٣ تَعْرِفُ فِى وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ ٱلنَّعِيمِ ۝٢٤ يُسْقَوْنَ مِن رَّحِيقٍ مَّخْتُومٍ ۝٢٥ خِتَٰمُهُۥ مِسْكٌ ۚ وَفِى ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ ۝٢٦ وَمِزَاجُهُۥ مِن تَسْنِيمٍ ۝٢٧ عَيْنًا

يَشْرَبُ بِهَا ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴾ [المطففين: ٢٢ – ٢٨]. والآيات في الباب كثيرة معلومة.

الشرح

ختم المؤلف – رحمه الله – كتابه ببيان ما أعده الله للمؤمنين من النعيم المقيم، جعلني الله وإياكم منهم ونرجو أن يكون هذا تفاؤلاً حسنًا وأن يختم الله لنا ولكم بعمل أهل الجنة، وأن يكون قد غفر لمؤلف الكتاب وختم له بعمل أهلَ الجنة.

ذكر الله تعالى في كتابه العظيم آيات كثيرة فيها بيان ما أعد الله لأهل الجنة، ومن أجمع الآيات قول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِيٓ أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ ۝٣١ نُزُلاً مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ ﴾ [فصلت: ٣١ – ٣٢]. فكل ما يشتهي الإنسان من نعيم فإنه في الجنة، وكل ما يطلب فإنه في الجنة، بل أكثر من ذلك قال الله تعالى: ﴿ لَهُم مَّا يَشَآءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴾ [ق: ٣٥]. وقال جل ذكره ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [السجدة: ١٧]. يعني أنه لا يمكن للإنسان أن يحيط علمًا بحقيقة ما أعد الله لأهل الجنة فيها، لأنه فوق ما يتصور الإنسان، وما يوجد من نعيم الدنيا فإنه نموذج نموذج نموذج!! لا ينسب لشيء من نعيم الآخرة! لكن الله تعالى أرى عباده شيئًا من النعيم وشيئًا من العذاب في الدنيا حتى يعتبروا به فقط وإلا فبين نعيم الدنيا ونعيم الآخرة فرق لا يمكن إدراكه، ولا الإحساس به.

والجنة هي الدار التي أعدها الله تعالى لأوليائه المتقين، وقد بدأ المؤلف

بقول الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ۝٤٥ ٱدْخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ﴾ [الحجر: ٤٥ - ٤٦]. يعني يقال لهم: ادخلوها بسلام آمنين، من كل آفة، من كل مرض، من الهرم، من الموت، من كل شيء. ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾ [الحجر: ٤٧]. يعني أنهم دخلوا الجنة على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض حتى إذا هذبوا ونقوا وبقيت قلوبهم صافية ليس فيها غل دخلوا الجنة بعد أن ينزع الله ما في قلوبهم من غل.

وقوله: ﴿إِخْوَٰنًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ﴾ . السرر: جمع سرير وهو ما يجلس عليه. وقوله: ﴿مُّتَقَٰبِلِينَ﴾ يعني أنهم على جانب من الأدب العظيم في جلوسهم لا يستدبر بعضهم بعضًا ولكنهم متقابلون. قال بعض العلماء: لأنهم يجلس بعضهم إلى بعض على حلقة واسعة. والحلقة لا يتدابر فيها الجالسون، كل واحد مقابل للآخر. ﴿لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: ٤٨]. يعني لا يمسهم تعب وإعياء، ولا يخرجون منها بل هم ساكنوها أبد الآبدين.

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿يَٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ۝٦٨ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ مُسْلِمِينَ ۝٦٩ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ تُحْبَرُونَ ۝٧٠ يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ ۖ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ ۖ وَأَنتُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ۝٧١ وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۝٧٢ لَكُمْ فِيهَا فَٰكِهَةٌ كَثِيرَةٌ مِّنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ [الزخرف: ٦٨ - ٧٣]. ينادي الله عزَّ وجلَّ عباده المؤمنين يوم القيامة إذا دخلوا

الجنة يقول: ﴿ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴾ . الخوف مما يستقبل والحزن من الماضي، ذلك لأنهم نالوا كمال النعيم، فلا يخافون من مستقبل ولا يحزنون على ماض؛ لأنه كمل لهم النعيم ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا وَكَانُواْ مُسْلِمِينَ ﴾ . آمنوا بقلوبهم وكانوا مسلمين بجوارحهم منقادين لأمر الله عزَّ وجلَّ – لا يعصون الله، لا بفعل محرم ولا بترك واجب ﴿ ٱدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ تُحْبَرُونَ ﴾ [الزخرف: ٧٠]. يعني تنعمون، وأزواجكم هم الحور العين، وزوجاتهم في الدنيا أيضًا لقول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَـٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَآ أَلَتْنَـٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْءٍ ۚ كُلُّ ٱمْرِئٍۭ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾ [الطور: ٢١]. فهم وأزواجهم يحبرون أي في مكان حبر، أي أنهم منعمون مترفون، فيها من كل ما تشتهي الأنفس وتلذ الأعين ﴿ يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ ۖ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ ﴾ ولم يبين الله تعالى من يطوف عليهم في هذه الآية لكن بينها في آيات أخرى فقال: ﴿ يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَٰنٌ مُّخَلَّدُونَ ﴿١٧﴾ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ مِّن مَّعِينٍ ﴿١٨﴾ لَّا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنزِفُونَ ﴾ [الواقعة: ١٧ – ١٩].

الآية الثالثة قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى مَقَامٍ أَمِينٍ ﴿٥١﴾ فِى جَنَّـٰتٍ وَعُيُونٍ ﴾ أي في مكان إقامة آمنين كما سبق آمنين من كل شيء ﴿ يَلْبَسُونَ مِن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَقَـٰبِلِينَ ﴾ هذا لباسهم وهو أعلى أنواع الحرير.

وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ﴿٢٢﴾ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ ﴿٢٣﴾ تَعْرِفُ فِى وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ ٱلنَّعِيمِ ﴿٢٤﴾ يُسْقَوْنَ مِن رَّحِيقٍ مَّخْتُومٍ ﴿٢٥﴾ خِتَـٰمُهُۥ مِسْكٌ ۚ وَفِى

ذَٰلِكَ فَلۡيَتَنَافَسِ ٱلۡمُتَنَٰفِسُونَ ﴿٢٦﴾ وَمِزَاجُهُۥ مِن تَسۡنِيمٍ ﴿٢٧﴾ عَيۡنٗا يَشۡرَبُ بِهَا ٱلۡمُقَرَّبُونَ ﴾ [المطففين: ٢٢ - ٢٨]. الأبرار هم الذين فعلوا الخيرات وتركوا المحرمات مأخوذة من البر وهو القيام بطاعة الله ﴿ إِنَّ ٱلۡأَبۡرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴾. يعني أنهم في نعيم في القلب وفي نعيم في البدن فهم في أسر ما يكون جعلنا الله وإياكم منهم - ﴿ عَلَى ٱلۡأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ ﴾ . الأرائك: جمع أريكة وهي السقف المغطاة المزخرفة المزينة ﴿ يَنظُرُونَ ﴾ ما أعد الله لهم من النعيم في هذه الجنات ويشمل ذلك النظر إلى وجه الله عزَّ وجلَّ ﴿ تَعۡرِفُ فِي وُجُوهِهِمۡ نَضۡرَةَ ٱلنَّعِيمِ ﴾. أي أنك إذا رأيتهم عرفت أنهم منعمون، لأن وجوههم نضرة حسنة جميلة. ﴿ يُسۡقَوۡنَ مِن رَّحِيقٖ مَّخۡتُومٍ ﴿٢٥﴾ خِتَٰمُهُۥ مِسۡكٞۚ وَفِي ذَٰلِكَ فَلۡيَتَنَافَسِ ٱلۡمُتَنَٰفِسُونَ ﴾. أي يشربون من صافي الشراب، مختوم: يعني له خاتمة وهي: رائحة مسك طيبة، وفي هذا الثواب والأجر والنعيم فليتنافس المتنافسون. والله الموفق.

* * *

١٨٨٠ - وعن جابرٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "يأكُلُ أهلُ الجنة فيها، ويشربُون، ولا يتغوَّطون، ولا يمْتَخِّطُون، ولا يَبُولُون، ولكن طعامُهُمْ ذلك جُشاءٌ كرشح المسك، يلهمون التسبيح والتكبير، كما يُلْهَمُون النَّفَسَ[1]". رواه مسلم.

(١) رواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في صفات الجنة وأهلها، رقم(٥٠٦٧).

١٨٨١ – وعَنْ أبي هُريرة رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "قَالَ اللهُ تَعَالى: أعدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالحينَ مَا لَا عَينٌ رَأتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعتْ وَلَا خَطرَ على قَلْبِ بَشرٍ، واقْرَؤُوا إنْ شئتم: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [السجدة: ١٧].(١) متفق عليه.

١٨٨٢ – وعنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "أَوَّلُ زُمْرَةٍ يَدْخُلُون الجنَّة عَلى صُورةِ القَمَرِ ليلةَ البدرِ، ثُمَّ الذِين يَلُونَهُمْ عَلَى أشدِّ كوكبٍ دُرِّيٍّ في السَّماء إضاءةً، لا يبُولون ولا يتغوَّطُون، ولا يتْفلُون، ولا يمتخَّطُون. أمشاطُهُمُ الذَّهَبُ، ورَشْحُهُمُ المسكُ، ومجامرُهُمُ الأُلُوَّةُ – عودُ الطيِّب – أزواجهُمُ الحورُ العينُ على خلقِ رجُلٍ واحدٍ، على صورة أبيهم آدَمَ سِتُّون ذراعًا في السماء(٢)" متفق عليه.

وفي رواية للبخاري ومسلم: "آنيتُهُمْ فيها الذهب، ورشْحُهُمُ المِسْكُ ولِكُلِّ واحد منهم زوجتان يُرَى مُخُّ سُوقهما من وراء اللَّحْمِ من الحُسْنِ، لا اختلافَ بينهم، ولا تباغُضَ: قُلُوبهم قلبُ واحدٍ، يُسَبِّحُون الله بُكرةً وعَشِيًّا(٣)".

---

(١) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، رقم(٣٠٠٥)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب، رقم(٥٠٥٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم صلوات الله عليه، رقم(٣٠٨٠)، ومسلم: كتاب الزهد، باب صفة الجنة، رقم(٤٣٢٤).

(٣) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، رقم(٣٠٠٦)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في صفات الجنة وأهلها، رقم(٥٠٦٥).

قوله: "على خَلْقِ رَجُلٍ واحد" رواه بعضهم بفتح الخاء وإسكان اللام، وبعضهم بضمهما، وكلامهما صحيح.

١٨٨٣ - وعَنْ المغيرة بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: "سَأَلَ مُوسى ﷺ ربَّهُ ما أَدْنَى أَهْلِ الجنَّةِ مَنْزِلَةً؟ قَالَ: هُوَ رَجُلٌ يَجِيءُ بَعْدَ مَا أُدخِلَ أَهْلُ الجنةِ، الجنَّةَ فَيُقَالُ لَه: أدْخُلِ الجنةَ. فَيَقُولُ: أيْ رَبِّ كيفَ وقد نَزَلَ الناسُ منازلَهُمْ، وأخذُوا أخذاتِهم؟ فيُقالُ له: أتَرْضى أنْ يَكُونَ لَك مِثْلُ مُلْكِ مَلِكٍ من مُلُوكِ الدنيا؟ فيقول: رَضِيتُ رَبِّ، فَيَقُولُ: لَكَ ذَلِك ومِثْلُهُ ومِثْلُهُ ومِثْلُه، فيقولُ في الخامسة، رضيتُ رَبِّ، فيقولُ: هذا لك وعشرةُ أمثاله، ولك ما اشْتَهَتْ نفْسُكَ، ولَذَّتْ عَيْنُكَ، فيقولُ: رَضيتُ رَبِّ، قال: رَبِّ فأعلاهم منزلةً؟ قال: أُولئك الذين أرَدْتُ، غَرَسْتُ كرامَتَهُمْ بيدي، وخَتَمْتُ عليها، فَلَمْ تَرَ عينٌ، ولم تسمعْ أُذُنٌ، ولم يَخْطُرْ على قلبِ بشر[1]" رواه مسلم.

١٨٨٤ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: "إنِّي لأعلمُ آخِرَ أهلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا، وآخرَ أَهْلِ الجَنَّةِ دُخُولاً الجنَّة. رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا، فيقولُ اللهُ عزَّ وَجلَّ لَهُ: اذْهَبْ فادْخُلِ الجنة، فيأتيها، فيُخَيَّلُ إليه أنها ملأى، فيرجعُ، فيقول: يا ربِّ وجدْتُهَا مَلأَى فيقول الله عزَّ وجلَّ له: اذهبْ فادْخُلِ الجنة، فيأتيها، فيُخَيَّلُ إليه أنها ملأى، فيرجعُ، فيقولُ: يا ربِّ وجدْتُهَا ملأى، فيقولُ الله عزَّ وجلَّ لَهُ: اذْهَبْ

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم(٢٧٦).

فادْخُلِ الجنة، فإنَّ لك مثل الدُّنْيَا وعشرة أمثالها أو أنَّ لك مِثْلَ عَشْرةِ أمثالِ الدُّنْيَا، فيقول: أتسخَرُ بي، أو تضحكُ بي وأنتَ الملك" قال: فلقدْ رأيتُ رسول الله ﷺ ضحكَ حَتَّى بَدَتْ نواجِذُهُ فكان يقول: ذلك أدْنَى أهلِ الجنَّةِ منزلةً[1]" متفق عليه.

الشـرح

هذه أحاديث كثيرة ذكرها المؤلف – رحمه الله تعالى – في بيان نعيم أهل الجنة فمنها: أن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر وهذه أول زمرة وهي أفضل الزمر، وقد ثبت عن النبي ﷺ أن أول أهل الجنة دخولاً هم هذه الأمة، ثم الذين يلونهم على كوكب دري في السماء يعني: مثل أضوء نجم في السماء، ثم الذين يلونهم على حسب مراتبهم، وفيه أيضًا أن أهل الجنة يأكلون ويشربون لكنهم لا يبولون ولا يتغوطون ولا يتمخطون ولا يتفلون، لأن جميع فضلاتهم ليست كفضلات أهل الدنيا، إنما فضلاتهم تخرج رشحًا يعني: كالعرق، أطيب من ريح المسك وجشاء أطيب من رائحة المسك، لأنهم في نعيم مقيم.

ثم ذكر أيضًا أدنى أهل الجنة منزلة وأعلاهم وكلها تدل على فضل هذا النعيم – نسأل الله أن يجعلنا وإياكم من أهله – أما أهل النار والعياذ بالله فهم أسفل من ذلك، وحق لعين ترجو الجنة ألا تنام، وحق لعين تخشى النار ألا

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، رقم(٦٠٨٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب آخر أهل النار خروجًا، رقم(٢٧٢).

تنام، لأن متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى، ولكن حكمة من الله – عزَّ وجلَّ – وابتلاء وامتحان أن الناس في هذه الدنيا كأن لم يكن إلا الدنيا عند كثير من الناس، كأنما خلقوا لها مع أن الدنيا هي التي خلقت لهم، فالإنسان إنما خلق للآخرة فهي الدار الباقية التي لا تفنى، فإما في جحيم وسعير – والعياذ بالله – وإما في نعيم مقيم، نسأل الله لنا ولكم أن نكون من الصالحين الذين أعد الله لهم ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر.

* * *

١٨٨٥ – وعَنْ أبي موسى رضي الله عنه أن النبيَّ ﷺ قال: "إنَّ للمُؤمِنِ في الجنَّةِ لَخَيْمَةً من لُؤْلُؤَةٍ واحدَةٍ مُجَوَّفَةٍ طُولُها في السَّماءِ سِتُّون مِيلاً للمُؤْمِنِ فِيها أهْلُون، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ المؤمِنُ فَلاَ يَرى بَعْضُهُمْ بَعْضًا[1]".

متفق عليه "الميلُ" : ستَّة آلاف ذراع.

١٨٨٦ – وعَنْ أبي سَعيدٍ الخدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النبيِّ ﷺ قَالَ: "إنَّ في الجَنَّةِ لشجرة يسيرُ الرَّاكِبُ الجوَّادُ المُضَمَّرُ السريعُ مائة سنةٍ ما يقطعُها[2]" متفق عليه.

ورَوَيَاهُ في الصحيحين أيضًا من رواية أبي هُريرة رضي الله عنه قال:

---

(١) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة أهل الجنة وأنها مخلوقة، رقم(٣٠٠٤)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في صفة خيام الجنة، رقم(٥٠٧٠).

(٢) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، رقم(٦٠٦٩)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها، رقم(٥٠٥٦).

"يسِيرُ الراكبُ في ظلِّها مائةَ سنةٍ ما يَقْطَعُهَا[١]".

١٨٨٧ - وَعَنهُ عَنِ النبيِّ ﷺ قَالَ: "إنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ لَيَتَرَاءُوْنَ أهلَ الغُرَفِ من فوقِهِمْ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الغَابِرِ في الأُفُقِ مِنَ المشْرِقِ أَو المغْرِبِ لتفاضلُ ما بينَهُمْ" قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، تِلْكَ مَنَازِلُ الأَنْبِيَاءِ لَا يبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ؟ قَالَ: "بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بيدِه رجالٌ آمَنُوا بالله وصدَّقُوا المرسلين[٢]" متفق عليه.

١٨٨٨ - وَعَنْ أَبِي هُريرةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "لقابُ قَوسٍ في الجنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عليه الشمسُ أو تغربُ[٣]" متفق عليه.

١٨٨٩ - وَعَنْ أَنسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "إنَّ فِي الجَنَّةِ سُوقًا يأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ. فَتَهُبُّ ريحُ الشمال، فتحْثُوا في وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ، فَيزدَادُون حُسْنًا وجمالاً، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ، وَقَدِ ازْدَادُوا حُسنًا وجمالاً، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُم: والله لَقَدِ ازْدَدْتُمْ حُسنًا وجمالاً! فيقولون: وأنتم والله لقدِ ازْدَدْتُمْ بَعْدنا حُسْنًا وجمالاً![٤]" رواه مسلم.

---

(١) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب قوله ﴿ وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ﴾، رقم(٤٥٠٢)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها، رقم(٥٠٥٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، رقم(٣٠١٦)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب ترائي أهل الجنة أهل العرف، رقم(٥٠٥٩).

(٣) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب الغدوة والروحة في سبيل الله، رقم(٢٥٨٤).

(٤) رواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في سوق الجنة وما ينالون فيها من النعيم، رقم(٥٠٦١).

١٨٩٠ – وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "إِنَّ أهلَ الجنة ليتراءَونَ الغُرَفَ مِنْ فَوْقِهم فِي الجَنَّةِ كَمَا تَتراءَوْنَ الكَوْكَب فِي السَّماء[1]" متفق عليه.

١٨٩١ – وَعَنْهُ رضي الله عنه قَالَ: شَهِدْتُ مِنَ النبيِّ ﷺ مَجْلِسًا وَصَفَ فِيه الجَنَّةَ حتىَّ انْتَهى، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ حَدِيثِه: "فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، ولا خَطَرَ على قلبِ بشر" ثُمَّ قرأ ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾ [السجدة: ١٦ – ١٧][2].

١٨٩٢ – وَعَنْ أَبي سعيدٍ وأبي هُرَيْرَةَ رضي الله عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: "إذا دَخَلَ أهلُ الجنَّةِ الجَنَّةَ يُنَادي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا، فَلا تَمُوتُوا أبدًا، وإِنَّ لكم أن تَصِحُّوا، فَلا تَسْقَمُوا أَبَدًا، وإِنَّ لَكُمْ أن تشِبُّوا فلا تَهْرَمُوا أبدًا، وإِنَّ لكم أنْ تَنْعَمُوا، فلا تَبْأَسُوا أبدًا[3]" رواه مسلم.

الشـرح

هذه الأحاديث في بيان تفصيل ما لأهل الجنة من النعيم فيها. فمنها أن

---

(١) رواه البخاري: كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، رقم(٦٠٧١)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب ترائي أهل الجنة أهل الغرف، رقم(٥٠٥٨).

(٢) رواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب، رقم(٥٠٥٣).

(٣) رواه مسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في دوام نعيم أهل الجنة، رقم(٥٠٦٩).

النبي ﷺ ذكر أن للمؤمن في الجنة خيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة طولها في السماء ستون ميلاً، وأن له فيها أهلين لا يرى بعضهم بعضًا، وذلك – والله أعلم – لسعتها وحسن غرفها وسترها.

ومنها أن النبي ﷺ أخبر أن الجنة ينادي فيهم مناد: إن لكم أن تحيوا فلا تموتوا أبدًا، وإن لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبدًا، وذكر الحديث: أي أنهم في نعيم دائم لا يخافون الموت ولا السقم ولا انقطاع ما هم فيه من النعيم، كما قال تعالى: ﴿ وَفَٰكِهَةٍ كَثِيرَةٍ ۝٣٢ لَّا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ ﴾[الواقعة: ٣٢-٣٣]. وأن لهم سوقًا كل يوم جمعة – يعني: في مقدار ذلك – وإلا فالجنة ليس فيها صلاة ولا جمعة ولا غيرها، وأن ريح الشمال تهب فتزيدهم حسنًا وجمالاً. والمراد: ريح تشبه ريح الشمال في برودتها ولذاتها.

وكل هذا المذكور في هذه الأحاديث توجب للإنسان الرغبة في العمل الصالح الذي يتوصل به إلى هذه الدار، جعلنا الله وإياكم من أهلها؛ وأحسن ما فيها وأنعم ما فيها أنهم ينظرون إلى الله- عزَّ وجلَّ – نظرًا حقيقيًّا كما قال الله تعالى: ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾ [القيامة: ٢٢ – ٢٣]. وقال تعالى: ﴿ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ ﴾ [المطففين: ٢٣]. وقال الله تعالى: ﴿ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾ [يونس: ٢٦]. والزيادة هي النظر إلى وجه الله تبارك وتعالى، أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يجعلني وإياكم من أهلها.

١٨٩٤ – وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ يَقُولُ لِأَهلِ الجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ، فَيَقُولون: لبيكَ ربَّنا

وسعدَيْكَ، والخيرُ في يديكَ، فَيَقُوْلُ: هَلْ رَضِيْتُمْ؟ فَيَقُوْلُوْنَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يا ربَّنَا وقد أعطيْتَنَا ما لم تُعْطِ أحدًا من خَلْقك! فيقول: ألا أعطيكم أفضل من ذلك، فيقولون: وأيُّ شيءٍ أفضلُ من ذلك؟ فيقول: أحِلُّ عليكم رضواني، فلا أسخطُ عليكمْ بعدَهُ أبدًا[(١)]" متفق عليه.

١٨٩٥ - وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ فَنَظَرَ إلى القَمَرِ ليلةَ البدْرِ، وقالَ: "إنَّكُمْ سَتَرَوْنَ ربَّكُم عِيَانًا كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمرَ، لَا تُضَامُون في رُؤيتِهِ[(٢)]" متفق عليه.

١٨٩٦ - وعن صُهيب رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "إِذَا دَخَلَ أهلُ الجنَّةِ الجنَّةَ يَقولُ اللهُ تَبارك وَتَعَالى: تُريدُون شَيئًا أزيدُكُمْ؟ فَيَقُولُون: أَلَمْ تُبيِّضْ وُجُوهنا؟ ألم تُدْخِلْنَا الجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ فيكشفُ الحجاب، فما أُعْطُوا شيئًا أحَبَّ إليهم من النَّظَرِ إلى ربِّهم[(٣)]" رواه مسلم.

قَال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ يَهۡدِيهِمۡ رَبُّهُم بِإِيمَٰنِهِمۡۖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهِمُ ٱلۡأَنۡهَٰرُ فِي جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ۝ دَعۡوَىٰهُمۡ فِيهَا سُبۡحَٰنَكَ ٱللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمۡ فِيهَا سَلَٰمٞۚ وَءَاخِرُ دَعۡوَىٰهُمۡ أَنِ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [يونس: ٩ - ١٠].

---

(١) رواه البخاري: كتاب التوحيد، باب كلام الرب مع أهل الجنة، رقم(٦٩٦٤)، ومسلم: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب إحلال الرضوان على أهل الجنة، رقم(٥٠٥٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر، رقم(٥٢١)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر، رقم(١٠٠٢).

(٣) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه، رقم(٢٦٦).

الحمدُ لله الذي هدانا لهذا وما كُنَّا لنهتديَ لَولا أَنْ هدانَا اللهُ. اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وعلى آل محمد، كما صلَّيْتَ على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، وبارك على محمدٍ، وعلى آل محمد، كما باركتَ على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميدٌ مجيدٌ.

قال مؤلفه يحي النووي غفر الله له: "فَرَغْتُ منه يوم الإثنين رابع عشر رمضان سنة سبعين وستمائة".

الشـــرح

ذكر المؤلف الحافظ النووي في سياق الأحاديث الواردة في نعيم الجنة في كتابه رياض الصالحين الذي ختم به الكتاب – رحمه الله– ونسأل الله تعالى أن يجعل هذا فألاً طيبًا فيدخله وإيانا جنة النعيم. ذكر حديثين في رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة في الجنة، وذكر قبلهما أن الله تعالى يحل عليهم رضوانه فلا يسخط عليهم بعد ذلك أبدًا، ورؤية المؤمنين لربهم في الجنة ثابتة بكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ وإجماع الصحابة رضي الله عنهم وأئمة الأمة رحمهم الله ولم ينكرها إلا من أعمى الله قلبه– والعياذ بالله – ولهذا كانت هذه الأحاديث من الأحاديث المتواترة عن النبيِّ ﷺ يقول: عزَّ وجلَّ – ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾ [القيامة: ٢٢ – ٢٣] ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾ [يونس: ٢٦]. وقد فسر أعلم الخلق بكتاب الله محمد رسول الله ﷺ الزيادة: أنها النظر إلى وجه الله – عزَّ وجلَّ – وقال الله تبارك وتعالى: ﴿ عَلَى الْأَرَائِكِ يَنظُرُونَ ﴾ [المطففين: ٢٣]. أي ينظرون ما

أعدَّ الله لهم من النعيم وأعلاه النظر إلى وجه الله، وقال تعالى: ﴿لَهُم مَّا يَشَآءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق: ٣٥]. والمزيد هو الزيادة التي قال الله تعالى فيها: ﴿لَهُم مَّا يَشَآءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ التي فسَّرها النبي ﷺ بالنظر إلى وجه الله تعالى، وقال تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]. فقوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾. يدل على أن الأبصار تراه ولكنها لا تدركه، لأنه جل وعلا أعظم من أن تدركه الأبصار.

فهذه خمس آيات في كتاب الله كلها تدل على أن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة، ولا ينكر هذا إلا ضال فنسأل الله تعالى أن يهديه إلى الحق، لأنه لا ينكر هذا إ لا معاند، إذ إن الآيات واضحة، أما الأحاديث فإنها متواترة كما قال الناظم[1]:

مما تواتر حديث من كذبْ ... ومن بنى لله بيتًا واحتسبْ
ورؤية شفاعة والحوضُ ... ومسح خفين وهذي بعضُ

رؤية: يعني رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة. ومن ذلك أن النبي ﷺ قال: "إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته" وقال: "إنكم سترون ربكم كما ترون الشمس صحوًا ليس دونها سحاب" والأحاديث كثيرة جدًّا، من أحب أن يطلع عليها فليرجع إلى كتاب (حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح) لابن القيم – رحمه الله –.

---

(١) ذكرها الكتاني في نظم المتناثر في الحديث المتواتر ونسبها إلى التاودي في حواشيه على صحيح البخاري ص(١٨)

نسأل الله تعالى أن يرزقنا وإياكم النظر إلى وجهه الكريم في جنات النعيم إنه على كل شيء قدير. والله ولي التوفيق.

* * *

وبهذا انتهى شرح كتاب (رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين) والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والله نسأل أن ينفع به وأن يجزل المثوبة والأجر لمؤلفه الحافظ محيي الدين أبوزكريا النووي المتوفى عام ٦٧٦هـ، وشارحه العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين المتوفى عام ١٤٢١هـ وأن يرحمهما رحمة واسعة ويسبغ عليهما مغفرته ورضوانه مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله خاتم النبيين، وإمام المتقين، وسيد الأولين والآخرين، نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

* * *

فهرس الأحاديث والآثار الواردة في هذا الجزء

الحديث	الصفحة
إن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا	٩، ٢٧٥
الدعاء هو العبادة	٨، ١٣
كان ﷺ يستحب الجوامع من الدعاء	١٥
كان أكثر دعاء النبي ﷺ: اللهم آتنا	١٥
كان النبي ﷺ يقول: اللهم إني أسألك	١٧
كان الرجل إذا أسلم	١٩
قل: اللهم اغفر لي وارحمني	١٩
اللهم مصرِّف القلوب	٢١
تعوذوا من جهد البلاء	٢٣
اللهم صلح لي ديني	٢٥
اللهم اهدني وسددني	٣٠
اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل	٣١، ٣٥
قل:اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا	٣٣
اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي	٣٤
اللهم أعوذ بك من شر ما عملت	٣٥
اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك	٣٥

اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل ..... ٣١، ٣٥
اللهم لك أسلمت ٣٦
اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار ٣٧
اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق ٣٧
اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي ٣٧
اللهم إني أعوذ بك من البرص ٣٨
اللهم إني أعوذ بك من الجوع ٣٨
اللهم اكفني بحلالك عن حرامك ٣٨
اللهم ألهمني رشدي ٤٠
سلوا الله العافية ٤٠
كان أكثر دعائه ﷺ: يا مقلِّب القلوب ٤١
اللهم إني أسألك حبك ٤١
ألظوا بياذا الجلال والإكرام ٤١
ألا أدلكم على ما يجمع ذلك كله ٤٢
اللهم إني أسألك موجبات رحمتك ٤٢
لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ..... ٤٥، ٢٣٥
ما من عبد مسلم يدعو لأخيه ٤٧
دعوة المرء لأخيه بظهر الغيب ٤٨
من صُنع إليه معروف ٤٩
لا تدعوا على أنفسكم ٥٠

أقرب ما يكون العبد من ربه ٥١
ليسأل أحدكم ربه ٥٢
إنه ليُغان على قلبي ..... ٥٢، ٧١٣
يستجاب لأحدكم ما لم يعجل ٥٣
جوف الليل الآخر ٥٤
ما على الأرض مسلم يدعو الله تعالى بدعوة إلا ٥٤
لا إله إلا الله العظيم الحليم ٥٥
تلك عاجل بشرى المؤمن ..... ٦١، ٣٥٤
من سرَّته حسنته ٦١
وجعلت قرة عيني في الصلاة ..... ٦١، ٥٦٠
من كان عنده طعام اثنين ٦٩
من كان حالفاً فليحلف ..... ٧٤، ١٩٣
إني ـ والله ـ لا أحلف على يمين ..... ٧٦، ٤٥٧
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ٧٨
لقد كان فيما قبلكم من الأمم ٧٨
إني رسول الله ولست عاصيه ٨٠
شكا أهل الكوفة سعدًا ٨٢
إياك وكرائم أموالهم ٨٥
من أخذ شبرًا من الأرض ٨٦
من اقتطع شبرًا من الأرض ٨٧

لعن الله من غير منار الأرض ٨٨
لما حضرت أحد دعاني أبي ٩٠
إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء ٩٢
أن رجلين من أصحاب النبي ﷺ خرجا من عند النبي ﷺ ٩٢
بعث رسول الله ﷺ عشرة رهط عينًا ٩٥
أو أملك أن نزع الله الرحمة من قلبك ٩٩
إنما يرحم الله من عباده الرحماء ٩٩
أتدرون ما الغيبة؟ ..... ١٠٣، ١٢٥
وددت أنا قد رأينا إخواننا ١٠٤
أتدرون ما المفلس؟ ١٠٧
من تتبع عورة أخيه ١١٠
أما أبو جهم فلا يضع عصاه ..... ١١٠، ١٢٧، ١٣٧، ٣٤٩
من قال في القرآن برأيه ١١٢
إن الله تجاوز عن أمتي ١١٣
من كان يؤمن بالله ..... ١١٤، ١١٥، ١٢٠، ١٨٦، ٤٨٢، ٥٦٥، ٥٨٩
من سلم المسلمون من لسانه ويده ١١٥
ويل للذي يحدّث ليضحك ..... ١١٦، ١٦٥
من يضمن لي ما بين لحييه ١١٧
إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ١١٧
إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى ..... ١١٨، ١٢٢

من ذا الذي يتألى عليّ ١٢٠
ما من قلب إلا بين إصبعين ١٢١
قل ربي الله ثم استقم ١٢٢
لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله تعالى ١٢٢
من وقاه الله شر ما بين لحييه ١٢٣
أمسك عليك لسانك ١٢٣
إذا أصبح ابن آدم ١٢٣
لقد سألت عن عظيم ١٢٣
إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم ..... ١٢٥، ٥٤٩
لقد قلتِ كلمة لو مُزجت بماء البحر ١٢٦
لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار ١٢٦
كل المسلم على المسلم حرام ١٢٦
من رد عن عرض أخيه ١٢٩
أين مالك بن الدخشم؟ ١٢٩
ما فعل كعب بن مالك؟ ١٣١
ائذنوا له، بئس أخو العشيرة ١٣٦
ما أظن فلانًا وفلانًا ١٣٦
لا تنفقوا على من عند رسول الله ١٣٧
إن أبا سفيان رجل شحيح ١٤٢
أَدّ الأمانة إلى من ائتمنك ١٤٤

لا يدخلا لجنة نمام ١٤٥
إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير ..... ١٤٥، ٦٨٠
ألا أنبئكم ما العضه ١٤٦
لا يبلّغني أحد من أصحابي ١٤٩
تجدون الناس معادن ١٥٢
إنا ندخل على سلطاننا فنقول لهم ..... ١٥٢، ٣٤٧
تجدون شر الناس ذا الوجهين ١٥٣
كل أمتي معافى ١٥٤
من كذب عليّ متعمدًا ١٥٦
آية المنافق ثلاث ١٥٨
إن الصدق يهدي إلى البر ١٦٠
البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ١٦٢
أربع من كن فيه ..... ١٦٣، ٢٧٢
من تحلّم بحُلمٍ لم يره ١٦٨
من تسمّع قومًا وهم له كارهون ١٦٨
لا تحدِّث الناس بما ١٧١
أفرى الفرى أن يُري الرجل ١٧٢
هل رأى أحد منكم من رؤيا؟ ١٧٢
من صوّر صورة ١٦٨
إلا رقمًا في ثوب ..... ١٧٨، ٤١٩

ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس ١٨١
كفى بالمرء كذبًا أن يحدث بكل ما سمع ١٢٠
من حدَّث عني ١٨٥
المتشبع بما لم يُعط ١٨٥
ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ١٨٨
من كذب عليّ متعمدًا ١٨٩
من حلف على يمين بملةٍ غير الإسلام ..... ١٩١، ٤٥٧، ٦٨٢
لا تسبوا الأموات ..... ١٩٢، ٢٣٠
صلوا عليه ١٩٦
ولا نذر فيما لا يملِك ابن آدم ١٩٦
إنه لا يأتي بخير ..... ١٩٦، ٦٩٠
من نذر أن يطيع الله ..... ١٩٧، ٦٨٨
كفارة النذر إذا لم يُسمّ ١٩٨
لا تلاعنوا بلعنة الله ١٩٩
ليس المؤمن ب الطعان ولا اللعان ..... ١٩٩، ٤٨٠
إن العبدَ إذا لعن شيئًا ١٩٩
خذوا ما عليها ودعوها ٢٠٠
لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة ٢٠٠
لعن الله الواصلة والمستوصلة ٢٠٣
لعن الله آكل الربا ٢٠٣

لعن المصورين ٢٠٣
من اقتطع شبراً من الأرض ٢٠٤
إن الملائكة لا تدخل بيتًا فيه صورة ٢٠٧
لعن الله من لعن والديه ٢٠٨
لعن السارق يسرق البيضة فتقطع يده ٢٠٩
لعن من لعن والديه ٢١٠
إنما أهلك من قبلكم أنهم كانوا ٢١٠
من أحدث فيها حدثًا ..... ٢١١، ٥٩٤
لعن الله من ذبح لغير الله ٢١١
اللهم العن رعلًا وذكوان ٢١٢
لعن الله اليهود ٢١٤
لعن النبي ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء ٢١٤
سباب المسلم فسوق ٢١٨
والله لا يؤمن، والله لا يؤمن ٢١٩
لا يرمي رجل رجلًا بالفسق ٢٢٠
المستبان ما قالا فعلى البادي ٢٢٠
لا تعينوا عليه الشيطان ٢٢٢
كل مسكر خمر ٢٢٣
ليكونن أقوام من أمتي ٢٢٧
من قذف مملوكه بالزنى ٢٢٨

إذا زنت أمة أحدكم ٢٢٩
إذا مات الإنسان انقطع عمله ٢٣١
المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ٢٣٢
من أحب أن يزحزح عن النار ٢٣٢
من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط ٢٣٣
لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ٢٣٥
إن كان الأمر كما قلت ٢٣٧
لا تباغضوا ولا تحاسدوا ٢٤٣
لا يفرك مؤمن مؤمنة ٢٤٤
تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس ٢٤٦
إياكم والحسد ٢٤٨
واعلم أن الأمة لو اجتمعوا ..... ٢٤٩، ٢٨٩
إياكم والظن ٢٥٠
إنك إن اتبعت عورات المسلمين ٢٥٤
إنها نهينا عن التجسس ٢٥٤
يا معشر من آمن بلسانه ٢٥٥
المؤمن أخو المؤمن ٢٥٧
بحسب امرئٍ من الشر ٢٥٩
لا يدخل الجنة من كان في قلبه ٢٥٩
قال رجل والله لا يغفر الله ..... ٢٦٠، ٢٨٢

ربَّ أشعث مدفوع بالأبواب ٢٦١
لا تظهر الشماتة لأخيك ٢٦٢
كل المسلم على المسلم ٢٦٢
من عيّر أخاه بذنب ٢٦٣
اثنتان في الناس هما بهم كفر ..... ٢٦٤، ٤٠١
كنا نرى الاجتماع إلى أهل الميت ٢٦٥
من حمل السلاح فليس منا ٢٦٧
أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس ٢٦٧
لا تناجشـــوا ٢٦٧
نهى ﷺ عن ا لنجش ٢٦٨
من بايعت فقل لا خلابة ٢٦٨
من خبب زوجة امرئٍ أو مملوكه ٢٦٨
لا تسأل المرأة طلاق أختها ٢٧١
لكل غادر لواء عند استه ٢٧٣
ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ..... ٢٧٣، ٣٠٣
ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ..... ٢٧٨، ٦٤٦، ٦٧٠
إن الله أوحى إليَّ أن تواضعوا ٢٧٨
أنا سيد ولد آدم ولا فخر ..... ٢٧٨، ٦٩٧
إذا قال الرجل هلك الناس ٢٨١
لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه ..... ٢٨٣، ٢٨٤

عن الشيطان قد أيس ٢٨٤
من هجر أخاه سنةً ٢٨٤
لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمنًا ..... ٢٨٤، ٢٨٢
والله لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ٢٨٧
إذا كانوا ثلاثة ٢٨٨
إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان ٢٨٨
عُذّبت امرأة في هرة ٢٩١
لعن ﷺ من اتخذ شيئًا فيه الروح غرضًا ٢٩٢
نهى ﷺ أن تُصبر البهائم ٢٩٢
لقد رأيتني سابع سبعة ٢٩٢
اعلم أبا مسعود ٢٩٥
من ضرب غلامًا له ٢٩٥
إن الله يعذّب الذين يعذبون الناس ٢٩٥
والله لا أسمه إلا أقصى شيء ٢٩٦
لعن الله الذي وسمه ٢٩٦
نهى ﷺ عن الضرب في الوجه ٢٩٦
اتقوا الملاعن الثلاثة ٢٩٩
إني كنت أمرتكم أن تحرقوا فلانًا ٣٠٠
من فجع هذه بولدها ٣٠٠
حتى إن البهيمة لترفع حافزها ٣٠١

مطل الغني ظلم ٣٠٢
الذي يعود في هبته ٣٠٦
مثل الذي يرجع في صدقته ٣٠٦
العائد في هبته ٣٠٦
لا تشتره ولا تعد في صدقتك ٣٠٧
لا يحل لرجل أن يعطي عطية ٣٠٧
اجتنبوا السبع الموبقات ..... ٣٠٩، ٥٧٧، ٣٣١
أنا أغنى الشركاء عن الشرك ٣١٢
تعس عبدالدينار ٣١٣
الحديث عن سحر لبيد بن الأعصم للنبي ﷺ ٣١٥
لا يحل دم امرئ مسلم ٣١٧
لله أشد فرحًا بتوبة عبده ٣٢٣
ربا الجاهلية موضوع ٣٢٤
من تصدّق بعدل تمرة ٣٢٦
ما نقصت صدقة من مال ٣٢٧
لعن رسول الله ﷺ آكل الربا ٣٣٢
انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا ٣٣٣
هل عليه دين؟ ٣٣٥
البر ما اطمأن إليه القلب ٣٣٦
إذا تبايعتم بالعينة ٣٣٧

من سرته حسنته ٣٤٣
إن أول الناس يُقضى يوم القيامة عليه ٣٤٤
من قاتل لتكون كلمة الله ٣٤٦
من سمّع سمّع الله به ..... ٣٥٠، ٦١١
من تعلم عِلْمًا مما يبتغى به ٣٥٢
أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير ٣٥٤
وجبـــت ٣٥٤
كتب على ابن آدم نصيبه من الزنى ٣٥٨
إياكم والجلوس في الطرقات ٣٦٠
ما لكم والمجالس الصعدات ٣٦٠
اصرف بصرك ٣٦٢
احتجبنا منه ٣٦٢
لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ٣٦٤
إياكم والدخول على عورات النساء ٣٦٧
لا يخلون أحدكم بامرأةٍ ٣٦٧
إن الشيطان يجري من ابن آدم ..... ٣٦٨، ٦٦٥
لعن رسول الله ﷺ المخنثين من الرجال ٣٧٠
لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء ٣٧٠
لعن رسول الله ﷺ الرجل يلبس لبسة المرأة ٣٧٠
صنفان من أهل الناس لم أرهما ٣٧٠

لا تأكلوا بالشمال ٣٧٦
لا يأكلن أحدكم بشماله ٣٧٦
لا استطعت ٣٧٨
إن اليهود والنصارى لا يصبغون ٣٧٩
غيّروا هذا واجتنبوا السواد ٣٧٩
نهى رسول الله ﷺ عن القزع ٣٨١
احلقوه كله أو اتركوه كله ٣٨١
لا تبكوا على أخي بعد اليوم ٣٨١
نهى رسول الله ﷺ أن تحلق المرأة رأسها ٣٨٢
وما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة ٣٨٢
إذا بال أحدكم ٣٨٤
ولا يتمسح من الخلاء ٣٨٥
لا يمشي أحدكم في نعل واحدة ٣٨٦
إذا انقطع شسع نعل أحدكم ٣٨٦
نهى ﷺ أن ينتعل الرجل قائمًا ٣٨٦
خالفوا اليهود فإنهم ٣٨٧
إن اليهود لا يصلون في نعالهم ٣٨٨
لا تتركوا النار في بيوتكم ٣٨٩
إن هذه النار عدو لكم ٣٨٩
غطوا الإناء ٣٨٩

نُهينا عن التكلف ٣٩١
يا أيها الناس من علم شيئًا ٣٩١
الميت يعذّب في قبره ٣٩٤
ليس منا من ضرب الخدود ٣٩٤
إنما يرحم الله من عباده الرحماء ٣٩٥
العين تدمع والقلب يحزن ٣٩٥
ليس منا من شق الجيوب ٣٩٦
ما من مسلم يُصاب بمصيبة ٣٩٦
إن الروح إذا قُبض ٣٩٥
لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير ٣٩٨
اللهم اغفر لأبي سلمة ٣٩٨
أنا بريء ممن برئ منه رسول الله ﷺ ٣٩٩
من نيح عليه ٣٩٩
أخذ علينا رسول الله ﷺ عند البيعة ٣٩٩
ما قلت شيئًا إلا قيل لي ٤٠٠
فجعلت أخته تبكي ٤٠٠
ألا تسمعون؟ إن الله لا يعذب بدمع العين ٤٠٠
النائحة إذا لم تتب قبل موتها ٤٠٠
كان فيما أخذ علينا رسول الله ﷺ ٤٠١
ما من ميت يموت فيقوم باكيهم ٤٠١

ليسوا بشيء ٤٠٤
تلك الكلمة من الحق ٤٠٤
من أتىٰ عرافًا فسأله عن شيء ٤٠٧
العيافة والطيرة ٤٠٨
من اقتبس علمًا من النجوم ٤٠٨
ذلك شيء يجدونه في صدورهم ٤٠٨
اخسأ فلن تعدو قدرك ٤٠٩
اللهم إني أستخيرك بعلمك ٤١٠
نهى ﷺ عن ثمن الكلب ٤١٠
لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل ٤١٣
لا عدوى ولا طيرة وإن كان ٤١٣
كان ﷺ لا يتطير ٤١٣
أحسنها الفأل ٤١٣
إن الذين يصنعون هذه الصور ٤١٧
يا عائشة أشد الناس عذابًا ٤١٧
كل مصور في النار ٤١٧
من صوّر صورة في الدنيا ٤٢٢
إن أشد الناس عذابًا ٤٢٣
قال الله تعالى: «ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي» ٤٢٣
لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب ٤٢٣

إنا لا ندخل بيتًا فيه كلب ٤٢٣
ما يُخلف الله وعدَه ولا رسله ٤٢٣
ألا أبعثك على ما بعثني عليه ٤٢٤
لعن الله المصورين ٤٢٤
من اقتنىٰ كلبًا إلا كلب صيد ٤٢٨
من أمسك كلبًا ٤٢٨
من اقتنىٰ كلبًا ليس بكلب صيد ٤٢٨
الكلب الأسود شيطان ٤٢٩
من اتبع الجنازة حتى تدفن ٤٢٩
لا تصحب الملائكةُ رفقةً فيها كلب ٤٣١
الجرس مزامير الشيطان ٤٣١
نهى ﷺ عن الجلّالة في الإبل ٤٣٤
البزاق في المسجد خطيئة ٤٣٦
أن رسول الله ﷺ رأى في جدار القبلة مخاطًا ٤٣٦
إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من ٤٣٦
من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد ٤٣٩
إذا رأيتم من يبيع أو يبتاع في المسجد ٤٣٩
لا وجـدت ٤٣٩
نهى ﷺ عن الشراء والبيع في المسجد ٤٣٩
اذهب فائتني بهذين ٤٤٠

لا تدخل ا لملائكة بيتًا فيه جُنُب ٤٤١
إذا دخل أحدكم المسجد ٤٤١
هل صليت ٤٤١
لا أربح الله تجارتك ٤٤٣
من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنّ ٤٤٦
من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنَّا ٤٤٦
من أكل البصل والثوم ٤٤٦
رأيت رسول الله ﷺ إذا وجد ريحها من الرجل ٤٤٧
نهى ﷺ عن الحبوة يوم الجمعة ٤٤٩
من كان له ذبح يذبحه ٤٥٠
إن الله تعالى ينهاكم ٤٥١
لا تحلفوا بالطواغي ٤٥١
من حلف بالأمانة فليس منا ٤٥٢
من حلف فقال ٤٥٢
من حلف بغير الله ٤٥٢
من حلف على مال امرئٍ بغير حقه ٤٥٤
من اقتطع حق امرئٍ مسلم ٤٥٤
الكبائر: الإشراك بالله ٤٥٤
الإشراك بالله ٤٥٤
وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها ٤٥٧

من حلف على يمين فرأى غيرها ٤٥٧
إني ـ والله إن شاء الله ـ لا أحلف على يمين ٤٥٧
لا والله، وبلى والله ٤٥٩
الحلف منفقة للسلعة ٤٦١
إياكم وكثرة الحلف ٤٦١
لا يُسأل بوجه الله إلا الجنة ٤٦٣
لقد عُذتِ بعظيم ٤٦٥
ومن سأل بالله فأعطوه ٤٦٥
لا ضرر ولا ضرار ٤٦٦
من لم يجب الدعوة فقد عصى ٤٦٦
ما لك يا أم السائب ٤٦٧
لا تسبوا الدهر ٤٦٧
لا تسبوا الريح ٤٦٩
الريح من روح الله ٤٦٩
اللهم إني أسألك خيرها (الريح) ٤٦٩
لا تسبوا الديك ٤٧٢
هل تدرون ماذا قال ربكم ٤٧٤
إذا قال الرجل لأخيه يا كافر ٤٧٧
من دعا رجلاً بالكفر ٤٧٧
إنهم يقرءون القرآن لا يتجاوز حناجرهم ٤٧٨

ما كان الفحش في شيء إلا شانه ٤٨٠
هلك المتنطعون ٤٨١
إن الله يبغض البليغ ٤٨١
إن من أحبكم إليّ ٤٨١
لا يقولن أحدكم خبثت نفسي ٤٨٤
لا تسموا العنب الكرم ٤٨٥
لا تقولوا الكرم ٤٨٥
اللهم إني أعوذ بك من الخبث ٤٨٦
لا تباشر المرأة المرأة ٤٨٨
لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت ٤٩٠
إذا دعا أحدكم فليعزم المسألة ٤٩٠
لا بأس، طهور إن شاء الله ٤٩٢
لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ٤٩٣
أجعلتني والله عَدْلاً ٤٩٣
أكلُّ تمر خيبر هكذا ٤٩٥
كان ﷺ يكره النوم قبل العشاء ٤٩٦
أرأيتكم ليلتكم هذه ٤٩٦
ألا إن الناس قد صلوا ٤٩٧
إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت ٤٩٩
لا يحل للمرأة أن تصوم ٥٠٠

أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه ٥٠٢
فإذا ركع فاركعوا ٥٠٣
نهى ﷺ عن الخصر في الصلاة ٥٠٤
لا صلاة بحضرة طعام ٥٠٥
ما بال أقوام يرفعون ٥٠٨
فعلت ذلك لتأتموا بي ٥٠٩
هو اختلاس يختلسه الشيطان ٥١٠
إياك والالتفات في الصلاة ٥١٠
إذا أقيمت الصلاة ٥١٢
لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام ٥١٤
لا يصومن أحدكم يوم الجمعة ٥١٤
أَنهى النبيُّ ﷺ عن صوم يوم الجمعة ٥١٤
أصُمتِ أمس؟ ٥١٤
لا تصوموا يوم السبت ٥١٦
نهى ﷺ عن الوصال ٥١٨
نهى رسول الله ﷺ عن الوصال ٥١٨
إني لست مثلكم ٥١٨
لا يزال الناس بخير ٥١٨
أيكم أراد أن يواصل ٥١٩
لو تأخر الهلال لزدتكم ٥١٩

لأن يجلس أحدكم على جمرة ٥٢٠
نهى ﷺ أن يُجصص القبر ٥٢١
أيما عبدٍ أبق ٥٢٣
إذا أبق العبد ٥٢٣
أتشفع في حد من حدود الله تعالى ٥٢٥
إذا بلغت الحدود السلطان ٥٢٧
من حالت شفاعته دون حد ٥٢٧
اتقوا اللاعنين ٥٣١
نهى ﷺ أن يُبال في الماء ٥٣٢
أكلَّ ولدك نحلته مثل هذا؟ ٥٣٤
أكلَّهم وهبتَ له مثل هذا؟ ٥٣٤
اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم ٥٣٧
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ٥٣٩
لو أمرت أحدًا أن يسجد لأحد ٥٤١
نهى ﷺ أن يبيع حاضر لباد ٥٤٤
لا تتلقوا الركبان ٥٤٤
دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض ٥٤٥
فمن تلقاه فاشترى منه ٥٤٦
إن الله تعالى يرضى لكم ثلاثًا ٥٤٨
لا إله إلا الله وحده لا شريك له ٥٤٨

أمك... أمك... أمك... أبوك ٥٥٣
ما من إنسان يكفل ثلاث بنات ٥٥٤
لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح ٥٥٥
من أشار إلى أخيه بحديدة ٥٥٥
نهى ﷺ أن يتعاطى السيف مسلولاً ٥٥٥
أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ ٥٥٨
من عُرض عليه ريحان ٥٦٠
كان ﷺ لا يرد الطيب ٥٦٠
حُبِّب إليَّ من الدنيا الطيب ٥٦٠
أهلكتم أو قطعتم ظهر الرجل ٥٦٢
ويحك، قطعت عنق صاحبك ٥٦٢
إذا رأيتم المداحين ٥٦٢
أرجو أن تكون منهم ٥٦٣
لست منهم ٥٦٣
ما لقيك الشيطان سالكًا فجًّا ٥٦٣
من أصبح منكم اليوم صائمًا ٥٦٤
إنك لست ممن يصنع ذلك خيلاء ٥٦٤
ادع لي المهاجرين الأولين ٥٦٦
إذا سمعتم بالطاعون بأرض ٥٦٧
حد الساحر ٥٧٦

الذهب بالذهب ٥٧٨
نهى ﷺ أن يُسافر بالقرآن ٥٨٢
الذي يشرب في آنية ٥٨٤
نهانا ﷺ عن الحرير ٥٨٤
لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ٥٨٤
كنت مع أنس بن مالك رضي الله عنه ٥٨٥
جيء بفالوذج على إناء من فضة ٥٨٥
نهى ﷺ أن يتزعفر الرجل ٥٨٧
أمك أمرْتك بهذا؟ ٥٨٧
من تشبه بقوم فهو منهم ٥٨٧
لا يُتْم بعد احتلام ٥٨٨
ما لها لا تتكلم؟ ٥٨٨
دخل أبوبكر رضي الله عنه على امرأة من أحمس ٥٨٨
من ادّعى إلى غير أبيه ٥٩٠
لا ترغبوا عن آبائكم ٥٩٠
المدينة حرم ما بين عير إلى ثور ٥٩٠
ليس من رجل ادّعى لغير أبيه ٥٩١
الولاء لحمة كلحمة النسب ٥٩٢
أن النبي لا كذب ٥٩٢
إن الله تعالى يغار ٥٩٢

إن الله ليملي للظالم ٥٩٩
من حلف فقال في حلفه ٦٠٣
كل ابن آدم خطاء ..... ٦٠٣، ٧١٢
لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ..... ٦٠٤، ٧٣١
غيرُ الدجال أخوفني عليكم ٦٠٧
أخوف ما أخاف عليكم ٦١١
إن الله تعالى يقول يوم القيامة ٦١٥
إن الدجال يخرج ٦١٨
يخرج الدجال في أمتي ٦١٨
ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال ٦١٩
يتبع الدجال من يهود أصبهان ٦٢٠
ليفرن الناس من الدجال ٦٢٠
ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة ٦٢٠
يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من المؤمنين ٦٢٠
هو أهون على الله من ذلك ٦٢١
ما من نبي إلا وقد أنذر أمته الأعور الكذاب ٦٢١
ألا أحدثكم حديثًا عن الدجال ٦٢٢
إن الله ليس بأعور ٦٢٢
لا تقوم الساعة حتى يُقاتل المسلمون اليهود ٦٢٥
والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى ٦٢٥

لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات ٦٢٥
يوشك أن يحسر الفرات ٦٢٥
يتركون المدينة على خير ما كانت ٦٢٩
يكون خليفة من خلفائكم ٦٢٩
ليأتين على الناس زمان ٦٢٩
اشترى رجل من رجل عقارًا ٦٢٩
كانت امرأتان معهما ابناهما ٦٣٠
يذهب الصالحون الأول فالأول ٦٣٤
ما تعدون أهل بدر فيكم ٦٣٤
إذا أنزل الله تعالى بقوم عذابًا ٦٣٤
لا يأتي عليكم زمان إلا ٦٣٥
كان جذع يقوم إليه النبي ﷺ ٦٣٩
ثوبي حجر، ثوبي حجر ٦٤١
إن الله تعالى فرض فرائض ٦٤٢
غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات ٦٤٤
لا يُلدغ المؤمن من جحر ٦٤٤
أحلّت لنا ميتتان ٦٤٥
ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ٦٤٦
بين النفختين أربعون ٦٥١
أين السائل عن الساعة؟ ٦٥١

يصلّون لكم ٦٥١
خير الناس للناس يأتون بهم ٦٥١
عجب الله عز وجل من قوم ٦٥٢
أحب البلاد إلى الله مساجدها ٦٥٥
لا تكونن إن استطعت أول من يدخل السوق ٦٥٥
لا تكن أول من يدخل السوق ٦٥٥
يا رسول الله، غفر الله لك ٦٥٦
إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى ٦٥٦
أول ما يُقضى بين الناس يوم القيامة ٦٥٨
خلقت الملائكة من نور ٦٦٠
كان خلق نبي الله ﷺ القرآن ٦٦٠
من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ٦٦١
على رسلكما إنها صفية بنت حُيي ٦٦٣
أوف بنذرك ٦٦٤
خيركم خيركم لأهله ٦٦٥
أي عبّاس ناد أصحاب السّمُرة ٦٦٦
ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ٦٧٠
سبعة يظلهم الله في ظله ٦٧١
سيحان وجيحان والفرات ٦٧٣
خلق الله التربة يوم السبت ٦٧٣

أعددت لعبادي الصالحين ٦٧٤
لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة ٦٧٥
إذا حكم الحاكم فاجتهد ٦٧٥
الحمَّى من فيح جهنم ٦٧٦
من مات وعليه صوم ٦٧٦
إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة ٦٧٧
إن النبي ﷺ نهى عمَّا قد علمت من الهجرة ٦٧٩
والله لتنتهين يا عائشة ٦٧٩
إني بين أيديكم فرط وأنا شهيد ٦٨٤
إني بين أيديكم فرط ٦٨٤
إني فرط لكم وأنا شهيد ٦٨٤
لا تقوم الساعة حتى يعبد فئام ٦٨٧
يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء ٦٨٧
صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر ٦٨٨
إن النذر لا يرد شيئًا ٦٩٠
أمر ﷺ بقتل الأوزاغ ٦٩٢
من قتل وزغة في أول ضربة ٦٩٢
من قتل وزغًا في أول ضربة ٦٩٢
قال رجل لأتصدقن بصدقة ٦٩٤
الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ٦٩٥

أنا سيد الناس يوم القيامة ٦٩٧
الكمأة من المنِّ ٧٠٩
إن الشيطان يقول أهلكت الناس ٧١٢
والله إني لأستغفر الله ٧١٣
ربِّ اغفر لي وتب عليّ ٧١٤
كنا نعد رسول الله ٧١٤
من لزم الاستغفار ٧١٤
من قال أستغفر الله ٧١٤
سيّد الاستغفار أن يقول العبد ٧١٦
اللهم أنت السلام ٧١٦
قال الله تعالى: «يا ابن آدم إنك ما دعوتني» ٧١٩
يا معشر النساء، تصدّقن ٧٢٠
أنا عند ظن عبدي بي ٧٢٠
يأكل أهل الجنة فيها ويشربون ٧٢٦
أول زمرة يدخلون الجنة ٧٢٧
سأل موسى ﷺ ربه ٧٢٨
إني لأعلم آخر أهل النار خروجًا منها ٧٢٨
إن للمؤمن في الجنة لخيمةً ٧٣٠
إن في الجنة لشجرة ٧٣٠
إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف ..... ٧٣١، ٧٣٢

لقاب قوسٍ في الجنة ٧٣١
إن في الجنة سوقًا يأتونها ٧٣١
إن أهل الجنة ليتراءون ا لغرف ٧٣١
فيها ما لا عين رأت ٧٣٢
إذا دخل أهل الجنة الجنة ٧٣٢
إن الله عز وجل يقول لأهل الجنة ٧٣٣
إنكم سترون ربكم عيانًا ٧٣٤
إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول الله ٧٣٤

* * *

فهـــرس الموضوعـــات

الموضـــوع الصفحة

كتاب الدعوات ٧

٢٥٠ ـ باب فضل الدعاء ٧

﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ ٧

﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ ٧

﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ...﴾ ٧

﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ ...﴾ ٧

الدعاء هو العبادة ١٣

كان رسول الله ﷺ يستحب الجوامع من الدعاء ١٥

اللهم آتنا في الدنيا حسنة ١٥

اللهم إني أسألك الهدى ١٧

كان الرجل إذا أسلم علّمه النبي ﷺ الصلاة ١٩

قل: اللهم اغفر لي، وارحمني ١٩

اللهم مصرّف القلوب صرّف قلوبنا ٢١

تعوذوا من جهد البلاء ٢٣

اللهم أصلح لي ديني ٢٥

قل: اللهم اهدني وسددني ٣٠

اللهم إني أعوذ بك من العجز ٣١

قل: اللهم إني ظلمت نفسي ٣٣
اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي ٣٤
اللهم أعوذ بك من شر ما عملت ٣٥
اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك ٣٥
اللهم إني أعوذ بك من العجز ٣٥
اللهم لك أسلمت وبك آمنت ٣٦
اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار ٣٧
اللهم إني أعوذ بك من منكرات الأخلاق ٣٧
اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي ٣٧
اللهم إني أعوذ بك من البرص ٣٨
اللهم إني أعوذ بك من الجوع ٣٨
اللهم اكفني بحلالك عن حرامك ٣٨
اللهم ألهمني رشدي ٤٠
سلوا الله العافية ٤٠
يا مقلب القلوب ٤١
اللهم إني أسألك حبك ٤١
ألظوا بياذا الجلال والإكرام ٤١
ألا أدلكم على ما يجمع ذلك كله؟! (جوامع الدعاء) ٤٢
اللهم إني أسألك موجبات رحمتك ٤٢
اللهم إني أسألك العزيمة من كل رشد ٤٤

٢٥١ ـ باب فضل الدعاء بظهر الغيب ٤٥
﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ ...﴾ ٤٥
﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾ ٤٥
﴿رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ ٤٥
ما من عبد مسلم يدعو لأخيه ٤٧
دعوة المرء المسلم لأخيه ٤٨
٢٥٢ ـ باب في مسائل من الدعاء ٤٩
من صُنع إليه معروف ٤٩
لا تدعوا على أنفسكم ٥٠
أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ٥١
يستجاب لأحدكم ما لم يعجل ٥٣
أي الدعاء أسمع؟ ٥٤
ما على الأرض مسلم يدعو الله بدعوة إلا آتاه الله إياها ٥٤
كان ﷺ يقول عند الكرب ٥٥
٢٥٣ ـ باب كرامات الأولياء وفضلهم ٥٧
﴿أَلَآ إِنَّ أَوۡلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ ...﴾ ٥٧
﴿وَهُزِّيٓ إِلَيۡكِ بِجِذۡعِ ٱلنَّخۡلَةِ ...﴾ ٥٧
معنى البشارة في الحياة الدنيا ٦٠
﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيۡهَا زَكَرِيَّا ٱلۡمِحۡرَابَ...﴾ ٦٣
﴿وَإِذِ ٱعۡتَزَلۡتُمُوهُمۡ وَمَا يَعۡبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ ٦٣
من كان عنده طعام اثنين ٦٩

لقد كان فيما قبلكم ٧٨
شكا أهل الكوفة سعدًا ٨٢
دعوة سعيد بن زيد على أروى بنت أوس ٨٦
وصية عبدالله لابنه جابر ٩٠
صحابيان يصحبهما نور في الظلمة ٩٢
خبيب رضي الله عنه وإكرام الله تعالى له ٩٥

كتاب الأمور المنهي عنها ١٠٣

٢٥٤ ـ باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان ١٠٨
﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ...﴾ ١٠٨
﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ...﴾ ١٠٨
﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ...﴾ ١٠٨
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ١١٥
أفضل المسلمون «من سلم المسلمون من لسانه ويده» ١١٥
من يضمن لي ما بين لحييه ١١٧
إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها ..... ١١٧، ١١٨، ١٢٢
قل ربي الله ثم استقم ١٢٢
لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله تعالى ١٢٢
من وقاه الله شر ما بين لحييه ١٢٣
أمسك عليك لسانك ١٢٣
إذا أصبح ابن آدم فإن الأعضاء ١٢٣

أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار ١٢٣
أتدرون ما الغيبة ١٢٥
إن دماءكم وأموالكم ١٢٥
لقد قلت كلمة لو مُزجت بماء البحر لمزجته ١٢٦
لما عُرج بي مررت بقوم لهم أظفار ١٢٦
كل المسلم على المسلم حرام ١٢٦
٢٥٥ ـ باب تحريم سماع الغيبة ١٢٩
﴿وَإِذَا سَمِعُوا ٱللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾ ١٢٩
﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ ١٢٩
﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ﴾ ١٢٩
﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا﴾ ١٢٩
من ردّ عن عرض أخيه ١٢٩
أين مالك بن الدخشم؟ ١٢٩
ما فعل كعب بن مالك؟ ١٣١
٢٥٦ ـ باب ما يباح من الغيبة ١٣٤
ائذنوا له، بئس أخو العشيرة ١٣٦
ما أظن فلانًا وفلانًا يعرفان من ديننا شيئًا ١٣٦
نصيحة النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس حين خطبها معاوية وأبو الجهم ١٣٧
موقفه ﷺ ممن قالوا لا تنفقوا على من عند رسول الله ١٣٧
خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف ١٤٢

٢٥٧ ـ باب تحريم النميمة ١٤٥
﴿هَمَّازٍ مَّشَّآءٍ بِنَمِيمٍ﴾ ١٤٥
﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ ١٤٥
لا يدخل الجنة نمام ١٤٥
مر ﷺ بقبرين فقال ١٤٥
ألا أنبئكم ما العضة؟ هي النميمة ١٤٦
٢٥٨ ـ باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس ١٤٩
﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ ١٤٩
لا يبلغني أحد من أصحابي عن أحدٍ شيئًا ١٤٩
٢٥٩ ـ باب ذم ذي الوجهين ١٥٢
﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ﴾ ١٥٢
تجدون الناس معادن ١٥٢
إنا ندخل على سلطاننا فنقول لهم ١٥٢
٢٦٠ ـ باب تحريم الكذب ١٥٥
﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ...﴾ ١٥٥
﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ ١٥٥
إن الصدق يهدي إلى البر ١٦٠
أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا ١٦٣
من تحلّم بحلم لم يره ١٦٨
أفرى الفرى أن يُري الرجل عينيه ١٧٢

هل رأى أحدٌ منكم من رؤيا ١٧٢
٢٦١ ـ باب بيان ما يجوز من الكذب ١٨١
٢٦٢ ـ باب الحث على التثبت فيما يقوله ويحكيه ١٨٥
﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ ١٨٥
﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ ١٨٥
كفى بالمرء كذبًا أن يحدِّث بكل ما سمع ١٨٥
من حدَّث عني بحديث يرى أنه كذب ١٨٥
المتشبع بما لم يُعط ١٨٥
٢٦٣ ـ باب بيان غلظ تحريم شهادة الزور ١٨٨
﴿وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ﴾ ١٨٨
﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ ١٨٨
﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ ١٨٨
﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ﴾ ١٨٨
﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾ ١٨٨
ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ١٨٨
٢٦٤ ـ باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة ١٩١
من حلف على يمين بملةٍ غير الإسلام ١٩١
لا تلاعنوا بلعنة الله ١٩٩
ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ١٩٩
إن العبد إذا لعن شيئًا صعدت اللعنة إلى السماء ١٩٩

خذوا ما عليها ودعوها (الناقة) فإنها ملعونة ٢٠٠
لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة ٢٠٠
٢٦٥ ـ باب جواز لعن أصحاب المعاصي غير المعينين ٢٠٣
﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ ٢٠٣
﴿فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ ٢٠٣
لعن الله الواصلة والمستوصلة ٢٠٣
لعن الله آكل الربا ٢٠٣
لعن المصورين ٢٠٣
لعن الله من غيّر منار الأرض ٢٠٤
لعن الله السارق يسرق البيضة ٢٠٨
لعن الله من لعن والديه ٢٠٨
لعن الله من ذبح لغير الله ٢١١
من أحدث في أمرنا حدثاً أو آوى محدثًا ٢١١
اللهم العن رعلاً وذكوان ٢١٢
لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ٢١٤
لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء ٢١٤
٢٦٦ ـ باب تحريم سب المسلم بغير حق ٢١٨
﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ..﴾ ٢١٨
سباب المسلم فسوق ٢١٨
لا يرمي رجلٌ رجلاً بالفسق أو الكفر ٢٢٠
المستبان ما قالا فعلى البادي منهما ٢٢٠

لا تقولوا هذا، لا تعينوا عليه الشيطان ٢٢٢
من قذف مملوكه بالزنا يُقام عليه يوم القيامة ٢٢٨
٢٦٧ ـ باب تحريم سب الأموات بغير حق ٢٣٠
لا تسبوا الأموات ٢٣٠
٢٦٨ ـ باب النهي عن الإيذاء ٢٣٢
﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ...﴾ ٢٣٢
المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ٢٣٢
من أحبَّ أن يزحزح عن النار ٢٣٢
٢٦٩ ـ باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابر ٢٣٦
﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ ٢٣٩
﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ ٢٣٩
﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ...﴾ ٢٣٩
لا تباغضوا ولا تحاسدوا ٢٤٣
تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس ٢٤٦
٢٧٠ ـ باب تحريم الحسد ٢٤٨
﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ...﴾ ٢٤٨
إياكم والحسد ٢٤٨
٢٧١ ـ باب النهي عن التجسس ٢٥٠
﴿وَلَا تَجَسَّسُوا۟﴾ ٢٥٠
﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ...﴾ ٢٥٠

إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث ٢٥٠
إنك إن اتبعت عورات المسلمين أفسدتهم ٢٥٤
إنا نهينا عن التجسس ٢٥٤
٢٧٢ – باب النهي عن سوء الظن بالمسلمين ٢٥٦
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾ ٢٥٦
إياكم والظن ٢٥٦
٢٧٣ ـ باب تحريم احتقار المسلمين ٢٥٧
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ...﴾ ٢٥٧
﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ ٢٥٧
بحسب امرئٍ من الشر أن يحقر أخاه المسلم ٢٥٩
لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر ٢٥٩
قال رجل: والله لا يغفر الله لفلان ٢٦٠
٢٧٤ ـ باب النهي عن إظهار الشماتة بالمسلم ٢٦٢
﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ ٢٦٢
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ...﴾ ٢٦٢
لا تظهر الشماتة بأخيك ٢٦٢
٢٧٥ ـ باب تحريم الطعن في الأنساب الثابتة ٢٦٤
﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ...﴾ ٢٦٤
اثنان في الناس هما بهم كفر ٢٦٤

٢٧٦ ـ باب النهي عن الغش والخداع ٢٦٧
﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ...﴾ ٢٦٧
من حمل علينا السلاح فليس منا ٢٦٧
لا تناجشوا ٢٦٧
نهى ﷺ عن النجش ٢٦٧
من بايعت فقل لا خلابة ٢٦٨
من خبب زوجة امرئٍ أو مملوكه ٢٦٨
٢٧٧ ـ باب تحريم الغدر ٢٦٩
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ﴾ ٢٦٩
﴿وَأَوْفُواْ بِٱلْعَهْدِ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولاً﴾ ٢٦٩
أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا ٢٧٢
لكل غادرٍ لواءٌ يوم القيامة ٢٧٣
لكل غادر لواءٌ عند استه ٢٧٣
ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة ٢٧٣
٢٧٨ ـ باب النهي عن المن بالعطية ونحوه ٢٧٦
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾ ٢٧٦
﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ...﴾ ٢٧٦
ثلاثة لا يكلمهم الله ٢٧٦
٢٧٩ ـ باب النهي عن الافتخار والبغي ٢٧٨
﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰ﴾ ٢٧٨

﴿إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ﴾ ٢٧٨
إن الله تعالى أوحى إليَّ أن تواضعوا ٢٧٨
إذا قال الرجل: هلك الناس ٢٨١
٢٨٠ ـ باب تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام ٢٨٣
﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ ٢٨٣
﴿وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ ٢٨٣
لا تقاطعوا ولا تدابروا ٢٨٣
لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ٢٨٣
تعرض الأعمال في كل إثنين وخميس ٢٨٣
إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون ٢٨٤
لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ٢٨٤
من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه ٢٨٤
لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمنًا فوق ثلاثٍ ٢٨٤
٢٨١ ـ باب النهي عن تناجي اثنين دون ثالث ٢٨٨
﴿إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ ٢٨٨
إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان ٢٨٨
إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان ٢٨٨
٢٨٢ ـ باب النهي عن تعذيب العبد والدابة ٢٩١
﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ ...﴾ ٢٩١
عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت ٢٩١

لعن ﷺ من اتخذ شيئًا فيه الروح غرضًا ٢٩١
نهى ﷺ أن تُصبر البهائم ٢٩١
أمر النبي ﷺ بعتق خادمة لطمها مالكها ٢٩٢
اعلم أبا مسعود أن الله أقدر عليك ٢٩٤
إن الله يعذّب الذين يعذبون الناس ٢٩٥
والله لا أسمه إلا أقصى شيء من الوجه ٢٩٦
لعن الله من وسمه ٢٩٦
نهى ﷺ عن ضرب الوجه ووسْمِه ٢٩٦
٢٨٣ ـ باب تحريم التعذيب بالنار ٣٠٠
إن وجدتم فلانًا وفلانًا ٣٠٠
من فجع هذه بولدها ٣٠٠
٢٨٤ ـ باب تحريم مطل الغني بحق طلبه صاحبه ٣٠٢
﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ ٣٠٢
﴿فَإِنۡ أَمِنَ بَعۡضُكُم بَعۡضٗا﴾ ٣٠٢
مطل الغني ظلم ٣٠٢
٢٨٥ ـ باب كراهة عودة الإنسان في هبة ٣٠٦
الذي يعود في هبته كالكلب ٣٠٦
ولا تعد في صدقتك ٣٠٧
٢٨٦ ـ باب تأكيد تحريم مال اليتيم ٣٠٩
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا ...﴾ ٣٠٩
﴿وَلَا تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ ...﴾ ٣٠٩

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ...﴾ ٣٠٩
اجتنبوا السبع الموبقات ٣٠٩
٢٨٧ ـ باب تغليظ تحريم الربا ٣٢٠
﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا۟ ...﴾ ٣٢٠
اجتنبوا السبع الموبقات ٣٣١
لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله ٣٣٢
٢٨٨ ـ باب تحريم الرياء ٣٣٨
﴿وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ ٣٣٨
﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَـٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ ...﴾ ٣٣٨
﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ٣٣٨
أنا أغنى الشركاء عن الشرك ٣٤٠
إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه ٣٤٤
إنا ندخل على سلاطيننا فنقول لهم ٣٤٧
من سمّع سمَّع الله به، ومن يرائي ٣٥٠
من تعلّم علمًا مما يبتغى به وجه الله عز وجل ٣٥٢
٢٨٩ ـ باب ما يتوهّم أنه رياء وليس برياء ٣٥٤
أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير ٣٥٤
٢٩٠ ـ باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية ٣٥٦
﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ﴾ ٣٥٦
﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ ...﴾ ٣٥٦

﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ﴾ ٣٥٦
﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ﴾ ٣٥٦
كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا ٣٥٨
إياكم والجلوس في الطرقات ٣٦٠
ما لكم والمجالس الصعدات ٣٦٠
اصرف بصرك ٣٦٢
احتجبا منه... أفعمياوان أنتما ٣٦٢
لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ٣٦٤
٢٩١ ـ باب تحريم الخلوة بالأجنبية ٣٦٧
﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ ٣٦٧
إياكم والدخول على النساء ٣٦٧
لا يخلون أحدكم بامرأة ٣٦٧
٢٩٢ ـ باب تحريم تشبه الرجال بالنساء وتشبه النساء بالرجال ٣٧٠
لعن ﷺ المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء ٣٧٠
لعن ﷺ الرجل يلبس لبسة المرأة ٣٧٠
صنفان من أهل النار لم أرهما ٣٧٠
٢٩٣ ـ باب النهي عن التشبه بالشيطان والكفار ٣٧٦
لا تأكلوا بالشمال ٣٧٦
لا يأكلن أحدكم بشماله ٣٧٦
٢٩٤ ـ باب نهي الرجل والمرأة عن خضاب شعرهما بسواد ٣٧٩
إن اليهود والنصارى لا يصبغون ٣٧٩

غيروا هذا واجتنبوا السواد ٣٧٩
٢٩٥ ـ باب النهي عن القزع ٣٨١
نهى ﷺ عن القزع ٣٨١
احلقوه كله، أو اتركوه كله ٣٨١
لا تبكو على أخي بعد اليوم ٣٨١
نهى ﷺ أن تحلق المرأة رأسها ٣٨١
٢٩٨ ـ باب كراهة الاستنجاء باليمين ٣٨٤
إذا بال أحدكم فلا يأخذن ذكره بيمينه ٣٨٤
٢٩٩ ـ باب كراهة المشي في نعل واحدة ٣٨٦
لا يمش أحدكم في نعل واحدة ٣٨٦
إذا انقطع شسع نعل أحدكم ٣٨٦
نهى ﷺ أن ينتعل الرجل قائمًا ٣٨٦
٣٠٠ ـ باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم ٣٨٩
لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون ٣٨٩
إن هذه النار عدو لكم ٣٨٩
غطوا الإناء وأوكئوا السقاء ٣٨٩
٣٠١ ـ باب النهي عن التكلف ٣٩١
﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾ ٣٩١
نهينا عن التكلف ٣٩١
من علم شيئًا فليقل به ٣٩١

٣٠٢ ـ باب تحريم النياحة على الميت ٣٩٤
الميت يُعذَّب في قبره بما نيح عليه ٣٩٤
ليس منا من ضرب الخدود ٣٩٤
إن رسول الله ﷺ برئ من الصالقة والحالقة والشاقة ٣٩٩
مَن نيح عليه فإنه يُعذَّب ٣٩٩
أخذ علينا ﷺ عند البيعة أن لا ننوح ٣٩٩
ما قُلتِ شيئًا إلا قيل لي: أنت كذلك؟! ٤٠٠
إن الله لا يُعذب بدمع العين ٤٠٠
النائحة إذا لم تتب ٤٠٠
أخذ علينا ﷺ في المعروف الذي أخذ علينا ٤٠١
ما من ميت يموت فيقوم باكيهم ٤٠١
اثنتان في الناس هما بهم كفر ٤٠١
٣٠٢ ـ باب النهي عن إتيان الكهان والمنجمين ٤٠٤
ليسوا بشيء ٤٠٤
من أتى عرَّافًا فسأله عن شيء ٤٠٧
العيافة والطيرة والطرق من الجبت ٤٠٨
من اقتبس علمًا من النجوم ٤٠٨
ذلك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدهم ٤٠٨
نهى ﷺ عن... حلوان الكاهن ٤١٠
٣٠٤ ـ باب النهي عن التطير ٤١٣
لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل ٤١٣

لا عدوى ولا طيرة وإن كان الشؤم ٤١٣
كان ﷺ لا يتطير ٤١٣
أحسنها الفأل ٤١٣
٣٠٥ ـ باب تحريم تصوير الحيوان ٤١٧
إن الذين يصنعون هذه الصور ٤١٧
أشد الناس عذابًا عند الله ٤١٧
كل مصور في النار ٤١٧
من صوّر صورة في الدنيا ٤٢٢
إن أشد الناس عذابًا يوم القيامة ٤٢٣
قال الله تعالى: «ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي» ٤٢٣
لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة ٤٢٣
إنا لا ندخل بيتًا فيه كل ولا صورة ٤٢٣
ما يخلف الله وعده ولا رسلُه ٤٢٣
لا تدع صورة إلا طمستها ٤٢٤
٣٠٦ ـ باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية ٤٢٨
من اقتنى كلبًا إلا كلب صيد أو ماشية ٤٢٨
من أمسك كلبًا ٤٢٨
٣٠٧ ـ باب كراهة تعليق الجرس في البعير ٤٣١
لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس ٤٣١
الجرس مزامير الشيطان ٤٣١

٣٠٨ ـ باب كراهة ركوب الجلالة ٤٣٤
نهى ﷺ عن الجلالة في الإبل ٤٣٤
٣٠٩ ـ باب النهي عن البصاق في المسجد ٤٣٦
البزاق في المسجد خطيئة ٤٣٦
رأى ﷺ في جدار جدار القبلة مخاطًا أو بزاقًا ٤٣٦
إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر ٤٣٦
٣١٠ ـ باب كراهة الخصومة في المسجد ٤٣٩
من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد ٤٣٩
إذا رأيتم من ينشد ضالة فقولوا ٤٣٩
إنما بنيت المساجد لما بنيت له ٤٣٩
نهى ﷺ عن الشراء والبيع في المسجد ٤٣٩
لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما ٤٤٠
٣١١ ـ باب نهي من أكل ثومًا أو بصلًا ٤٤٦
من أكل من هذه الشجرة ـ الثوم ـ فلا يقربن مسجدنا ٤٤٦
من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنّا ٤٤٦
من أكل ثومًا أو بصلاً فليعتزلنا ٤٤٦
من أكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن مسجدنا ٤٤٦
رأيته ﷺ إذا وجد ريحهما من الرجل في المسجد أمر به ٤٤٧
٣١٢ ـ باب كراهة الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب ٤٤٩
نهى ﷺ عن الحبوة يوم الجمعة والإمام يخطب ٤٤٩

٣١٣ ـ باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وأراد أن يضحي عن أخذ شيء من شعره ٤٥٠
من كان له ذبح يذبحه فإذا أهل هلال ذي الحجة ٤٥٠
٣١٤ ـ باب النهي عن الحلف بمخلوق كالنبي والكعبة ٤٥١
إن الله تعالى ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ٤٥١
لا تحلفوا بالطواغي ولا بآبائكم ٤٥١
من حلف بالأمانة فليس منا ٤٥٢
من حلف فقال إني بريء من الإسلام ٤٥٢
من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك ٤٥٢
٣١٥ ـ باب تغليظ اليمين الكاذبة عمدًا ٤٥٤
من حلف على مال امرئٍ بغير حقه ٤٥٤
من اقتطع حق امرئٍ مسلم بيمينه ٤٥٤
الكبائـــر ٤٥٤
٣١٦ ـ باب ندب من حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها ٤٥٧
إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرًا منها ٤٥٧
من حلف على يمين فرأى غيرها خيرًا منها ٤٥٧
إني ـ والله إن شاء الله ـ لا أحلف على يمين ٤٥٧
٣١٧ ـ باب العفو عن لغو اليمين ٤٥٩
﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ ...﴾ ٤٥٩
هو قول الرجل: لا والله، وبلى والله ٤٥٩

٣١٨ ـ باب كراهية الحلف في البيع وإن كان صادقًا ٤٦١
الحلف منفقة للسلعة ٤٦١
إياكم وكثرة الحلف في البيع ٤٦١
٣١٩ ـ باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله غير الجنة ٤٦٣
لا يُسأل بوجه الله إلا الجنة ٤٦٣
٣٢٢ ـ باب كراهة سب الحمى ٤٦٧
لا تسبي الحمى فإنها تذهب خطايا بني آدم ٤٦٧
٣٢٣ ـ باب النهي عن سب الريح ٤٦٩
لا تسبوا الريح ٤٦٩
الريح من روح الله ٤٦٩
كان ﷺ إذا عصفت الريح قال ٤٦٩
٣٢٤ ـ باب كراهة سب الديك ٤٧٢
لا تسبوا الديك ٤٧٢
٣٢٥ ـ باب النهي عن قول الإنسان: مطرنا بنوء كذا ٤٧٤
قال تعالى: «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر» ٤٧٤
٣٢٦ ـ باب تحريم قوله لمسلم: يا كافر ٤٧٧
إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر ٤٧٧
من دعا رجلاً بالكفر ٤٧٧
٣٢٧ ـ باب النهي عن الفحش وبذاء اللسان ٤٨٠
ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ٤٨٠
ما كان الفحش في شيء إلا شانه ٤٨٠

٣٢٨ ـ باب كراهة التقعير في الكلام ٤٨١
هلك المتنطعون ٤٨١
إن الله يبغض البليغ من الرجال الذي ٤٨١
إن من أحبكم إليّ وأقربكم مني مجلسًا يوم القيامة ٤٨١
٣٢٩ ـ باب كراهة قوله: خبثت نفسي ٤٨٤
لا يقولن أحدكم خبثت نفسي ٤٨٤
٣٣٠ ـ باب كراهة تسمية العنب كرمًا ٤٨٥
لا تسموا العنب الكرم ٤٨٥
لا تقولوا الكرم، ولكن قولوا العنب ٤٨٥
٣٣١ ـ باب النهي عن وصف محاسن المرأة لرجل ٤٨٨
لا تُباشر المرأةُ المرأةَ فتصفها لزوجها ٤٨٨
٣٣٢ ـ باب كراهة قول الإنسان: اللهم اغفر لي إن شئت ٤٩٠
لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت ٤٩٠
إذا دعا أحدكم فليعزم المسألة ٤٩٠
٣٣٣ ـ باب كراهة قول: ما شاء الله وشاء فلان ٤٩٣
لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ٤٩٣
٣٣٤ ـ باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة ٤٩٦
كان ﷺ يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها ٤٩٦
أرأيتكم ليلتكم هذه ٤٩٦
ألا إن الناس قد صلوا ثم رقدوا ٤٩٧
٣٣٥ ـ باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها ٤٩٩

إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت ٤٩٩
٣٣٦ ـ باب تحريم صوم المرأة تطوعًا وزوجها حاضر إلا بإذنه ٥٠٠
لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ٥٠٠
٣٣٧ ـ باب تحريم رفع المأموم رأسه من الركوع أو السجود قبل الإمام ٥٠٢
أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام ٥٠٢
٣٣٨ ـ باب كراهة وضع اليد على الخاصرة في الصلاة ٥٠٤
نُهي ﷺ عن الخصر في الصلاة ٥٠٤
٣٣٩ ـ باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام ٥٠٥
لا صلاة بحضرة الطعام ٥٠٥
٣٤٠ ـ باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة ٥٠٨
ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم ٥٠٨
٣٤١ ـ باب كراهة الالتفات في الصلاة لغير عذر ٥١٠
الالتفات: هو اختلاس يختلسه الشيطان ٥١٠
إياك والالتفات في الصلاة ٥١٠
٣٤٤ ـ باب كراهة شروع المأموم في نافلة بعد شروع المؤذن ٥١٢
إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة ٥١٢
٣٤٥ ـ باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام ٥١٤
لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ٥١٤
لا يصومن أحدكم يوم الجمعة إلا ٥١٤
أنهى النبي ﷺ عن صوم يوم الجمعة؟ ٥١٤
أصمت أمس؟ ٥١٤

٣٤٦ ـ باب تحريم الوصال في الصوم ٥١٨
نهى ﷺ عن الوصال ٥١٨
نهى ﷺ عن الوصال، قالوا: إنك تواصل؟ ٥١٨
٣٤٧ ـ باب تحريم الجلوس على قبر ٥٢٠
لأن يجلس أحدكم على جمرة ٥٢٠
٣٤٨ ـ باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه ٥٢١
نهى ﷺ أن يجصص القبر ٥٢١
٣٤٩ ـ باب تغليظ تحريم إباق العبد من سيده ٥٢٣
أيما عبد أبق ٥٢٣
إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة ٥٢٣
٣٥٠ ـ باب تحريم الشفاعة في الحدود ٥٢٥
﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ...﴾ ٥٢٥
أتشفع في حدٍّ من حدود الله تعالى؟! ٥٢٥
٣٥١ ـ باب النهي عن التغوط في طريق الناس وظلهم ٥٣١
﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ...﴾ ٥٣١
اتقوا اللاعنين ٥٣١
٣٥٢ ـ باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد ٥٣٢
نهى ﷺ أن يُبال في الماء الراكد ٥٣٢
٣٥٣ ـ باب كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده على بعض في الهبة ٥٣٤
أكلَّ ولدك نحلته مثل هذا؟ ٥٣٤

٣٥٤ ـ باب تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام ٥٣٩
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ٥٣٩
٣٥٥ ـ باب تحريم بيع الحاضر للبادي وتلقي الركبان ٥٤٤
نهى ﷺ أن يبيع حاضر لباد ٥٤٤
لا تتلقوا الركبان ٥٤٤
٣٥٦ ـ باب النهى عن إضاعة المال في غير وجوهه ٥٤٨
إن الله تعالى يرضى لكم ثلاثًا ويكره لكم ثلاثًا ٥٤٨
كان ﷺ ينهى عن قيل وقال وإضاعة المال ٥٤٨
٣٥٧ ـ باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه ٥٥٥
لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح ٥٥٥
من أشار إلى أخيه بحديدة ٥٥٥
نهى ﷺ أن يتعاطى السيف مسلولاً ٥٥٥
٣٥٨ ـ باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان إلا لعذر ٥٥٨
أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ ٥٥٨
٣٥٩ ـ باب كراهة رد الريحان لغير عذر ٥٦٠
من عُرض عليه ريحان فلا يرده ٥٦٠
كان ﷺ لا يرد الطيب ٥٦٠
٣٦٠ ـ باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه مفسدة ٥٦٢
أهلكتم ـ أو قطعتم ظهر ـ الرجل ٥٦٢
إن كان أحدكم مادحًا لا محالة ٥٦٢
إذا رأيتم المداحين ٥٦٢

٣٦١ ـ باب كراهة الخروج من بلد وقع فيه البلاء ٥٦٦
﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ ٥٦٦
﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ ٥٦٦
خرج عمر إلى الشام فأخبروه أن الوباء قد وقع بها ٥٦٦
إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها ٥٦٧
٣٦٢ ـ باب التغليظ في تحريم السحر ٥٧٣
﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا﴾ ٥٧٣
اجتنبوا السبع الموبقات ٥٧٧
٣٦٣ ـ باب النهي عن المسافرة بالمصحف إلى بلاد الكفر ٥٨٢
نهى ﷺ أن يُسافر بالقرآن إلى أرض العدو ٥٨٢
٣٦٤ ـ باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة في الأكل ٥٨٤
الذي يشرب في آنية الذهب ٥٨٤
هن لهم في الدنيا وهي لكم في الآخرة ٥٨٤
كنت مع أنس بن مالك رضي الله عنه عند نفر من المجوس ٥٨٥
٣٦٥ ـ باب تحريم لبس الرجل ثوبًا مزعْفرًا ٥٨٧
نهى ﷺ أن يتزعفر الرجل ٥٨٧
أمُّك أمرْتك بهذا؟ ٥٨٧
٣٦٦ ـ باب النهي عن صمت يوم إلى الليل ٥٨٨
لا يُتم بعد احتلام ٥٨٨
تكلّمي فإن هذا لا يحل ٥٨٨

٣٦٧ ـ باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه ٥٩٠
من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم ٥٩٠
لا ترغبوا عن آبائكم ٥٩٠
المدينة حرم ما بين عير إلى ثور ٥٩٠
ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه ٥٩١
٣٦٨ ـ باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله عز وجل ٥٩٧
﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ ...﴾ ٥٩٧
﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ ٥٩٧
﴿إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ﴾ ٥٩٧
﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ...﴾ ٥٩٧
إن الله تعالى يغار ٥٩٧
٣٦٩ ـ باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منهيًّا عنه ٦٠٣
﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾ ٦٠٣
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ ٦٠٣
﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾ ٦٠٣
﴿وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ٦٠٣
من حلف فقال في حلفه باللات والعزى ٦٠٣
كتاب المنثورات والملح ٦٠٧
غير الدجّال أخوفني عليكم أن يخرج وأنا فيكم ٦٠٧
إن الدجال يخرج وإن ماء ونارًا ٦١٨

يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين ٦١٨
ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال ٦١٩
يتبع الدجال من يهود أصبهان سبعون ألفًا ٦١٩
ليفرن الناس من الدجال ٦٢٠
ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة ٦٢٠
يخرج الدجال فيتوجّه قِبله رجل من المؤمنين ٦٢٠
هو أهون على الله ٦٢١
ما من نبي إلا وقد أنذر أمته الأعور الكذاب ٦٢١
ألا أحدثكم حديثًا عن الدجال ٦٢٢
إن الله ليس بأعور ٦٢٢
لا تقوم الساعة حتى يُقاتل المسلمون اليهود ٦٢٥
والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى ٦٢٥
لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل ٦٢٥
يتركون المدينة على خير ما كانت ٦٢٩
يكون خليفة من خلفائكم في آخر الزمان ٦٢٩
ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة ٦٢٩
اشترى رجل من رجل عقارًا ٦٢٩
كانت امرأتان معهما ابناهما ٦٣٠
يذهب الصالحون الأول فالأول ٦٣٤
ما تعدون أهل بدر فيكم؟ ٦٣٤
إذا أنزل الله تعالى بقوم عذابًا ٦٣٤

كان جذع يقوم إليه النبي ﷺ ٦٣٩
إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها ٦٤٢
غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات ٦٤٤
لا يُلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين ٦٤٤
ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ٦٤٦
بين النفختين أربعون ٦٥١
أين السائل عن الساعة ٦٥١
يصلون لكم فإن أصابوا فلكم ٦٥١
خير الناس للناس ٦٥١
عجب الله عز وجل من قوم ٦٥٢
أحب البلاد إلى الله مساجدها ٦٥٥
لا تكونن - إن استطعت - أول من يدخل السوق ٦٥٥
استغفار النبي ﷺ لأمته من أدركه ومن لم يدركه ٦٥٦
إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى ٦٥٦
أول ما يُقضى بين الناس ٦٥٨
خلقت الملائكة من نور ٦٦٠
كان خلق النبي ﷺ القرآن ٦٦٠
من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه ٦٦١
على رسلكما إنها صفية بنت حيي ٦٦٣
شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حنين ٦٦٦
ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ٦٧٠

سيحان وجيحان والفرات والنيل ٦٧٣
خلق الله التربة يوم السبت ٦٧٣
لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة تسعة أسياف ٦٧٥
إذا حكم الحاكم فاجتهد ٦٧٥
الحمى من فيح جهنم ٦٧٦
من مات وعليه صوم ٦٧٦
والله لتنتهين عائشة أو لأحجرن عليها ٦٧٩
إني بين أيديكم فرط وأنا شهيد عليكم ٦٨٤
صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر وصعد المنبر ٦٨٨
من نذر أن يطيع الله فليطعه ٦٨٨
أمر ﷺ بقتل الأوزاغ ٦٩٢
من قتل وزغة في أول ضربة ٦٩٢
لأتصدقن بصدقة ٦٩٤
أنا سيد الناس يوم القيامة ٦٩٧
جاء إبراهيم ﷺ بأم إسماعيل وبابنها ٧٠٤
الكمأة من المن ٧٠٩

كتاب الاستغفار ٧١١

٣٧١ ـ باب الاستغفار وفضله ٧١١
﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ...﴾ ٧١١
﴿وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا...﴾ ٧١١

إنه ليغان على قلبي ٧١٣
والله إني لأستغفر الله وأتوب إليه ٧١٣
والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا ٧١٣
كنا نعُدّ لرسول الله ﷺ في المجلس الواحد ٧١٣
من لزم الاستغفار ٧١٤
من قال أستغفر الله ٧١٤
سيد الاستغفار ٧١٦
كان ﷺ إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثًا ٧١٦
قال تعالى: «**يا ابن آدم، إنك ما دعوتني ورجوتني**» ٧١٩
يا معشر النساء تصدقن ٧٢٠
٣٧٢ ـ باب بيان ما أعد الله تعالى للمؤمنين في الجنة ٧٧٢
﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ...﴾ ٧٢٦
﴿يَٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ ٧٢٦
﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى مَقَامٍ أَمِينٍ﴾ ٧٢٦
﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ﴾ ٧٢٦
يأكل أهل الجنة فيها ويشربون ٧٢٦
قال تعالى: «**أعددت لعبادي الصالحين**» ٧٢٧
أول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ٧٢٧
سأل موسى ﷺ ربه ما أدنى أهل الجنة منزلة؟ ٧٢٨
إني لأعلم آخر أهل النار خروجًا منها ٧٢٨
إن للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة ٧٣٠

إن في الجنة لشجرة ٧٣٠
إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف ٧٣١
لقاب قوس في الجنة خير ٧٣١
إن في الجنة سوقًا يأتونها كل جمعة ٧٣١
إن أهل الجنة ليتراءون الغرف ٧٣٢
فيها ما لا عين رأت ٧٣٢
إذا دخل أهل الجنة الجنة يُنادي مُنادٍ ٧٣٢
إن الله عز وجل يقول لأهل الجنة ٧٣٣
إنكم سترون ربكم عيانًا ٧٣٤
إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول تعالى ٧٣٤
فهرس الأحاديث ٧٣٩
فهرس الموضوعات ٧٦٩

* * *

madar alwatan
100210
SR 23